

بِحُجَّةٍ

بِذَلِيلِ الْكَوْلَانِ

مِنْ سِرِّهِ بَعْثَتْهُ وَصَوْبَرْتْهُ مَقْدِيرَهُ حَلَالْهُ لِذَلِيلِهِ مَسْلِيلْهُ

تألِيف

الْفَقِيهُ الْمُحْقَنُ آيَةُ اللَّهِ
الشَّيْخُ رَجَعَفُ الرَّسْبَعْجَانِيُّ

بِجُزْءٍ لِّكَامِسٍ

مُؤَسَّسَةُ اِلْطَّامِ اِنْتِيق
قَدَّ - اِیزان



بحث

في الملل والنحل

بِحُوتٍ فِي الْمَلَأِ وَالنَّحْلِ

دراسة موضوعية مقارنة للمذاهب الإسلامية

الجزء الخامس

يتناول تاريخ الخوارج

نشأتهم، عقائدهم، فرقهم وشخصياتهم

تأليف

الفقيه المحقق

آية الله جعفر السبطاني

نشر

مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام

قم المقدسة - إيران

سيحانى تبريزى ، جعفر ، ١٣٠٨ . -

بحوث في الملل والنحل /تأليف جعفر السبحانى . - قم: مؤسسة الإمام الصادق علية السلام، ١٤٢٧ . -

. ١٣٨٥ =

ج

(١) ISBN 964 - 357 - 230 - 7

(٢) ISBN 964 - 357 - 246 - 3

(٣) ISBN 964 - 357 - 248 - x

(٤) ISBN 964 - 357 - 255 - 2

(٥) ISBN 978 - 964 - 357 - 265 - 5

(٦) ISBN 964 - 357 - 247 - 1

كتاباته

هذا الكتاب قد صدر سابقاً من قبل جماعة مدرسین الحوزة العلمية بقم المقدسة.

الجزء الفهرسة وفقاً لمعلومات فيها .

١ - اسلام - فرقه ها. الف. مؤسسه امام صادق علیه السلام . ب. عنوان .

BP ٢٣٦ / ٣٢٩

٢٩٧ / ٥

اسم الكتاب:	بحوث في الملل والنحل / الجزء الخامس
المؤلف:	آية الله جعفر السبحانى
الموضوع:	يتناول تاريخ الخوارج نشأتهم، عقائدهم، فرقهم وشخصياتهم
المطبعة:	مؤسسة الإمام الصادق علية السلام
الطبعة:	الأولى
تاريخ الطبع:	١٤٢٨ هـ
الكمية:	١٥٠٠ نسخة
الناشر:	مؤسسة الإمام الصادق علية السلام
الصف والإخراج الفني:	مؤسسة الإمام الصادق علية السلام - السيد محسن البطاط
حقوق الطبع محفوظة للمؤسسة	

توزيع

مكتبة التوحيد

ایران - قم : ساحة الشهداء
٢٩٢٥١٥٢ - ٧٧٤٥٤٥٧

البريد الإلكتروني : imamsadiq@gmail.com

العنوان في شبكة المعلومات : www.imamsadeq.org

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام
على نبيه وآله وعلى رواة سنته وحملة
أحاديثه وحفظة كلمته.

تقديم

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيد المرسلين، وآله الطاهرين، وصحبه المستجيين .

أما بعد: فهذا هو الجزء الخامس من موسوعتنا في الملل والنحل، والمقارنة بين المذاهب الإسلامية، نقدمه إلى القراء الكرام، راجين منهم التنبية والإرشاد إلى مواضع الزلة والخطأ، فإن المؤمن مرأة المؤمن، وأحب الإخوان من أهدى إلى أخيه عيوبه.^(١)

ويتناول هذا الجزء دراسة إحدى الفرق الإسلامية القديمة، أعني: فرقة الخوارج من خلال المواضيع التالية:

الف - نشأتهم.

ب - تاريخهم السياسي الذي يتضمن المواجهات التي خاضوها مع مخالفיהם أولاً، ومحاولاتهم للاستيلاء على البلاد الإسلامية ثانياً، وزوالهم والقضاء عليهم ثالثاً .

ج - طوائفهم وفرقهم .

١. اقتباس عن الكلمة المروية عن الامام الصادق عليه السلام حيث قال: «أحبّ أخواتي إلى من أهدى إليّ عيوبه». (لاحظ: تحف العقول ٣٦٦).

د - عقائدهم وأفكارهم .

ه - شخصياتهم البارزة . والآثار الأدبية التي خلّفوها .

والخوارج - كما قلنا - من أقدم الفرق الإسلامية، بل أول فرقة ظهرت في المجتمع الإسلامي، وهو أول اختلاف حدث بين المسلمين، بعد اختلاف الأمة في مسألة الإمامة، وقد تكونت في العقد الرابع من القرن الأول بعدما نشب الحرب بين الإمام علي عليه السلام ومعاوية بن أبي سفيان، وقد تحدث عنهم وعن نسائهم وتاريخهم طائفتان:

١ - أصحاب التواريχ: فقد ذكروا عنهم شيئاً كثيراً حسب التسلسل الزمني كالطبرى في تاريخه، والمب رد في كامله، واليعقوبى في تاريخه، والمسعودى في مروجه، والجزرى في كامله، وابن كثير في كتابه، ولكن اكتفوا بنقل الحوادث من دون تحليل عللها ونتائجها وغاياتها ومن دون استنتاج شيء يُعد درساً أو عبرة، ومن دون قضاء بشيء في حقهم، كأنهم قصاصون ليس لهم شأن سوى سرد القصة .

وبما أنهم ذكروا حوادث تلك الفرقة في فصول مختلفة - كما هو مقتضى سرد الحوادث حسب السنين والقرون - لا يمكن للإنسان أن يقف على تاريخ تلك الفرقة دفعة واحدة في موضع واحد، بل عليه السير وتتبع الحوادث وضمّ حلقة إلى حلقة أخرى، حتى يكون على اطلاع على تاريخهم عن كثب .

٢ - مؤرخو العقائد: أعني أصحاب علم الملل والنحل فقد اهتموا

بذكر فرقهم، وبيان لغيف من عقائدهم، من دون تركيز على كيفية نشأتهم، والحروب التي مارسوها طيلة سنين، قرناً بعد قرن.

نعم هناك جماعة من المتأخرین أفردوا تاریخهم بالتألیف، وهم بين کاتب مسلم، ومؤلف مستشرق، ولکلّ غایته المتواخة، وإليك الإشارة إلى بعض ما أُلف في ذلك المضمار:

١ - **ملخص تاريخ الخوارج**: تأليف محمد شريف سليم، المطبوع في القاهرة عام ١٣٤٩ هـ.

٢ - **الخوارج في الإسلام**: تأليف عمر أبي النصر، المطبوع في بيروت عام ١٣٦٩ هـ الموافق لعام ١٩٤٩ مـ.

٣ - **أدب الخوارج**: تأليف الكاتبة سهير القلماوي، والكتاب رسالتها الأولى لنيل درجة الماجستير وقد نشرتها عام ١٣٦٥ هـ، وتناولت الرسالة البحث عن شعراً الخوارج وقد ذكرت منهم عمران بن حطان وقطري بن الفجاءة، والطرماح بن حكيم وهو غير طرماح بن عدي الذي كان مواليًّا لعليٍّ عليه السلام.

٤ - **وقدمة النهر والنهر**: تأليف الخطيب الهاشمي الحائرى، المطبوع في طهران عام ١٣٧٢ هـ.

٥ - **الخوارج في العصر الأموي**: تأليف الدكتور نايف معروف، وقد طبع في بيروت مررتين أخيرتها في عام ١٤٠١ هـ.

٦ - **الخوارج والشيعة**: تأليف يوليوس فلهوزن، وقد نقله إلى العربية

عبدالرحمن بدوي، طبع في الكويت للمرة الثالثة عام ١٩٧٨ م. ومن جنابات المؤلف على تاريخ الشيعة في الكتاب قوله: «إن الشيعة والخوارج تكونوا في وقت واحد».^(١) والمسكين جاهل بتاريخ الشيعة - فإنها تكونت في العصر الذي تكون فيه الإسلام، والشيعة عبارة عن لفيف من المسلمين الأول من المهاجرين والأنصار، الذين بقوا على ما كانوا عليه في عصر الرسول ﷺ فاتبعوا سنته ولم يعدلوا عنها قيد شعرة، فأخذوا في مسألة الخلافة بالنص، وتركوا الاجتهاد في مقابله .

وأما الخوارج فقد نشأت في أعقاب حرب «صفين» كما سيوافقك بيانه، فعدّهما عدلين وفي صفة واحد جهل بتاريخ الشيعة وتاريخ الإسلام، أو تجاهل، وليس ذلك بعيد عن المستشرقين المجتمعين على موائد الاستعمار .

هذا بعض ما ألف حول تاريخ الخوارج والكل كماترى ألف بيد خصمانهم ولا يمكن الاحتجاج بهذه الكتب عليهم إلا إذا تضافر النقل وحصل الاطمئنان بصدقها، وأجل رفع تلك النقيصة والتزاماً منا بالموضوعية التي يجب أن يتتصف بها البحث والباحث، بذلك الجهد للحصول على آثار تلك الفرقة في التاريخ والعقائد والفقه والتفسير، وتقف على اسمائها في «قائمة المصادر» للكتاب. فإن الخوارج انقرضت بعامة فرقها ولم يبق منهم ما يعبأ به إلا فرقة الاباضية وهي الفرقه المعتدلة منهم،

١. الخوارج والشيعة: ١١٢، ترجمة عبدالرحمن بدوي، من الألمانية إلى العربية.

وهي المذهب الرسمي في سلطنة عمان، وقد قامت وزارة التراث القومي والثقافة لسلطنة عمان، بنشر آثار الاباضية في مجالات مختلفة، فلابد للباحث من الرجوع إليها.

نسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا في تبيان نشأة تلك الفرقـة وتاريخها وعـقائدها لما هو الحق والصدق، مجانين عن كل فكرة ونظـرية مسبقة في حـقـهم .

جعفر السبهانـي

قم - مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام

٢٠ / ١٢ / ١٤١١ هـ

الفصل الأول

بداية الاختلاف بعد رحلة الرسول

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
فَاطِمَةَ وَسَلَّمَ

ارتحل النبي الأكرم ﷺ مليأً دعوة ربِّه في العام الحادي عشر من هجرته، بعد ما بذل كلَّ جهده لتوحيد الأُمَّة ورَضَ صفوتها، منادياً فيهم بقول الله سبحانه: «إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ»^(١). وهو ﷺ كما دعا إلى كلمة التوحيد دعا إلى توحيد الكلمة بأمر منه سبحانه في الذكر الحكيم حيث قال: «وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا»^(٢)، وقال سبحانه: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ...»^(٣) إلى غير ذلك من الآيات، وقد كان ﷺ يُحدِّث المجتمع الإسلامي من التفرق والتشرد، وقد وصف التحزب والتعصب لقوم دون قوم «دعوى متنة».^(٤)

وقد خاطب معاشر الأنصار بقوله: «الله الله أبدعواي الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد أن هداكم الله بالإسلام، وأكرمكم به، وقطع به أمر الجاهلية واستنقذكم من الكفر، وألف به بين قلوبكم».^(٥)

ومع كلَّ هذه الأوامر العديدة والتحذيرات الشديدة نرى - بالأسف - أنَّ المسلمين اختلفوا بعد وفاته - وجثمانه بعده لم يُوار - إلى فرقتين

١. الأنبياء: ٩٢.

٢. آل عمران: ١٠٣.

٣. الحجرات: ١٠.

٤. السيرة النبوية: ٣٠٣ / ٣.

٥. السيرة النبوية: ٢٥٠ / ٢.

يجتمعهما الاتفاق فيسائر الأصول ويفرقهما الخلاف في مسألة الخلافة والولاية وهاتان الفرقتان هما:

١ - فرقة تبنت مبدأ التنصيص على الشخص المعين وقالت إنَّ الرسول ﷺ نصَّ على خلافة عليٍّ وولايته في مواضع عديدة ومناسبات كثيرة، أعظمها وأشهرها يوم الغدير في منصرفه عن حجَّة الوداع في العام العاشر، فقال في محثشد عظيم: «من كنت مولاً له فهذا علىي مولاً، اللهمَّ والَّهُ أَعُولَى بِمَا أَنْعَمْتَنِي»، «من كنت مولاً له فهذا علىي مولاً، اللهمَّ والَّهُ أَعُولَى بِمَا أَنْعَمْتَنِي». وقد بلغ الحديث في كل عصر حدَّ التواتر بل تجاوز حدَّه، ومن المتبين لهذه الفكرة، أكابر بنى هاشم وشخصياتهم البارزة كعباس بن عبدالمطلب وعقيل بن أبي طالب وغيرهما ولفيق من الأصحاب، كسلمان الفارسي، وأبي ذر الغفارى، والمقداد بن الأسود الكندي، وأبي التيهان، وأبي أيوب الأنصارى وغيرهم من المهاجرين والأنصار، الذين شایعوا عليه، ونقذوا ما أوصى به النبي الأكرم في حقَّ وصيَّه، وهؤلاء هم نواة الشيعة وهم جزء من المسلمين الأول، فقد بقوا على ما كانوا عليه في عصر الرسول.

٢ - فرقة تبنت فكرة الشورى، وإن لها اختيار القائد، وانتهت تلك الفكرة بعد مشاجرات ومشاغبات بين متبنيها إلى خلافة أبي بكر بن أبي قحافة، وتمَّت البيعة له في سقيفة بني ساعدة، ببيعة عدَّة من المهاجرين، كعمر بن الخطاب وأبي عبيدة الجراح، وببيعة الأوسين من الأنصار، وهؤلاء قد نسوا أو تناسوا النصَّ النبوى يوم الغدير فقدموا الاجتهد على النص، ورجحوا المصلحة المزعومة على التعين الإلهي، والعجب أنَّ أصحاب هذه

الفكرة من بين المهاجرين والأنصار كانوا يستدلّون على مبدئهم في سقifica بني ساعدة بأدلة ومقاييس كانت سائدة في الجاهلية، والتي لاصلة لها بالكتاب والسنّة:

مثلاً: إنَّ الأنصار رأوا أنَّهم أولى من غيرهم بالخلافة، لأنَّهم آتوا رسول الله ﷺ ونصروه في حربه في زمان أخرجه قومه فيه من موطنه وخذلوه، وقال خطيبهم الحبّاب بن المنذر بقوله: يا عشر الأنصار املكون على أيديكم فأنتم أحقُّ بهذا الأمر منهم، فإنه بأسيفكم دان الناس بهذا الدين.

هذا منطق الأنصار، وهلم معه نستمع منطق المهاجرين فقال أبو بكر ناطقاً عنهم: إنَّ المهاجرين أقرباء النبي وعترته، ودعمه عمر فقال ردًا لمنطق الأنصار: والله لا ترضي العرب أن تؤمركم ونبيّها من غيركم ولا تمنع العرب أن تولي أمرها من كانت النبوة منهم، من ينافينا سلطاناً محمد ونحن أولياؤه وعشيرته؟!

ترى أنَّه ليس في منطق كل من المرشحين أي استناد إلى الكتاب والسنّة، فهذه تستدل بآياتهم رسول الله ونصرتهم إياه، وتلك تستند إلى قرابتِه منه، مع أنَّه كان من اللازم عليهم الفحص عن قائد لائق عارف بالكتاب والسنّة، مدير ومدير يملك كافة المؤهلات الالزمة في القيادة سواء أكان من المهاجرين أم من الأنصار أم من طائفة أخرى.

كل ذلك يعرب عن أنَّ الفكرة كانت غير ناضجة أولاً، وأنَّ

الانتخاب والاختيار لم يكن صادراً عن مبدأ الاسلامي ثانياً.

هذا وان طائفه من الانصار، أعني: الأوس بايعوا أبابكر بحججه أنهم إن

لم يبايعوه ليكونن للخروج عليهم فضيلة.^(١)

وهكذا ظهرت فرقتان بعد وفاة الرسول ﷺ والمبدأ الذي اختلفتا فيه هو: مسألة الخلافة وقيادة الأمة، وكان المترقب بعد هذا الشقاق والاختلاف، طروع حروب دامية بين الطرفين، ولو لا القيادة الحكيمه للإمام علي عليه السلام ومساهمته مع الخلفاء في مهام الأمور، والتنازل عن حقه لاجر الأمر في حياة الخلفاء إلى الهلاك والدمار، خصوصاً ان المنافقين كانوا يترصدون تلك الفرصة ويؤلبون إحدى الطائفتين على الأخرى ليصطادوا في الماء العكر، وفي التاريخ شواهد تؤيد ذلك وان القيادة الحكيمه لصاحب النص - أعني: الإمام علياً - أفشلت تلك الخطط الشيطانية نكتفي منها بما يلي:

روى الطبرى: لما اجتمع الناس على بيعة أبي بكر قبل أبوسفيان وهو يقول: «والله إنّي لأرى عجاجة لا يدفعها إلاّ دم، يا آل عبد مناف فيما أبوبكر من أموركم؟ أين المستضعفان أين الأذلآن على والعباس؟ وقال: «أبا حسن أبسط يدك حتى أبأيك» فأبلى على ﷺ فجعل أبوسفيان يتمثّل بشعر المتلمّس:

ولن يقيم على خسف يراد به إلا الأذلآن غير العير والوتد

هذا على الخسف معكوس برمته وذا يشجع فلا يبكي له أحدى^(١)
 قال: فزجره على ﷺ وقال: «إنك والله ما أردت بهذا إلا الفتنة، وإنك
 والله طالما بغيت للإسلام شرًا، لا حاجة لنا في نصيحتك».

كان الإمام معتقداً بشرعية إمارته وخلافته، ويرى نفسه خليفة رسول
 الله ﷺ، وقد سبقت البيعة له في يوم الغدير وغيره، وكان يتحجّج به وبغيره
 من النصوص على استحقاقه لها ويعرف نفسه وأهل بيته بقوله: «ولهم
 خصائص حق الولاية وفيهم الوصيّة والوراثة».^(٢)

ومع ذلك رأى أنّ في مواجهة هذا الانحراف في تلك الظروف
 العصبية مفسدة أعظم من فوت الولاية فتنازل عن الأمر فسدل دونه ثوباً،
 وطوى عنه كثحّاً، وهو يصف الحال في بعض خطبه ويقول: «ولا يخطر
 ببالِي أنَّ العرب تزعج هذا الأمر من بعده ﷺ عن أهل بيته، ولا أئمَّه
 منحَوه عنِّي من بعده، فما راعني إلا انشيال الناس على فلان يبايعونه،
 فأمسكت يدي حتى رأيت راجعة الناس قد رجعت عن الإسلام يدعون إلى
 محق دين محمد ﷺ، فخشيت إن لم أنصر الإسلام وأهله أرى فيه ثلماً أو
 هدماً تكون المصيبة به على أعظم من فوت ولا يتكلّم التي إنما هي متاع أيام
 قلائل، يزول منها ما كان كما يزول السراب أو كما ينقشع السحاب، فنهضت
 في تلك الأحداث حتى زاح الباطل وزهر واطمأنَّ الدين وتنهنه».^(٣)

١. تاريخ الطبرى: ٤٤٩ / ٢، الكامل في التاريخ / ٢٢٠ / ٢.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ٥.

٣. نهج البلاغة: الكتاب ٦٢.

قام أبو بكر بأعباء الخلافة، وحارب أصحاب الردة، إلى أن مضى لسيمه، فأقام مكانه عمر بن الخطاب وهو أيضاً سار بسيرة من قبله، وكان المسلمين يجتازون البلاد، ويفتحون القلاع، ويسيطرن على العالم بفضل الدين والإيمان، حتى إذا مضى لسيمه جعلها في جماعة من قريش وزعم أن رسول الله مات وهو عنهم راضٌ وهؤلاء هم: عليٌّ، وعثمانٌ، وطلحة، والزبير، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف، وقال: رأيت أن أجعلها شورى بينهم ليختاروا لأنفسهم، ثم نظر إلى كل واحد من هذه الستة إلى أن نظر إلى عثمان وقال: كأنني بك قد قلدت قريش هذا الأمر لحبها إياك فحملتبني أميّة وبني أبي معيط على رقب الناس، آثرتهم بالفيء فثارت إليك عصابة من ذؤبان العرب فذبحوك على فراشك ذبحاً، والله لئن فعلوا لتفعلن، ولئن فعلت ليفعلن، ثم أخذ بناصيته فقال: فإذا كان ذلك فاذكر قوله فإنه كائن.^(١)

فلما دفن عمر، اجتمع أصحاب الشورى في بيت فتكلموا فتنازعوا، غير أن تركيب الأعضاء منذ عينها الخليفة كان يعرب عن حرمان على ونجاح غيره ولأجل ذلك تم الأمر لصالح عثمان، فقام بالأفعال التي تنبأ بها عمر بن الخطاب، وأحدث أموراً نقم بها عليه، وأوجدت ضجة بين المسلمين ومن أبرز معالمها انحرافه عن الحق. وإليك صورة من أعماله التي ثارت لأجلها ثورة الأنصار والمهاجرين:

١ - تعطيل الحدود الإلهية:

شرب الوليد بن عقبة الخمر فسكر فصلَى بالناس الغداة ركعتين أو أربع ركعات، فانتزعَ خاتمه من يده وهو لا يشعر من سكر، وقد قدم رجل المدينة وأخبر عثمان ما شهده من الوليد فضربه عثمان، فكثرت الشكوى على عامله بالكوفة ولم ير بُدًّا من عزله ولم يجرِ الحد على الوليد، فقال الناس: عطلت الحدود وضربت الشهد.^(١)

٢ - عطياته الهائلة لبني أمية من بيت المال:

بين ليلة وضحاها صارت جماعة من بني أمية بفضل خلافة عثمان، أصحاب الضياع العامرة والثروات الطائلة منهم: مروان بن الحكم، وعبدالله بن أبي سرح، ويعلى بن أمية، والحكم بن العاص، والوليد بن عقبة وأبي سفيان، وقد حفظ التاريخ صورة عطيات الخليفة لهم ولغيرهم، ومن أراد التفصيل فليرجع إلى مظانه.^(٢)

ويكفيك أنه أعطى مروان بن الحكم - ابن عمّه وصهره - خمس غنائم إفريقيا، وكانت تقدر بـ ٣ ملايين ونصف مليون دينار، وفي ذلك يقول الشاعر:
واعطيت مروان خمس العبا د ظلماً لهم وحميت الحمى^(٣)

١. تاريخ الخلفاء: ١٠٤؛ الأغاني: ١٨٨ / ٤.

٢. الغدير: ٢٣٦ / ٩ - ٢٩٠.

٣. المعارف: ١١٣ ط دار الكتب العلمية؛ تاريخ ابن كثير: ٤ / ١٥٧.

٣ - تأسيس حكومة أموية:

كان الخليفة يبذل غاية جهده في تأسيس حكومة أموية في العاصمة الإسلامية فنرى أنه عزل سعد بن أبي وقاص عن ولاية الكوفة وولأها الوليد بن عقبة بن أبي معيط وكان أخا عثمان لأمه.

وفي سنة ٢٧ من الهجرة عزل عمرو بن العاص عن خراج مصر واستعمل عليه عبدالله بن أبي سرح وكان أخاه من الرضاعة.

وعزل أبيamosى الأشعري فولى مكانه على البصرة عبدالله بن عامر وهو ابن خال عثمان.^(١)

وأبقى معاوية على ولاته على الشام، ولما كثرت الشكوى على عامله بالكوفة، الوليد بن عقبة، عزله وولى مكانه سعيد بن العاص.^(٢) حتى قيل إن خمساً وسبعين من ولاته كانوا من بني أمية.^(٣)

٤ - مواقف العدائية تجاه الصحابة:

كان للخليفة مواقف غير مرضية مع أصحاب رسول الله ﷺ فقد سير أبادر إلى الربذة وهي أرض قاحلة ليس فيها ماء ولا كلام، فهناك لفظ آخر أنفاسه غريباً فريداً.^(٤) وأمر بضرب عبدالله بن مسعود فكسر ضلع من

١. الأخبار الطوال: ١٣٩؛ الكامل: ٣٢٥ / ٣

.٢. تاريخ الطبرى: ٩٩ - ٨٨ / ٣

٣. لاحظ للوقوف على أسماء عمال عثمان في السنة التي قتل فيها، تاريخ الطبرى: ٤٤٥ / ٣

٤. الأنساب للبلذري: ٥٤ / ٥؛ تاريخ الطبرى: ٣٣٥ / ٣

أصلاعه.^(١) كما أنه ضرب عمّار بن ياسر حتى غشي عليه بحجّة أنه انتقد عمل الخليفة في بيت المال^(٢).

٥ - إيواؤه طريد رسول الله :

طرد رسول الله الحكم بن عاص مع ابنه مروان إلى الطائف، فردهما إلى المدينة أيام خلافته.

يقول الشهريستاني: ردّ الحكم بن أمية إلى المدينة بعد أن طرده رسول الله ﷺ وكان يسمى طريد رسول الله وبعد أن تشفع إلى أبي بكر وعمر أيام خلافتهما فما أجابا إلى ذلك، نفاه عمر من مقامه باليمين أربعين فرسخاً.^(٣) إلى غير ذلك من الأمور التي أغضبت جمهور المسلمين وأثارتهم، حتى اجتمع المسلمون من المصريين والكوفيين والبصريين، وجمهور المهاجرين والأنصار للاحتجاج عليه بتبيين سوء مواقفه وأعماله وجنيات عماله في البلاد، ولكن كان ردّ فعله تجاه هاتيك الاحتجاجات، سليباً فلم يستجب لطلباتهم، بل غضب على كل من احتجَ عليه بسوء فعله أو فعل ولاته، ولكن كثرة السخط والنقد على الخليفة، شحنت النفوس نقاوة وغضباً، فانفجرت ثورة عارمة لم تخمد إلا بقتله في عقر داره.

١. الأنساب: ٣٦١٥.

٢. الأنساب: ٤٨١٥.

٣. الملل والنحل: ٢٦١.

قتل الخليفة عثمان:

والمهاجرون والأنصار ومنتبعهم بإحسان بين مجهز عليه، أو مؤلب ضدّه، أو مستبشر بمقتله، أو صامت رهين بيته، محايده عن الطرفين.^(١)

إن هذه الأحداث الكبيرة لو اتفقت في أي عصر من العصور التي يسود فيها الحكم الإسلامي لاثرت نفس الأثر الذي خلّفته في عهد عثمان ولقلبت الأمور رأساً على عقب.

ومع ذلك ترى أن بعض المؤرخين يريدون تبرير عمل الخليفة وأن الثورة ضدّ الخليفة لم تكن ثورة شعبية دينية نابعة من أوساط المهاجرين والأنصار ومنتبعهم بإحسان في مصر والعراق، ويزعمون أن عبدالله بن سبأ هو الذي جهز المصريين وكدر الصفو على الخليفة، وأنه وأتباعه كانوا وراء قتل الخليفة ولكن هذا من مختلقات بعض المؤرخين^(٢) الذين جرّهم حبّهم وإخلاصهم للخلافة وال الخليفة إلى إسناد هذه الثورة إلى رجل مزعوم (عبدالله بن سبأ) لم يثبت وجوده أولاً، وعلى فرض وجوده لم تثبت له تلك المقدرة الهائلة التي تثير الحواضر الإسلامية وعقلية المهاجرين والأنصار على الخليفة المفترض طاعته.^(٣)

فلو كان لعبدالله بن سبأ تلك المقدرة وأنه كان يجول في البلاد

١. تاريخ الطبرى: ٣٩٩ / ٣ . ٢. تاريخ الطبرى: ٣٧٨ / ٣ .

٣. لا حظ عبدالله بن سبأ لمترتضى العسكري فقد اغرق نزعاً في التحقيق فلم يبق في القوس متزاهاً.

لتحريض الناس على الخليفة، فلماذا لم يتمكن الخليفة ولا عمّاله من القبض عليه ليسجنه أو يطردوه من الحاضر الإسلامي إلى نقطة لا ماء فيها ولا كلام كما طردوا أباذر إلى الربذة، وسيروا صلحاء الكوفة إلى أمكنة أخرى؟!

قال الأميني: لو كان ابن سبأ بلغ هذا المبلغ من إلقاء الفتنة، وشق عصا المسلمين وقد علم به وبعيته أمراء الأمة وساستها في البلاد، وانتهى أمره إلى خليفة الوقت، فلماذا لم يقع عليه الطلب؟ ولم يُلْقَ القبض عليه، والأخذ بتلكم الجنایات الخطيرة، والتّأديب بالضرب والإهانة، والزّج إلى أعماق السجون؟ ولا آل أمره إلى الإعدام، المريح للأمة من شره وفساده، كما وقع ذلك كلّه على الصلحاء الأبرار الأمراء بالمعروف والناهين عن المنكر، وهنّاف القرآن الكريم يرئون في مسامع الملاّ الدين: «إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يَقْتَلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُفْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ حِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ»^(١).

اجتمع المهاجرين والأنصار على بيعة على عليه السلام:

قتل الخليفة بمرأى ومشهد من الصحابة، وتركت جنازته في بيته، واجتمع المهاجرون والأنصار في بيت عليٍّ، وطلبوه منه ياصرار بالغ قبول الخلافة، إذ لم يكن يوم ذاك رجل يوازيه ويدانيه في السبق إلى الإسلام،

١. الغدير: ٩٢٩. والآية ٣٣ من سورة المائدة.

والزهد في الدنيا، والقراءة من رسول الله ﷺ، والعلم الوافر بالقرآن والسنة، والإمام يصف اجتماعهم في بيته ويقول: «فتداكوا على تداك الإبل الهيم، يوم وردها، وقد أرسلها راعيها وخلعت مثانيها، حتى ظنت أنهم قاتلي أو بعضهم قاتل بعض لدئي».^(١)

وفي كلمة أخرى له ﷺ يقول واصفاً هجوم المهاجرين والأنصار على بيته لبيعته: «ويسقطم يدي ففكفتها، ومددتموها فقبضتها، ثم تداكتم على تداك الهيم على حياضها يوم وردها حتى انقطعت النعل، وسقط الرداء، ووطئ الضعيف، وبلغ من سرور الناس ببيعتهم أيّاً، أن ابتهج بها الصغير، وهدج إليها الكبير، وتحامل نحوها العليل، وحضرت إليها الكعب». ^(٢)

فلما عرضوا عليه مسألة الخلافة والقيادة الإسلامية أجابهم بجد وحماس: «دعوني فالتمسوا غيري فإنّا مستقبلون أمراً له وجوه وألوان، لا تقوم له القلوب، ولا ثبت له العقول».^(٣)

فلما أحسن منهم الإلحاح والإصرار المؤكّد وأنه لابد من البيعة ورفع علم الخلافة قال ﷺ: إذا كان لابد من البيعة فلنخرج إلى المسجد حتى تكون بمرأى ومسمع من المهاجرين والأنصار، وجاء إلى المسجد فبایعه المهاجرون والأنصار وفي مقدمتهم الزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله ولم يختلف من البيعة إلا قليل لا يتجاوز عدد الأنامل كأسامة بن زيد، وعبد الله

١. نهج البلاغة: الخطبة ٥٤.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ٢٢٩.

٣. تاريخ الطبرى: ١٥٦/٣.

بن عمر، وسعد بن أبي وقاص ونظائرهم.^(١)

وقد عرفه التاريخ بأنه كان رجلاً زاهداً غير راغب في الدنيا ولا مقبلًا على الرئاسة وإنما قبل البيعة لأنّه تمت الحجّة عليه وكان المسلمين يومذاك بحاجة إلى قيادته وخلافته وهو يصف أمره: «والله ما كانت لي في الخلافة رغبة، ولا في الولاية إرية، ولكنكم دعوتوني إليها وحملتموني عليها».^(٢)

كل ذلك صار سبباً لقيام علي بالزعامة والخلافة وتدبير الأمور، ولم يكن هدف المباعين إلا إرجاع الأمة إلى عصر الرسول، ليقضي على الترف والبذخ، ويرفع رأية العدل والقسط، ويهدم التفاضل المفروض على الأمة بالقهر والغلبة، وينجي المضطهدين والمقهورين من الفقر المدقع، ولما تمت البيعة خطبهم في اليوم التالي وبين الخطوط العريضة للسياسة التي ينوي الالتزام بها طيلة ممارسته للخلافة، فعلى الصعيد المالي قال في قطاع عثمان التي قطعها الخليفة لأقربائه وحاشيته: «والله لو وجدته قد تزوج به النساء وملك به الإمام لرددته، فإن في العدل سعة، ومن ضاق عليه العدل فالجور عليه أضيق».^(٣)

قال الكلبي: ثم أمر علي عليه السلام بكل سلاح وجد لعثمان في داره مما تقوى به على المسلمين، فقبض وأمر بقبض نجائب كانت في داره من إبل الصدقة فقبضت، وأمر بقبض سيفه ودرعه، وأمر ألا يعرض لسلاح وجد له

١. تاريخ الطبرى: ١٥٦/٣.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ٢٠٥.

٣. نهج البلاغة: الخطبة ١٥.

لم يقاتل به المسلمين، وبالكف عن جميع أمواله التي وجدت في داره وفي غير داره، وأمر أن ترجع الأموال التي أجاز بها عثمان حيث أُصيّب أو أُصيّب أصحابها.

بلغ ذلك عمرو بن العاص، وكان بـ«أيلة» في أرض الشام، أتاها حيث وثب الناس على عثمان، فنزلها فكتب إلى معاوية: ما كنت صانعاً فاصنع إذ قشرك ابن أبي طالب من كل مال تملكه كما تُقشر عن العصا لحاجها.^(١)

ما مارسه الإمام لتحقيق المساواة من خلال ردّ قطائع عثمان كان جرس الإنذار في أسماع عباده الدنيا وأصحاب الأموال المقدسة، أيام خلافة الخليفة الثالث، فوقفوا على أنّ علياً لا يساومهم بالباطل، على الباطل ولا يتنازل عن الحق لصالح خلافته.

وعند ذلك بدأوا يتآمرون على خلافته الفتية في نفس المدينة المنورة وفي مكة المكرمة والشامات، وقد كان هؤلاء متفرّقين في تلك البلاد.

وهذا هو الموضوع الذي نطرحه في الفصل التالي، وستعرف أنّ ظهور الخوارج في الساحة الإسلامية من مخلفات هذا التآمر الذي رفع رياته الناکثون والقاسطون.

الفصل الثاني

حوادث وطوارئ صريرة

في عصر الخلافة العلوية

نهض الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رض بالأمر، بعد قتل الخليفة عثمان، وقد عمّت الفتنة والتمزق والاضطراب الأمة الإسلامية، وحاق بهم البلاء، وصاروا شيئاً، المعنيون منهم ذوو أهواء وميول.

فمن مسلم واع يرى بنور الإيمان خروج القياده الإسلامية عن الجادة المستقيمة، وليس لها جمالها الموجود في العهد النبوى، ولا بعده إلى وفاة الشيفيين، وهم الذين ثاروا على السلطة، وقتلوا الخليفة، ولم يدفنوه، حتى راحوا إلى رجل ليقوم بالأمر ويقيم الأود، ويصلح ما فسد، ولم يكن هذا الرجل إلّا الإمام المعروف بالورع والتقوى، وقوّة القلب، ورباطة الجأش.

إلى متوجّل في لذائذ الدنيا وزخارفها، ادّخر من غنائمها وفرأ، وجمع من يضئها وصفرائها ثروة طائلة، واقتني ضياعاً عامرة، ودوراً فخمة، وقصوراً شاهقة، يخضمون مال الله خضم الإبل بنتة الربع، كأنّ الدنيا خلقت لأجلهم، فهؤلاء - بعد قتل الخليفة - لا يرضون خروج الأمر من أيديهم ووقوعه في يد رجل لاتأخذه في الله لومة لائم والأمة الإسلامية عند سواسية.

إلى انتهازي لا يهمه شيء سوى طعمته في الملك والمال، كالبهيمة المربوطة همها علفها، أو المرسلة شغلها تقمّها.

فقام الإمام بالأمر، وهذا وصف مجتمعه، وهم إلى الشدة والقسوة أقرب إلى الصلاح والصلاح. وأول من جهر بالخلاف وألب المخالفين على علي، هو معاوية بن أبي سفيان، فقد كان واقفاً على أن علياً لا يساومه بأية قيمة ولا يبقيه في مقامه الذي كان عليه من عصر الخليفة الثاني إلى يوم بوعي علي بالخلافة، فقام بتأليب بعض الصحابة على الإمام وإغرائهم على الخلاف، بحججة أنه أخذ البيعة لهم من أهل الشام، وهذا نص رسالته إلى الزبير بن العوام وقد وقف على أنه بايع علياً بملأ من الناس، وفيها: «بسم الله الرحمن الرحيم، فإني قد بايعت لك أهل الشام فأجابوا واستوسقوا كما يستوسق الجلب، فدونك الكوفة والبصرة لا يسبقك إليها ابن أبي طالب، فإنه لاشيء بعد هذين المصريين، وقد بايعت لطلحة بن عبيد الله من بعده فاظهر الطلب بدم عثمان، وادعوا الناس إلى ذلك، ول يكن منكمما الجد والتشرير، أظفر كما الله، وخذل مناؤئكما».

ولما وصل هذا الكتاب إلى الزبير، أعلم به طلحة فلم يشكّ في أن معاوية ناصح لهما وأجمعوا عند ذلك على خلاف علي عليه السلام.^(١)

كانت الغاية الوحيدة من أخذ البيعة من رعاع الناس في الشام للزبير وطلحة وإعلامهما بذلك، هو تشجيعهما على مخالفة الإمام عليه السلام بحججة أنهما خليفتان متربان، وأنه يجب على علي أن يترك الخلافة جانباً، وبذلك أراد أن يحدث صدعاً في صفّ الذين بايعوا الإمام، ويفتح باب الخلاف ونكت البيعة أمام الآخرين .

كانت تلك الرسالة تحمل شروراً إلى الأمة الإسلامية، وقد اغتر الشیخان بكلام ابن أبي سفیان، فتأمرا على الخلاف ونكث البيعة على وجه يأتي شرحه.

ولم يكن نكث البيعة منهما نهاية الخلاف، بل كانت فاتحة لشَّرٍ ثانٍ وهو تجرُّع معاوية على عليٍّ وبغيه على الإمام المفترض طاعته، بالحرب الطاحنة، وكان الإمام على أعتاب النصر والظفر حتى نجم شَرٌ ثالث وهو خروج طائفة من أصحاب الإمام عليه بحججة واهية تحكي عن سذاجة القوم وقلة وعيهم: وهي مسألة التحكيم، وبذلك خاض الإمام في خلافته القصيرة التي لاتتجاوز عن خمسة أعوام، حروباً دامية، يحارب الناكثين تارة، والقاسطين أخرى، والمارقين ثلاثة، وفي ذلك يقول الإمام: «فلما نهضت بالأمر نكثت طائفة، ومرقت أخرى، وقطط آخرون، كأنهم لم يسمعوا كلام الله سبحانه يقول: **«تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عَلُواً فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ»** بلى والله لقد سمعوها ووعوها ولكتهم حلَّيت الدنيا في أعينهم، ورافهم زيرجها.^(١)

قام الإمام بفقء عين الفتنة بعد انتهاء حرب صفين - وبالأسف - ولم يمض زمن إلى أن أغتيل بيد أشقى الأولين والآخرين شقيق عاشر ناقة ثمود^(٢) - حسب تعبير النبي الأكرم - وبذلك طويت صحيفة عمره ولقى الله تعالى بنفس مطمئنة، وقلب سليم، وقد تنبأ النبي الأكرم بحربه الثلاثة، وأنه

١. نهج البلاغة: الخطبة ٣ والأية ٨٣ من سورة القصص.

٢. عيون أخبار الرضا: ٢٩٧.

سيقاتل طوائف ثلاثة وهم بين ناكل وقاسط ومارق من الدين.

روت أم سلمة أن علياً دخل على النبي الأكرم في بيته فقال النبي ﷺ مشيراً إلى علي: «هذا والله قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين من بعدي». ^(١)

وروى علي عليه السلام، عن النبي الأكرم: «أمرني رسول الله ﷺ بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين». ^(٢)

هذا مجمل تلك الحوادث المريرة في خلافته، وكانت فتنة الخوارج نتيجة الحربين الطاحتين: الجمل وصفين، فلأجل إجلاء الحقيقة ورفع الستر عن وجهها نعرضهما على القارئ، على وجه خاطف، والتفصيل على عاتق التاريخ.

١. البداية والنهاية: ٣٠٥ / ٧، وقد جمع أسانيد الحديث ومتونه.

٢. تاريخ بغداد: ٣٤٠ / ٤.

قتال الناكثين (١)

حرب الجمل

النكث في اللغة هو نقض البيعة والمراد من قتال الناكثين: قتال الشيختين: الزبير وطلحة اللذين نكثا بيعة الإمام وتبعهما طوائف من الناس، بترغيب وترهيب، وكان بدأ الخلاف أن طلحة والزبير جاءا إلى عليٍّ وقالا له: يا أمير المؤمنين قد رأيت ما كثُر فيه من الجفوة في ولاية عثمان كلها، وعلمت رأي عثمان في بنى أمية، وقد ولَّاك الله الخلافة من بعده، فولنا بعض أعمالك، فقال لهم: إرضيا بقسم الله لكم. حتى أرىرأيي، واعلما أنني لا أشرك في أمانتي إلا من أرضى بيديه، وأمانته من أصحابي، ومن قد عرفت دخلته.

فانصرف عنه وقد دخلهما اليأس فاستأنفاه في العمرة.^(١)

خرج من عنده وهما غاضبان ويحتلان للخروج عن بيته ونكتها، وفي ذلك الظرف القاسي، وصل إليهما كتاب معاوية يدعوهما إلى نكث البيعة وأنَّ أهل الشام بايعوا لهما إمامين متربين، فاغترًا بالكتاب^(٢)، وعزمَا النكث بجد.

٢. تقدم نص الكتاب.

١. شرح نهج البلاغة: ١ / ٢٣١ - ٢٣٢.

ثم دخلا على علي فاستاذناه في العمرة، فقال: «ما العمرة تريдан»، فحلفا له بالله أنهما ما يريدان غير العمرة، فقال لهم: «ما العمرة تريدان، وأنما تريدان الغدرة، ونكث البيعة»، فحلفا بالله ما الخلاف عليه ولأنكث بيته يريدان وما رأيهما غير العمرة، فقال لهم: «فأعیدا البيعة لي ثانية»، فأعاداها بأشد ما يكون من الأيمان والمواثيق، فأدئن لهم فلما خرجا من عنده قال من كان حاضراً: «والله لا ترونها إلا في فتنة يقتتلان فيها». قالوا: يا أمير المؤمنين فمُرْ بردّهما عليك.

قال: ليقضى الله أمراً كان مفعولاً.^(١)

خروج عائشة إلى مكة:

غادرت عائشة المدينة المنورة عندما حاصر الشوار بيت عثمان، ونزلت في مكة، ووصل خبر قتل الخليفة إليها وهي فيها، وكانت على تطلع إلى أين انتهت الثورة والى من آلت إليه الخلافة، فغادرت مكة إلى المدينة فلما نزلت «سرف» لقيها عبد ابن أم كلاب فقالت له: «مهيم»؟ قال: قاتلوا عثمان فمكثوا ثمانية، قالت: ثم صنعوا ماذا؟ قال: اجتمعوا على علي بن أبي طالب، فقالت: والله إن هذه انطبقت على هذه إن تم الأمر لصاحبك، رذوني رذوني، فانصرفت إلى مكة وهي تقول: قتل والله عثمان مظلوماً، والله لأطلبن بدمه، فقال لها ابن أم كلاب: ولم؟ فوالله إن أول من أمال حرفه لأنت، ولقد كنت تقولين: اقتلوا نعثلاً فقد كفر. قالت: إنهم استتابوه، ثم قتلواه، ولقد

قلت وقالوا، وقولي الأخير خير من قولي الأول، فقال لها: ابن أم كلاب:
 منك البداء ومنك الغير
 وقلت لنا أنه قد كفر
 فهينا أطعناك في قتله
 وقاتلته عندنا من أمر
 ولم يسقط السيف من فوقنا والقمر

فانصرفت إلى مكة فنزلت على باب المسجد فقصدت الحِجْرَ
 وسترت، واجتمع إليها الناس فقالت: يا أيها الناس إن عثمان قد قتل مظلوماً
 والله لأطلبنَّ بدمه.^(١)

ثم إن طلحة والزبير بعدما استأذنا عليهما غادرا المدينة ونزلَا مكة،
 وكانت بينهما وبين عائشة صلة وثيقة يتآمرون ضد علي، فلما بلغ عليهما
 مؤامرة الزبير وطلحة وأنهما نكثاً أيمانهما وعلى أهبة المكافحة معه، أشار
 بعض أصحابه أن لا يتبعهما فأجاب علي بقوله: «والله لا تكون كالضبع ثنام
 على طول اللدم، حتى يصل إليها طالبها، ويختلها راصدها، ولكن أضرب
 بالمقبل إلى الحق المدبر عنه، وبالسامع المطيع العاصي المريب أبداً، حتى
 يأتي علي يومي».^(٢)

١. الإمامة والسياسة: ٤٩ / ١؛ تاريخ الطبرى: ٤٧٧ / ٣.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ٦.

مغادرة الشيختين وعائشة مكة:

اتفق المؤامرون ومعهم جماعة من أعداء الإمام، على أن يرتحلو إلى البصرة، ويتخذوها مقراً للمعارضة المسلحة.

وقد كان عبدالله بن عامر، عامل عثمان على البصرة، هرب منها حين أخذ البيعة لعلي بها على الناس، جارية بن قدامة السعدي، ومسير عثمان بن حنيف الأنصاري إليها على خراجها من قبل علي.

وانصرف عن اليمن عامل عثمان وهو يعلى بن متى فأتى مكة وصادف بها عائشه وطلحة والزبير ومروان بن الحكم في آخرين من بني أمية، فكان ممن حرض على الطلب بدم عثمان وأعطى عائشه وطلحة والزبير أربعمائة ألف درهم وكراعاً وسلاماً وبعث إلى عائشه بالجمل المسمى «عسيرا». وكان شراؤه عليه باليمن مائتي دينار فأرادوا الشام فصدقهم ابن عامر، وقال لهم: إن معاوية لا ينقاد إليكم ولا يعطيكم من نفسه النصفة، لكن هذه البصرة لي بها صنائع وعدد.

فجهزهم بألف ألف درهم، ومائة من الإبل وغير ذلك، فسار القوم نحو البصرة في ستمائة راكب، فانتهوا في الليل إلى ماء لبني كلاب، يعرف بالـ«الحوائب» عليه أناس من بني كلاب فعوت كلابهم على الركب، فقالت عائشه: ما اسم هذا الموضوع؟ فقال لها السائق لجملها: «الحوائب»، فاسترجعت، وذكرت ما قيل لها في ذلك^(١) وقالت: رُدْوني إلى حرم رسول

١. ورد في حديث روتته عائشة، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول وعنده نسأله: «ليت شعري أيتكن تبَحْثُها كِلَابُ الْحَوَابَ سَانِرَةٌ إِلَى الشَّرْقِ فِي كِتْيَةٍ!»، (الغدير: ١٨٩/٣ و ١٩١).

الله، لاحاجة لي في المسير، فقال الزبير: تالله ما هذا «الحوأب»، ولقد غلط في ما أخبرك به، وكان طلحة في ساقية الناس فلحقها فأقسم بالله إن ذلك ليس بالحوأب، وشهد معهما خمسون رجلاً ممن كان معهم.

فأتوا البصرة فخرج إليهم عثمان بن حنيف فمانعهم وجرى بينهم قتال، ثم إنهم اصطلحوا بعد ذلك على كف الحرب إلى قدوم علي، فلما كان في بعض الليالي، بيّتوا عثمان بن حنيف فأسروه وضربوه ونتفوا لحيته، ثم إن القوم استرجعوا وخافوا على مخلّفهم بالمدينة من أخيه: سهل بن حنيف وغيره من الأنصار، فخلوا عنه وأرادوا بيت المال فمانعهم الخزان والموكلون به فقتل منهم سبعون رجلاً من غير جرح، وخمسون من السبعين ضربت أعناقهم صبراً من بعد الأسر، وقتلوا حكيم بن جبلة العبدى وكان من سادات عبد القيس، وزهاد ربيعة ونساكها وتشاح طلحة والزبير في الصلاة بالناس، ثم اتفقوا على أن يصلّى بالناس عبدالله بن الزبير يوماً ومحمد بن طلحة يوماً في خطب طويل كان بين طلحة والزبير.

مسير علي إلى جانب البصرة:

وقف الإمام على أن المتأمرين خرجوها من مكة قاصدين البصرة فاهتم الإمام بيقافهم في الطريق قبل الدخول إليها فسار من المدينة بعد أربعة أشهر من بيعته في سبعمائة راكب، منهم أربعمائة من المهاجرين والأنصار، منهم سبعون بدرىاً وباقيهم من الصحابة، وقد كان استخلف على المدينة سهل بن حنيف الأنصاري، فانتهى إلى الربذة بين مكة والكوفة،

وكان يتربّق إلقاء القبض على رؤوس الفتنة قبل الدخول إلى البصرة، لكن فاته ما يتربّق، لأنّهم سبقوا الإمام في الطريق ولحق بعلي من أهل المدينة جماعة من الأنصار، فيهم خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين وأتاه من طي ستمائة راكب.^(١)

خرج عثمان بن حنيف من البصرة، وقدم على علي عليه السلام بالربذة، وقد نتفوا رأسه ولحيته وحاجبيه، فقال: يا أمير المؤمنين بعثتنى ذا لحية، وجئتكم أمرد، فقال: أصبحت خيراً وأجرأ.^(٢)

واتصلت بيعة علي بالكوفة: وغيرها من الأنصار، وكانت الكوفة أسرعها إجابة إلى بيعته، وأخذ له البيعة على أهلها - على كره - أبو موسى الأشعري حين تکاثر الناس عليه، وكان عاملاً لعثمان عليها.^(٣)

لمّا وقف الإمام على ماجرى على عثمان بن حنيف وحرسه، بعث بعض أصحابه بكتاب إلى أبي موسى الأشعري يطلب منه استنهاضه للناس، ولكنه تهاون في الأمر ولم يقم بواجبه بعدما أخذ البيعة له، واعترف بإمامته، وقال للناس: إنّها فتنة صماء، النائم فيها خير من اليقظان، واليقظان فيها خير من القاعد، والقاعد خير من القائم، والقائم خير من الراكب، فكونوا جرثومة من جراثيم العرب، فاغمدو السيف، وانصلوا الأسنّة، واقطعوا الأوتار،

١. مروج الذهب: ١٠٣ / ٣ - ١٠٤ طبعة بيروت؛ تاريخ الطبرى: ٤٨٥ / ٣. واللفظ للأول، وفي لفظ الطبرى زيادات تركناها روماً للاختصار.

٢. تاريخ الطبرى: ٤٩٥ / ٣.

٣. مروج الذهب: ٩٧ / ٣.

وأدوا المظلوم والمضطهد حتى يلثم هذا الأمر، وتتجلى هذه الفتنة.

ولما بلغ علينا خذلان أبي موسى الأشعري، وانه يصف محاربة الناكثين بالفتنة، بعث هاشم بن هاشم المرقال وكتب إلى أبي موسى: «إني لم أُولَك الذي أنت به إلَّا تكون من أعواني على الحق....»

وكان أبو موسى من أول الأمر عثمانى الهوى وقد أخذ البيعة لعلي على الناس بعد إكثار الناس عليه - كما تقدم - فلأجل ذلك بقي على ما كان عليه من الحياد، ولم ينهض الناس، واستشار السائب بن مالك الأشعري فأشار هو باتباع الإمام ومع ذلك لم يقدم عليه.^(١)

فكتب هاشم إلى علي، امتناع أبي موسى من الاستئناف.

ولما تمت الحجة عند الإمام أن الرجل ليس على و蒂رة صحيحة، عزله عن منصبه فولى على الكوفة قرظة بن كعب الأنباري وكتب إلى أبي موسى: «اعتزل عملنا يا بن الحائك مذموماً مدحوراً، فما هذا أَوْلُ يومنا منك وإن لك فينا لهنات وهنات».

وسار على فيمن معه حتى نزل بذي قار ويعت بابنه الحسن وعمار بن ياسر إلى الكوفة يستنفران الناس، فسارا عنها ومعهما من أهل الكوفة نحو من سبعة آلاف، وقيل ستة آلاف وخمسمائة وستون رجلاً منهم الأشتر.

فانتهى على إلى البصرة وراسل القوم وناشدهم فأبوا إلَّا قتاله.^(٢)

قد وصلنا إلى اعتاب الحرب الطاحنة المعروفة بحرب «الجمل» وقبل

١. تاريخ الطبرى: ٥٠٣ / ٣ . ٢. مروج الذهب: ١٠٤ / ٣

الخوض في تفصيلها نشير إلى نكات تستفاد فيما سردناه من المقدمات، ثم
نخوض في صلب الموضوع حسب اقتضاء المقام.

١ - إنَّ الرَّبِيرَ وَطَلْحَةَ بَايِعَا عَنْ طُوعٍ وَرَغْبَةٍ وَلَكِنْ بَايِعاً لِبَغْيَةٍ دُنْيَوِيَّةٍ
وَطَمْعًا فِي الْمَالِ وَالْمَقَامِ، وَلَمْ يَمْضِ زَمَانٌ مِنْ بَيْعَتِهِمَا إِلَّا وَقَدْ أَتَيَا عَلَيْهَا
يَسْأَلَانِهِ إِشْرَاكَهُمَا فِي بَعْضِ أَعْمَالِهِ، وَكَانَ لَهُمَا هُوَ فِي وَلَايَةِ الْكُوفَةِ
وَالْبَصَرَةِ، وَكَانَتْ دِيَانَةُ عَلِيٍّ عليه السلام تَصَدَّى عَنِ الْإِجَابَةِ، إِذْ لَمْ يَكُونَا صَالِحِينَ لِمَا
يَطْلَبُهُنَّ، وَقَدْ أَثْبَتَا ذَلِكَ - قَبْلِ إِشْعَالِ نَارِ الْحَرْبِ - بِنَكْثِهِمَا وَتَحْرِيظِهِمَا النَّاسُ
عَلَى النَّكْثِ وَقْتَلُهُمُ الْأَبْرَيَاءَ مِنَ الْمُوَكَّلِينَ وَحْرَسَ بَيْتَ الْمَالِ، وَقَدْ اَنْتَهَى
الْأَمْرُ بِسَفْكِ دَمَاءِ آلَافِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

كُلُّ ذَلِكَ يَعْرُبُ عَنْ أَنَّ مَقَاوِمَةَ عَلِيٍّ، تَجَاهُ طَلْبِهِمَا كَانَتْ أَمْرًا صَحِيحًا
يَرْضِيَ بِهِ الرَّبُّ وَرَسُولُهُ، وَلَمْ يَكُنْ لِعَلِيٍّ هُوَ إِلَّا رَضِيَ اللَّهُ سَبَحَانَهُ وَرَضِيَ
رَسُولُهُ.

٢ - إِنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ - الَّذِي قَلَّبَ الْأُمُورَ عَلَى عَلِيٍّ فِي قَضِيَّةِ
الْتَّحْكِيمِ - كَانَ مِنْ أَوَّلِ الْأُمُورِ غَيْرِ راضٍ بِبَيْعَةِ الْإِمَامِ وَلَمْ يَأْخُذِ الْبَيْعَةَ لِإِلَّا بَعْدِ
إِكْثَارِ النَّاسِ، وَلَمَّا أَمْرَهُ الْإِمَامُ بِاستِهْاضِ النَّاسِ وَاسْتِفَارَهُمْ خَذَلَ النَّاسُ عَنْ
عَلِيٍّ .

وَالْعَجَبُ أَنَّهُ كَانَ يَتَمَسَّكُ فِي نَفْسِ الْوَاقِعَةِ بِرَوَايَةِ سَمْعِهَا مِنَ النَّبِيِّ أَنَّهُ
قَالَ: سَتَكُونُ فَتَنَةً: الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ النَّاثِمِ، وَالنَّاثِمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِيِّ،
وَالْمَاشِيُّ خَيْرٌ مِنَ الرَّاكِبِ.^(١)

نحن نفترض أنه سمع من النبي ذلك الكلام، ولكنه هل يمكن له تسمية مبادئ المهاجرين والأنصار فتنـة، فلو صـح ذلك - ولن يـصح حتى لو صـحت الأـحلـام - لماذا لا تكون مبـادـيـتهم السـابـقـيـن من الـخـلـفـاء فـتـنـةـ، يكون القـاعـدـ فيـهاـ خـيرـاـ منـ القـائـمـينـ، معـ أنـ أـبـيـ مـوسـىـ كانـ فيـهاـ منـ القـائـمـينـ، وقدـ قـبـلـ الـولـاـيـةـ فيـ عـصـرـ الـخـلـيـفـتـيـنـ، الـثـانـيـ وـالـثـالـثـ، حتـىـ اـعـتـنـقـ بـيـعةـ الإـمـامـ بـعـدـ إـكـثـارـ النـاسـ.

ومن بايع رجلاً على الإمامة والقيادة، كان عليه الذبّ عن إمامه وحياض سلطته.

٣ - إن الإمام عليه السلام أشار بقوله: «فما هذا أولاً يومنا منك وأن لك فينا لهنات وهنات» إلى الجنائية التي سوف يرتكبها أبو موسى في قضية التحكيم حيث يخلع عليناً عن الإمامة والخلافة كما سيوافيك تفصيله.

٤ - إن في منازعة الشـيخـيـنـ: الـزـيـرـ وـطـلـحةـ فـيـ أـمـرـ جـزـئـيـ كـالـإـمـامـةـ فـيـ الصـلـاـةـ، يـعـرـبـ عـنـ طـوـيـهـمـاـ وـماـ جـبـلـاـ عـلـيـهـ مـنـ التـفـانـيـ فـيـ الرـئـاسـةـ، انـظـرـ إـلـيـ الـرـجـلـيـنـ يـرـيدـانـ أـنـ يـقـوـدـاـ أـمـرـ الـجـمـاعـةـ وـيـكـوـنـاـ إـمـامـانـ لـلـمـسـلـمـيـنـ وـهـذـهـ نـزـعـتـهـمـاـ!!!

على اعتبار حرب الجمل:

سار على حتى نزل الموضع المعروف بالزاوية، فصلّى أربع ركعات، وعفر خديه على التراب وقد خالط ذلك بدموه ثم رفع يديه يقول: «اللهم رب السماوات وما أظلّت، ورب العرش العظيم، هذه البصرة، أسألك من

خيرها، وأعوذ بك من شرّها، اللَّهُمَّ أَنْزَلْنَا فِيهَا خَيْرَ مَنْزَلٍ، وَأَنْتَ خَيْرُ الْمَنْزَلِينَ، اللَّهُمَّ إِنَّ هُؤُلَاءِ الْقَوْمَ قَدْ بَغُوا عَلَيْنَا وَخَلَعُوا طَاعُتِنَا وَنَكْثُوا بِيَعْتِيْنَا، اللَّهُمَّ أَحْقِنْ دَمَاءَ الْمُسْلِمِينَ».

ثمَّ بَعَثَ إِلَيْهِمْ مِّنْ يَنْشِدُهُمُ اللَّهُ فِي الدَّمَاءِ، وَقَالَ: «عَلَامَ تَقَاتِلُونِي؟» فَأَبْوَا إِلَّا الْحَرْبَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ رَجُلًا مِّنْ أَصْحَابِهِ يَقَالُ لَهُ مُسْلِمٌ، مَعَهُ مَصْحَفٌ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَرَمَاهُ بِسَهْمٍ فَقَتَلُوهُ، فَحَمِلُوا إِلَى عَلِيٍّ قَتِيلًا.

فَأَمَرَ عَلَيْهِ أَصْحَابَهُ أَنْ يَصَافُوهُمْ وَلَا يَدْرُؤُهُمْ بِقَتَالٍ وَلَا يَرْمُوهُمْ بِسَهْمٍ، وَلَا يُضْرِبُوهُمْ بِسَيفٍ، وَلَا يَطْعَنُوهُمْ بِرَمْحٍ. حَتَّى جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ بَدْيَلَ بْنَ وَرَقَاءِ الْخَزَاعِيِّ مِنَ الْمَيْمَنَةِ بِأَخِّهِ مَقْتُولًا، وَجَاءَ قَوْمٌ مِّنَ الْمَيْسِرَةِ بِرَجُلٍ قُدِّرَتْ رَمِيَّ بِسَهْمٍ فَقُتِلَ، فَقَالَ عَلَيْهِ: «اللَّهُمَّ اشْهِدْ أَنْذَرْنَا إِلَى الْقَوْمِ»، ثُمَّ قَامَ عُمَارُ بْنُ يَاسِرَ بْنِ الصَّفَيْنَ فَقَالَ: أَيَّهَا الْقَوْمُ مَا أَنْصَقْتُمْ نَبِيَّكُمْ حِينَ كَفَقْتُمْ عَقَائِلَكُمْ فِي الْخَدُورِ، وَأَبْرَزْتُمْ عَقِيلَتَهُ لِلسَّيْوَفِ، وَعَانِشَةً عَلَى الْجَمْلِ فِي هُودِجِ مِنْ دَفَوفِ الْخَشْبِ، قَدْ أَلْبَسُوهُ الْمَسْوَحَ وَجَلَوْدَ الْبَقَرِ، وَجَعَلُوهُ دُونَهُ الْلَّبُودِ، وَقَدْغَشَى عَلَى ذَلِكَ بِالدَّرْوَعِ، فَدَنَّا عُمَارٌ مِّنْ مَوْضِعِهَا فَنَادَاهَا: إِلَى مَاذَا تَدْعِينَ؟ قَالَتْ: إِلَى الْطَّلْبِ بِدَمِ عُثْمَانَ، فَقَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ فِي هَذَا الْيَوْمِ الْبَاغِيُّ وَالْطَّالِبُ لِغَيْرِ الْحَقِّ، ثُمَّ قَالَ: أَيَّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَيْنَا الْمَمَالِيِّ فِي قَتْلِ عُثْمَانَ، ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ وَقَدْ رَشَقَهُ بِالنَّبَالِ:

وَمِنْكِ الرِّياحِ وَمِنْكِ الْمَطَرِ

وَقَاتَلَهُ عَنْدَنَا مِنْ أَمْرِ

فَمِنْكِ الْبَكَاءِ وَمِنْكِ الْعَوِيلِ

وَأَنْتَ أَمْرَتَ بِقَتْلِ الْإِمامِ

وتواتر عليه الرمي فاتصل فحرّك فرسه، وزال عن موضعه وأتى علياً فقال: ما تنظر يا أمير المؤمنين وليس عند القوم إلا الحرب.

خطبة على يوم الجمل:

فقام علي في الناس خطيباً ورافعاً صوته يقول: «أيتها الناس إذا هزّتموهن فلا تجهزوا على جريح ولا تقتلوا أسيراً، ولا تتبعوا مولىً، ولا تطلبوا مذبراً، ولا تكشفوا عورة ولا تمثلوا بقتيل، ولا تهتكوا ستراً، ولا تقربوا شيئاً من أموالهم إلا ما تجدونه في عسكرهم من سلاح، أو كراع، أو عبد أو أمة، وما سوى ذلك فهو ميراث ورثتهم على كتاب الله».

ثم إن علياً نادى كلّاً من الزبير وطلحة وكلّهما وأتّم عليهما الحجة فقال للأقول: «أما تذكر قول رسول الله عندما قلت له: إني أحبُّ علياً، فأجابك إنك والله ستقاتله وأنت له ظالم»، وقال للثاني: «اما سمعت قول رسول الله يقول: اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وأنت أول من بايعتمي ثم نكشت، وقد قال الله عزوجل: «فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكِثُ عَلَى نَفْسِهِ»»^(١).

ثم رجع علي إلى موضعه، وبعث إلى ولده محمد بن الحنفية وكان صاحب رايته وقال: «احمل على القوم» فلم يرمنه النجاح والظفر، فأخذ الراية من يده، فحمل وحمل الناس معه، فما كان القوم إلا كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف وأطاف بنوضبة بجمل عائشة وأقبلوا يرتजون.

نحن بنو ضيّة أصحاب الجمل

رُدُوا علينا شيخنا ثم بجل

نسعي ابن عفان بأطراف الأسل

والموت أحلى عندنا من العسل

وقطع على خطام الجمل سبعون يداً منبني ظيّة، منهم: كعب بن سور القاضي، كلما قطعت يد واحد منهم فصرع، قام آخر فأخذ الخطام، ورمي الهودج بالنبل، حتى صار كأنه قنفذ، وعُزِّقَ الجمل ولما سقط وقع الهودج، جاء محمد بن أبي بكر فأدخل يده؟ قالت: «من أنت؟» فقال: أخوك، يقول أمير المؤمنين هل أصابك شيء، قالت: «ما أصابني إلا سهم لم يضرني» فجاء على حتى وقف عليها وضرب الهودج بقضيب وقال: «يا حميراً رسول الله ﷺ أمرك بهذا، ألم يأمرك أن تقرئ في بيتك، والله ما أنصفك الذين أخرجوك إذ صانوا حلائمهم، وأبرزوك» وأمر أخاه محمدأ، فأنزلها دار صفية بنت الحارث بن طلحة .

ولمّا وضعت الحرب أوزارها جهز علي عليه السلام عائشة للخروج إلى المدينة فقالت له: «إنّي أحبّ أن أقيم معك فأسir إلى قتال عدوّك عند مسيرك» فقال: «ارجعي إلى البيت الذي ترك فيه رسول الله» فسألته أن يؤمّن ابن اختها عبدالله بن الزبير، فأمّنه، وتكلّم الحسن والحسين في مروان، فأمّنه، وأمّن الوليد بن عقبة، ولد عثمان وغيرهم منبني أميّة وأمّن الناس جميعاً، وقد كان نادى يوم الواقعة «من ألقى سلاحه فهو آمن، ومن دخل داره فهو آمن».

وكانَت الواقعة في الموضع المعروض بالخريبة وذلك يوم الخميس العشرين من جمادى الآخرة سنة ٣٦ وخطب على الناس بالبصرة بخطبة، وقد قتل فيها، من أصحاب علي عليه السلام خمسة آلاف ومن أصحاب الجمل ثلاثة عشر ألف رجل، وكان بين خلافة علي ووقعة الجمل خمسة أشهر وواحد وعشرون يوماً.

وولى على البصرة، عبدالله بن عباس، وسار إلى الكوفة فدخل إليها في الثاني عشر من رجب شهور سنة ٣٦.^(١)

ولكن الإمام عبده، نقل أنه قتل سبعة عشر ألفاً من أصحاب الجمل وقتل من أصحاب علي ألف وسبعين.^(٢)

وعلى كل تقدير فهذه الضحايا كانت خسارة عظيمة في الإسلام، وقد عرقلت خطاه، وشلت الزحوف الإسلامية في أول عهدها في الفتوح، ولو لا هذه الحروب الداخلية، لكان للعالم حديث غير هذا، ولو كان الإمام هو القابض لزمام القيادة في جوهاده، لكان الوضع السائد على الإسلام، غير ما هو المشاهد - وبالأسف - .

«ما كلّ ما يتمنى المرء يدركه».

وقد حفظ التاريخ من الإمام يوم ذاك عواطف سامية وسماحة ورحب صدر على حدّ لم يسبق إليه أحد، غير النبي الأكرم صلوات الله عليه وآله وسلامه عندما فتح مكة،

١. مروج الذهب: ١٠٧/٣ - ١١٧ - ١١٧ بتأريخه. لاحظ تاريخ الطبرى: ٥٤٣/٣.

٢. شرح نهج البلاغة: ٤٠، شرح محمد عبده.

فلم يأخذ من أهل البصرة شيئاً سوى ما حواه العسكر. وكان هناك جماعة يصرّون على أن يأخذ الإمام منهم، عبيداً وإماءً فأسكنتهم الإمام بقول: «أيّكم يأخذ أم المؤمنين في سهمه»^(١). وقد علم الإمام بسيرته كيفية القتال مع البغاء من أهل القبلة.

قتال القاسطين

(٢)

حرب صفين

قد تعرفت على أنَّ النبِيُّ الْأَكْرَمُ أَخْبَرَ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ سِيقَاتُ الْقَاسِطِينَ بَعْدَ النَّاكِثِينَ، وَقَدْ وَقَتَتْ عَلَى مَأْسَةِ حَرْبِ النَّاكِثِينَ وَعَرَفَتْ نُوَايَا هُنَّ وَجَنَاحَيْهِمْ عَنْ كِتْبٍ، الَّتِي ارْتَكَبُوهَا فِي طَرِيقِ التَّسْنُمِ عَلَى عَرْشِ الْقِيَادَةِ، وَأَرَاقُوا دَمَاءَ بَرِيَّةٍ حَتَّى يُسَمُّوا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَمَا أَجْرَاهُمْ عَلَى حَرَمَاتِ اللَّهِ وَمَا أَشْقَاهُمْ.

هَلْمَ مَعِيْ نَقْرَأُ مَأْسَةَ قَتَالِ الْقَاسِطِينَ الَّذِينَ حَادُوا عَنِ الْحَقِّ، وَالْطَّرِيقِ الْمَهِيْعِ، وَحَارَبُوا إِلَمَامَ الْمُفْتَرِضِ طَاعَتْهُ، يَقُودُهُمْ مَعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سَفِيَّانَ بْنَ أَكْلَةِ الْأَكْبَادِ، وَلَا غَرُورٌ إِلَّا هُوَ الْعَدُوُّ الْأَوَّلُ لِلنَّبِيِّ الْأَكْرَمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي حَزَبَ الْأَحْزَابَ عَلَىِ الإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ .

الخلافة كانت الأممية القصوى لمعاوية:

إِنَّ الْخِلَافَةَ كَانَتْ أُمَمِيَّةً فِي نَفْسِ مَعَاوِيَةِ، وَلَكِنْ تَقْلُدُ إِلَمَامَ الْخِلَافَةِ، أَفْسَدَ عَلَيْهِ الْأَمْرَ، وَلَمْ يَكُنْ بِاسْتِطَاعَتِهِ مُنَافِسَةُ إِلَمَامِ عَلَيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِأَجْلِ ذَلِكَ حَاوَلَ إِحْدَاثَ الصَّدْعِ فِي صَفَّ الْأُمَّةِ، فَأَطْمَعَ الشِّيَخِيْنَ فِي طَلْبِ الْخِلَافَةِ،

وقد قُتلا خائبين فلم يجد مناصاً إلَّا أن يقوم في وجه الإمام تحت ستار أخذ ثأر الخليفة المظلوم.

كان معاوية يطلب من الإمام - طول محاربته - إقراره على ولاية الشام كإقرار الخليفين له حتى يُسلِّم له الأمر ويعترف بخلافته، ولكن الإمام علىَّا لم يرض ببقاءه في الحكم لعلمه بسوء عمله خلال ولايته.

وقد أشار إلى إيقائه المغيرة بن شعبة، وقال: واترك معاوية، فإنَّ معاوية جرأة فهو في أهل الشام يسمع منه ذلك حجة في إثباته لأنَّ عمر بن الخطاب ولأه الشام كلها، ولكن الإمام لم يقبل اقتراحه، وقال: «لا والله لا استعمل معاوية يومين أبداً».^(١)

بعث الإمام جريراً إلى ولاية الشام ليأخذ منه البيعة، فأتى معاوية جريراً في بيته فقال: يا جريراً إني قد رأيت رؤياً، فقال: هات، قال: اكتب إلى صاحبك ليجعل لي الشام ومصر، جبأة، فإذا أحضرته الوفاة لم يجعل لأحد بعده بيعة في عنقي، وأسلِّم له هذا الأمر واكتُب إليه بالخلافة، فقال جرير: اكتب بما أردت، فكتب معاوية بذلك إلى علي، فلما وصل كتاب جرير مع كتاب معاوية، فكتب علي إلى جرير: أمّا بعد فإنّما أراد معاوية أن لا يكون لي في عنقه بيعة، وأن يختار من أمره ما أحب^(٢)، وأراد أن يريتك حتى يذوق أهل الشام، وأنَّ المغيرة بن شعبة قد كان أشار علىَّ أن استعمل معاوية

١. تاريخ الطبرى: ٤٦١ / ٣.

٢. سأّلتى التصريح بذلك في كتاب معاوية إلى الإمام قرب ليلة الهرير، والإمام نفطئ بذلك بنور الله الذي ينظر به المؤمن.

على الشام وأنا بالمدينة، فأبكيت ذلك عليه ولم يكن الله يراني أَخْذَ
المضلين عصداً، فإن بايتك الرجل، وإنما فاقيل. ^(١)

كتب معاوية إلى علي مرة أخرى قبل ليلة الهرير ب يومين أو ثلاثة يسأله
إقراره على الشام، وذلك أنّ علياً قال: لأناجزنهُم مصبحاً، وتناقل الناس
كلمه، ففرغ أهل الشام لذلك، فقال معاوية: قد رأيت أن أعاوده علياً وأسائله
إقراره على الشام، فقد كنت كتبت إليه ذلك، فلم يجب إليه ولا تكثّن ثانية،
فالقلي في نفسه الشك والرقة، فكتب إليه:

«أما بعد.... وقد كنت سألك الشام على ألا تلزمني لك بيعة وطاعة،
فأبكيت ذلك علي فأعطياني الله مامنعت وأنا أدعوك اليوم إلى ما دعوتكم إليه
أمس...». ^(٢)

فكتب في جوابه: «... وأما طلبك إلى الشام فإني لم أكن لأعطيك اليوم
مامنعتك أمس». ^(٢)

هذه الكتب وغيرها من القرائن والشواهد، تعرب عن أنّ الغاية
الوحيدة لابن أبي سفيان، هو الولاية على الشام وبقاوته في الحكم، مادام
علي على قيد الحياة، ثم السيطرة على جميع البلاد الإسلامية، وأماماً طلب ثأر
عثمان، والقصاص من قتلته، فكلّها كانت واجهة لما كان يضمّره ويختفيه،
ولأجل ذلك نرى أنه لما تم الأمر لصالحه، تناهى قتلة عثمان وتناهى الأخذ
بثاره، وليس هذا بعيداً من الساسة الذين لا يتحلون بالمبتدئية في سلوكهم،

١. وقعة صفين: ٥٢.

٢. الإمامة والسياسة: ١٠٩/١؛ وقعة صفين: ٤٧٠.

ويرفعون عقيرتهم بشعارات خادعة من أجل تحقيق أطماعهم الشخصية.
وبذلك تقف على مؤامراته وخططه الشيطانية، حيث كان شعاره منذ
أن حالف: يالثارت عثمان.

وقد رد الإمام عليه في بعض كتبه إليه وفي بعضها مانصه:
«قد أكثرت في قتلة عثمان، فادخل فيما دخل الناس، ثم حاكم القوم
إلي، أخْمِلُكَ وَإِيَاهُمْ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ»^(١).

إلى هنا خرجنا بهذه التبيّنة أنَّ الأُمنية الكبيرة لمعاودة من تسعي نار
الحرب، هو البقاء على السلطة، وتقلُّد الخلافة العامة بعد علي، ولم يكن له
أي إرادة في ما يدعوه، وينشره من أخذ الثأر وغيره، فلزم عندئذ أن نتعرّف
على خططه في تلك الحرب الطاحنة التي سرّها بأنانيته .

مخططات معاوية:

كانت صحبة النبي الأكرم من أول يوم تقلُّد الإمام علي الخلافة، وراءه
يؤيدونه بأسلفهم وأيديهم، إلانفر قليل لم يبايعوه وهم لا يتتجاوزون عدد
الأصابع.^(٢) ولم يكن لمعاودة ما كان لعلي من السبق في الإسلام، والجهاد
في سبيل الله، والقرابة الوثيقة من النبي الأكرم، فلم يكن له بدَّ من
التخطيطات الشيطانية حتى يقف سداً في وجه علي، وإليك تخطيطاته:

١. نهج البلاغة: قسم الكتب برقم ٦٤؛ الكامل للمرصد: ١٩٤ / ١.

٢. الكامل لابن الأثير: ٩٨ / ٣ وقد ذكر أسماءهم.

١- الاتصال بعمرو بن العاص:

أنَّ عمرو بن العاص، كان داهية العرب، وقد اتَّصل به معاوية وكان منحرفاً عن عثمان لأنَّه عزله عن ولاية مصر، وولأها غيره، فلما بلغ إليه خبر بيعة الناس لعليٍّ، كتب إلى معاوية يهُزِّهُ ويُشيرُ إليه بالطالبة بدم عثمان، وكان فيما يكتب به إليه: «ما كنت صانعاً إذا قُشِّرتَ من كل شيء تملكه؟ فاصنَعْ ما أنت صانع» فبعث إليه معاوية فسار إليه، فقال له معاوية: «باعني، قال: «لا والله لا أُعطيك من ديني^(١) حتى أنال من دنياك». فقال: «سل»، قال: «مصر طعمة»، فأجابه إلى ذلك وكتب له كتاباً، فقال عمرو بن العاص في ذلك:

معاوي لا أعطيك ديني ولم أتل
به منك دنياً فانظرن كيف تصنع
إإن تعطوني مصرًا فأربح بصفقة
أخذت بها شيئاً يضرّ وينفع^(٢)

٢- قميص عثمان المخضب بالدم:

قدم النعمان بن بشير بكتاب زوجة عثمان وقميصه المخضب بالدم، إلى معاوية فلما قرأ معاوية الكتاب صعد المنبر وجمع الناس، ونشر عليهم القميص، وذكر ما صنعوا بعثمان، فبكى الناس وشهقاوا حتى كادت نفوسهم

١. اظن انَّ الرجل باع مالا يملك ولم يكن له أئِي دين في ذاك اليوم، وقد نهى رسول الله عن بيع مالا يملكه الرجل. وقال: لاتبع ماليس عندك.

٢. مروج الذهب: ٩٨ / ٣. تاريخ الطبرى: ٥٦٠ / ٣

أبن تزهق، ثم دعاهم إلى الطلب بدمه، فقام إليه أهل الشام، فقالوا: هو ابن عمك وأنت ولدك، ونحن الطالبون معك بدمه... فباعوه أميراً وبعث الرسل إلى كور الشام، حتى بايعه الشاميون قاطبة إلا من عصمه الله.^(١)

٢- الاستئناف بالشخصيات المرمومة:

ووجه على عند مغادرته البصرة إلى الكوفة كتاباً إلى معاوية يدعوه إلى بيته ويذكر فيه اجتماع المهاجرين والأنصار على بيته، ونكث طلحة والزبير، وما كان من حربه إياهما ويدعوه إلى الدخول فيما دخل فيه المهاجرون والأنصار من طاعته.^(٢)

ولما قرأ معاوية كتاب علي استشار عمرو بن العاص، فأشار إليه بقوله: «إن رأس أهل الشام شرحبيل بن السمط الكندي، وهو عدو لجرير المرسل إليك، فارسل إليه ووطن له ثقاتك فليفسروا في الناس أن علياً قتل عثمان وليكونوا أهل الرضا عند شرحبيل فإنها كلمة جامعة لك أهل الشام على ما تحب، وإن تعلاقت بقلب شرحبيل لم تخرج منه بشيء أبداً».

فكتب معاوية إلى شرحبيل أن جرير بن عبد الله قدّم علينا من عند علي بن أبي طالب بأمر فظيع، فاقبل.

فلما قدم كتاب معاوية على شرحبيل وهو بحمص، استشار أهل اليمن (المتواجدين في حمص) فاختلفوا فيه ولكن عبد الرحمن بن غنم

١. الكامل لابن الأثير: ١٤١ / ٣. ذكر ابتداء وقعة صفين.

٢. تاريخ الطبرى: ٥٦٠ / ٣ - ٥٦١.

الأزدي أشار إليه بقوله: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُزِدْكَ خَيْرًا مَذْهَاجِرْتَ إِلَى الْيَوْمِ، وَأَنَّهُ لَا يَنْقُطِعُ الْمُزِيدُ مِنَ اللَّهِ حَتَّى يَنْقُطِعَ الشَّكْرُ مِنَ النَّاسِ، ۝ وَلَا يُغَيِّرَ اللَّهُ مَا يَقُولُ حَتَّى يُغَيِّرَوا مَا بِأَنفُسِهِمْ»، إِنَّهُ قَدْ أَلْقَى إِلَيْنَا قَتْلَ عُثْمَانَ وَإِنَّ عَلَيْنَا قَتْلَ عُثْمَانَ، فَإِنْ يَكُنْ قَتْلَهُ فَقَدْ بَاعَهُ الْمَهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَهُمُ الْحُكَّامُ عَلَى النَّاسِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَتْلَهُ فَعَلَامٌ تَصْدِيقٌ مَعَاوِيَةَ عَلَيْهِ، لَا تُهَلِّكْ نَفْسَكَ وَقَوْمَكَ، فَإِنْ كَرِهْتَ أَنْ يَذْهَبَ بِحَظْهَا جَرِيرٌ، فَسَرِّ إِلَى عَلَيِّ، فَبَاعَهُ عَلَى شَامِكَ وَقَوْمَكَ، فَأَبَى شَرْحِيلٍ إِلَّا أَنْ يَسِيرَ إِلَى مَعَاوِيَةَ.

لم يكن عبد الرَّحْمَنُ بنُ غَنْمَ الأَزْدِي الرَّجُلُ الْوَحِيدُ الَّذِي نَصَحَّهُ بِلِ اجْتَمَعَ هُوَ مَعَ جَرِيرٍ، فَقَالَ لَهُ جَرِيرٌ أَمَا قَوْلُكَ إِنَّ عَلَيْنَا قَتْلَ عُثْمَانَ، فَوَاللَّهِ مَا فِي يَدِكَ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا الْقَدْفُ بِالْغَيْبِ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ وَلَكِنَّكَ مِلْتَ إِلَى الدُّنْيَا.^(١)

كَانَ مَبْعُوثُ الْإِمَامِ يَحْاولُ أَنْ يَرْدِدَ شَرْحِيلَ عَنْ دَعْمِ فَكْرَةِ مَعَاوِيَةَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَيْضًا كِتَابًا ضَمَّنَهُ قَصْيَدَةً، فَلَمَّا قَرَأَهُ شَرْحِيلُ ذَعْرَ وَفَكَّرَ وَقَالَ: هَذِهِ نَصِيحةٌ لِي فِي دِينِي وَدُنْيَايِّ، وَاللَّهُ لَا أَعْجَلُ فِي هَذَا الْأَمْرِ بِشَيْءٍ.

فَلَمَّا بَلَغَ مَعَاوِيَةَ تَرَدَّدَ زَاهِدُ الشَّامِ وَنَاسُكُهُ لَفَّ لَهُ الرَّجَالُ، يَدْخُلُونَ إِلَيْهِ وَيَخْرُجُونَ وَيُعَظِّمُونَ عَنْهُ قَتْلَ عُثْمَانَ، وَيَرْمُونَ بِهِ عَلَيْنَا وَيَقِيمُونَ الشَّهَادَةَ الْبَاطِلَةَ، وَالْكِتَبَ الْمُخْتَلِقَةَ، حَتَّى أَعَادُوا رَأْيَهُ وَشَحَّذُوا عَزْمَهُ، وَصَارَ مَعَاوِيَةَ يَمْلِكُ قُلُوبَ الشَّامِيِّينَ بِوَاسْطَةِ هَذَا الرَّجُلِ الْمُتَخَبَّطِ، وَلَمَّا اسْتَهْضَعُوهُمْ لِلقتالِ قَامُوا جَمْلَةً وَاحِدَةً.

١. وَقْعَةُ صَفَّيْنِ: ٤٨-٤٩. وَالآيَةُ ١١ مِنْ سُورَةِ الرَّعْدِ.

٤- رسائل معاوية إلى الشخصيات:

قام معاوية بإرسال رسائل إلى شخصيات إسلامية كانوا محايدين، فكتب إلى عبد الله بن عمر، وسعد بن أبي وقاص، ومحمد بن مسلمة، يدعوهم إلى الثورة على علي، فكتب إلى ابن عمر بقوله: «لم يكن أحد من قريش أحب إليّ أن يجتمع عليه الأمة بعد قتل عثمان منك، ثم ذكرتَ خذلتك إياه، وطعنك على أنصاره، فتغيرت لك، وقد هون ذلك على خلافك على علي، ومحاونك بعض ما كان منك، فأعنتا -يرحمك الله - على حق هذا الخليفة المظلوم، فإنّي لست أريد الإمارة عليك، ولكني أريدها لك، فإنّي أبىت كانت شوري بين المسلمين». ^(١)

وكتب إلى سعد بن أبي وقاص: أمّا بعد فإنّ أحق الناس بنصرة عثمان، أهل الشام والذين أثبتوا حفّه واختاروه على غيره ^(٢) وقد نصره طلحة والزبير، وهو شريكاك في الأمر والشوري، وناظراك في الإسلام...

وكتب إلى محمد بن مسلمة يتّهمه بخيانة عثمان ويقول: «....فهلا نهيت أهل الصلاة عن قتل بعضهم بعضاً أو ترى أنّ عثمان وأهل الدار ليسوا بمسلمين....». ^(٣)

١. نفس المصدر: ٨٠.

٢. يريد بذلك سعد بن أبي وقاص حيث نصر عثمان في الشوري المعقوده لتعيين الخليفة بعد قتل عمر، بأمره.

٣. الإمامة والسياسة: ٩٢/١ - ٩٣.

فهذه الأمور تعرب عن تخطيطاته الخادعة التي حفظ التاريخ ببعضها، فكان يغوي الأ بصار والقلوب بأكاذيبه ورسائله، فتارة يباع الزبير وطلحة، ولما فشل أمرهما، صار يقدّم عبد الله بن عمر في أمر الخلافة لولا أنه خذل عثمان ولم ينصره، كل ذلك لتعكير الصفو وأحداث الصدع.

إن ابن عمر - مع سذاجته - وقف على نوايا معاوية، فكتب إليه بكلمة صادقة، وقال: ما أنا كعلي في الإسلام، والهجرة، ومكانه من رسول الله.

ويجيب سعد بن أبي وقاص رسالة معاوية بقوله: إن أهل الشورى ليس منهم أحُق بها من صاحبه غير أن علينا كان من السابقة، ولم يكن فينا مافيه، فشاركتنا في محاسننا، ولم نشاركه في محاسنه، وكان أحَقنا كلنا بالخلافة.

ويجيب محمد بن مسلمة، كتاب معاوية ويفشي سره ويقول بعد كلام: «ولهن نصرت (يا معاوية) عثمان ميتاً، لقد خذلتة حيَا». (١)

جهود علي ومساعيه لإخماد الفتنة:

بلغ علياً سعي معاوية لإثارة الفتنة بنشر الأكاذيب بين الشاميين وتعيمية القلوب، فعمد إلى إخمادها قبل اشتعالها وكان الإمام على بيته من ربته، وكيف لا وهو الإمام المت منتخب ببيعة الأنصار والمهاجرين، والخارج عليه، خارج على الإمام المفترض الطاعة. (٢) فلما أراد المسير إلى الشام

١. الإمامة والسياسة: ٩٣ / ١ - ٩٤.

٢. أين الذين يقولون: «ويرون الدعاء لأنمة المسلمين بالصلاح، وأن لا يخرجوا عليهم بالسيف وأن لا يقاتلو في الفتنة». لاحظ مقالات الإسلاميين: ٣٢٣، للإمام الأشعري.

جمع من كان حوله من المهاجرين والأنصار فحمد الله وأثنى عليه، وقال: أما بعد: فإنكم ميامين الرأي، ومرجحات الحلم، مقاويل بالحق، مباركو الفعل والأمر، وقد أردنا المسير إلى عدونا وعدوكم فأشيروا علينا برأيكم، فقام هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، وعمار بن ياسر، وقيس بن سعد بن عبادة، وخزيمة بن ثابت، وأبو أيوب الأنصاري يبحثون عليهما على قطع جذور الفتنة.

فقال عمّار: يا أمير المؤمنين، إن استطعت أن لا تُقيم يوماً واحداً فافعل. اشخص قبل استئثار نار الفجرة، واجتماع رأيهم على الصدود والفرقة، وادعهم إلى رشدهم، فإن قبلوا سعدوا، وإن أبوا إلا ضربتنا، فوالله إن سفك دمائهم والجد في جهادهم لقربة عند الله وهو كرامة فيه.

وقال سهل بن حنيف: يا أمير المؤمنين، نحن سلم لمن سالمت وحرب لمن حاربَتْ ورأينا رأيك ونحن كف يمينك.

إلى كلمات محرضة وجمل حاثة إلى الكفاح وإخماد النار قبل اشتعالها. فلما سمع الإمام هذه الكلم التابعة من صميم الإيمان والنصر للإسلام، قام خطيباً على منبره فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «سيروا إلى أعداء الله، سيروا إلى أعداء السنن والقرآن، سيروا إلى بقية الأحزاب، قتلة المهاجرين والأنصار». ^(١)

يقول المسعودي: كان مسيراً على طلاقه من الكوفة إلى صفين لخمس

خلون من شوال سنة ست وثلاثين، واستخلف على الكوفة أبا مسعود، عقبة بن عمرو الأنباري، فاجتاز في مسيره بالمدائن، ثم أتى الأنبار حتى نزل الرقة فعقد له هناك جسر فعبر إلى جانب الشام، وقد اختلف في مقدار من كان معه من الجيش، والمتفق عليه من قول الجميع تسعون ألفاً.

وسار معاوية من الشام إلى جانب صفين، وقد اختلف من كان معه، والمتفق عليه من قول الجميع خمسة وثمانون ألفاً.^(١)

خروج معاوية إلى صفين:

خرج معاوية من الشام وقدم صفين وغلب على الماء، ووكل أبا الأعور السلمي بالشريعة في أربعين ألفاً، وبات علي وجشه في البر عطاشى، قد حيل بينهم وبين الورود، فقال عمرو بن العاص لمعاوية: إن علينا لا يموت عطشاً ومعه تسعون ألفاً من أهل العراق دعهم يشربون ونشرب، فقال معاوية: لا والله أويموت عطشاً كما مات عثمان.

استعادة الشريعة من جيش معاوية:

دعا علي بالأشتراك ببعثه في أربعة آلاف من الخيول والرجال، ثم سار علي وراء الأشتراك بباقي الجيش، فما رد وجهه أحد حتى هجم على عسكر معاوية، فأزال أبا الأعور عن الشريعة، وغرق منهم بشراً وخياراً. وتراجع

جيش معاوية عن الموضع الذي كان فيه، فقال معاوية لعمروين العاصي: أترانا ليمنعنا الماء كمنعنا إيتاه، فقال له عمرو: لا، لأنَّ الرجل جاء لغير هذا، فأرسل إليه معاوية يستأذنه في ورود مشرعته واستقائه الماء في طريقه، ودخول رُسله في عسكره، فأجاب علي إلى كل ما سُئل وطلب منه.^(١)

نزل الإمام علي منطقة صفين في أوليات ذي الحجة عام ٣٦، والشهر من الأشهر الحرم، وبعث إلى معاوية يدعوه إلى اجتماع الكلمة والدخول في جماعة المسلمين، فطالت المراسلة بينهما فاتفقا على المواعدة إلى آخر محرم سنة سبع وثلاثين.

ولما انقضى شهر محرم، بعث علي إلى أهل الشام إتاي قد احتججت عليكم بكتاب الله تعالى، ودعوتكم إليه، وإنَّي قد نبذت إليكم على سواء، إنَّ الله لا يهدى كيد الخائنين. فما كان جوابهم إلا قولهم: السيف بيننا وبينك حتى يهلك الأع杰ز منا.

أصبح علي يوم الأربعاء وكان أول يوم من شهر صفر، فعبأ الجيش وأخرج الأشتراكيين أمام الجيش، فأخرج إليه معاوية حبيب بن مسلمة الفهري، وكان بينهم قتال شديد وأسفر عن قتلى بين الفريقين جميعاً.

امتدت الحرب كل يوم إلى عاشر ربيع الأول عام سبع وثلاثين وكان النصر حليفه في كل يوم إلى أن لم يبق للعدو إلا النفس الأخير، فعند ذلك قام علي ينادي:

«يا الله، يا رحمن، يا رحيم، يا واحد، يا صمد، يا الله، يا الله، اللَّهُمَّ إِلَيْكَ نَقْلَتِ الْأَقْدَامُ، وَأَفْضَلَتِ الْقُلُوبُ، وَرَفَعْتِ الْأَيْدِي، وَامْتَدَّتِ الْأَعْنَاقُ، وَشَخَصَتِ الْأَبْصَارُ، وَطَلَبَتِ الْحَوَاجِزُ، اللَّهُمَّ إِنَا نَشْكُوُ إِلَيْكَ غَيْبَةَ نَبِيِّنَا، وَكَثْرَةَ عَدُوِّنَا وَتَشْتَتَتِ أَهْوَانِنَا، رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمَنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ - ثُمَّ قَالَ -

سِيرُوا عَلَى بَرْكَةِ اللهِ، ثُمَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، كَلْمَةُ التَّقْوِيَّةِ».

قال الراوي: لا والله الذي بعث محمدًا ﷺ بالحق ما سمعنا برئيس قدم منذ خلق الله السموات والأرض، أصحاب بيده في يوم واحد ما أصحاب. إِنَّهُ قُتِلَ فِيمَا ذُكِرَهُ الْعَادُونَ زِيَادَةً عَلَى خَمْسَمِائَةِ مِنْ أَعْلَامِ الْعَرَبِ.^(١)

ثُمَّ قَامَ عَلَى خُطْبَيَا وَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ بَلَغَ بِكُمُ الْأُمْرُ وَبَعْدُوْكُمْ مَا قَدْ رَأَيْتُمْ وَلَمْ يَقِنْ مِنْهُمْ إِلَّا آخِرُ نَفْسِهِ، وَإِنَّ الْأُمُورَ إِذَا أَفْبَلْتَ أَعْتَبَرَ آخِرُهَا بِأَوْلَهَا، وَقَدْ صَبَرَ لَكُمُ الْقَوْمُ عَلَى غَيْرِ دِينِهِ، حَتَّىٰ بَلَغُنَا مِنْهُمْ مَا بَلَغْنَا، وَأَنَا عَادْ عَلَيْهِمْ بِالْعَدَاءِ، أَحَاكِمُهُمْ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ».

فَبَلَغَ ذَلِكَ معاوية فَدَعَا عَمِّرُو بْنَ العاصَ فَقَالَ: يَا عَمِّرُو إِنَّمَا هِيَ اللَّيْلَةِ حَتَّىٰ يَغْدُوَ عَلَيْنَا بِالْفِيصلِ، فَمَا تَرَى؟ قَالَ: إِنَّ رَجُالَكَ لَا يَقُومُونَ لِرَجَالِهِ وَلَسْتَ مِثْلَهُ، هُوَ يَقْاتِلُكَ عَلَى أَمْرِهِ، وَأَنْتَ تَقْاتِلُهُ عَلَى غَيْرِهِ. أَنْتَ تَرِيدُ الْبَقاءَ وَهُوَ يَرِيدُ الْفَنَاءَ، وَأَهْلُ الْعَرَقِ يَخَافُونَ مِنْكَ إِنْ ظَفَرْتَ بِهِمْ، وَأَهْلُ الشَّامِ لَا يَخَافُونَ عَلَيْكَ إِنْ ظَفَرْتَ بِهِمْ، وَلَكِنَّ أَنْقَلَ إِلَيْهِمْ أَمْرًا إِنْ قَبَلوهُ اخْتَلَفُوا، وَإِنْ رَدُوهُ

اختلقوا، اذعهم إلى كتاب الله حكماً فيما بينك وبينهم، فإنك بالغ به حاجتك في القوم فإني لم أزل آخر هذا الأمر لوقت حاجتك إليه، فعرف ذلك معاوية، فقال صدقـتـ (١).

يقول نعيم بن حذيم: لما أصبحنا من ليلة الهرير، نظرنا فإذا أشباء الرايات أمام صف أهل الشام فلما أسفينا فإذا هي مصاحف قد ربطت أطراف الرماح، وهي عظام مصاحف العسكر، وقد شدّوا ثلاثة أرماح جمـيـعاً، وقد ربطوا عليها مصحف المسجد الأعظم، يمسـكـه عشرة رهـطـ، وقال أبو جعفر وأبو الطفـيلـ: استقبلوا علينا بمائة مصحف، ووضعوا في كل مـجـنـبـةـ مائـيـ مصحف، وكان جميعها خمسـمـائـةـ مصحف. قال أبو جعـفرـ: ثـمـ قـامـ الطـفـيلـ بنـ أـدـهـمـ حـيـالـ المـيـسـرـةـ، ثـمـ نـادـوـاـنـ ياـ مـعـشـرـ الـعـربـ، اللـهـ اللـهـ فـيـ نـسـائـكـ وـبـنـاتـكـ، فـمـنـ لـلـرـوـومـ وـالـأـتـرـاكـ وـأـهـلـ فـارـسـ غـدـاـ إـذـاـ فـنـيـتـ؟ اللـهـ اللـهـ فـيـ دـيـنـكـ هـذـاـ كـتـابـ اللـهـ بـيـنـنـاـ وـبـيـنـكـمـ. فـقـالـ عـلـيـ: «الـلـهـمـ إـنـكـ تـعـلـمـ أـنـهـمـ مـاـ الـكـتـابـ يـرـيدـونـ، فـاحـكـمـ بـيـنـنـاـ وـبـيـنـهـمـ، إـنـكـ أـنـتـ الـحـكـيمـ الـحـقـ الـمـبـيـنـ». فـاـخـتـلـفـ أـصـحـابـ عـلـيـ فـيـ الرـأـيـ. فـطـائـفـةـ قـالـتـ: الـقـتـالـ، وـطـائـفـةـ قـالـتـ: الـمـحاـكـمةـ إـلـىـ الـكـتـابـ، وـلـاـ يـحـلـ لـنـاـ الـحـرـبـ وـقـدـ دـعـيـنـاـ إـلـىـ حـكـمـ الـكـتـابـ. فـعـنـدـ ذـلـكـ بـطـلـتـ الـحـرـبـ وـوـضـعـتـ أـوـزـارـهـاـ، فـقـالـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ: فـعـنـدـ ذـلـكـ حـكـمـ الـحـكـمانـ.

وقد أثـرـتـ تـلـكـ المـكـيـدةـ فـيـ هـمـ كـثـيرـ مـنـ جـيـشـ عـلـيـ عليه السلام حيث

زعموا أنّ اللجوء إلى القرآن لأجل طلب الحق، ولم يقفوا على أنها مؤامرة ابن النابغة وقد تعلم منه ابن أبي سفيان، وأنّها كلمة حق يراد بها باطل وإنّ الغاية القصوى منها، هو إيجاد الشقاق والنفاق في جيش علي وتشييط همهم حتى تخدم نار الحرب التي كادت أن تنتهي لصالح علي وجشه، وهزيمة معاوية وناصريه.

ولكن الخديعة كانت قد وجدت لها طريقاً في جيش العراق حتى سمع من كل جانب: المواعدة إلى الصلح والتنازل لحكم القرآن، فلما رأى علي عليه السلام تلك المكيدة وتأثيرها في السُّدُج من جيشه قام خطيباً وقال: «أيها الناس إنّي أحقُّ منْ أجاب إلى كتاب الله، ولكن معاوية وعمرو بن العاص، وابن أبي معيط وحبيب ابن مسلمة، وابن أبي سرح، ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن، إنّي أعرف بهم منكم، صحبتهم أطفالاً وصحبتهم رجالاً، فكانوا شرّ أطفال وشرّ رجال، إنّها كلمة حق يراد بها باطل: إنّهم والله ما رفعوها لأنّهم يعرفونها ويعملون بها، ولكنّها الخديعة والمكيدة. أغيروني سواعدكم وجماعكم ساعة واحدة فقد بلغ الحق مقطوعه، ولم يبق إلا أن يقطع دابر الذين ظلموا».^(١)

وقد كان لخطاب علي أثر إيجابي في قلوب المؤمنين الوعيين حيث أدركوا ماذا خلف الكواليس من مؤامرات وفتن، وحجبت البساطة فهم ذلك على قلوب القشريين من أهل البدية، الذين ينخدعون بظواهر الأمور، ولا يتعقّلون ببواطنها، ففوجئ علي عليه السلام بمجيء زهاء عشرين ألفاً مقنعين في

الحديد شاكي سيوفهم وقد اسودت جماهيرهم من السجود يتقدّمهم مسحور بن فدكي، وزيد بن حصين، وعصابة من القراء الذين صاروا خوارج من بعد، فنادوه باسمه لا بامرة المؤمنين وقالوا: يا علي أجب القوم إلى كتاب الله إذا دُعِيتَ وإنما قتلنا ابن عفان، فوالله لنفعلنها إن لم تجبهم.

فقال الإمام لهم: «ويحكم أنا أول من دعا إلى كتاب الله، وأول من أجاب إليه، وليس يحلّ لي ولا يسعني في ديني أن أدعى إلى كتاب الله فلا أقبله، إنما قاتلتهم ليدينوا بحكم القرآن، فإنّهم قد عصوا الله فيما أمرهم ونقضوا عهده، ونبذوا كتابه، ولكنّي قد أعلمكم أنّهم قد كادوكم، وأنّهم ليسوا العمل بالقرآن يريدون» قالوا: فابعث إلى الأشتر ليأتيك، وقد كان الأشتر صبيحة ليلة الهرير قد أشرف على عسكر معاوية ليدخله.

فلم يجد علي عليه السلام بدأً من بعث رسول إلى الأشتر ليأتيه، فأرسل إليه علي، يزيد بن هاني أن اثنين، فأتاهم، فأبلغه، فقال الأشتر: ائته فقل له ليس هذه بالساعة التي ينبغي لك أن تزيلني عن موقفي، أتّي قد رجوت الفتح فلا تعجلني، فرّجع يزيد بن هاني إلى علي عليه السلام فأخبره، فما هو إلا أن علت الأصوات من قبل الأشتر وظهرت دلائل الفتح والنصر لأهل العراق وللائل الخذلان والأدبار لأهل الشام فقال القوم لعلي عليه السلام: والله ما نراك أمرته إلا بالقتال، قال علي عليه السلام: «رأيتموني ساررت رسولي إليه؟ أليس إنما كلّمه على رؤوسكم علانية وأنتم تسمعون؟» قالوا: فابعث إليه فليأتوك، وإنما فوالة اعتزلناك، فقال الإمام: «ويحك يا يزيد قل له اقبل فإن الفتنة قد وقعت»، فأتاهم فأخبره.

فقال الأشتر: أرفع هذه المصاحف؟ قال: نعم، قال: أما والله لقد ظننت أنها حين رفعت ستوقع خلافاً وفرقه أنها من مشورة ابن النابغة، ثم قال ليزيد بن هاني: ويحك ألا ترى إلى الفتح؟ ألا ترى إلى ما يلقون؟ ألا ترى إلى الذي يصنع الله لنا؟ أينبغي أن ندع هذا ونصرف له؟.

فقال له يزيد: أتحب أنك ظفرت بها هنا وأن أمير المؤمنين بمكانه الذي هو فيه يفرج عنه، ويسلم إلى عدوه؟ قال: سبحان الله، لا والله لا أحبت ذلك، قال: فأنهم قد قالوا له وحلفو عليه لترسلن إلى الأشتر فليأتيناك أو لنقلنك بأسيافنا كما قتلنا عثمان، أو لنسلمنك إلى عدوك.

فأقبل الأشتر حتى انتهى إليهم، فصاح: يا أهل الذل والوهن، أحيين علوتم القوم وظنوا أنكم قاهرون، رفعوا المصاحف يدعونكم إلى ما فيها؟ وقد والله تركوا ما أمر الله به فيها، وتركوا سنة من أنزلت عليه، أمهلوني فوافاً، فإني قد أحسست بالفتح؟ قالوا: لا تمهدل، فقال: أمهلوني عدوة الفرس، فإني قد طمعت في النصر؟ قالوا: إذا ندخل معك في خطيبتك.

فسبوه وسبّهم، وضربوا بسياطهم وجه دابته، وضرب بسوطه وجوه دوابهم وصاح على الله بهم ففكوا، وقال الأشتر: يا أمير المؤمنين احمل الصف على الصف، يصرع القوم، فتصايحو: إن أمير المؤمنين قد قبل الحكومة ورضي بحكم القرآن، فقال الأشتر: إن كان أمير المؤمنين قد قبل ورضي، فقد رضيت بما رضي به أمير المؤمنين.

فأقبل الناس يقولون: قد رضي أمير المؤمنين، قد قبل أمير المؤمنين،

وهو ساكت لا يبصُّ بكلمة، مطرق إلى الأرض. ^(١)

ثم قام فسكت الناس كلهم فقال: «أيتها الناس إنْ أمرِي لم يزل معكم على ما أحبُ إلى أنْ أخذت منكم الحرب، وقد والله أخذت منكم وتركت، وأخذت من عدوكم فلم تترك، إلَّا أَنِّي قد كنت أَمْسِ أمير المؤمنين فصرت مأموماً، وكنت ناهياً فأصبحت منهياً، وقد أحببتم البقاء وليس لي أن أحملكم على ما تكرهون». ^(٢)

قال نصر بن مزاحم: ثم تكلَّم رؤساء القبائل فكَلَّ قال مايراه ويهاوه، فقام كردوس بن هاني البكري يدعوا الناس إلى تسليم الأمر إلى عليٍّ، كما قام شقيق بن ثور البكري يدعوا الناس إلى الصلح والمواعدة ويقول: وقد أكلتنا هذه الحرب ولا نرى البقاء إلَّا في المواعدة. ^(٣)

هذه الحوادث المؤلمة التي أسفرت عن مؤامرة خبيثة يراد منها إيقاع الفتنة والخلاف في جيش علي عليه السلام إلى النزول إلى حكم القوم كرهاً بلا اختيار، واضطراراً لا عن طيب نفس.

بعث عليٌّ قراءً أهل العراق، وبعث معاوية قراءً أهل الشام، فاجتمعوا بين الصفيَّين فنظرولا فيه وتدراسوه وأجمعوا على أن يحيوا ما أحياه القرآن، وأن يميتوا ما أمات القرآن، ثم رجع كل فريق إلى أصحابه، وقال الناس: «قد رضينا بحكم القرآن».

١. وقعة صفين: ٥٦٤ - ٥٦٥.

٢. شرح نهج البلاغة: ٢١٩/٢ - ٢٢٠؛ وقعة صفين: ٥٥٣.

٣. وقعة صفين: ٥٥٤.

فرض التحكيم أولاً، وفرض المحكم ثانياً:

ولقد بلغ القوم في قلة الحباء وشकاسة الخلق إلى حد أنهم فرضاوا نفس التحكيم على الإمام المفترض طاعته ببيعة المهاجرين والأنصار، ولم يبق بينه وبين الفتح والظفر على العدو إلا قاب قوسين أو بمقدار عدوة الفرس كما قاله الأشتري.

إنهم - قبح الله وجوههم - لم يكتفوا بهذا الحد في قلة الأدب، بل فرضاوا عليه المحكم، فإن الإمام لما لم ير بدأ من قبول التحكيم فاقتصر عليهم أن يكون الحكم من جانبه أحد الرجلين: ابن عمّه - عبدالله بن عباس - أو الأشتري.

ولكنهم رفضوا كل ذلك وأبوا إلا نياية أبي موسى الأشعري الذي خذل علينا عليه السلام في بداية خلافته، ولم يبايعه إلا ياكثار الناس ولم يشجع أهل الكوفة على نصره بل سكت.

يقول ابن مازاحم: قال أهل الشام: فإننا قد رضينا واخترنا عمرو بن العاص، فقال الأشعث والقراء الذين صاروا خوارج فيما بعد: فإننا قد رضينا واخترنا أبا موسى الأشعري، فقال لهم علي عليه السلام: «إنني لا أرضى بأبي موسى ولا أرى أن أولئك» فقال الأشعث وزيد بن حصين ومسعر بن فدكي في عصابة من القراء: إننا لا نرضى إلا به، فإنه قد حذرنا ما وقعنا فيه، فقال علي عليه السلام: «فإنه ليس لي برضى ولكن هذا ابن عباس أولئك ذلك»، قالوا: والله

ما نبالي أكنت أنت أو ابن عباس، ولا نريد إلا رجلاً هو منك ومن معاوية سواء، قال علي: «فإني أجعل الأشتراط»، فقال الأشعث: وهل سعر الأرض علينا غير الأشتراط.

حتى أن علينا اقترح عليهم الأحنف بن قيس فأبوا أن يقبلوه، وقالوا: لا يكون إلا أباً موسى، وقد كان معروفاً بأنه قريب القعر، كليل الشفرة، فلم ير علي عليه السلام بدأً من قبول أبي موسى، وقد كان الإمام عارفاً ببساطته وسذاجته، وكانت في ذلك خسارة عظمى لحزب علي عليه السلام وأشياعه إلى حد وصفها الشاعر بقوله:

لو كان للقوم رأي يُغصمون به
من الضلال رمومكم بابن عباس

الله در أبّيه أئمّة رجل
ما مثله لفصائل الخطب في الناس

لكن رمومكم بشيخ من ذوي يمن
لم يدر ما ضرب أخماس لأسداس

أن يخل عمروبه، يقذفه في لحج
يهوي به النجمَ تَنِسَاً بين أتياس

ابلغ لديك علىاً غير عاتيه
قول امرئ لا يرى بالحق من بأس^(١)

لقد كان علي عليه السلام واقفاً على انحراف أبي موسى عنه، وإن هواه مع غيره، ومع ذلك لم يجد بدأً عن الرضا بما فرض عليه البسطاء من جيشه، وهذا هو الأحنف بن قيس من أصدقاء علي عليه السلام وخُلص شيعته، فقد امتحن أبي موسى بعد ما تُصِّب حكماً من قبل علي عليه السلام فقال له ممتحناً: «فإإن لم يستقم لك عمرو على الرضا بعلي، فخياره أن يختار أهل العراق من قريش الشام من شاؤوا فإنهم يولونا الخيار فنختار من نريد، وإن أبووا فليختار أهل الشام من قريش العراق من شاؤوا، فإن فعلوا كان الأمر فينا»، فقال أبو موسى: قد سمعت ما قلت، ولم ينكر ما قاله من زوال الأمر عن علي عليه السلام، فرجع الأحنف إلى علي عليه السلام فقال له: «أخرج أبو موسى والله زبدة سقائه في أول مخضرة. لا أرانا إلا بعثنا رجلاً لا ينكر خلعك»، فقال علي عليه السلام: «الله غالب على أمره». ^(١)

إن الإمام خاطب أبي موسى - عندما بعثه إلى دومة الجندي حكماً - بقوله: «احكم بكتاب الله ولا تجاوزه»، ولما ودع أبي موسى وغادر المجلس، قال الإمام: «كأني به وقد خدعاً»، فقال عبيدة الله بن أبي رافع: لماذا بعثه وهو على هذه الفكرة؟ فقال الإمام علي عليه السلام: «لو عمل الله في خلقه بعلمه، ما احتاج عليهم بالرسل». ^(٢)

١. وقعة صفين: ٦١٧؛ شرح نهج البلاغة: ٢٤٩ / ٢.

٢. مناقب آل أبي طالب: ٢٦١ / ٢.

صياغة اتفاقية الصلح:

إن القوم فرضوا على الإمام التحكيم والمحكم، ولم يكتفوا بذلك بل فرضوا عليه ما كان الخصم يطلبه في تحرير وصياغة اتفاقية الصلح، ولما اتفق الطرفان على كتابة الصلح وإيقاف الحرب إلى أن يحكم الحكمان دعا على عليه السلام كاتبه ليكتب صحيفة الصلح على النحو الذي يميله الإمام، فقال الإمام: اكتب: «هذا ما تقاضى عليه علي أمير المؤمنين» فقال معاوية: بنس الرجل أنا إن أقررت أنه أمير المؤمنين ثم قاتلته، وقال عمرو: اكتب اسمه واسم أبيه، إنما هو أميركم، وأما أميرنا فلا. فلما أعيد إليه الكتاب أمر بمحوته فأ قال الأحنف: لا تمح اسم إمرة المؤمنين عنك، فإني أتخوف إن محوتها ألا ترجع إليك أبداً لا تمحها، وإن قتل الناس بعضهم بعضاً. فأبى ملياً من النهار أن يمحوها، ثم إن الأشعث بن قيس جاء، فقال: امح هذا الاسم. فقال علي: «لا إله إلا الله والله أكبر، سنة بستة، أما والله لعلى يدي، دار هذه الأمر يوم الحديبية حين كتبت الكتاب عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسالم: «هذا ما تصالح عليه محمد رسول الله صلوات الله عليه وآله وسالم وسهيل بن عمرو» فقال سهيل: لا أجيك إلى كتاب تسمّي (فيه) رسول الله صلوات الله عليه وآله وسالم ولو أعلم أنك رسول الله لم أقاتلك إني إذا ظلمتك إن منعتك أن تطوف ببيت الله وأنت رسول الله، ولكن اكتب «محمد ابن عبدالله» أجبك، فقال محمد صلوات الله عليه وآله وسالم: «يا علي إني لرسول الله، إني لمحمد ابن عبدالله، ولن يمحو عنّي الرسالة كتابي إليهم» محمد بن عبدالله، فاكتب:

محمد بن عبد الله، فراجعوني المشركون في هذا إلى مدة، فالاليوم اكتبها إلى أبنائهم كما كتبها رسول الله ﷺ إلى آبائهم سنة ومثلاً». فقال عمرو بن العاص: سبحان الله، ومثل هذا شبّهتنا بالكافر ونحن مؤمنون؟ فقال له علي عليه السلام: «يا ابن النابغة، ومتى لم تكن للكافرين ولينا وللمسلمين عدواً، وهل تشبه إلا أمك التي وضعت بك». فقام عمرو فقال: «والله لا يجمع بيني وبينك مجلس أبداً بعد هذا اليوم، فقال علي: والله إني لأرجو أن يظهر الله عليك وعلى أصحابك».^(١)

اتفاقية الصلح أو وثيقة التحكيم:

تنازل علي عليه السلام عن حقه المشروع ورضي، كما رضي رسول الله ﷺ أن يكتب اسمه مجرداً عن توصيفه بإمرة المؤمنين، فأملى على صحيفة الصلح بال نحو التالي، وفيها عبر ونكات وتشتمل على بنود ربما نرجع إليها في المستقبل:

١ - هذا ما تقاضى عليه علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان وشيعتهما فيما تراضيا به من الحكم بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ قضية علي على أهل العراق ومن كان من شيعته من شاهد أو غائب، وقضية معاوية على أهل الشام ومن كان من شيعته من شاهد أو غائب. إنما رضينا أن ننزل عند حكم القرآن فيما حكم، وأن نقف عند أمره فيما أمر، وإنما لا يجمع بيننا إلا ذلك، وإنما جعلنا كتاب الله فيما بيننا حكماً فيما اختلفنا فيه من فاتحته إلى

خاتمته، نحيي ما أحيا ونميت ما أمات، على ذلك تقاضياً، وبه تراضياً.

٢ - إنَّ علِيًّا وشيعته رضوا أن يبعثوا عبد الله بن قيس^(١) ناظراً ومحاكماً، ورضى معاوية وشيعته أن يبعثوا عمرو بن العاص ناظراً ومحاكماً.

٣ - على أنَّهما أخذوا عليهما عهد الله وميثاقه وأعظم ما أخذ الله على أحد في خلقه، ليتَّخذان الكتاب إماماً فيما بعثا له، لا يدعوانه إلى غيره في الحكم بما وجداه فيه مسطوراً. ومالم يجدها مسمى في الكتاب ردَّاه إلى سنة رسول الله ﷺ الجامعة، لا يتعمدان لها خلافاً، ولا يتبعان في ذلك لهما هوى، ولا يدخلان في شبهة.

٤ - وأخذ عبد الله بن قيس وعمرو بن العاص على علَّيٍّ ومعاوية عهد الله وميثاقه بالرضا بما حكموا به من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وليس لهما أن ينقضيا ذلك ولا يخالفاه إلى غيره، وأنَّهما آمنان في حكومتهما على دمائهما وأموالهما وأهلهما مالم يعدوا الحق، رضى بذلك راضٌ أو أنكره منكرٌ وإن الأمةُ أنصار لهما على ما قضيا به من العدل.

٥ - فإنْ توفيَ أحد الحكمين قبل انقضاء الحكومة فأمير شيعته وأصحابه يختارون مكانه رجلاً لا يألون عن أهل المعدلة والاقساط، على ما كان عليه صاحبه من العهد والميثاق، والحكم بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وله مثل شرط صاحبه، وإن مات أحد الأميرين قبل القضاء فلشيعته أن يولوا مكانه يرضون عدله. وقد وقعت القضية ومعها الأمان والتفاوض ووضع السلاح والسلام والموادعة.

١. هو أبو موسى الأشعري.

٦ - وعلى الحكمين عهد الله وميثاقه ألا يألوا اجتهاداً، ولا يتعمداً جوراً، ولا يدخلان في شبهة، ولا يعدوا حكم الكتاب وسنة رسول الله ﷺ. فإن لم يفعلوا بريئ الأمة من حكمهما، ولا عهد لهما ولا ذمة. وقد وجبت القضية على ما قد شمّي في هذا الكتاب من موقع الشروط على الأميرين والحكمين والفريقين، والله أقرب شهيداً، وأدنى حفيظاً، والناس آمنون على أنفسهم وأهليهم وأموالهم إلى انقضاء مدة الأجل، والسلاح موضوع، والسبيل مخللة، والغائب والشاهد من الفريقين سواء في الأمن.

٧ - وللحكمين أن ينزلوا منزلاً عدلاً بين أهل الطرق وأهل الشام ولا يحضرهما فيه إلا من أحبابه، عن ملأ منها وتراضي. وأن المسلمين قد أجلوا القاضيين إلى انسلاخ رمضان^(١)، فإن رأى الحكمان تعجيل الحكومة فيما وجها له عجلالها، وإن أرادا تأخيرها بعد رمضان إلى انقضاء الموسم فإن ذلك إليهما.

٨ - فإن هما لم يحكموا بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ إلى انقضاء الموسم فالMuslimون على أمرهم الأول في الحرب. ولا شرط بين واحد من الفريقين. وعلى الأمة عهد الله وميثاقه على التمام والوفاء بما في هذا الكتاب. وهم يد على من أراد في إلحاداً وظلماً أو حاول له نقضاً. ثم إنّه شهد بما في الكتاب من أصحاب الطرفين أكابرها فمن أصحاب علي، عبدالله بن عباس، والأشعث بن قيس، والأشتر مالك بن الحارث، والحسن

١. أي رمضان سنة تحرير الاتفاقية وهي سنة ٣٧، وقد كتب الكتاب في صفر هذه السنة كما سيوافيك.

والحسين ابنا علي وطائفة أخرى يبلغ عدد الشهود سبعاً وعشرين شخصاً وفيهم من الصحابة الكبار، نظير خباب بن الأرت وسهل بن حنيف وعمرو بن الحمق الخزاعي، وحجر بن عدي، كما شهد من أصحاب معاوية أبوالأعور وبسر بن أرطاة وعبد الله بن عمرو بن العاص، وكتبت لثلاث عشرة ليلة بقيت من صفر سنة ٣٧.^(١)

ونلاحظ أنَّ في الميثاق تصريحاً بأنَّه من اللازم على الحكمين الإدلاء برأيهما إلى انقضاء موسم الحج من عام ٣٧ وهو أدلياً برأيهما في شعبان تلك السنة كما سيوافيك.

وما نقله الطبرى عن الواقدى أنَّ اجتماع الحكمين كان في شعبان سنة ٣٨ من الهجرة غير صحيح.^(٢)

صورة أخرى لوثيقة التحكيم:

ثم إنَّ ابن مازحم نقل صورة أخرى لوثيقة التحكيم يتَّحد مع ما سبق لنا ويختلف في بعض الموارد عبارة فمن أراد فليرجع إلى مصدره وفي ذيلها: «وكتب عميرة يوم الأربعاء لثلاث عشرة بقيت من صفر سنة سبع وثلاثين واتَّعد الحكمان (اذرح)»^(٣) وأن يجيء على بأربعمائة من أصحابه، ويجيء معاوية بأربعمائة من أصحابه فيشهدون الحكومة.

١. وقعة صفين: ٥٨٢.

٢. تاريخ الطبرى: ٥٢ / ٤.

٣. اذرح - بضم الراء - بلد في أطراف الشام مجاور لأرض الروم.

الفصل الثالث

نشوء الخوارج

عند مخالفتهم لمبدأ التحكيم

إنَّ الَّذِينَ حَمَلُوا عَلَيْهَا عَلَى الْمُوَادِعَةِ وَالرَّضْوَخِ لِلتَّحْكِيمِ، رَجَعُوا
عَنْ فَكْرِهِمْ وَزَعَمُوا أَنَّ أَمْرَ التَّحْكِيمِ عَلَى خَلَافِ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ حَيْثُ يَقُولُ
«إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ»^(١)، فَحَاوَلُوا أَنْ يَفْرُضُوا عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهَا أَمْرًا رَابِعًا وَهُوَ
الْقِيَامُ بِنَقْضِ الْمِيثَاقِ وَرَفْضِ كِتَابِ الصَّلْحِ بَيْنِهِ وَبَيْنِ مَعَاوِيَةَ، فَجَاءَ هُؤُلَاءِ
قَائِلِينَ: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، الْحُكْمُ لِلَّهِ يَا عَلِيًّا لَالَّكَ، لَا نَرْضِيُّ بِأَنْ يَحْكُمَ الرِّجَالُ
فِي دِينِ اللَّهِ. إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمْضَى حُكْمَهُ فِي مَعَاوِيَةَ وَأَصْحَابِهِ أَنْ يُقْتَلُوا وَأَنْ
يُدْخَلُوا فِي حُكْمِنَا عَلَيْهِمْ وَقَدْ كَانَتْ مَنَازِلَةً حِينَ رَضِيَّنَا بِالْحَكَمَيْنِ، فَرَجَعْنَا
وَتَبَّنا، فَارْجَعْنَا أَنْتَ يَا عَلِيًّا كَمَا رَجَعْنَا وَتَبَّ إِلَى اللَّهِ كَمَا تَبَّنا، وَإِلَّا بِرَبِّنَا مِنْكَ.
فَقَالَ عَلِيٌّ: «وَرَيْحَكُمْ، أَبْعَدُ الرِّضَا (وَالْمِيثَاقِ) وَالْعَهْدِ نَرْجِعُ؟ أَوْ لَيْسَ اللَّهُ تَعَالَى
قَالَ: «أُوفُوا بِالْعَهْدِ»^(٢) وَقَالَ: «وَأُوفُوا بَعْهِدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا
الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا
تَعْمَلُونَ»^(٣): فَأَبَى عَلِيٌّ أَنْ يَرْجِعَ، وَأَبَتِ الْخُوارِجُ إِلَّا تَضليلُ التَّحْكِيمِ
وَالطَّعْنِ فِيهِ، وَبِرَبِّنَا يَا عَلِيٍّ عَلَيْهَا، وَبِرِّيَءِهِمْ.^(٤)

١. الأنعام: ٥٧. وقد ورد في سورة يوسف أيضاً مرتين، لا حظ الآية ٤٠ و ٦٧ من هذه السورة.

٢. المائدـة: ١.

٣. التحلـ: ٩١.

٤. وقعة صفين: ٥٨٩ - ٥٩٠.

وقال الطبرى: لما أراد على أن يبعث أبا موسى إلى الحكومة أتاه رجال من الخوارج: زرعة بن برج الطائى وحرقوص بن زهير السعدي^(١)، فدخلوا عليه فقالا له: «لا حكم إلا لله»، فقال على عليه السلام: لا حكم إلا لله، فقال له حرقوص: تب من خطبتك وارجع عن قضيتك واخرج بنا إلى عدونا نقاتلهم حتى نلقى ربنا، فقال لهم على: «قد أردتكم على ذلك فعصيتمني وقد كتبنا بيننا وبينهم كتاباً وشرطنا شروطاً وأعطيتنا عليها عهودنا ومواثيقنا، وقد قال الله عزوجل: «وأُوفوا بعهدي الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمانَ بعدَ توكيدِها وَ قَدْ جَعَلْتُمُ الله عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ». فقال له حرقوص: ذلك ذنب ينبغي أن تتوّب منه، فقال على: «ما هو ذنب ولكنه عجز من الرأي وضعف من الفعل وقد تقدّمت إليكم فيما كان منه ونهيكم عنه»، فقال له زرعة بن البرج: أما والله يا علي لشن لم تدع تحكيم الرجال في كتاب الله عزوجل قاتلتكم أطلب بذلك وجه الله ورضوانه، فقال له على: «بؤسا لك ما أشقاك كأني بك قتيلاً تسفى عليك الريح». قال: وددت أن قد كان ذلك، فقال له على: «لو كنت محقاً كان في الموت على الحق تعزية عن الدنيا. إن الشيطان قد استهواكم فاتّقوا الله عزوجل إنّه لا خير لكم في دنيا تقاتلون عليها» فخرجا من عنده يتحكّمان^(٢).

١. إن الاباضية - الفرقة الباقية من الخوارج - يقولون المحكمة الأولى نظراً: زرعة، وحرقوص، والراسبي محقون بحججة أنهم أرادوا أن لا يحكم الرجال فيما حكم فيه سبحانه وهو قتال أهل البغي حتى يفينا، ولكنهم لا يذكرون شيئاً من أنهم كانوا هم الأساس لمسألة التحكيم، وهم الذين فرضا على الإمام هذا الأمر. فلتكن على ذكر من هذا النقل حتى يحين وقت دراسة الموضوع.

٢. تاريخ الطبرى: ٤/٥٢ - ٥٣.

روى ابن مزارحم عن شقيق بن سلمة قال: جاءت عصابة من القراء قد سلوا سيفهم واضعها على عواتقهم فقالوا: يا أمير المؤمنين ما تنتظر بهؤلاء القوم إن نمشي إليهم بسيوفنا حتى يحكم الله بيننا وبينهم بالحق؟ فقال لهم على: «قد جعلنا حكم القرآن بيننا وبينهم ولا يحل قتالهم حتى ننظر بهم يحكم القرآن».^(١)

وهذا يعرب عن أنَّ الأكثريَّة الساحقة كانت مصراً على التصالح وإن عصابة منهم، كانوا متوقفين في بدء الأمر، ثمَّ بدا لهم أن ينصرُوا الإمام في وقت، تمت الاتفاقية بين الطرفين وأعطي الإمام العهد بالعمل بها.

هذه الكلمة الجارحة التي صدرت من زرعة الطائي وحرقوص بن زهير السعدي ونظائرها كانت تصدر من الخوارج آونة بعد أخرى، وذلك لأنَّهم يتهمون علياً بارتکاب الإثم ولزوم التوبة بنقض الصحيفة، وفي مقابل ذلك سطَّر التاريخ موافقاً جريئة وحرمة صدرت عن ثلة من أصحاب علي عليهما السلام.

هذا هو سليمان بن صرد من أصحاب علي أتاه بعد كتابة الصحيفة ووجهه مضروب بالسيف فلما نظر إليه علي عليهما السلام قال: «فِمْنُهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمَنْهُمْ مَنْ يَتَنَظَّرُ وَمَا بَدَلُوا تَبَدِيلَهُ»^(٢) فأنت ممن يتنتظر وممن لم يبدل، فقال يا أمير المؤمنين: أما لو وجدت أعوااناً ما كتبت هذه الصحيفة

١. وقعة صفين: ٥٦٩.

٢. الأحزاب: ٢٣.

أبداً. أما والله لقد مشيت في الناس ليعودوا إلى أمرهم الأول فما وجدت أحداً عنده خير إلا قليلاً. وقام إلى علي عليه السلام محرز بن جريش بن ضليع، فقال: يا أمير المؤمنين: ما إلى الرجوع عن هذا الكتاب سبيل؟ فإني لأخاف أن يورث ذلّاً، فقال علي عليه السلام: «أبعد أن كتبناه نقضه؟ إن هذا لا يحل». وقام فضيل بن خديج مخاطباً علياً لما كتبت الصحيفة: إن الأشتراط يرضى بما في هذه الصحيفة ولا يرى إلا قتال القوم، فقال علي عليه السلام: «بل إن الأشتراط يرضى إذا رضيت، وقد رضيت ورضيتم، ولا يصلح الرجوع بعد الرضا ولا التبديل بعد الإقرار إلا أن يعصي الله ويتعدى ما فيه كتابه».

فلما رأى علي عليه السلام تكرر تلك المواقف قام خطيباً ليزيل الشكوك والأوهام عن قلوب شيعته فخطب وقال: «إن هؤلاء القوم لم يكونوا ليغفروها إلى الحق، ولا يجيئوا إلى كلمة سواء، حتى يُزموها بالمناسر، تتبعها العساكر، وحتى يُترجموا بالكتائب تقفوها الجلائب، وحتى يجر بيладهم الخميس، يتلوه الخميس، وحتى يدعوا الخيل في نواحي أرضهم، وبأحنان مساربهم ومسارحهم وحتى تشن عليهم الغارات من كل فج، وحتى يلقاهم قوم صدق صبر، لا يزيدتهم هلاك من هلك من قتلتهم وموتاهم في سبيل الله إلا جداً في طاعة الله، وحرضاً على لقاء الله، ولقد كنا مع رسول الله عليه السلام نقتل آباءنا وأبناءنا وأخواننا وأعمامنا. ما يزيدنا ذلك إلا إيماناً وتسليمًا، ومضيّاً على اللقم وصبراً على مضمض الألم، وجداً في جهاد العدو، ولقد كان

الرجل منا والأخر من عدونا يتصاولان تصاول الفحلين، يتخالسان أنفسهما أيهما يسقي صاحبه كأس المنون، مرّة لنا من عدونا ومرة لعدونا منا، فلما رأى الله صدقنا أنزل بعذونا الكبت، وأنزل علينا النصر، حتى استقر الإسلام ملقياً جرّانه، ومتبوئاً أوطانه، ولعمري لو كنا نأتي ما أتيتم، ما قام للدين عمود، ولا اخضر لإيمان عود، وايم الله لتحتلبنها دماً ولتشعنها ندماً». ^(١)

وقد أعرب الإمام في خطبته هذه عن السبب الحقيقي للفصل والوهن الذي واجه جيشه مع كثرة عددهم وعدّتهم، وما هذا إلا لأنّهم عصوا إمامهم، واغترروا بظواهر الأمور، وحسبوا أنّ اللجوء إلى كتاب الله شيء يدينه به الخصم، ففرضوا على علي عليه السلام التحكيم والحكم، إلى غير ذلك من الأمور التي ذكرناها آنفاً، فصار القائد مقوداً والإمام مأموماً والمطاع مطيناً.

تنبؤ النبي ﷺ بفتنة الخوارج:

روى ابن هشام عن عبدالله بن عمرو بن العاص أنه قال: جاء رجل منبني تميم - في غزوة هوازن - يقال له ذو الخويصرة فوقف عليه وهو يعطي الناس فقال: يا محمد، قد رأيت ما صنعت في هذا اليوم، فقال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «أجل، فكيف رأيت؟» فقال: لم أرك عدلت، قال: فغضب النبي، ثم قال: «ويحك، إذا لم يكن العدل عندي فعند من يكون؟» فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله ألا أقتله؟ فقال: «لا دعه فإنه سيكون له شيعة

١. نهج البلاغة: الخطبة ٥٦؛ وقعة صفين: ٥٩٧ - ٥٩٨ وبين المتفق في المصادرين اختلاف في اللفظ، ورجحنا نقل الرضي.

يتعمّقون^(١) في الدين حتى يخرجوا منه كما يخرج السهم من الرمية».^(٢)

تحليل لكارثة التحكيم:

إن هناك أسئلة تطرح نفسها ونحن نجيب عنها مستندين إلى متون الروايات الواردة حولها:

الأول: لماذا اغتر المحكمة بظواهر الأمر وزعموا أن رفع المصاحف على رؤوس الأئمة لأجل اللجوء إلى القرآن، واجراء حكمه بين الطرفين، مع أنّ علياً وكثيراً من أصحابه نبههم على أن ذلك خدعة ومكيدة.

والجواب: إن الذي حملهم على قبول التحكيم في بادئ ذي بدء أمران:

١ - إن الخسارة البشرية الفادحة التي ألحقتها الحرب بال العراقيين (مع أن خسائر الشاميين كانت أكثر) كانت عاملاً نفسياً مهمّاً لقبول التحكيم ودافعاً لهم إليه وفي كلام الإمام علي عليه السلام إشارة إلى ذلك.

١. المراد من التعمّق كثرة السؤال والاعتراض على الأوامر الصادرة من القيادة، ويعزى ذلك الحديث المشهور: سأّل رجل الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام وقال: رجل يأتي السوق فيشتري جبة فراء، ولا يدرى أذكيّة هي أم غير ذكية؟ أيصلّي فيها؟ فقال: «نعم ليس عليكم المسوّلة. إن أبا جعفر عليه السلام كان يقول: إن الخوارج ضيقوا على أنفسهم بجهالتهم، إن الدين أوسع من ذلك». (من لا يحضر الفقيه: ١٦٧، الباب ٣٩، الحديث ٣٨).

ويظهر ذلك مما روي عن علي من قصار الكلمات قال: «الكافر على أربع دعائم: على التعمّق، والتنازع، والزيغ، والشقاق. فمن تعمّق لم ينبع إلى الحق، ومن كثر نزاعه بالجهل دام عمهاء عن الحق». نهج البلاغة: قسم الحكم ٣١. فمعنى التعمّق هنا لا يتناهى مع ما سنتذكره من أن البساطة والسدادة والظاهرة كانت سمة من سماتهم.

٢. السيرة النبوية: ٤/٤٩٦؛ الكامل لابن الأثير: ٢/١٨٤. ورواه البخاري في باب «المؤلفة قلوبهم على وجه التفصيل، فمن أراد فليرجع إلى صحيحه».

قال ابن مزاحم: ذكروا أنَّ الناس ماجوا وقالوا: أكلتنا الحرب وقتلنا الرجال، وقال قوم: نقاتل القوم على ما قاتلناهم عليه أمس، ولم يقل هذا إلا قليل من الناس، ثم رجعوا عن قولهم مع الجماعة وثارت الجماعة بالمواعدة فقام على أمير المؤمنين فقال: «إنه لم يزل أمري معكم على ما أحبت إلى أن أخذت منكم الحرب، لقد والله أخذت منكم وتركت، وأخذت من عدوكم فلم تترك، وإنَّها فيكم أنكى وأنهك.... وقد أحببتم البقاء وليس لي أن أحملكم على ما تكرهون». ^(١)

ولعل النجاشي يشير إلى ذلك العامل في قصيده إذ يقول:

غشيناهم يوم الهرير بعُصبة
يُسْمَانِيَة كالسَّيل سيل عِرَانِ
فأصبح أهل الشام قد رفعوا القنا
عليها كتاب الله خير قرآن
ونادوا^(٢): علينا، يا ابن عمَّ محمد
أما تتقى أن يهلك الثقلان
فمن للذاري بعدها ونساثنا
ومن للحريم أيها الفتَّيان^(٣)

١. وقعة صفين: ٥٥٣ - ٥٥٤.

٢. يعني أهل العراق.

٣. وقعة صفين: ٦٠٢.

٢ - إن البساطة والسذاجة من الأمور التي تسود أهل البدية حيث لا يملكونوعي الفكري والتجربة الاجتماعية، وجل القبائل التي كانت تحارب تحت لواء على من القاطنين في البدية غير متمدّنين، فطبيعة عيشهم هو الصدق والصفاء والإيمان بظواهر الأمور دون أن يتعمّقوا فيها لمعرفة ما يدور خلف الستار من خفايا، ولأجل ذلك اغترّوا بظاهر الأمر وزعموا أن رفع المصاحف على الأستانة لأجل الاستظلال في ظله والعيش تحت رايته.

غير أن الإمام والواعين من قادة جيشه علموا أن خلف هذا العمل مؤامرات وتفرّسوا بأنه ما وارء هذا إلا الفتنة، ولأجل ذلك لما بعث على ^{عليه السلام} أحد النجعيين إلى الأشتر لإيقاف الحرب ورجوعه إلى معسكر الإمام، فسألَه الأشتر عن سبب الفتنة، وقال: «أ لرفع هذه المصاحف؟» قال نعم، قال: أما والله لقد ظننت أنها حين رفعت ستُوقَد اختلافاً وفرقة. ^(١)

٣ - إن عيشة القوم كانت عيشة قبيلة والنظام القبلي يفرض على كافة أفراد القبيلة، الطاعة العميماء لرئيسها، فإذا أصرَّر الرئيس بالرأي، فالباقيون بحكم الأغنام يتبعونه من دون تفكّر ووعي، ولمَا كان في جيش علي رؤوس البطون، وخضعوا للتحكيم، لم يبق مجال لغيرهم في القبول والرفض، ولأجل ذلك صار التحكيم فرضاً من جانب عشرين ألفاً مقتنيين بالحديد، ومن بعيد جداً أن يكون حكم كل واحد من هؤلاء صادراً عن وعي وامان.

الثاني: لماذا رجعوا عن التحكيم بعد فرضه على علي ؓ؟

إنَّ الْقَوْمَ لَمْ يَكُنُوا أَهْلَ فَكْرٍ وَاجْتِهَادٍ، وَمَا كَانُوا يَصْدِرُونَ عَنْ مِبْدَأِ عَقْلِيٍّ فِي الْمَوَاقِفِ الصُّعْبَةِ وَالْحَرِّيجَةِ، فَكَمَا أَنَّهُمْ اغْتَرَّوا بِرُفْعِ الْمَصَاحِفِ عَلَى الْأَسْنَةِ، اغْتَرَّ الْكَثِيرُ بِرَأْيِ بَعْضِ الْقَرَاءِ حِيثُ رَدَّ التَّحْكِيمَ بِقَوْلِهِ سَبْحَانَهُ: «أَنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ».

قال ابن مازام: إنَّ الأشعث خرج في الناس بذلك الكتاب يقرأه على الناس ويعرضه عليهم ويمرّ به على صفوف أهل الشام، ورایاتهم فرضوا بذلك، ثم مرّ به على صفوف أهل العراق ورایاتهم يعرضوه عليهم ، حتى مرّ برایات عنزة فقرأه عليهم. قال فتیان منهم: لا حکم إلا لله، ثم حملًا على أهل الشام بسيوفهما (فقاتلا) حتى قتلًا على باب رواق معاویة، وهما أول من حکم (أي انکر مبدأ التحکیم)، ثم مرّ بها على مراد فقال صالح بن شقيق وكان من رؤسائهم:

ما لعلي في الدماء قد حكم لو قاتل الأحزاب يوماً ما ظلم
لا حكم إلا لله ولو كره المشركون.

ثمَّ مَرَّ عَلَى رَيَاٰتِ بْنِي رَاسِبٍ فَقَرَأُوهَا عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ وَلَا
نَرْضُى وَلَا نَحْكُمُ الرِّجَالَ فِي دِينِ اللَّهِ، ثُمَّ مَرَّ عَلَى رَيَاٰتِ بْنِي تَمِيمٍ فَقَرَأُوهَا
عَلَيْهِمْ، فَقَالَ رَجُلٌ مِّنْهُمْ: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، يَقْضِي بِالْحَقِّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاقِلِينَ،

وخرج عروة بن أدية فقال: أتحكمون الرجال في أمر الله؟ لا حكم إلا لله:
فأين قتلانا يا أشعث؟^(١)

فرعموا أولاً: أن حكم الله مضى في معاوية وأصحابه أن يقتلوا
أو يدخلوا في حكمهم وأن إيقاف الحرب والتنازل إلى المواعدة خلاف
حكم الله سبحانه.

ثانياً: أن هذا تحكيم للرجال في دين الله، وهو يضاد النص الصريح
في الذكر الحكيم، أعني قوله تعالى: «ان الحكم إلا لِلَّهِ» وكلا الوجهين
موجودان في كلامهم يوم حاولوا فرض نقض الميثاق وطلبوه من علي عليه السلام
يقول ابن مازح: فنادت الخوارج في كل ناحية:

لا حكم إلا لله، لا نرضى بأن يحكم الرجال في دين الله.

قد أمضى الله حكمه في معاوية وأصحابه أن يقتلوا أو يدخلوا في
حكمنا عليهم.^(٢)

ثالثاً: زعموا أن قبول التحكيم يستلزم أنهم كانوا ضاللين في نضالهم
 وجهادهم ضد معاوية طيلة شهور، ونتيجة ذلك أن ما أريقت منهم من
الدماء، وما قدموا في ذلك الطريق من الشهداء كانت على غير وجه الحق،
والأجل ذلك لما قرأ الأشعث صحفة الصلح على تميم، قالوا: أتحكمون

١. وقعة صفين: ٥٨٨. وجاء في ذيل كلامه أن هؤلاء المخالفين أو بعضهم كانوا من المصرّين على التحكيم في بدء الأمر وإنما رجعوا عن فكرتهم عند عرض الكتاب.

٢. وقعة صفين: ٥٩٤.

الرجال في أمر الله لا حكم إلا لله، فأين قتلانا يا أشعث^(١).

رابعاً: قالوا: إنك نهيت عن الحكومة أولأ ثم أمرت بها ثانياً، فإن كانت قبيحة كنت بنهيك عنها مصيبة، وبأمرك مخطئاً، وإن كانت حسنة كنت بنهيك عنها مخطئاً وبأمرك بها مصيبة، فلابد من خطئك على كل حال.

هذه الوجوه الأربع مما اغتر به القوم، وأرادوا فرض نقض التحكيم والميثاق على علي عليه السلام وهي تكشف عن بساطة القوم في المقام، وإليك تحليل كل واحد من هذه الوجوه:

أما الوجه الأول: فإنه وإن كان قد مضى حكم الله في معاوية وأصحابه أن يقتلوا أو يدخلوا في حكم الإمام المفترض طاعته، وكان الواجب على الإمام محاربتهم حتى تتحقق إحدى الغايتين ولكن التكليف بالمحاربة، مرهون بالقدرة وعدم المانع من تحقيق التكليف، والقوم سلباً القدرة عن الإمام القائد، حيث جاءوا إليه في عشرين ألفاً مقتولين في الحديد، شاكين سيوفهم على عواتقهم يدعونه باسمه ويقولون: أجب إلى كتاب الله إذ دعيت إليه، ولا قتناك كما قتنا ابن عفان، فوالله لن فعلنها إن لم تتجهم.

أفي هذا الموقف الحرج يتصور أن تكون المحاربة تكليفاً شرعاً على الإمام أو يكون الحكم مرفوعاً بارتفاع قدرته على موافقة الحرب، إذ كانت نتيجة موافقة الحرب هو قتل الإمام أو تسليمه إلى العدو مكتوف اليدين، ولكان الذل والوهن عندئذ أكبر وأفحى.

نعم، رجعت القدرة إلى الإمام بعد ندامتهم على التحكيم واستعدادهم لمواصلة الحرب بعد الصلح وأخذ المواثيق، ولكن كانت الندامة في غير محلها وندموا ولم ينفعهم الندم حيث ضاعت الفرصة الذهبية، إذ كما أنَّ من حكمه سبحانه مواصلة حرب الطغاة وقد نطق بها الذكر الحكيم، كذلك الإياء بالمواثيق، واحترام العقود والمعاهود من أحكام القرآن والستة المطهرة. ولأجل ذلك أجبَ عَلَى إصرارِهِمْ على مواصلة الحرب بقوله: «ويحكم، أبعد الرضا والميثاق والعهد نرجع؟ أليس الله تعالى قال: «أُوفُوا بالعقود» وقال: «وَأُوفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَ لَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدهَا وَ قَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ». (١)

ولكن القوم كانوا بعيدين عن المنطق، قريبِي القعر، سمعوا أدلة الإمام ولم يجيئوا عنها بشيء إلا بتضليله والبراءة منه. وسوف نرجع إلى تحليل هذا الوجه عند البحث عن الاباضية.

وأما الوجه الثاني: أعني كون هذا تحكيمًا للرجال في دين الله: وهو خطأ. إنَّ الإمام وأصحابه لم يحكمو الرجال في دين الله بل حكمو القرآن والذكر الحكيم فيما اختلفوا فيه ولكن القرآن شجرة يانعة وحججة صامدة لا تجتني ثمرته ولا يعلم مقاصده إلا من ينطقه وإلى ذلك يشير الإمام في بعض خطبه:

«إِنَّا لَمْ نُحَكِّمِ الرِّجَالَ وَإِنَّمَا حَكَمْنَا الْقُرْآنَ، هَذَا الْقُرْآنُ أَنَّمَا هُوَ خَطَطْنَا

1. وقعة صفين: ٥٨٩. والآية ٩١ من سورة النحل.

مسطور بين الدفتين لا ينطق بلسان ولابد له من ترجمان، وأنما ينطق عنه الرجال، ولما دعاها القوم إلى أن نحكم بيننا القرآن لم نكن الفريق المتأول عن كتاب الله سبحانه وتعالى، وقد قال الله سبحانه: «فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرِدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ» فرده إلى الله أن نحكم بكتابه، ورده إلى الرسول أن نأخذ بسته، فإذا حكم بالصدق في كتاب الله فنحن أحق الناس وأولاهم بها». ^(١)

وفي كلام آخر له:

«فَإِنَّهُ حُكْمُ الْحَكَمَانِ لِيُحْيِيَا مَا أَحْيَا الْقُرْآنَ وَيُمْبَيِّتاً مَا أَمَاتَ الْقُرْآنَ، وَإِحْيَاهُ الْاجْتِمَاعَ عَلَيْهِ، وَإِمَامَتِهِ الْافْتِرَاقَ عَنْهُ، فَإِنْ جَرَّنَا الْقُرْآنَ إِلَيْهِمْ، اتَّبَعْنَاهُمْ، وَإِنْ جَرَّهُمْ إِلَيْنَا اتَّبَعُونَا، فَلَمْ آتَ - لَا أَبَا لَكُمْ - بُجْرًا وَلَا خَتَّلْتُكُمْ عَنْ أَمْرِكُمْ، وَلَا لَبَسْتُهُ عَلَيْكُمْ، أَنَّمَا اجْتَمَعَ رأْيُ مَلَكَتِكُمْ عَلَى اخْتِيَارِ رَجُلَيْنِ أَخْذَنَا عَلَيْهِمَا أَلَا يَتَعَدَّ دِيَارَ الْقُرْآنِ». ^(٢)

وقد جاء في نفس الميثاق الذي أملأه على التصريح بأن الحكم هو القرآن، وأن دور الحكمين هو انطاق القرآن في محل النزاع وقد جاء في الميثاق قوله:

«وَإِنْ كَتَابَ اللَّهِ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى بَيْنَنَا مِنْ فَاتَّحْتَهُ إِلَى خَاتَمَتْهُ نَحْبَيْنِ ما أَحْيَا الْقُرْآنَ وَنَمِيتْ مَا أَمَاتَ الْقُرْآنَ فَإِنْ وَجَدَ الْحَكَمَانِ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ

١. نهج البلاغة: الخطبة ١٢٥. والآية ٥٩ من سورة المائدة.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ١٢٧.

اتبعناه، وإن لم يجدها أخذها بالسنة العادلة غير المفرقة»^(١).

وبعد هذه الكلم الواضحة، المعرفة عن حقيقة الحال، كان إصرارهم على نقض الميثاق صادراً عن جهل وعجز في الرأي.

وأما الوجه الثالث: أي أنه يستلزم من قبول التحكيم كونهم ضالين في نضالهم وجهادهم طيلة شهور، وأن الدماء التي أريقت، إنما أريقت في غير وجه الحق، فهو أوهن من الوجهين السابقين، وذلك لأنَّه سبحانه كما أمر بالقتال والنضال في كتابه وقال:

«فَاتَّلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَ لَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ....»^(٢).

وقال سبحانه:

«وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كَلِمَةَ اللَّهِ...»^(٣).

كذلك أمر بالصلح والسلم في غير واحد من آياته، وقال:

«وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنِحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَىَ اللَّهِ....»^(٤).

وقال سبحانه:

«وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ آفَسَّلُوا فَأَصْلِحُوهُا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَثْ إِحْدَيْهِمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاتَ

١. تاريخ الطبرى: ٣٨ / ٤.

٢. التوبة: ٢٩.

٣. الأنفال: ٣٩.

٤. الأنفال: ٦١.

فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ^(١)

الصلح والإيقاف ليسا دليلاً على أن الدماء التي أرقيت إنما أرقيت في غير وجه الحق، وعلى ذلك فكل من الحرب والصلح، والنضال والموادعة حكم من أحكام القرآن، يطبق كل في مورده وذلك حسب مايراه الحاكم الإسلامي وعلى ذلك جرت سيرة الرسول الأكرم، فقد ناضل قريشاً في بدر وأحد وقاتلهم في الأحزاب، وقد أريقت من دماء المسلمين ما لا يستهان بها، ومع ذلك فقد صالح قريشاً في الحديبية، وكتب بينه وبينهم ميثاق الصلح على ما مر الإيعاز إليه في كلام علي عليه السلام حتى أن قريشاً أبوا أن يكتب «رسول الله» إلى جانب اسمه، وأنزمهو بتجريد اسمه عن الرسالة كما أبي معاوية وعمرو بن العاص إلا أن يكتب اسم علي مجرداً عن الإمارة، فكان في ذلك اقتداء بالنبي، فالدماء التي أرقيت في ساحات القتال إذا كانت لوجه الله فلا تقلب عما عليه، وأصحابها شهداء، أحياه عند ربهم يرزقون، ولا يأبى ذلك أن يصلح القائد الإسلامي إذا اقتضت المصلحة لظروف مختلفة، مع العدو وكلا الحكمين حكم الله.

وأما الوجه الرابع: فقد أجاب عنه الإمام بعد ما قام إليه رجل من أصحابه فقال: نهيتنا عن الحكومة ثم أمرتنا بها فلم ندر أي الأمرين أرشد؟ فصفع عليه أحدى يديه على الأخرى ثم قال:

«هذا جزء من ترك العَقدة^(١) أما والله لو اتني حين أمرتكم به، حملتكم على المكرره الذي يجعل الله فيه خيراً، فان استقمتم هديتكم، وإن اعوججتم قوّمتكم، وإن أبيتم تداركتم، لكانَ الوثيقى، ولكن يَمْنَ وَالى مَنْ؟ أريد أن أُدْواي بِكُمْ وَأَنْتُمْ دَائِي». ^(٢)

أقول: إنَّ القوم كانوا بعَدَاء عن التفكير الصحيح فزعموا أنَّ هنا تناقضًا في الرأي، مع أنَّه لا منافاة بينهما بعد فرض اختلاف ظرف الحكمين، ففيما كان الإمام قائدًا مطاعاً، كان الحق هو موافقة الحرب، ولذاك كان يصرَّ على الموافقة، وعندما عُصيَ، وَخُولفَ، لم يكن بدًّ من التنازل إلى الحكم الآخر، فلا الإيقاف يبطل حكم القتال وأجر الشهداء ولا الحكم بالقتال يلازم بطلان الهدنة وعدم صحته إذا اقتضت المصلحة ذلك وفقاً لاختلاف الظروف.

١. العَقدة: الرأي الوثيق.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ١٢١.

الفصل الرابع

تحركاتهم السياسية

بعد مبدأ التحكيم

لما تمت الاتفاقية، وشهد عليها شهود، وقررت على الناس، انسحب معاوية إلى جانب الشام، وتوجه الإمام نحو الكوفة مع جيشه وأصحابه ورافقه المعارضون على التحكيم الذين عرفوا بالمحكمة، فدخل الإمام الكوفة دار هجرته وامتنع المحكمة عن الدخول، وذهبوا إلى قرية «حروراء» كما ذهب قسم منهم إلى معسكر نحيلة اعترضاً على عليٍّ وحكمه. وقد أعتبروا بعملهم هذا أنهم متخلّفون عنه، وعن أوامره، وخارجون عن طاعته، ولقد كان لهم ألوان متفاوتة في مخالفتهم ولكن الجميع يشتركون في كونها ردود فعل لما آلت له التحكيم ونذكر أبرزها:

- ١ - التظاهر ضد عليٍّ بقولهم: «لا حكم إلا لله» في المسجد وخارجـه خصوصـاً عند قيـام الإمام بـالقاء الخطـب.
 - ٢ - تكـفير عليٍّ وأصحابـه الذين وفـوا بالـميثـاق.
 - ٣ - تـأمين أـهل الـكتـاب وإـرـهـاب الـمـسـلـمـين وـقـتـلـ الأـبـرـيـاء.
- وأـمـا ما قـامـ بهـ الإـيـامـ فـيـ مـقـابـلـ هـذـهـ المـوـاـقـفـ فـكـلـهاـ يـنـبعـ عنـ عـطـفـهـ وـحـنـانـهـ عـلـىـ الـأـعـدـاءـ وـصـبـرـهـ الـجـمـيلـ تـجـاهـ الـمـأـسـيـ،ـ وـإـلـيـكـ بـيـانـهـ:
- ١ - قـامـ عـلـيـ بـتـبـيـنـ مـوـقـعـهـ مـنـ كـاتـبـ الـصلـحـ وـائـهـ مـاـ أـمـضـاهـ إـلـاـ بـاـصـرـارـهـ وـإـرـهـابـهـ ضـدـهـ.

٢ - التعامل معهم كسائر المسلمين في الجوائز والعطايا.

٣ - بعث شخصيات كبيرة لهدايتهم، وارجاعهم عن غيّهم.

٤ - محاولة أخذ الثأر من قتلة عبدالله بن خباب بن الأرت وزوجته عندما قتلا بأيدي سفلة الخوارج. وإليك بيان الجميع:

الفـ - التظاهر ضد عليَّ ﷺ :

روى الطبرى: «لما وقع التحكيم ورجع علىٰ من صفين، رجعوا متباهين له، فلما انتهوا إلى النهر أقاموا به، فدخل علىٰ في الناس الكوفة ونزلوا بحروراء وبعث إليهم عبدالله بن عباس فرجع ولم يصنع شيئاً، فخرج إليهم علىٰ فكلّمهم^(١) حتى وقع الرضى بينه وبينهم، فدخلوا الكوفة، فأتاه رجل فقال، إنَّ الناس قد تحدّثوا أنك رجعت لهم عن كفرك، فخطب الناس في صلاة الظهر فذكر أمرهم فعايه، فوثبوا من نواحي المسجد يقولون: لا حكم إلا لله، واستقبله رجل منهم واصبعه في أذنيه، فقال: «ولقد أوحى إليك وإلى الذين مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيُحِيطَنَّ عَمَلَكَ وَلَتَكُونَ مِنَ الْخَاسِرِينَ»^(٢). فقال علىٰ: «فاصبِرْ إِنَّ وَعْدَ الله حَقٌّ وَلَا يَسْتَخْفِنَكَ الَّذِينَ لَا يُؤْقِنُونَ»^{(٣) (٤)}.

١. سيوافيك ما تكلم به معهم في خاتمة المطاف.

٢. الزمر: ٦٥.

٣. الروم: ٦٠.

٤. تاريخ الطبرى: ٥٤ / ٤.

وبالى ورد في بعض المصادر: أنّ الرجل صاح بالآية والإمام في أثناء الصلاة، فأجابه الإمام بتلاوة الآية التي عرفها.

ب - تكفير علي وأصحابه:

أكبر كلمة كانت تصدر من أفواه الخوارج هو تكفير علي لأجل قبول التحكيم وكأنه خطيئة وارتكاب الخطيئة عندهم كفر، كما هو أحد أصولهم التي نبحث عنها عند عرض عقائدهم، ويكفي في ذلك ما نقله الطبرى في مذكرة على مع حرقوص بن زهير السعدي، وزرعة بن برج الطائى ومر النص فى أول الفصل السابق.

والى هذا يشير الإمام في بعض كلامه حيث قال لهم:

«أصابكم حاصب^(١) ولا ينفع منكم أبى^(٢)، أبعد إيمانى بالله، وجهادى مع رسول الله ﷺ أشهد على نفسي بالكفر؟! لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدىين، فاويا شرماً، وارجعوا على أثر الأعقاب، أما إنكم ستلقون بعدي ذلاً شاملاً وسيفياً قاطعاً وإثرة^(٣) يتخذها الظالمون فيكم سنة». ^(٤)

١. الحاصب: الريح الشديدة التي تثير الحصاء.

٢. الأب: الذي يأثر النخل أى يصلحه.

٣. الإثرة: الاستبداد عليهم بالفيء والغنان، قال: النبي للأنصار: «ستلقون بعدي إثرة فاசبروا حتى تلقوني».

٤. نهج البلاغة: الخطبة ٥٨.

ج - قتل الأبرية:

والدهش من أخبارهم أنهم كانوا يقتلون المسلمين ويجيرون المشركين وأهل الكتاب.

روى المبرد في كامله: إنَّ القوم مضوا إلى النهر والنهر، وقد كانوا أرادوا المضي إلى المدائن فأصابوا في طريقهم مسلماً ونصرانياً، فقتلوا المسلم، لأنَّه عندهم كافر، إذ كان على خلاف معتقدهم، واستوصوا بالنصراني وقالوا: احفظوا ذمة نبيكم.

قال المبرد: وحدثت أنَّ واصل بن عطاء أقبل في رفقة فأحسوا بالخوارج، فقال واصل لأهل الرفقة: إنَّ هذا ليس من شأنكم فاعتزلوا ودعوني وإياهم، وكانوا قد أشرفوا على العطب. فقالوا: شائئك، فخرج إليهم، فقالوا: ما أنت وأصحابك فقال: قوم مشركون مستجرون بكم ليسمعوا كلام الله، ويفهموا حدوده. قالوا: قد أجرناكم، قال: فعلمنا، فجعلوا يعلمونهم أحكامهم، ويقول واصل: قد قبلت أنا ومن معِّي. قالوا: فامضوا مصاحبين فقد صرتم إخواننا. فقال: بل تبلغوننا مأمننا. لأنَّ الله تعالى يقول: «وَإِنْ إِحْدَى مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ»^(١) فنظر بعض إلى بعض، ثم قالوا: ذاك لكم، فصاروا معهم بجمعهم حتى أبلغوهم المأمن.^(٢)

١. التوبه: ٦.

٢. الكامل للمبرد: ١٢٢ / ٢، مكتبة المعارف، بيروت؛ شرح نهج البلاغة: ٢٨١ / ٢. والمبرد متهم - عند

ومع ذلك قتلوا عبدالله بن خباب بن الأرت - كما سيوافيك بيانه في الفصل القادم - ويقرروا بطن زوجته المتم.

وأماماً السياسة الحكيمية التي مارسها الإمام ازاء أعمالهم قبل تحركاتهم العسكرية فقد وقفت على رؤوسها، وإليك الإيعاز إليها ثانياً ليقع مقدمة للشرح والتبيين.

١ - تبيين موقفه في مسألة التحكيم، وأنه لم يكن راضياً به وفرض عليه بإرهاب.

٢ - التعامل معهم كسائر المسلمين.

٣ - بعث الشخصيات لإرجاعهم عن غيّهم.
وإليك بيان كل ذلك.

١- الإمام يبين موقفه من التحكيم:

قام الإمام بتبيين موقفه في مسألة التحكيم وأنه لم يكن ضللاً في نفسه ولا كان الإمام مخادعاً، فقال في بعض كلماته:

«فلم آت لا أباً لكم بُنْجراً، ولا خَتَنْتُكُمْ عن أمركم، ولا لَبَسْتُهُ عليكم، وإنما اجتمع رأي ملئكم على اختيار رجلين...»^(١).

^(١) ابن أبي الحديد - بالميل إليهم، ولكننا سبرنا كاملاً، فلم نر شيئاً يدلّ عليه، غير أنه سرد تاريخهم وفي بعض الموارد طعن بهم.

١. نهج البلاغة: الخطبة ١٢٧.

هذا نموذج من كلماته حول التحكيم حيث يبين فيها موقفه في هذه المسألة وأنه كان طبق الكتاب والسنّة فلنكتف بذلك ولنرجع إلى ما بقى من السياسة الحكيمية التي مارسها معهم.

٢- التعامل معهم كسائر المسلمين:

تعامل الإمام مع الخارج كسائر المسلمين ولم ينقص من حقوقهم شيئاً مادام لم يشنوا الحرب عليه، روى الطبرى عن كثير الحضرمي قال: قام علىي في الناس يخطبهم ذات يوم، فقال رجل من جانب المسجد: لا حكم إلا لله، وقام آخر فقال مثل ذلك، ثم توالى عدّة رجال يحكمون، فقال علىي: «الله أكبير كلمة حق يراد بها باطل أما إن لكم عندنا ثلاثة ما صحبتمونا: لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه، ولا نمنعكم الفيء مادامت أيديكم مع أيدينا، ولا نقاتلكم حتى تبدؤنا»، ثم رجع إلى مكانه الذي كان من خطبته.^(١)

٣- بعث الشخصيات لإرجاعهم عن غيّهم:

قام الإمام بإرسال أكابر أصحابه رجاء هداية بعضهم، فبعث عبدالله بن عباس إلى معسكرهم فجرى بينه وبينهم مفاوضات ذكرها المؤرخون، قال المبرد: إنَّ أمير المؤمنين لما وَجَهَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسَ لِيَنَاظِرُهُمْ قَالَ لَهُمْ: ما الْذِي نَقْمَطْتُ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، قَالُوا لَهُ: قَدْ كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَمِيرٌ، فَلَمَّا حَكِمَ

في دين الله خرج من الإيمان، فليتب بعد إقراره بالكفر تَعْدُ إليه، قال ابن عباس: ما ينبغي لمؤمن لم يشب إيمانه بشك أن يقر على نفسه بالكفر، قالوا: إنَّه حُكْمُ، قال: إنَّ الله أَمْرٌ بالتحكيم في قتل صيد فقال: «يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدَلٍ مِنْكُمْ»^(١) فكيف في إمامٍ قد أشـكـلتـ علىـ الـمـسـلـمـيـنـ؟ فـقـالـوـ: إـنـهـ حـكـمـ عـلـيـهـ فـلـمـ يـرـضـ، فـقـالـ: إـنـ الـحـكـوـمـةـ كـالـإـمـامـ، مـتـىـ فـسـقـ إـلـيـمـ وـجـبـ مـعـصـيـتـهـ، وـكـذـلـكـ الـحـكـمـانـ لـمـاـ خـالـفـاـ نـبـذـتـ أـفـاوـيـلـهـمـ، فـقـالـ بـعـضـهـمـ لـبـعـضـ: اـجـلـعـواـ اـحـتـاجـاجـ قـرـيـشـ حـجـةـ عـلـيـهـمـ، فـإـنـ هـذـاـ مـنـ الـذـيـنـ قـالـ اللـهـ فـيـهـمـ «بـلـ هـمـ قـوـمـ خـصـمـوـنـ»^(٢) وـقـالـ جـلـ ثـنـاءـ: «وـتـنـذـرـ بـهـ قـوـمـاـ لـدـائـهـ»^(٣).

إنَّ حوار ابن عباس معهم كان حجَّةً دامغةً فقد احتجَ عليهم بالقرآن
فما أجابوه بشيء.

والعجب أنَّهم كانوا يرون التحكيم على خلاف الكتاب والسنة وأنَّ الرضا به بمنزلة الكفر، ومع ذلك كانوا يصرُّون على أنَّه يجب على الإمام أن يخضع لنتيجة التحكيم، فإنَّ الحكمين لما عزلاه عن مقام الحكومة يجب عليه التنازل. فما هذا التناقض بين المبدأ والنتيجة، والتحكيم عندهم كفر وزندقة ولكن الأخذ بنتيجة عين التوحيد والتدين، كل ذلك يعرب عن وجود العمى في القلوب والصمم في الأسماع.

ثمَّ إنَّ الإمام لم يكتف ببعث ابن عمِّه، بل قام بنفسه بهذا الأمر الخطير،

١. المائدة: ٩٥.

٢. الزخرف: ٥٨.

٣. مريم: ٩٧.

فركب علي عليه السلام إلى حروراء، فخاطبهم بقوله: «ألا تعلمون أن هؤلاء القوم لما رفعوا المصاحف، قلت لكم إن هذه مكيدة ووهن، وأنهم لو قصدوا إلى حكم المصاحف لأتوني وسألوني التحكيم؟ أفتعلمون أن أحداً كان أكره للتحكيم متى؟» قالوا: صدقت، قال: «فهل تعلمون أنكم استكرهتموني على ذلك حتى أجبتكم إليه، فاشترطت أن حكمهما نافذ ما حكما بحكم الله، فمتى خالفاء، فأنا وأنت من ذلك براء، وأنتم تعلمون أن حكم الله لا يغدواني»، قالوا: اللهم نعم، قال: وكان معهم في ذلك الوقت ابن الكواد (قال: وهذا من قبل أن يذبحوا عبد الله بن خباب، وأنما ذبحوه في الفرقة الثانية بـ«كسكرة») فقالوا له: حكمت في دين الله برأينا ونحن مقررون بأننا كفانا، ولكننا الآن تائبون فآتِرَّ بمثل ما أقررنا به، وتب ننهض معك إلى الشام، فقال: «أما تعلمون أن الله تعالى قد أمر بالتحكيم في شقاق بين رجل وامرأته، فقال سبحانه: «فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا»^(١) وفي صيد أصيبيك أ Karnib يساوي نصف درهم فقال: «يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ»^(٢).

قالوا له: فإنّ عمراً لاماً أبى عليك أن تقول في كتابك: «هذا ما كتبه عبد الله على أمير المؤمنين» محوت اسمك من الخلافة وكتبت «علي بن أبي طالب» فقد خلعت نفسك، فقال: «لي في رسول الله ﷺ أسوة حين أبى عليه سهيل بن عمرو أن يكتب: «هذا كتاب كتبه محمد رسول الله ﷺ وسهيل بن عمرو» وقال له: لو أقررت بأنك رسول الله ما خالفتك، ولكنّي

٣٥ . النساء:

٢. المائدة: ٩٥

أقدمك لفضلك، فاكتب «محمد بن عبد الله» فقال لي: يا علي، امح «رسول الله» فقلت: يا رسول الله لا تسخو نفسي على محو اسمك في النبأ فقال: قفني عليه، فمحاه بيده، ثم قال: «اكتب محمد بن عبد الله» ثم تبسم إلي وقال: يا علي، أما إنك ستسامي مثلها فتعطني»، فرجع معه منهم ألفان من حررواء وقد كانوا تجمعوا بها فقال لهم علي: ما نسميك؟ ثم قال: «أنتم الحرورية، لاجتماعكم بحررواء». ^(١)

وللإمام خطبة أخرى بين فيها شبهة الخوارج وأجاب عنها بشكل واضح، فمن أراد فليرجع إلى «نهج البلاغة». ^(٢)

هذا بعض ما مارسه الإمام تجاه غيرهم وكلها تكشف عن سعة صدره، وقوّة صبره، وإخلاصه في الدين، ولكنّ القوم تمادوا في طغيانهم وأعادوا في خواتيم أمرهم، ما تظاهروا به في بدء غوايتهم، غير أنّهم لم يكتفوا به فأراقوا دماء طاهرة، فلم يكن بدّ للإمام من قطع مادة الفساد، فما قام بالمواجهة المسلحة إلا بعدما بذل كلّ ما في وسعه من النصح والإرشاد، وبعد أن بلغ السيل الزبى، فردّ الحجر من حيث جاء.

١. الكامل للمبرد: ١٣٥ / ٢ - ١٣٦ ، وله كلام معهم ذكره المبرد أيضاً في ١٥٦ / ٢ . نأتي به عند محاكمة الأشعث؛ شرح نهج البلاغة ٢٧٤ / ٢ - ٢٧٥ .
٢. نهج البلاغة: الخطبة ١٢٧ .

الفصل الخامس

موقف الإمام من رأي الحكيمين

لقد صالح الإمام معاوية وأوكل الأمر إلى الحكمين في ثلاثة عشر خلت من شهر صفر عام ٣٧ من الهجرة، واتفقا على أن الحكمين يجتمعان بدومة الجندي ليرفعا ما رفع القرآن، ويُخْفِضاً ما خفض القرآن، وقد اجتمع هناك في شعبان ذلك العام، وكانت التبيحة أن خلع أبو موسى الإمام عن الخلافة، ونصب عمرو بن العاص معاوية بن أبي سفيان إماماً للمسلمين، كل ذلك بخداع معروف في التاريخ، حيث اتفقا سرّاً على أن يخلعاً عليه ومعاوية عن الحكم حتى يولى المسلمون لأنفسهم واليأ، ولما أرادا الإدلاء برأيهما خدع عمرو بن العاص أبا موسى الأشعري فقال له: تقدّم وأدل برأيك، فقال: يا أيها الناس إننا قد نظرنا في أمر هذه الأمة فلم نر أصلح لأمرها، ولا ألم لشعبها من أمر قد جمع رأيي ورأي عمرو عليه، وهو أن نخلع عليه ومعاوية وتستقبل هذه الأمة الأمر فيولوا منهم من أحبوا عليهم، وإنني قد خلعت عليه ومعاوية فاستقبلوا أمركم وولوا عليكم من رأيتموه لهذا الأمر أهلاً. ثم تنحى وأقبل عمرو بن العاص فقام مقامه فحمد الله وأثنى عليه وقال: إن هذا قد قال ما سمعتم وخلع صاحبه وأنا أخلع صاحبه كما خلع وأثث صاحبي معاوية فإنه ولـي عثمان بن عفان رض والطالب بدمه وأحق

الناس بمقامه. فقال أبو موسى: مالك لا وفتك الله غدرتَ وفجرتَ^(١) إنما مثلك مثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تركه يلهث، قال عمرو: إنما مثلك كمثل الحمار يحمل أسفاراً، وحمل شريح بن هاني على عمرو فقنعه بالسوط وحمل على شريح ابن عمرو فضربه بالسوط، وقام الناس فحجزوا بينهم، وكان شريح بعد ذلك يقول: ما ندمت على شيء ندامت على ضرب عمرو بالسوط ألا تكون ضربته بالسيف آتياً به الدهر ما أتي، والتمس أهل الشام أبا موسى فركب راحلته ولحق بمكة. قال ابن عباس: قبح الله رأي أبي موسى حذرته وأمرته بالرأي فما عقل، فكان أبا موسى يقول: حذرني ابن عباس غدرة الفاسق ولكنني إطمأننت إليه وظننت أنه لن يؤثر شيئاً على نصيحة الأمة، ثم انصرف عمرو وأهل الشام إلى معاوية وسلموا عليه بالخلافة، ورجع ابن عباس وشريح بن هاني إلى علي عليه السلام وكان إذا صلى الغداة يُفْنِتُ فـيقول: «اللهم إعن معاوية وعمراً وأبا الأعور السلمي وحيبياً وعبد الرحمن بن خالد والضحاك بن قيس والوليد»، بلغ ذلك معاوية فكان إذا قــفت لعن علياً وابن عباس والأشر وحسناً وحسيناً.

وزعم الواقدي أن اجتماع الحكمين كان في شعبان سنة ٣٨ من الهجرة.^(٢) لما بلغ علياً ما جرى بين الحكمين من الحكم على خلاف كتاب

١. هذا من الصحابة العدول عند القorum، فاقض ما أنت قاض فهذا الصحابي يصف زميله بالفجور والغدر، والجمهور يصفون الجميع بالتقى والعدل.

٢. تاريخ الطبرى: ٥٢-٥١/٤. وما نقله عن الواقدي غير صحيح لما عرفت سابقاً: أنه كان اللازم على الحكمين الإلاء برأيهما قبل انتهاء موسم الحج وقد اتفق الظرفان في صفر عام ٣٧. فكيف يكون الاجتماع عام ٣٨؟

الله وسنة رسوله وغدر عمرو بن العاص وانخداع أبي موسى قام خطيباً، رافضاً ما حكم به الحكمان الجائزان، وقال:

«الحمد لله وإن أتى الدهر بالخطب الفادح، والحدث الجليل، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ليس معه إلا غيره، وأنَّ محمداً عبده ورسوله، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ».

أما بعد: فإنَّ معصية الناصح، الشفيف العالِم، المُجَرَّب، تورث الحسرة، وتُعقبُ الندامة، وقد كنت أمرتكم في هذه الحكومة أمري، ونخلت لكم مخزون رأيي، لو كان يطأطع لقصير أمر، فأبيتم عليَّ اباء المخالفين الجفا، والمنابذين العصاة، حتى ارتات الناصح بِنُصْحِهِ، وضئَ الزند بِقَدْحِهِ، فكنت أنا وإياكم كما قال أخوه هوازن:

أمرتكم أمري بِمَنْعَرَجِ اللَّوْيِ

فلم تستبينوا النصح إلا ضحى الغد^(١)

صدق الإمام، أنَّ من الخطب الفادح، والحدث الجليل، خلع صديق الأمة وأول من آمن برسالة النبي الأكرم وصدق به ويات في فراشه، دفعاً لريب المنون، وجاهد في سبيل الله بنفسه ونفيسه وشهد المعارك كلها إلا تبوك (وكان ذلك بأمر النبي)، إلى غير ذلك من فضائل ومناقب وما ثر جمة اعترف بها الصديق والعدو والقريب والنائي.

إنه من المصائب العظام نصب معاوية بن أبي سفيان الطليق بن

الطليق، ابن آكلة الأكباد، للخلافة والزعامة الإسلامية، وأنّي هو من الإسلام، وهو ثمرة الشجرة الخبيثة الملعونة في القرآن، أو ليس هذا من أدهى الدواهي؟ ولأجل ذلك نرى أنّ الإمام يصف تلك الحادثة المريرة، بالخطب الفادح والحدّث الجليل.

هذا ما يرجع إلى نفس الخلع والنصب وأمّا ما كان يرجع إلى الحكمين فكان عليهما قبل إدلة الرأي في حقّ عليٍّ ومعاوية، دراسة الأسباب التي أدّت إلى إشعال نار الفتنة واراقة الدماء الطاهرة حيث أسفرت حرب صفين عن مقتل خمسة وأربعين ألف نفر من جيش معاوية، وشهادة خمسة وعشرين ألف نفر من جيش الإمام علي بن أبي طالب.^(١) كل ذلك لأجل الأخذ بثار شخص واحد، أفيصح في ميزان العدل والنصفة أن تزهق هذه النفوس كأنّها مقابل ذلك؟! فهل كان الأساس لشنّ الحرب على عليٍّ هو حكم القرآن الكريم والسنّة النبوية؟ وهل هما يسوّغان لأخذ ثأر إنسان واحد، ارتكاب تلك الجنایات الهائلة؟ أو أنه كان أخذ الثأر واجهة لما يطمّح إليه معاوية من دفع الإمام عن مقامه وركوبه منصة الخلافة، أو إلقاء عليٍّ إلى إبقاء ابن الطلاق في المقام الذي كان يُشغّله طيلة خلافة الخلفيتين كما طلبه من الإمام قبل الحرب وخلالها؟

كان على الحكمين دراسة المواضيع التالية حتى يتبيّن من له الحق

عمن عليه وهي:

- ١ - دراسة الأسباب التي أدت إلى قتل الخليفة عثمان، وهل كان هناك مبرر لقتله أو لا؟
- ٢ - إنَّ قيادة الإمام بعد قتل عثمان هل كانت قيادة قانونية وشرعية، حيث بايعه المهاجرون والأنصار وتمت البيعة له في مسجد النبي الأكرم ﷺ برأي وسمع من الناس من دون أي جبر وإكراه؟! أو لم تكن هناك بيعة أصلاً، أو كانت البيعة عن إكراه لاعن اختيار؟
- ٣ - إذا خرج الباحث من دراسة الأمر الثاني بأنَّ قيادة الإمام كانت قيادة شرعية هل كان هناك مبرر لمعاوية لرفض بيعة المهاجرين والأنصار، وتأخير بيعته إلى أن يقوم بأخذ الثار، ويدفع الإمام إليه قتلة الخليفة وكأنَّه هو الخليفة - معاوية -؟ وهل يكون معاوية بعمله ورفضه وخروجه باغياً على الإمام المفترض طاعته وقد جاء حكم الباقي في الذكر الحكيم^(١). أو كان على معاوية أن يدخل في جماعة المسلمين ولا يشق عصاهم بالتقاعس عنه، ثم يرفع الخصومة إلى صاحب البيعة فيرى رأيه.
- ٤ - إذا ثبت أنَّ عثمان قتل مظلوماً في عقر داره وأنَّه يجب أخذ ثاره من قتنته، فعندها يقع الكلام في أنَّ أخذ الثار هل هو وظيفة الخليفة أو وظيفة معاوية أو لا هذا ولا ذاك، وإنما هو راجع إلى ولد عثمان؟
- ٥ - نفترض أنَّ أخذ الثار وظيفة الإمام، فهل كان - صلوات الله عليه - قادرًا على تنفيذ حكم القصاص أو كانت الظروف السائدة لا تسمح بذلك؟

٦ - إذا كان طلحة والزبير في نكث البيعة، وفي اخراج زوجة الرسول من بيتها - وقد أمرت بالمكث فيه - وفي اخراج عامل الإمام من البصرة وقتل حرسه إلى غير ذلك من الأمور التي أدت إلى حرب الجمل، إذا كانوا في هذه الأمور معدورين، مجتهدين، وإن كانوا مخطئين، فهل يصح تبرير عمل قتلة عثمان بالخطأ في الاجتهاد أو لا؟

٧ - وعلى فرض لزوم الاقتصاص ورفض اجتهادهم فهل ل الخليفة العصر، العفو عن القصاص وإبداله بالدية كما فعله عثمان في حق عبيد الله بن عمر حين قتل هرمان، وجفينة بنت أبي لؤلؤ بلا ذنب؟^(١)

هذه هي الموضع الهامة التي كانت دراستها أمراً مفروضاً على الحكمين حتى يخرجا مرفوعي الرأس محبين ما أحياه القرآن ومميتين ما أمات، غير أن الحكمين - بالأسف - لم يتبسا فيها ببنت شفة ومرأة عليها مرور اللثام ولكن لا محيسن للباحث المحقق عن قيمة رأي الحكمين من دراستها، ولأجل ذلك نبحث عنها بإيجاز، حتى يقف القارئ على أن رأي الحكمين كما وصف أمير المؤمنين كان خطأً فادحاً. وإليك دراستها:

إن دراستها على وجه التحقيق تحوجنا إلى تأليف مفرد لا يناسب وضع الكتاب، غير أنها نشير إليها إشارة عابرة، ونلمع إليها إماعاً بسيطاً.

أولاً: قد تعرّفت على بعض الأسباب التي أدت إلى قتل الخليفة والفتكت به، وإن الاستبداد بالرأي، وتسلیطبني أمیة على رقاب الناس،

وتحصيص كمية هائلة من بيت المال لأصحاب الترف والبذخ من أبناء بيته، وتسيير صلحاء الأمة من الصحابة والتابعين عن المدينة المنورة إلى منافיהם، وأخيراً تعدى عماله وولاته في العراق ومصر على الطبقات الوسطى، والفقيرة من المجتمع كل هذه أدت إلى انتشار السخط والغضب على الخليفة وعُماله إلى أن جنى ثمرة عمله فقتل في عقر داره وبين أبنائه ونسائه بمرأى ومسمع من المهاجرين والأنصار، وهم بين مجهر عليه، ومؤلَّب وراضٍ ومحايد. والقضاء في مثل هذه المسألة من صلاحية لجنة عارفة بالكتاب والسنة، واقفة على حياة الخليفة وما قام به من الأعمال، وما نقم عليه من الأفعال حتى تصدر - بعد سماع حجج الثائرين - عن مصدر قوي ومتين لا تحل عقدتها في ساحة الحرب، بل في جو هادئ، يكون القاضي فيه مستقلًا في الرأي، وحرًّا في التفكير والتعبير، ونحن لاندخل في هذه المعركة الخطيرة، وترك القضاء فيها إلى تلك اللجنة الخبيثة ونعطي عنان البحث إلى الموضوع الثاني.

ثانياً: إن من سبر التاريخ يقف على أن بيعة الإمام كانت بيعة شعبية جماهيرية، ولم يكن لها مثيل في تاريخ الخلافة الإسلامية، فلو قلت: لم يكن لها مثيل في تاريخ الخلافة فإنما أقولها عن بيضة ودليل، فإن الخليفة الأول قد خرج عن السقife بيضة لفيف من المهاجرين وطائفه من الأنصار وتخلف عن بيعته بنو هاشم والخرزجيون عامه.

كما أن عمر بن الخطاب تستند منصة الخلافة بإيمانه من الخليفة ولم يكن هناك للناس أي رأي ولا اختيار.

وقد كانت خلافة عثمان بانتخاب الشورى التي عيّنَ أعضاءها الخليفة الثاني ولم يكن للمهاجرين والأنصار أي نظر في تعيين تلك الشورى . فإذا كان كل ذلك معطياً للخلافة، الصبغة القانونية، فيبيعة المهاجرين والأنصار علىَّا هاتفيين بأنهم لا يختارون غيره وفيهم الرعيل الأول من صحابة الرسول والتابعين لهم بإحسان، أولى بأن تكون شرعية وقانونية . واتفق الباحثون عن كيفية انعقاد الإمامة لرجل، على أن بيعة أهل الحل والعقد من أهل المدينة حجَّة على عامة المسلمين.

يروي الطبرى عن محمد بن الحنيفة قال: كنت مع أبي حين قتل عثمان عليه السلام فدخل منزله فأتاه أصحاب رسول الله فقالوا: إنَّ هذا الرجل قد قتل، ولا بدَّ للناس من إمام، ولأنجد اليوم أحداً أحق بهذا الأمر منك، ولا أقدم سابقة ولا أقرب من رسول الله عليه السلام فقال: «لا تفعلوا، فإني أكون وزيراً خيراً من أن أكون أميراً» فقالوا: لا والله ما نحن بفاعلين حتى نبأيعك، قال: «ففي المسجد، فإنَّ بيعتى لا تكون خفية، ولا تكون إلا عن رضى المسلمين» قال: سالم بن أبي الجعد: فقال عبدالله بن عباس: فلقد كرهت أن يأتي المسجد مخافة أن يشغب عليه، فأبى هو إلا المسجد، فلما دخل، دخل عليه المهاجرون والأنصار فباعوه ثم بايده الناس .^(١)

وقد حفظ التاريخ أسماء المتخلفين عن بيعة علي، وهم نفر يسير لا يتجاوز العشرة، وهذا يدل على أن جو البيعة كان هادئاً حرراً، ولم يكن هناك أي ضغط وإجبار، فباعت الجماهير، وتخلَّفت عدة قليلة كانت عثمانية

الهوى كحسان بن ثابت، وكتب بن مالك، ومسلمة بن مخلد، وزيد بن ثابت، والنعمان بن البشير، ومحمد بن مسلمة، ورافع بن خديج، وفضالة بن عبيد، وكتب بن عجرة.

يقول الطبرى: أما حسان فقد كان شاعرًا لا يبالي ما يصنع، وأماماً زيد بن ثابت فولاه عثمان الديوان وبيت المال فلما حصر عثمان قال: يا معشر الأنصار، كونوا أنصار الله مرتين، فقال أبو أيوب: ما تنصره إلا أنه أكثر لك من العضادات، فأماماً كعب بن مالك فاستعمله على صدقة المدينة وترك ما أخذ منهم له.^(١)

ولاأظن أنه يوجد على أديم الأرض انتخاب جماهيري لقائد، لا يوجد فيه مخالف شاذ يأبى عن البيعة لد الواقع شخصية.

وقد تعرفت فيما سبق على كلمات الإمام ونزيده في المقام قوله مخاطباً طلحة والزبير: «والله ما كانت لي في الخلافة رغبة، ولا في الولاية إربة، ولكنكم دعوتوني إليها وحملتموني عليها»^(٢).

ثالثاً: إذا خرجنا بهذه التبيجة: إن بيعة الإمام كانت بيعة شرعية وقانونية أطبق عليها المهاجرين والأنصار، فلا يرى مبرر يرفض معاوية على ويؤثر البيعة ويرفع قميص عثمان مطالباً بالثار؟ ولأجل ذلك نرى الإمام يُندّبه ويبيّن موقفه من بيعته ويكتب إليه قائلاً: إنه بایعني القوم الذين بايعوا أبابكر وعمر وعثمان على ما بايعوهم عليه، فلم يكن للشاهد أن يختار، ولللغائب

أن يرد، إنما الشورى للمهاجرين والأنصار، فإن اجتمعوا على رجل وسموه إماماً كان ذلك لله رضى، فإن خرج عن أمرهم خارج بطعن أو بدعة ردّوه إلى ما خرج منه، فإن أبي قاتلوه على اتباعه غير سبيل المؤمنين، وولاه الله ما تولى.^(١)

رابعاً: لو خرج الباحث بهذه النتيجة وهو أن عثمان قتل مظلوماً في عقر داره، وأنه يجب أخذ ثأره من قتيله، فلاشك أن ذلك حق ولبي الدم، قال سبحانه: «وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلَيْهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا»^(٢) فهل كان معاوية ولبي الدم، أو أن ولبي الدم أولاد المقتول وإن نزلوا. إن معاوية حسب المقاييس الشرعية لم يكن ولبي الدم وإنما أولياوه ولده فلهم حق القصاص، ولكن لا ينالون حقهم إلا برفع الأمر إلى المحكمة الصالحة لتنظر في أمرهم. ولو عجزت المحكمة، فلهم الاستئناف بغيرهم، لا في بدء الأمر، ولأجل ذلك نرى أن الإمام يندد بقيمه بأخذ الثأر ولا يراه صالحًا لهذا الأمر ويكتب إلى معاوية: «زعمت أنك إنما أفسد عليك ييعتي خطبتي في عثمان، ولعمري ما كنت إلا رجلاً من المهاجرين أوردت كما أوردوا، وأصدرت كما أصدروا، وما كان الله ليجمعهم على ضلال، ولا ليضر بهم بالعمى وبعده فما أنت وعثمان، إنما أنت رجل منبني أمية، وبنو عثمان أولى بمطالبة دمه، فإن زعمت أنك أقوى

١. نهج البلاغة: قسم الكتب برقم ٦ وفي ذيل الكتاب إشارة إلى قوله سبحانه: «وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ»

النساء: ١١٥

٢. الإسراء: ٣٣

^(١) على ذلك فادخل فيما دخل فيه المسلمين، ثم حاكم القوم إلى».

وفي لفظ ابن قتيبة: أما قولك ادفع إلى قتلة عثمان، فما أنت وذاك؟

وهاهنا بنو عثمان، وهم أولى بذلك منك، فإن زعمت أنك أقوى على طلب

عدم عثمان منهم فارجع إلى البيعة التي لزمنتك وحاكم القوم إلى^(٢).

خامساً: إذا خرجنا بهذه النتيجة، أنَّ أخذ الثأر وإنْ كان حفَّاً ثابتاً

الأولياء الدم، لكنهم لا يقومون بأخذ حقهم مباشرة، بل اللازم عليهم رفع

الشكوى إلى المحاكم الصالحة التي أقامها ولئن المسلمين، أعني: الخليفة

المفترض طاعته، وإنما قام ولئن الدم بالقصاص وأخذ الحق مباشرة، لزم

الفووضي في المجتمع، كما هو واضح لكلٍ من له إلمام بالمسائل الاجتماعية،

فإذا كان هذا حقيقة ثابتة للإمام، فهل كان الإمام قادراً على تنفيذ حكم

القصاص في حق أولئك الثائرين، أو كانت الظروف لاتساعد على إجراء

الحكم، ولا تعلم حقيقة الحال إلا بدراسة الموضوع تاريخياً، فإنه يشهد

على أنّ التأثيرين لم يكونوا أشخاصاً معينين، بل كانت هناك انتفاضة شعبية

مختلطة من الكوفيين والبصريين والمصريين والمدنيين، وقد حاصل واست

الخليفة قرابة أربعين يوماً، ولم يكن في وسم أصحاب النبي، رفع هذا

الحصار أو تقويضه إلى، أن حدثت حوادث مبرأة أدت إلى، الوجه م العنف

على داره، وقد بلغ المهاجمون من الكثرة ما لا يحصه أحد، وعلم صحة

ذلك من الأمر التالي:

^١. الكامل للميرز: ١٩٤١ مكتبة المعارف بيروت.

٢. الامامة والسياسة: ١ / ٨

إن أبا مسلم الخولاني قام إلى معاوية في أناس من قراء أهل الشام قبل مسيرة أمير المؤمنين إلى صفين فقالوا له: يا معاوية علام تقاتل عليناً وليس لك مثل صحبته ولا هجرته ولا قرباته ولا سابقته؟ قال معاوية لهم: ما أقاتل علياً وأنا أدعى أنّ لي في الإسلام مثل صحبته ولا هجرته ولا قرباته ولا سابقته ولكن خبروني عنكم: ألستم تعلمون أنّ عثمان قتل مظلوماً؟ قالوا: بلى. قال: فليذبح إلينا قتلت، فنقتلهم به، ولا قتال بيننا وبينه. قالوا: فاكتب إليه كتاباً يأتيه به بعضاً، فكتب إلى عليٍّ هذا الكتاب مع أبي مسلم الخولاني فقدم به على عليٍّ ثم قام أبو مسلم خطيباً فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أمّا بعد فإنك قد قمت بأمر وتوليته، والله ما أحبّ أنه لغيرك، أن أعطيت الحق من نفسك، إنّ عثمان قتل مسلماً، محراً^(١)، مظلوماً، فادفع إلينا قتلت، وأنّت أميرنا، فإن خالفك أحد من الناس كانت أيدينا لك ناصراً، وألسنتنا لك شاهداً، و كنت ذا عذر وحجة.

قال له عليٌّ: «اغدْ عَلَيْيَ غَدَّاً، فخذ جواب كتابك»، فانصرف ثم رجع من الغد ليأخذ جواب كتابه فوجد الناس قد بلغتهم الذي جاء فيه، فلبست الشيعةُ أسلحتها ثم غدوا فملأوا المسجد وأخذوا ينادون: كلنا قتل ابن عفان، وأكثرنا من النداء بذلك، وأذن لأبي مسلم فدخل على عليٍّ أمير المؤمنين فدفع إليه جواب كتاب معاوية، فقال له أبو مسلم: قد رأيت قوماً مالك معهم أمر. قال: «وما ذاك؟» قال: بلغ القوم إنك تريد أن تدفع إلينا

١. محراً: أي له حرمة وذمة، أو أراد أنهم قتلوه في آخر ذي الحجة، وقال أبو عمرو: أي صانعاً. لسان العرب: ١٢٣ / ١٢، مادة «حرم».

قتلة عثمان، فضجّوا واجتمعوا ولبسوا السلاح وزعموا أنّهم كلّهم قتلة عثمان، فقال عليٌّ: «والله ما أردت أن أدفعهم إليك طرفة عين، لقد ضربت هذا الأمر أنفه وعينيه، مارأيته ينبغي لي أن أدفعهم إليك ولا إلى غيرك».^(١)

نحن نفترض أنّ بعض من لبس السلاح في هذه الواقعة لم يكونوا من المهاجمين، أو المؤلّفين، أو المجهزين، لكن تواجد هذه الكمية الهائلة من المتبين لهذه الفكرة في الكوفة، فضلاً عن أبناء جلدتهم في البصرة والمدينة، المؤيّدين المتفرقين في بلادهم، يدلّ على أنّ المسألة صارت أزمة اجتماعية معقدة، ولم يكن الإمام متمكنًا من دفع من قام بالقتل إلىولي الدم.

ويعرب عن ذلك كلام الإمام للناكثين، فقد دخل طلحة والزبير في عدة من الصحابة، فقال: يا عليٌّ إنا قد اشتربنا إقامة الحدود، وإنّ هؤلاء القوم قد اشترکوا في دم هذا الرجل وأحلّوا بأنفسهم، فقال لهم: «يا إخوته، إني لست أجهل ما تعلمون، ولكنّي كيف أصنع بقوم يملكونا، ولا نملكونهم، هاهم هؤلاء قد ثارت معهم عبادانكم، وثبتت إليهم أعرابكم، وهم خلالكم، يسومونكم ما شاءوا، فهل ترون موضعًا لقدرة على شيء مما تريدون؟» قالوا: لا. قال: «فلا، والله لا أرى إلا رأياً ترونـه إن شاء الله».^(٢)

فعلى هذا فلم تكن للإمام يوم بوعي ولا بعده ولا بعد شهور، أية مقدرة

١. وقعة صفين: ٩٥ - ٩٧.

٢. تاريخ الطبرى: ٣ / ٤٥٨.

على إلقاء القبض على القاتلين، وإنما لشارت تلك الجماهير على عليٍ وخلافته الفتية، وكانت المصيبة أعظم.

سادساً: لاشك أن طلحة والزبير نكثا البيعة وأخرجوا زوجة رسول الله من بيتهما، وقد دخلوا البصرة بعنف وقتلو حرس القصر، إلى غير ذلك من الأمور التي لا يشك فيها أي ملم بال التاريخ، ولكن القوم يذكرون الرجلين بخير وصلاح ويسترحمون عليهما ويرونهما من العشرة المبشرة بالجنة ولا يرون أعمالهم الإجرامية مخالفة لطهارتهما، ويبرّون أعمالهم بالاجتهداد كما يبرّون به عمل معاوية وغيرهم من المجرمين الطغاة حتى عمل مسلم بن عقبة ذلك الطاغي الذي أباح أعراض نساء المدينة لجيشه ثلاثة أيام.

فلو صح ذلك التبرير فلماذا لا يصح في حق هؤلاء الذين هاجموا بيت الخليفة وأجهزوا عليه؟ فكانوا مجتهدين في الرأي، مخطئين في النتيجة، لهم أجر واحد، كما أن للمصيّب أجرين؟ ولكن لانرى أية كلمة حول هؤلاء يبرّ بها أعمالهم، فما هذا التفريق بين المتماثلين؟ ولماذا تقيّم الأمور بمكيالين.

سابعاً: نقل المؤرخون أنه لما قتل عمر، وثبت عبيد الله بن عمر فقتل الهرمزان وابنته أبي لؤلؤ، فلما بلغ الخبر عمر، قال: إذا أنا مت فاسألا عبيد الله البيّنة على الهرمزان، هل هو قتلي؟ فإن أقام البيّنة فدمه بدمي، وإن لم يقم البيّنة فأقيدوا عبيد الله من الهرمزان، فلما ولي عثمان عليه السلام قيل له: ألا تمضي وصيّة عمر عليه السلام في عبيد الله؟ قال: ومن ولـي الهرمزان؟ قالوا:

أنت يا أمير المؤمنين قال: قد عفوت عن عبيد الله بن عمر.^(١)
إبّي لا أريد أن أحوم حول هذه القضية، كيف وقد نقم به على الخليفة
حيث عطل القصاص إذ قتل عبيد الله رجلاً يصلي وصبية صغيرة، ومع ذلك
عفا عنه الخليفة لسبب عاطفي أو غيره، فلِمَ لا يجوز ذلك للإمام على ~~علي~~
وقد رأى أن في القَوْد مفسدة عظيمَة على الإسلام والمسلمين؟ وإن جبر دم
الخليفة بالدية أصلح من القصاص والقُود.

هذه هي المواضيع الهامة التي كانت من المفترض دراستها والقضاء
فيها، ثم الخروج بنتيجة صحيحة عن الحكومة، غير أنَّ الحَكَمَيْن جعلاها
وراء ظهورهما، ولم ينسا فيها بذلة شفقة، بل كان هوَيْ أبِي موسى الأشعري
مع عبدالله بن عمر، وكان هوَيْ عمرو بن العاص مع معاوية، فلتتعرف على
عبدالله بن عمر، ثم عمرو بن العاص:

أما عبدالله بن عمر فكفى في ضعف نفسه أنه لما ولَّ الحجاج
الحجاز من قبل عبد الملك بن مروان جاءه ليلاً مبايعه، فقال له الحجاج ما
أعجلك؟ فقال: سمعت رسول الله يقول: من مات بغير إمام مات ميتة
جائحة.^(٢) فقال له: إنَّ يدي مشغولة عنك، وكان يكتب، فدونك رجلي،
فمسح على رجله وخرج، فقال الحجاج: يا أحمق. ترك بيعة علي بن أبي
طالب وتأتني مبايعاً في ليلة؟! وما هذا إلا أن الخوف من السيف جاءك إلى
هنا.^(٣)

١. السنن الكبرى: ٦١/٨. ولاحظ تاريخ الطبرى: ٣٠٣/٣.

٢. مجمع الروايات: ٢١٨/٥؛ مستند الطالبى: ٢٥٩. وللحديث صور أخرى.

٣. المعيار والموازنة: ٢٤؛ شرح نهج البلاغة: ٢٤٢/١٣؛ تتفق المقال برقم ٦٩٨٩.

وأمامًا عمرو، وما أدرك ما عمرو؟ ذلك الإنسان الذي عرّفه الإمام بقوله:

«متى لم تكن للكافرين وليناً وللمسلمين عدواً»^(١)، فكان هواه مع معاوية لموعدة وعدها إيه و هي ولاية مصر، وقد تحدث عنها المؤرخون في قصة طويلة حيث قال معاوية له: وهلْ فباعني، فقال عمرو: لا والله لا أعطيك من ديني حتى آخذ من دنياك. قال معاوية: سل، تعط، قال: مصر طعمة.^(٢)

وروى ابن مزاحم قال: قال معاوية لعمرو: إنّي أدعوك إلى جهاد هذا الرجل الذي عصى ربّه، وقتل الخليفة وأظهر الفتنة وفرق الجماعة وقطع الرحم.

قال عمرو: إلى من؟ قال: إلى جهاد عليّ، قال: فقال عمرو: والله يا معاوية ما أنت وعلى بعكمي بغير، مالك هجرته ولا سابقته، ولا طول جهاده، ولا فقهه، ولا علمه، والله إنّ له مع ذلك حداً وجداً وحظوةً وبلاءً من الله حسناً، مما يجعل لي إن شاءت على حربه، وأنت تعلم ما فيه من الغرر والخطر؟ قال: حكمك. قال: مصر طعمة، قال: فتكلّما عليه معاوية.

قال نصر: وفي حديث آخر، قال: قال له معاوية: يا أبا عبد الله، إنّي أكره أن يتحدث العرب عنك إنّك إنما دخلت في هذا الأمر لغرض الدنيا. قال: دعني عنك. قال معاوية: إنّي لو شئت أن أُمنئك وأُخدعك لفعلت. قال عمرو: لا لعمر الله، ما مثلي يخدع، لأنّا أكيس من ذلك. قال له معاوية: آدن

١. وقعة صفين: ٥٨٣.

٢. الإمامة والسياسة: ٩١ / ١. مضى النص فلاحظ تعليقتنا عليه.

مني برأسك أسازك. قال: فدنا منه عمرو يسارة. فغضّ معاوية أذنه وقال: هذه خدعة، هل ترى في بيتك أحداً غيري وغيرك؟^(١).
 قال ابن أبي الحديد بعد هذا: «قلت: قال شيخنا أبو القاسم البلاخي عليه السلام: قال عمرو: «دعنا عنك» كنایة عن الإلحاد بل تصريح به، أي دع هذا الكلام الذي لا أصل له فإن الاعتقاد بالأخرة وأنها لاتبع بعرض من الدنيا، من الخرافات. قال عليه السلام: وما زال عمرو بن العاص ملحداً ما تردد قط في الإلحاد والزندة، وكان معاوية مثله ويكتفي في تلاعبهما بالإسلام حديث السرار المروي^(٢) وإن معاوية عضّ أذن عمرو، أين هذا من أخلاق علي عليه السلام وشدة في ذات الله، وهو مع ذلك يعيشه بالدعابة.^(٣)

خلاصة البحث:

ما كانت دراسة جميع هذه المواضيع أمراً صعباً على الحكمين، بل في دراسة الموضوع الأول من المواضيع السبعة كفاية للإدلاء بالحق، وذلك إنّه إذا كانت خلافة الإمام خلافة قانونية شرعية، فالخارج عليها باع على الإمام يجري عليه حكم البغاة أولاً وتتابع لغير سبيل المؤمنين، وخارق للإجماع ثانياً، وقد قال سبحانه في حق هؤلاء:

«وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلٍ

١. وقعة صفين: ٤٣.

٢. المراد ماسبق في كلام ابن مازاحم.

٣. شرح نهج البلاغة: ٢ / ٦٤ - ٦٥.

المُؤْمِنُونَ نُولَّهُ مَا تَوَلَّٰ وَنُضْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا»^(١).

«وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَلُوا فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ»^(٢)

ولا عجب بعد ذلك أنا نرى أن الإمام يصف حكم الحكمين بقوله:
«فقد خالفا كتاب الله وابتلاها أهواءهما بغير هدى من الله فلم يعملا بالسنة ولم ينفذَا للقرآن حكماً». ^(٣)

١. النساء: ١١٥.

٢. الحجرات: ٩.

٣. تاريخ الطبرى: ٥٧ / ٤.

الفصل السادس

تمّ كاتهم العسكرية

بعد صدور رأي الدكمن

ولما بلغ الإمام ما حكم به الحكمان من الحكم الجائز، قام خطيباً وقال: «ألا أن هذين الرجلين الذين اخترتموهما حكمين، قد نبذا حكم القرآن وراء ظهورهما وأحياناً ما أمات القرآن، واتبع كل واحد منها هواه بغير هدى من الله، فحكمما بغير حجّة بيته، ولا سنته ماضية، وخالفها في حكمهما، وكلاهما لم يرشدا، فبرئ الله منها ورسوله صالح المؤمنين. استعدوا وتأهّلوا للمسير إلى الشام، واصبحوا في معسكركم إن شاء الله». ثم نزل وكتب إلى الخوارج بالنهر: «بسم الله الرحمن الرحيم. من عبدالله على أمير المؤمنين إلى زيد بن حصين^(١) وعبد الله بن وهب ومن معهما من الناس. أما بعد فإن هذين الرجلين الذين ارتضينا حكمهما، قد خالفا كتاب الله، واتبعوا أهواءهما بغير هدى من الله، فلم يعملا بالسنة، ولم ينفذوا للقرآن حكماً، فبرئ الله ورسوله منها والمؤمنون. فإذا بلغكم كتابي هذا فاقبلوا، فإننا صائرون إلى عدوّنا وعدوّكم، ونحن على الأمر الذي كنا عليه، والسلام».^(٢)

١. وهذا الرجل من الذين فرضوا التحكيم على الإمام وجاء هو مع مسعود بن فدكي بزهاء عشرين ألفاً مقتعين في الحديد، شاكّي السلاح، سيفهم على عواتقهم وقد اسودت جيابهم من السجود... نادوا الإمام باسمه لابمرة المؤمنين: يا علي أجب القوم إلى كتاب الله إذا دعيت إليه... لاحظ: وقعة صفين: ٥٦٠ وقد مر النصُّ أيضاً.

٢. تاريخ الطبرى: ٥٧ / ٤

كان المترقب من الخوارج إجابة على ﷺ والخروج معه إلى قتال معاوية لأنهم هم الذين كانوا يقولون لعلي عليه السلام: «تب من خطبتك وارجع عن قضيتك، واخرج بنا إلى عدوّنا نقاتلهم حتى نلقى ربنا». ^(١)

ولكتئم - يا للأسف - لم يستجيبوا إلى دعوة على عليه وسلم وكتبوا إليه: «أما بعد فإنك لم تغضب لربك، إنما غضبت لنفسك، فإن شهدت على نفسك بالكفر، واستقبلت التوبة، نظرنا بيننا وبينك وإن فقد نابذناك على سواء. إن الله لا يحبّ الخاثنين». فلما قرأ كتابهم آيس منهم فرأى أن يدعهم ويمضي بالناس إلى أهل الشام حتى يلقاهم فيناجزهم، فنزل بالخيالة، وقام فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «أما بعد فإنه من ترك الجهاد في الله، وادهن في أمره كان على شفا هلكة، إلا أن يتداركه الله بنعمة، فاتقوا الله وقاتلوا من حاد الله وحاول أن يطفئ نور الله. قاتلوا الخاطئين، الضالّين، القاسطين، المجرمين، الذين ليسوا بقراء للقرآن، ولا فقهاء في الدين، ولا علماء في التأویل، ولا لهذا الأمر بأهل في سابقة الإسلام، والله لو ولوا عليكم لعملوا فيكم بأعمال كسرى وهرقل. تيسروا وتهيؤا للمسير إلى عدوكم من أهل المغرب، وقد بعثنا إلى أخوانكم من أهل البصرة ليقدموا عليكم، فإذا قدموا فاجتمعتم شخصنا إن شاء الله، ولا حول ولا قوّة إلا بالله». ^(٢)

ثم إنّه لبى دعوته من البصرة وحوالي الكوفة جمع كبير، وقد اجتمع تحت رايته ثمانين ألفاً ومائتي رجل، واستعدّ للمسير إلى الشام. استعد الإمام لمواجهة العدو بالشام، لكنه فوجئ بما بلغ إليه من الناس

أئمّهم يقولون: لو سار الإمام بنا إلى هذه الحرورة فبدأنا بهم. فقام في الناس وحمد الله وأثنى عليه، فأجاب دعوتهم خصوصاً بعد ما بلغ إليه أنّهم ذبحوا عبد الله بن خباب على ضفة النهر، وبقرروا بطن أمّ ولده، وهو على أهبة الخروج، وإليك تفصيله:

إنّ الخوارج اجتمعوا في منزل عبد الله بن وهب الراسبي، فقال في خطبة له: أمّا بعد فوالله ما ينبعي لقوم يؤمّنون بالرحمن، وينبئون إلى حكم القرآن، أن تكون هذه الدنيا التي الرضا بها والركون إليها والإيثار إياها عناء وتباراً^(١) آثر عندهم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقول بالحق و... فاخرجوا بنا أخواننا من هذه القرية الظالم أهلها إلى بعض كور الجبال، أو إلى بعض هذه المدائن، منكرين لهذه البدع المضرة.

ثمّ خطب بعده، حرقوص بن زهير وقال بمثل ما قال.

وقال حمزة بن سنان الأستدي: يا قوم: إنّ الرأي ما رأيتم، فولوا أمركم رجلاً منكم، فإنه لابدّ لكم من عmad وسناد، ورأي تتحققون بها، وترجعون إليها. فعرضوها على زيد بن حبيب الطائي فأبى، وعرضوها على حرقوص بن زهير فأبى، وعلى حمزة بن سنان وشريح بن أوفى العبسي فأبى، وعرضوها على عبد الله بن وهب فقال: هاتوها، أما والله لا أخذها رغبة في الدنيا، ولا أدعها فرقاً من الموت، فبایعوه لعشرين خلون من شوال، وكان يقال له: ذو الثفنات.

١. التبار: الهلاك.

ثم اجتمعوا في منزل شريح بن أوفى العبسي فقال ابن وهب: اشخصوا بنا إلى بلدة نجتمع فيها لإنفاذ حكم الله فإنكم أهل الحق. قال شريح: نخرج إلى المدائن فننزلها ونأخذ بأبوابها ونخرج منها سكّانها ونبعث إلى إخواننا من أهل البصرة، فيقدمون علينا. فقال زيد بن حصين: إنكم إن خرجمت مجتمعين أُثْيِّتم ولكن اخرجوه وحداناً مستخفين، فأمّا المدائن فإن بها من يمنعكم، ولكن سيروا حتى تنزلوا جسر النهر وانوتّكابوا إخوانكم من أهل البصرة، قالوا: هذا هو الرأي.

وكتب عبدالله بن وهب إلى من بالبصرة منهم يعلمهم ما اجتمعوا عليه، ويحثّهم على اللحاق بهم وأرسل الكتاب إليهم، فأجابوه أنّهم على اللحاق به.

فلما عزموا على المسير^(١)، تعبدوا ليلتهم وكان ليلة الجمعة، ويوم الجمعة، وساروا يوم السبت فخرج شريح بن أوفى العبسي، وهو يتلو قول الله: «فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ قَالَ رَبُّ نَجَّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ * وَلَمَّا تَوَجَّهَ تِلْقَاءَ مَدْيَنَ قَالَ عَسَى رَبِّي أَنْ يَهْدِيَنِي سَوَاءَ السَّبِيلِ»^(٢).

ثم إنّ الخوارج تقاطرت من البصرة والكوفة حتى نزلوا جسر نهر وان، فصاروا جيشاً عظيم العدد والعُدّة، وكانت الأخبار عن أفعالهم الشنيعة تصل إلى الناس فتشيّر لهم، ولأجل ذلك ألحّ الواقعون من أمراء جيش

١. المقصود الخوارج المتواجهون في الكوفة وأطرافها، أعني: الحرورية.

٢. تاريخ الطبرى: ٤ / ٥٥ - ٢١. والأيتان ٢٢ من سورة القصص.

على على مناجزة هؤلاء ثم المسير إلى الشام، فأجابهم الإمام، وعليك بيان ما ارتكبوا من الجرائم.

روى الطبراني عن أبي مخنف عن حميد بن هلال: إنَّ الْخَارِجَةَ الَّتِي أَقْبَلَتْ مِنَ الْبَصَرَةِ جَاءَتْ حَتَّى دَنَتْ مِنْ إِخْوَانَهَا بِالنَّهْرِ فَخَرَجَتْ عَصَابَةً مِنْهُمْ، فَإِذَا هُمْ بِرَجُلٍ يَسُوقُ بِامْرَأَةٍ عَلَى حَمَارٍ، فَعَبَرُوا إِلَيْهِ فَدَعَوْهُ فَتَهَدَّدُوهُ وَأَفْزَعُوهُ وَقَالُوا لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَبَابَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَهْوَى إِلَى ثُوبِهِ يَتَنَاهُ مِنَ الْأَرْضِ وَكَانَ سَقْطُهُ عَنْهُ لِمَا أَفْرَعَهُ فَقَالُوا لَهُ: أَفْزَعْنَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالُوا لَهُ: لَارُوعْ عَلَيْكَ، فَحَدَثَنَا عَنْ أَبِيكَ بِحَدِيثٍ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لَعَلَّ اللَّهَ يَنْفَعُنَا بِهِ. قَالَ: حَدَثَنِي أَبِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فَتْنَةً تَكُونُ، يَمُوتُ فِيهَا قَلْبُ الرَّجُلِ كَمَا يَمُوتُ فِيهَا بَدْنُهُ، يَمْسِي فِيهَا مُؤْمِنًا وَيَصْبِحُ كَافِرًا، وَيُضْبِحُ فِيهَا كَافِرًا وَيَمْسِي فِيهَا مُؤْمِنًا. فَقَالُوا: لِهَذَا الْحَدِيثِ سَأْلَنَا.

فَمَا تَقُولُ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرٍ؟ فَأَشَنِي عَلَيْهِمَا خَيْرًا. قَالُوا: مَا تَقُولُ فِي عُثْمَانَ فِي أَوَّلِ خَلَافَتِهِ وَفِي آخِرِهِ؟ قَالَ: إِنَّهُ كَانَ مَحْقَّاً فِي أَوَّلِهَا وَفِي آخِرِهَا. قَالُوا: فَمَا تَقُولُ فِي عَلِيٍّ قَبْلَ التَّحْكِيمِ وَبَعْدَهُ؟ قَالَ: إِنَّهُ أَعْلَمُ بِاللَّهِ مِنْكُمْ، وَأَشَدُّ تَوْقِيًّا عَلَى دِينِهِ، وَأَنْفَذُ بِصِيرَةٍ. فَقَالُوا: إِنَّكَ تَبْعَدُ الْهُوَى وَتَوَالِي الرِّجَالَ عَلَى أَسْمَائِهَا لَا عَلَى أَفْعَالِهَا، وَاللَّهُ لَنْقَتَلَنَّكَ قَتْلَةً مَا قَتَلْنَاهَا أَحَدًا. فَأَخْذَوْهُ فَكَتَفُوهُ ثُمَّ أَقْبَلُوا بِهِ وَبِأَمْرَاتِهِ وَهِيَ حُبْلٌ مَتَمُّ، حَتَّى نَزَلُوا تَحْتَ نَخْلَةٍ مَوَاقِرَ، فَسَقَطَتْ مِنْهُ رَطْبَةٌ فَأَخْذَهَا أَحَدُهُمْ فَقَذَفَ بِهَا فِي فَمِهِ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: بِغَيْرِ حَلَّهَا وَبِغَيْرِ ثَمَنِ؟ فَلَفَضَهَا وَأَلْقَاهَا مِنْ فَمِهِ، ثُمَّ أَخْذَ سِيفَهُ فَأَخْذَ يَمِينَهُ، فَمَرَّ بِهِ خَتَزِيرٌ

لأهل الذمة فضربه بسيفه، فقالوا: هذا فساد في الأرض، فأتى صاحب الخنزير فأرضاه من خنزيره.

فلما رأى ذلك منهم ابن خباب قال: لئن كتم صادقين فيما أرى، فما عَلَيَّ منكم بأس إِنِّي لمسلم ما أحدثت في الإسلام حدثاً ولقد آمنتُ بِهِ قلتُم: لاروع عليك. فجاءوا به فأضجعواه فذبحوه، وسال دمه في الماء وأقبلوا إلى المرأة، فقالت: إنما أنا امرأة لا تتقون الله؟ فبقرروا بطنهَا.

وقتلوا ثلاثة نسوة من طيء وقتلوا أم سنان الصيداوية، فبلغ ذلك علياً ومن معه من المسلمين من قتلهم عبد الله بن خباب واعتراضهم الناس، فبعث إليهم الحارث بن مرّة العبدى ليأتيهم فينظر فيما بلغ عنهم ويكتب به إليه على وجهه ولا يكتمه، فخرج حتى انتهى إلى النهر ليسألهُم، فخرج القوم إليه فقتلوه، وأتى الخبر أمير المؤمنين والناس، فقام إليه الناس فقالوا: يا أمير المؤمنين علام تدع هؤلاء يخلفوننا في أموالنا وعيالنا؟ سر بنا إلى القوم، فإذا فرغنا مما بيننا وبينهم صرنا إلى عدونا من أهل الشام، فقبل علي فنادي بالرحيل، ولمّا أراد علي المسير إلى أهل النهر من الأنبار، قدم قيس بن سعد بن عبادة وأمره أن يأتي المدائن فينزلها حتى يأمره بأمره، ثم جاء مقبلاً إليهم ووافاه قيس وسعد بن مسعود الثقفي بالنهر وبعث إلى أهل النهر: «ادفعوا إلينا قتلة إخواننا منكم نقتلهم بهم، ثم أنا تارككم وكاف عنكم حتى نلقى أهل الشام، فلعل الله يقلب قلوبكم، ويردكم إلى خير مما أنتم عليه من أمركم»، فبعثوا إليه وقالوا: كلنا قتلناهم وكلنا نستحل دماءهم ودماءكم. ولمّا وصل على جانب النهر وقف عليهم فقال:

«أيتها العصابة التي أخرجها عداوة المراء واللجاجة، وصدها عن الحقّ الهوى.. إني نذيركم أن تصبّحوا تلفيكم الأمة غداً صرّعى باثناء هذا النهر، وبأهضام هذا الغاثط بغير بيته من ربّكم ولا برهان بين، ألم تعلموا أنّي نهيتكم عن الحكومة، وأخبرتكم أنّ طلب القوم إياها منكم دهن ومكيدة لكم، ونبأتم أنّ القوم ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن، واتّهم إن فارقتم رأيي، جانبتم الحزم، فعصيتموني حتى إذا أقررت بأن حكمت، فلما فعلت شرطت واستوثقت، فأخذت على الحكمين أن يحييا ما أحيا القرآن وأن يحيي ما أمرناه، فاختلوا وخالفا حكم الكتاب والسنة، فبذنا أمرهما ونحن على أمرنا الأول فما الذي بكم؟ ومن أين أتيتم؟» قالوا: إنّا حكمنا فلما حكمنا أثمنا وكتنا بذلك كافرين، وقد تباينا فإنّ بت كما تباينا فنحن منك ومعك وإن أبيت فاعتزلنا، فانا منابذوك على سواء، إنّ الله لا يحب الخائنين، فقال علي: «أصابكم حاصب، ولا يبقى منكم وابر. أبغد إيماني برسول الله ﷺ وهجرتني معه وجهادي في سبيل الله أشهد على نفسي بالكفر؟ لقد ضللتك إذاً وما أنا من المهتدين» ثم انصرف عنهم.^(١)

ولم يكتف الإمام بهذا الأمر، بل كلّمهم في معسكرهم بما يلي: «أكلّم شهد معنا صفيّين؟» فقالوا: منّا من شهد ومنّا من لم يشهد. قال: «فاما تزاوا فرقتين، فليكن من شهد صفيّين فرقة، ومن لم يشهدها فرقة، حتى أكلّم كلاً منكم بكلامه» ونادى الناس، فقال:

١. تاريخ الطبرى: ٤ / ٦٠ - ٦٣؛ مروج الذهب: ١٥٧٣؛ نهج البلاغة: الخطبة .٣٦

«امسكونا عن الكلام، انصتوا لقولي، واقبلوا بأفندتكم إلى، فمن نشدننا شهادة فليقل بعلمه فيها».

ثمَّ كَلَمُهُمْ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ، مِنْ جَمِلَتِهِ: «أَلَمْ تَقُولُوا عِنْدَ رَفْعِهِمْ الْمَصَاحِفَ حِيلَةً وَغَيْلَةً وَمَكْرَاً وَخَدِيعَةً: إِخْوَانُنَا وَأَهْلُ دُعَوْتَنَا، اسْتَقَالُونَا وَاسْتَرَامُوا إِلَى كِتَابِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، فَالرَّأْيُ الْقَبُولُ مِنْهُمْ، وَالتَّنْفِيسُ عَنْهُمْ؟ فَقَلْتُ لَكُمْ: هَذَا أَمْرٌ ظَاهِرُهُ إِيمَانٌ، وَبِاطِنُهُ عَدْوَانٌ، وَأَوْلَهُ رَحْمَةٌ، وَآخِرُهُ نَدَامَةٌ. فَأَقْيَمُوا عَلَى شَأنِكُمْ، وَأَلْزَمُوا طَرِيقَتِكُمْ وَعَضَّوْا عَلَى الْجَهَادِ بِنَوْاجِذِكُمْ، وَلَا تَلْتَفِتوْا إِلَى نَاعِقِ نَعْقٍ، إِنَّ أَجْيَبَ أَضَلَّ وَإِنْ تَرَكْ ذَلَّ». ^(١)

وَلَمَّا أَتَمَ الْإِمَامُ الْحَجَّةَ عَلَيْهِمْ، وَرَأَى أَنَّ آخِرَ الدَّوَاءِ الْكَيِّ، فَعَبَّأَ النَّاسَ فَجَعَلَ عَلَى مِيمَنَتِهِ حَجْرَ بْنَ عَدَى، وَعَلَى مِيسِرَتِهِ شَبَثَ بْنَ رَبِيعَى، أَوْ مَعْقَلَ بْنَ قِيَاسِ الرِّيَاحِىِّ، وَعَلَى الْخَيْلِ أَبَا أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ، وَعَلَى الرَّجَالَةِ أَبَا قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، وَعَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَهُمْ سَبْعَمِائَةٌ أَوْ ثَمَانِمِائَةٌ رَجُلٌ، قَيْسَ بْنَ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ.

وَعَبَّاتُ الْخُورَاجُ فَجَعَلُوا عَلَى مِيمَنَتِهِمْ زَيْدَ بْنَ حَصَبَنَ الطَّائِيِّ، وَعَلَى المِيسِرَةِ شَرِيعَ بْنَ أَوْفَى الْعَبَسيِّ، وَعَلَى خَيْلِهِمْ حَمْزَةَ بْنَ سَنَانَ الْأَسْدِيِّ وَعَلَى الرَّجَالَةِ حَرَقَوْصَ بْنَ زَهِيرَ السَّعْدِيِّ.

الحرص على صيانة نفوسهم:

ثُمَّ إِنَّ الْإِمَامَ تَوَخَّيَا لِحَفْظِ الدَّمَاءِ وَصِيَانَةِ الْأَنْفُسِ، بَعْثَ الأَسْوَدَ بْنَ

يزيد في ألفي فارس حتى أتى حمزة بن سنان وهو في ثلاثة فارس من خيلهم ورفع على راية أمان، مع أبي أيوب فنادهم أبو أيوب: من جاء هذه الراية منكم ممن لم يقتل ولم يستعرض فهو آمن، ومن انصرف منكم إلى الكوفة أو إلى المدائن وخرج من هذه الجماعة فهو آمن، ألم لا حاجة لنا بعد أن نصيب قتلة إخواننا منكم في سفك دمائكم.

لقد كان هذا التخطيط والسياسة الحكيمية مؤثرةً في تفرق القوم وصيانته دمائهم فانصرف فروة بن نوفل الأشجعى^(١) في خمسة فارس، وخرجت طائفة أخرى متفرقة، فنزلت الكوفة، وخرج إلى علي عليه السلام منهم نحو مائة، وكانوا أربعة آلاف وكان الذين بقوا مع عبدالله بن وهب منهم ألفين وثمانمائة، وزحفوا إلى علي عليه السلام.

وقدم على الخييل دون الرجال وصف الناس وراء الخييل صفين، وصف المرامية أمام الصف الأول، وقال لأصحابه: «كفوا عنهم حتى يبدأوكم».^(٢)

قال المبرد: لما وافقهم على عليه السلام بالنهروان، قال: «لا تبدوهم بقتال حتى يبدأوكم». فحمل منهم رجل على صف على عليه السلام فقتل منهم ثلاثة، فخرج إليه عليه السلام فضربه فقتله... ومال ألف منهم إلى جهة أبي أيوب الأنباري، وكان على ميمنة علي، فقال عليه السلام لأصحابه: «احملوا عليهم، فوالله لا يقتل منكم عشرة، ولا يسلم منهم عشرة». فحمل عليهم فطحنتهم طحناً قتل من

١. سأطى خروجه على معاوية في الفصل الثامن فانتظر.

٢. تاريخ الطبرى: ٦٤ / ٤

أصحابه طليلاً تسعه، وأفلت من الخوارج ثمانية.^(١)

قال ابن الأثير: لما قال عليٌّ ل أصحابه «كفوا عنهم حتى يبدأكم» نادت الخوارج: الرواح إلى الجنة، وحملوا على الناس، وافترقت خيل^(٢) على فرقتين، فرقة نحو الميمنة وفرقة نحو الميسرة واستقبلت الرماة وجوهم بالنبل، وعطفت عليهم الخيل من الميمنة والميسرة، ونهض إليهم الرجال بالرماح والسيوف، فمالبثوا أن أناموهم.

ثم إن علياً يحدث أصحابه قبل ظهور الخوارج أن قوماً يخرجون يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، علامتهم رجل مخدج^(٣) اليد، سمعوا ذلك منه مراراً، فلما فرغ من قتالهم، أمر أصحابه أن يتلمسوا المخدج، فوجدوه في حفرة على شاطئ النهر في خمسين قتيلاً، فلما استخرجوه نظروا إلى عضده فإذا لحم مجتمع كثدي المرأة، وحلمة عليها شعرات سود... فلما رأه قال: «الله أكبر لا كذبٌ ولا كذبٌ».

وقال حينما مرّ بهم وهم صرعي: «بؤساً لكم لقد ضركم من غركم»، قالوا: يا أمير المؤمنين: من غركم، قال: «الشيطان والنفس الأمارة بالسوء، غرّتهم بالأمانى، وزينت لهم المعاصي، نبتأthem أنهم ظاهرون». ^(٤)

١. الكامل للمبред: ١٣٩ / ٢ - ١٤٠؛ تاريخ الطبرى: ٦٤ / ٤ - ٦٣؛ مروج الذهب: ١٥٧ / ٣ وقال: وكان من جملة من قتل من أصحاب عليٍّ سبعة، ولم يفلت من الخوارج إلا عشرة وأتى على القوم وهو أربعة آلاف. ولعل لفظة «إلا» زائدة.

٢. هكذا في الأصل وقد سقط لفظ «عليٍّ».

٣. كل مشوه الخلق في أحد أعضائه فهو مخدج.

٤. مروج الذهب: ١٥٨ / ٣؛ الكامل لابن الأثير: ١٧٥ / ٣ - ١٧٦.

قال علي: «خذوا ما في عسكرهم من شيء»، قال: فأمّا السلاح والدواب وما شهدوا به عليه الحرب فقسمة بين المسلمين، وأمّا المتع والعبيد والإماء فإنه حين قدم، ردّه على أهله.

ونقل الطبرى أيضاً: إنّ علياً أمر بطلب من به رمق منهم، فكانوا أربعمائة، فأمر بهم علي، ودفعوا إلى عشائرهم، وقال: «احملوهم معكم فداووهم، فإذا برأوا، فوافوا بهم الكوفة». ^(١)

فقْعَ عَيْنِ الْفَتْنَةِ:

كانت الخوارج من أهل القبلة وأهل الصلاة والعبادة، وكان الناس يستصغرون عبادتهم عند صلواتهم، فلم يكن قتالهم واستئصالهم أمراً هيناً، ولم يكن يجري عليهم غير علي عليه السلام ولأجل ذلك قال بعد قتالهم: «أمّا بعد حمد الله والثناء عليه، أيها الناس فإني فَقَاتُ عَيْنَ الْفَتْنَةِ، ولم يكن ليجري علىها أحد غيري، بعد أن ماج غيهبها واشتدَّ كَلَمُهَا». ^(٢)

قال ابن أبي الحديد: إنّ الناس كلّهم كانوا يهابون قتال أهل القبلة، ولا يعلمون كيف يقاتلونهم، هل يتبعون مولّيهم أم لا؟ وهل يجهزون على جريحهم أم لا؟ وهل يقسمون فينهم أم لا؟ وكانوا يستعظمون قتال من

١. تاريخ الطبرى: ٤/٦٦.

٢. التغىـب: الظلمة والمراد بعد ما عـم ظلالها فـشـل فـكتـى عن الشـمول بالـتمـوجـ لأنـ الـظلمـةـ إـذا تـمزـجـتـ شـملـتـ أـماـكنـ كـثـيرـةـ، كـماـ أـنـ الـمرـادـ مـنـ قـوـلـهـ: وـاشـتـدـ كـلـمـهــ، أـيـ شـرـهاـ وـأـذـاهـاـ.

٣. نهج البلاغة: الخطبة ٩٣

يؤذن كاذانا، ويصلّى كصلاتنا، واستعظاموا أيضاً حرب عائشة وحرب طلحة والزبير لمكانتهم في الإسلام، وتوقف جماعة منهم عن الدخول في تلك الحرب، كالأنف بن قيس وغيره، فلو لا أنّ علياً اجترأ على سلال السيف فيها ما أقدم أحد عليها.^(١)

تنبؤ للإمام بعد استئصال الخوارج:

لما قتل الخوارج وأفلت منهم من أفلت، قال بعض أصحاب الإمام: يا أمير المؤمنين هلك القوم بأجمعهم، فقال:

«كلا والله إنهم نطف في أصلاب الرجال وقرارات النساء، كلّما نجم منهم قرن قطع، حتى يكون آخرهم لصوصاً سلابين». ^(٢)

ذكر المؤرخون قضايا وحوادث تعرّب عن أنّ القوم صاروا بعد ذلك لصوصاً سلابين، فإن دعوة الخوارج أضمرحت، ورجالها فنيت حتى أفضى الأمر إلى أن صار خلفهم قطاع طرق متظاهرين بالفسق والفساد في الأرض، وإليك نماذج:

خرج في أيام المتوكل، ابن عمرو الخثعمي بالجزيرة، فقطع الطريق وأخاف السبيل، فحاربه أبو سعيد الصامتى فقتل كثيراً من أصحابه، وأسر كثيراً منهم، فمدحه أبو عبادة البحري وقال:

١. شرح نهج البلاغة: ٤٦/٧.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ٥٩.

طلبوا الخلافة فجرةً وفسقاً
ونعفَ الصديق والفاروقا
أمرأً بعيداً حيث كان صعيقاً
طابوا أصولاً في العلا وعروقاً
ارت النسي وتدعى حقوقاً
عمداً إلى قطع الطريق طريقاً^(١)

كنا نكفر عن أمية عصبة
ونلوم طلحة والزبير كلهم
ونقول تيم أقربت وعدتها
وهم قريش الأبطحون إذا انتما
حتى غدت جشم بن بكر تتغنى
 جاءوا براعيهم ليتذدوا به

ثم ذكر أنه خرج بأعمال كرمان وجماعة أخرى من أهل عمان لانبهة لهم، وقد ذكرهم أبواسحاق الصابي في الكتاب «التاجي» وكلهم معزل عن طرائق سلفهم وإنما وكدهم، وقصدهم، إخافة السبيل والفساد في الأرض، واكتساب الأموال من غير حلها.

ثم أتى بذكر المشهورين بنظر الخوارج الذين تم بهم صدق قول أمير المؤمنين عليه السلام: «إنهم نطف في أصلاب الرجال وقرارات النساء» وأشهرهم:

- ١ - عكرمة مولى ابن عباس.
- ٢ - مالك بن أنس الأصحابي.
- ٣ - المنذر بن الجارود العبدى.

١. شرح نهج البلاغة: ٥ / ٧٤. لاحظ بقية الأبيات.

- ٤ - يزيد بن أبي مسلم مولى الحجاج .
 - ٥ - صالح بن عبدالرحمن صاحب ديوان العراق.
 - ٦ - جابر بن زيد ^(١).
 - ٧ - عمرو بن دينار.
 - ٨ - مجاهد.
 - ٩ - أبو عبيدة معمر بن المثنى التميمي .
 - ١٠ - اليمان بن رباب.
 - ١١ - عبدالله بن يزيد.
 - ١٢ - محمد بن حرب .
 - ١٣ - يحيى بن كامل.
- وهؤلاء الثلاثة الأخيرة كانوا من الأباء، كما أن اليمان كان من البيهسيّة، وأبو عبيدة من الصفرية.^(٢) وسيوافيك أسماء مشاهيرهم في فصل خاص.

١. كونه منهم موضع تأمل وإن كانت الأباء ترى أنه الأصل لهم في الحديث والفقه، تولد بين عامي ١٨ - ٢٢ وتنقفي في العقد الأخير من القرن الأول أو أوائل الثاني، تقرأ ترجمته في فصل خاص.

٢. شرح نهج البلاغة: ٥ / ٧٤ - ٧٦.

كلمة أخيرة للإمام في حق الخوارج:

وللإمام عليٍّ كلمة في حق الخوارج ألقاها بعد القضاء عليهم وقال :
 «لاتقاتلو الخوارج بعدي، فليس من طلب الحق فأخطأه، كمن طلب
 الباطل فأدركه».^(١)

هذه الكلمة تعرب عن أن انحراف الخوارج عن الحق لم يكن شيئاً مدبراً من ذي قبل، وإنما سذاجة القوم وقرب قعرهم، جرّهم إلى تلك الساحة، وكانوا جاحدين للحق عن جهل ممزوج بالعناد، فكانوا يطلبون الحق من أول الأمر، لكن أخطأوا في طلبه ودخلوا في حبائل الشيطان والنفس الأمارة، وهذا بخلاف معاوية وجيشه، فإنهم كانوا يطلبون الباطل ويركبون الغي عن تقصير وعلم، وقد عرفت أنه لم يكن لمعاوية مرمى من أول الأمر سوى إزاحة عليٍّ عن منصبه وغصب الخلافة، وأن دم عثمان وقميصه وكونه قتل مظلوماً في عقر داره كانت واجهة استخدمها لجلب العواطف، يطلب بها إغواء رعاع الناس، ولأجل ذلك لما قتل عليٍّ وصالحة الحسن وأخذ بزمام الأمر، لم يبحث عن قتلة عثمان.

قال ابن أبي الحديد في شرحه :

«مراده أن الخوارج ضلوا بشبهة دخلت عليهم، وكانوا يطلبون الحق،

ولهم في الجملة تمسك بالدين، ومحاماة عن عقيدة اعتقادوها، وإن اخطأوا فيها، وأمّا معاویة فلم يكن يطلب الحق، وإنما كان ذا باطل لا يحامي عن اعتقاد قد بناه على شبهة، وأحواله كانت تدلّ على ذلك، فإنه لم يكن من أرباب الدين، ولا ظهر عنه نسخ، ولاصلاح حال، وكان متوفياً يذهب مال الفيء في ماريته، وتمهيد ملكه، ويصانع به عن سلطانه، وكانت أحواله كلها موذنة بانسلاخه عن العدالة، وإصراره على الباطل، وإذا كان كذلك لم يجز أن ينصر المسلمين سلطانه، وتحارب الخوارج عليه، وإن كانوا أهل ضلال، لأنهم أحسن حالاً منه، فإنهم كانوا ينھون عن المنكر ويرون الخروج على أئمة الجور واجباً^(١).

الفصل السابع

انتفاضات الخوارج بعد حرب النهروان

في العهد العلوي

كانت حرب الإمام في النهروان، حرباً طاحنةً، قتل رجال العيث والفساد، واستأصل شافتهم، وقضى على رؤوسهم، ولكن لم يكن الخوارج كلّهم متواجدين فيها، بل كانوا متفرقين في البصرة، وال نقاط المختلفة من العراق، فقاموا باتفاقات ضدّ عليٍّ وعُمَالِهِ، وكانت الحسرة والخيبة نصيبيهم، وإليك ما وقعت منها في العهد العلوي صلوات الله عليه.

١- خروج الخريت بن راشد الناجي^(١):

جاء الخريت بن راشد الناجي إلى عليٍّ فقال له - وقد جرّده من إمارة المؤمنين -: «يا عليٍّ، والله لا أطيع أمرك ولا أصلّي خلفك، وإنّي غداً مفارق لك، وذلك بعد تحكيم الحكمين». فناظره عليٍّ وحاول إقناعه، فلم يرتدع. وسار بجمع من أصحابه فالتحق في طريقه رجلاً مسلماً فسأله عما يقوله في عليٍّ، فأثنى عليه وقدمه. فحملت عليه عصابة من أصحاب الخريت فقطعوه

١. ذكر خروج الخريت الناجي، الطبرى في تاريخه: ٤/٨٦ - ١٠٠، وابن هلال الثقفى في غاراته: ٢١، والمسعودي في مروج: ٣/١٥٩، والجزري في تاريخه: ٣/١٨٣ - ١٨٧، وابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة: ٣/١٢٨ - ١٤٨. ولما كانت القصة طويلة لا تناسب بحث الملل والنحل نقلناها ملخصاً وقد لخصها الدكتور نايف معروف في كتابه: الخوارج في العصر الأموي: ١٠١ - ١٠٠، واتبعنا تلخيصه.

بأسيافهم، بينما التقوا يهودياً فخلوا سبيلاً. أرسل عليٌّ في أثرهم زياد بن خضعة البكري في عدد قليل من العساكر فأدركهم في أرض المذار، فدعا زياد أصحابهم الخريت، فسألَه عما نقه من أمير المؤمنين، فأخبره بأنه لا يرضي بعلئٍ إماماً، فطلب إليه تسليمه قتلة الرجل المسلم، فأبى عليه ذلك. فاقتتلوا قتالاً شديداً دون أن يتمكّن أحدهما من الآخر، حتى جاء الليل فاحتجز بينهما، وتحت جنح الظلام تنكرَ الخريت وأصحابه واتجهوا صوب الأهواز، وكتب زياد إلى عليٍّ بما جرى بينهما. فانتدب عليٌّ معقل بن قيس الرياحي في جيش قوامه أربعة آلاف رجل، وبعث به في طلب الخريت الذي كان قد اجتمع إليه كثير من قطاع الطرق والخارجين على النظام ممن كسروا الخراج كما انضمَّ إليه طائفة من الأعراب كانت ترى رأيه، وتمكّنا من بعض مناطق فارس وأخرجوا عاملها لعليٍّ سهل بن حنيف، ثم كان اللقاء بين الفريقين قرب جبل من جبال رامهرمز، فخرج الخريت من المعركة منهذاً حتى لحق بساحل بحر فارس.

ولكنَّ الخريت لم يلق سلاحه، بل استمرَّ بجمع الناس حوله، فكان يأتي من يرى رأي الخارج فيسرُّ إليهم: «إني أرى رأيك، وإنْ علياً ما كان ينبغي له أن يحكم الرجال في دين الله» ثم يأتي لمن يرى رأي عثمان وأصحابه، فيقول لهم: «أنا على رأيك، وإنْ عثمان قتل مظلوماً معقولاً» كما كان يجيء مانعي الصدقة فيقول: «شدوا على صدقاتكم ثم صلوا بها أرحامكم، وعودوا إن شتم على فرائكم، وهكذا كان يعمل على إرضاء كل طائفة من الناس بضرب من القول يتفق وهوأهم. وبذلك استطاع أن

يستهوي كثيراً من الأقوام من مختلف الميول والاتجاهات. ولما علم معقل بموقعه بساحل البحر بفارس، عبأ جنده وزحف نحو الخريت وأصحابه، وهزمهم هزيمة منكرة قتل فيها الخريت، وتفرق من بقي من أتباعه هنا وهناك.

هكذا، انتهت حياة الخريت الناجي الذي لم تعرف هويته الفكرية على حقيقتها، إذ وجدناه تارة يحارب إلى جانب علي عليه السلام وطوراً يخرج على إمامته ويشدد النكير عليه، ومرة يزعم أنه من الخوارج وأخرى يتآمر على حياة زعمائهم فيستعدى علياً على عبدالله بن وهب الراسبي وزيد بن حسين ليقتلهم، ويقول المسعودي: إن الخريت ارتدَّ مع أصحابه إلى النصرانية.^(١)

- ٢- لما خرج أهل النهروان خرج أشرس بن عوف الشيباني على علي «بالدسكرة» في مائتين ثم سار إلى الأنبار، فوجَّه إليه علي عليه السلام الأبرش بن حسان في ثلاثة وثلاثين وواقعه فقتل أشرس في ربيع الآخر سنة ثمان وثلاثين .
- ٣- ثم خرج هلال بن علقة ومعه أخوه مجالد فأتى «ماسبذان» ووجَّه إليه علي معقل بن قيس الرياحي فقتله وقتل أصحابه وهم أكثر من مائين، وكان قتلهم في جمادى الأولى سنة ثمان وثلاثين .

١. مروج الذهب: ٥٩/٣: المطبوع في سبعة أجزاء، ويظهر منه أنه كان من أصحاب علي ولم يكن من الخوارج وإنما انفصل عنه، عندما عسكر الإمام بالتخيلة ليذهب الناس إلى حرب معاوية ثانياً فبعد ذلك جعل أصحابه يتسللون ويلحقون بأوطانهم فلم يبق منهم إلا نفر يسير، ومضى الخريت بن راشد الناجي في ثلاثة من الناس فارتدا إلى دين النصرانية.....

٤- ثم خرج الأشهب بن بشر وقيل الأشعث وهو من «بجيلة» في مائة وثمانين رجلاً، فأتى المعركة التي أُصيب فيها هلال وأصحابه فصلّى عليهم ودفن من قدر عليه منهم، فوجّه إليهم عليّ جارية بن قدامة السعدي وقيل حجرين عدي، فأقبل إليهم الأشهب فاقتتلاد «جرجرايا» من أرض «جوخا» فقتل الأشهب وأصحابه في جمادى الآخرة سنة ثمان وثلاثين.

٥- ثم خرج سعيد بن قفل التميمي في رجب بـ«البندجين» ومعه مائة رجل فأتى «درزنجان» وهي من المدائن على فرسخين، فخرج إليهم سعد بن مسعود فقتلهم في رجب سنة ثمان وثلاثين.

٦- ثم خرج أبو مريم السعدي التميمي فأتى «شهرزور» وأكثر من معه من الموالي، وقيل لم يكن معه من العرب غير ستة نفر هو أحدهم، واجتمع معه مائتا رجل وقيل أربعمائة، وعاد حتى نزل على خمسة فراسخ من الكوفة، فأرسل إليه عليّ يدعوه إلى بيته ودخول الكوفة، فلم يفعل، قال: ليس بيننا غير الحرب، فبعث إليه عليّ شريح بن هاني في سبعمائة، فحمل الخوارج على شريح وأصحابه فانكشفوا، وبقي شريح في مائتين فانحاز إلى قرية، فتراجع بعض أصحابه، ودخل الباقون الكوفة، فخرج عليه بنفسه وقدم بين يديه جارية بن قدامة السعدي، فدعاهم جارية إلى طاعة عليّ، وحدّرهم القتل فلم يجيبوا، ولحقهم عليّ أيضاً فدعاهم فأبوا عليه وعلى أصحابه، فقتلهم أصحاب عليّ ولم يسلم منهم غير خمسين رجلاً استأمنوا فأمنهم، وكان في الخوارج أربعون رجلاً جرحى فأمر عليّ بادخالهم الكوفة ومداواتهم حتى برثوا، وكان قتلهم في شهر رمضان سنة ثمان وثلاثين،

وكانوا من أشجع من قاتل من الخوارج ولجرأتهم قاربوا الكوفة^(١).

جريمتهما الكبرى أو آخر سهم في كنائس الخارج:

قتل الإمام رؤوس الخوارج واستأصلهم، وقد نجت فئة منهم وتاروا في البلاد، كما أنّ من كان به رمق منهم، دفعهم الإمام إلى عشرتهم ليداً وهم، ولكن كان للقوم في البصرة ونواحيها أنصار وموالون في الطريقة وكان للهالكين في ساحة القتال من يتعمى إليهم بشيء من النسب والسبب، فكانوا يتهزون الفرصة لأخذ ثأرهم من الإمام على عليه السلام.

قال: المبرد: فلمّا قاتل عليٰ أهل النهروان وكان بالكوفة زهاء ألفين ممّن لم يخرج مع عبدالله بن وهب وقوم ممّن استأمن إلى أبي أيوب الأنباري، فتجمّعوا وأمرّوا عليهم رجلاً من طي، فوجّه إليهم عليٰ عليه السلام رجلاً وهم بالنخبة فدعاهم ورفق بهم، فأبوا فعاودهم، فأبوا فقتلوا جميعاً، فخرجت طائفة منهم نحو مكة فوجّه معاوية من يقيم للناس حجّهم فناوشة هؤلاء الخوارج فبلغ ذلك معاوية، فوجّه بسر بن أرطاة أحد بنى عامر بن لوثي، فتوافقوا وتراضوا بعد الحرب بأن يصلّى بالناس رجل من بنى شيبة لشّلّا يفوت الناس الحجّ، فلما انقضى نظرت الخوارج في أمرها، فقالوا: إنّ علياً ومعاوية قد أفسدا أمر هذه الأمة، فلو قتلناهما لعاد الأمر إلى حقّه، وقال رجل من أشجع: والله ما عمرو دونهما، وأنه لأصل هذا الفساد، فقال عبد الرحمن بن ملجم: أنا أقتل علياً، فقالوا: وكيف لك به؟ قال: أغتاله.

الحجاج بن عبد الله الصريمي وهو البرك: وأنا أقتل معاوية، وقال زادويه مولى عمرو بن تميم: وأنا أقتل عمرو، فأجمع رأيهم على أن يكون قتلهم في ليلة واحدة فجعلوا تلك الليلة ليلة إحدى وعشرين^(١) من شهر رمضان، وخرج كل واحد إلى ناحية، فأتى ابن ملجم الكوفة، فأخذني نفسه وتزوج إمراة يقال لها قطام بنت علقمة من تيم الرباب وكانت ترى رأي الخوارج، ويروى أنها قالت: لأنقعني منك إلا بصدق أسميه لك، وهو ثلاثة آلاف درهم وعبد وأمة، وأن تقتل علياً، فقال لها: لك ما سألت. فكيف لي به؟ قالت: تروم ذلك غيلة، فإن سلمت أرحت الناس من شر وأقمت مع أهلك، وإن أصبحت صرت إلى الجنة ونعم لا يزول فانعم لها. وفي ذلك يقول:

ثلاثة آلاف عبد وَقَنْيَةٌ
وضرب علي بالحسام المصمم
فلا مهر أغلى من علي وإن غلى ولا فتك إلا فتك ابن ملجم

ويروى أن الأشعث نظر إلى عبد الرحمن متقلداً سيفاً فيبني كندة فقال: يا عبد الرحمن أرنى سيفك. فأراه فرأى سيفاً حديداً، فقال: ما تقلدك السيف وليس بأوان حرب؟ قال: فقال: إني أردت أن أنحر به جزور القرية. فركب الأشعث بغلته وأتى علياً فأخبره، فقال له: قد عرفت بسالة ابن ملجم وفتكه، فقال علي: ما قتلني بعد.

ويروى أن علياً^{عليه السلام} كان يخطب مرّة ويدرك أصحابه، وابن ملجم تلقاه المنبر، فسمع وهو يقول: والله لأريحنهم منك، فلما انصرف علي - صلوات

الله عليه - إلى بيته أتى به مليباً^(١) فأشرف عليه، فقال علي: «ما تريدون؟» فخبروه بما سمعوا، فقال: «ما قتلني بعد» فخلوا عنه.

ويروى أنَّ علياً كان يتمثل إذا رأه بيت عمرو بن معدى كرب في قيس بن مكشوح المرادي:

أُريد حياته ويريد قتيلى عذيرك من خليلك من مراد

فقيل لعلي: كأنك قد عرفته وعرفت ما يريد بك. أفلأ تقتله؟ فقال: «كيف أقتل قاتلي؟».

فلما كان ليلة إحدى وعشرين من شهر رمضان خرج ابن ملجم وشبيب الأشعجي فاعتورا الباب الذي يدخل منه علي - رضي الله عنه - وكان مغلساً ويُوقظ الناس للصلوة، فخرج كما كان يفعل فضربه شبيب فأخذاه وأصاب سيفه الباب، وضربه ابن ملجم على صلعته^(٢) فقال علي: «فزت ورب الكعبة، شأنكم بالرجل». فيروى عن بعض من كان بالمسجد من الأنصار، قال: سمعت كلمة علي ورأيت بريق السيف، فأماماً ابن ملجم فحمل على الناس بسيفه فأفرجوا له وتلقاه المغيرة بن نوفل بن الحرت بن عبد المطلب بقطيفة فرمى بها عليه، واحتمله فضرب به الأرض، فقعد على صدره ، وأما شبيب فانتزع السيف منه رجل من حضرموت وصرعه وقعد على صدره وكث الناس فجعلوا يصيحون: عليكم صاحب السيف، فخاف

١. أي مأخذًا بتلابيه.

٢. العبارة تعرب عن كونه مقتولاً في باب المسجد، ولكنه مردود بقول أئمة أهل البيت على أنه قتل في محراب عبادته.

الحضرمي أن يكتُوا عليه ولا يسمعوا عذره فرمى بالسيف، وانسلَ شبيب بين الناس فدُخَلَ على عليٍّ فأومر فيه، فاختطف الناس في جوابه فقال عليٌّ: «إن أعيش فالأمر إليَّ، وإن أصب فالامر لكم، فإن آثرتم أن تقتضوا فضريه بضربيه وإن تعفوا أقرب للقوى»....ومات عليٍّ - صلوات الله ورضوانه عليه ورحمته - في آخر اليوم الثالث [وأتفقوا على القصاص] فدعا به الحسن - رضي الله عنه - [فقال ابن ملجم له]: إن لك عندي سرًا فقال الحسن - رضوان الله عليه - «أتدرؤن ما يريده؟ ي يريد أن يقرب من وجهي فيغضّ أذني فيقطعها». فقال: أما والله لو أمكنني منها لاقتلتها من أصلها. فقال الحسن: «كلا والله لأضرِّبنك ضربة تؤديك إلى النار».^(١)

هذا ما ذكره المبرد في كامله ووافقه عدّة من المؤرّخين غير أنّ أهل البيت أدرى بما في البيت، والصحيح أنه قتل في المحراب وهو يصلّي الفجر وأنّه ضرب في الليلة التاسعة عشرة من شهر رمضان واستشهد في ليلة الحادية والعشرين منه: وإليك كلمة عن الإمام الرضا عليه السلام في ذلك المجال لما ضرب ابن ملجم - لعنه الله - أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كان معه آخر فوّقعت ضربته على الحائط، وأمّا ابن ملجم فضربه فوقعت الضربة وهو ساجد على رأسه.^(٢)

١. الكامل للمبرد: ١٤٨ / ٢؛ تاريخ الطبرى: ١١٠ / ٤ - ١١٢؛ الكامل لابن الأثير: ١٩٤ / ٣ - ١٩٥؛ الأخبار الطوال: ٢١٤؛ مروج الذهب: ٤ / ١٦٦.

٢. أمالى الطوسي: ٢٢٣؛ البحار: ٤٢ / ٢٠٥ - ٢٠٦.

خاتمة المطاف:

ما هي أسباب النكسة في أعقاب حرب صفين؟

لم يختلف اثنان في أنَّ النصر كان حليف الإمام طوال مدة الحرب، ولكن لما طرأت فتنة التحكيم واغترَّ بها بعض قادة جيشه وخاصة قراؤهم، بدأ الضعف يدبُّ في معسكر الإمام، واحتلّفوا إلى فرقتين: فرقة تنادي بالصلح والمواعدة، وفرقة أخرى - وكانت في الظاهر قليلة - تصرُّ على موافقة الحرب، ولا جرم أنَّ الغلبة كانت للطائفة الأولى، ثمَّ إنَّ نفس تلك الطائفة تراجعت عن فكرتها وحاولت أن تفرض على عليٍّ عليه السلام نقض ميثاق التحكيم، ولكنَّها لم تنجح وانتهت إلى ما عرفت من خروج المحكمة بصورة قوَّة معارضة للإمام إلَّا أنَّ الإمام استأصل شأفهم، وقطع جذورهم، فلم يبق في القوم إلَّا حشاشات شكَّلت نواة لالتفاوضات والأعمال الإجرامية حيث استطاعت اغتيال الإمام وإعطاء الفرصة لمعاوية، لتحقيق طموحاته التي طالما راودته في حياته السياسية.

وكان من نتائج تلك الفتنة، أنَّ الإمام لم يتمكَّن من عزل معاوية عن سلطته في الشام، وضمَّ الشامات إلى حكومته، بل خرجت بعض المناطق التي كانت تحت يده عن سلطنته، فاستولى عمرو بن العاص على مصر، وقتل عامل الإمام محمد بن أبي بكر فيها حتى أصبح العراق مطمعاً لمعاوية

من خلال الغارات التي قامت بها كتائبه.

كل ذلك، مانصفيه بالنكسة تارة، والهزيمة أخرى، ويطيب لنا بيان أسبابه في خاتمتنا هذه، وربما يتخيّل القارئ أنّ هذا البحث خارج عن موضوع هذا الجزء (الخوارج)، ولكنّه إذا اطلع عليه يقف على أنّ له الصلة التامة بالموضوع وإليك البيان.

إنّ السبب الحقيقي لوقوع النكسة كان أمرين:

الأول: سيادة نزعة الاعتراف على قراء الكوفة:

كان جيش الإمام خليطاً من طائفتين طائفة صالحة مطيبة لأمر القيادة إلى حدّ التضحية بكلّ ما تملك لتنفيذ أوامرها من دون أي اعتراض، ومن نماذج تلك الطائفة مالك الأشتر، وعدي بن حاتم وعبد الله بن عباس، وعمار بن ياسر، وعمرو بن الحمق الخزاعي، وحجر بن عدي الكندي، وسهل بن حنيف، وسليمان بن صرد، إلى غير هؤلاء من صلحاء الأمة وأتقانيها التابعين للإمام تبعية الظل لذي الظل.

وطائفه تطفى عليها نزعة الاعتداد بالرأي والاستبداد في الأمر، والتدخل في شؤون القيادة، وكانوا يتصرّرون أنّه ليس بينهم وبين القائد، فرق حتى بقدر الأنملة ، وهذا الشعور كان ظاهراً منهم في جميع مواقفهم من حين انضمامهم لرابة الإمام إلى خروجهم عليه، ومن نماذج هؤلاء، حرقوص بن زهير المعروف بذى الثدية، ومسعر بن فدكي، وزيد بن حصين، وشريح بن أوفى بن يزيد بن ظاهر العبسي، ونافع بن الأزرق،

وعبدالله بن وهب الراسبي إلى غير ذلك من رؤوس تلك الطائفة الذين صاروا خوارج من بعد.

وبما أن أصحاب هذه الطائفة كانوا يكثرون قراءة القرآن والصلة والتهجد في الليل حتى اسودت جماهيرهم من السجود، وأصبحت لهم ثفنات ثفنات البعير، فكان لكلامهم نفوذ وتأثير كبير في جيش الإمام، خاصة أولئك الذين كانوا من قبائلهم وكتائبهم، وهم كثيرون.

والذي يدلنا على سيادة تلك النزعة فيهم (نزعة الاعتراف على القيادة والمتأولين لشؤون الحكومة) مانقرأه في تاريخ حياتهم واليكم بيانه:

١ - ما سمعت من حديث النبي في حق رأس الخوارج (ذى الخويصرة) حيث وقف على رسول الله وهو يقسم غنائم خير فقال له: ما عدلت منذ اليوم، فقال رسول الله: «ويحك من يعدل إذا لم أعدل؟!» فقال عمر: ألا أقتله يا رسول الله؟ فقال رسول الله: إنّه سيكون لهذا ولأصحابه نبا، وقال: تحقر صلاة أحدكم في جنب صلاتهم، وصوم أحدكم في جنب صيامهم، ولكن لا يجاوز إيمانهم تراقيهم، وقال سيخرج من ضئضي هذا الرجل، قوم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية^(١).

٢ - ما رواه الطبرى عن محمد بن راشد عن أبيه في حرب الجمل قال: كان من سيرة علي: أن لا يقتل مدبراً ولا يذفف على جريح ولا يكشف ستراً ولا يأخذ مالاً، فقال قوم يومئذ: ما يحل لنا دماءهم ويحرّم علينا

١. نقله أهل السير ونقله أصحاب الصحاح والمسانيد، ورواه البخاري أيضاً في صحيحه لاحظ الجزء ٦٧، تفسير سورة البراءة تفسير قوله سبحانه: **«وَالْمُؤْلَفَةُ قُلُوبُهُمْ»**.

أموالهم؟ فقال عليٌّ: «القوم أمثالكم من صفح عناً فهو مثناً ونحن منه، ومن لجأ حتى يصاب، فقتاله مثني على الصدر والنحر، وإن لكم في خمسه لغنى»،
فيومئذ تكلمت الخوارج .^(١)

وقد ذكر الطبرى قصة الاعتراف على وجه الإجمال ولكن غيره ذكره على وجه التفصيل، قالوا: نقمت الخوارج على عليٍّ عندما قرب منهم في النهر وان وأرسل إليهم أن سلّموا قاتل عبدالله بن خباب، فأجابوه بأننا كلنا قتلته، ولكن ظفرنا بك قاتلناك، فأتأهّم علىٰ في جيشه، ويرزقونا إليه بجمعهم، فقال لهم قبل القتال: ماذا نقمتم مني؟ فقالوا له: أولاً ما نقمتنا منك أنا قاتلنا بين يديك يوم الجمل، فلما انهزم أصحاب الجمل، أبحثت لنا ما وجدنا في عسكرهم من المال، ومنعتنا من سبي نسائهم وذرارتهم، فكيف استحللت مالهم دون النساء والذرية؟ فقال: «إنما أبحث لكم أموالهم بدلاً عما كانوا أغروا عليه من بيت مال البصرة قبل قدومي عليهم، والنساء والذرية لم يقاتلونا، وكان لهم حكم الإسلام، بحكم دار الإسلام، ولم يكن منهم ردة عن الإسلام ولا يجوز استرقاق من لم يكفر، وبعد لو أبحث لكم النساء، أيكم يأخذ عائشة في سهمه؟» فخجل القوم من هذا.^(٢)

وما ذكره الطبرى، وإن وقع في سنته سيف بن عمر، وهو ضعيف في الرواية، ولكن مانقله البغدادى نقى السند مضافاً إلى أنه تضافرت الروايات على نقله من الفريقيين .

١. تاريخ الطبرى: ٥٤٥ / ٣.

٢. الفرق بين الفرق: ٧٨.

روى الشيخ الطوسي في تهذيبه عن مروان بن الحكم قال: لما هزَّنا على بالبصرة ردَّ على الناس أموالهم، من أقام بيته أطْهَاه، ومن لم يقم بيته أحلَّه، قال: فقال له قائل: يا أمير المؤمنين اقسم الفيَّ بيننا والسبئيِّ، قال: فلما أكثروا عليه، قال: «أيُّكم يأخذ أمَّ المؤمنين في سهمه؟» ففكُّوا^(١).

٣ - روى الطبرى أيضاً: لما فرغ على من بيعة أهل البصرة، نظر في بيت المال فإذا فيه ستمائة ألف وزيادة، فقسَّمها على من شهد معه، فأصاب كلَّ رجل منهم خمسمائة وقال: لكم إن أظفركم الله عزَّ وجلَّ بالشام مثلها إلى أعطياتكم، وخاض في ذلك السبائية وطعنوا على علىٰ من وراء وراء.^(٢)

كل ذلك يعرب عن طغيان نزعة الاعتراض على القوم، وأنهم كانوا يرون لأنفسهم حق التدخل في شؤون القيادة.

٤ - إنَّا نرى أنَّ الأشعث لَمَا قرأ وثيقة التحكيم على الشاميين، استقبلوه برضى ولَمَا عرضها على رايات عنزة وغيرهم من العراقيين، قابلوه بالاعتراض والسيف.

قال ابن مازاحم: إنَّ الأشعث خرج في الناس بذلك الكتاب يقرأه على الناس ويعرضه عليهم، ويمرَّ به على صفوف أهل الشام وراياتهم، فرضوا بذلك، ثم مرَّ به على صفوف أهل العراق وراياتهم يعرضه عليهم حتى مرت برایات عنزة - وكان مع علىٰ من عنزة بصفين أربعة آلاف مجفف - فلما مرَّ

١. وسائل الشيعة: ١١ / ٥٨، الباب ٢٥ الحديث ٥ و ٧.

٢. تاريخ الطبرى: ٣ / ٥٤٤. والمراد من السبائية: الخوارج، فإنه كثيراً ما يطلقها عليهم.

بهم الأشعث فقرأه عليهم، قال فتيان منهم: لا حكم إلا لله. ثم حملوا على أهل الشام بسيوفهما (فقاتلا) حتى قتلا على باب رواق معاوية. وهم أول من حكم، وأسماهم معدان وجعد، أخوان، ثم مرباها على مراد، فقال صالح بن شقيق وكان من رؤسائهم:

ما لعلني في الدماء قد حكم لو قاتل الأحزاب يوماً ما ظلم
 لاحكم إلا الله ولو كره المشركون. ثم مرت على رأياتبني راسب فقرأه عليهم فقالوا: لاحكم إلا الله، لانرضي ولا نحكم الرجال في دين الله، ثم مرت على رأياتبني تميم فقرأها عليهم فقال رجل منهم: لاحكم إلا الله يقضي بالحق وهو خير الفاصلين، فقال رجل منهم لآخر: أما هذا فقد طعن طعنة نافذة. وخرج عروة بن ابيه أخو مرداس بن ابيه التميمي، فقال: أتحكمون الرجال في أمر الله، لاحكم إلا الله، فأين قتلانا يا أشعث. ثم شد بسيفه ليضرب به الأشعث، فأخذته وضربه به عجز دابتة ضربة خفيفة فاندفعت به الدابة وصاحت به الناس: أن امسك يدك. ففك ورجع الأشعث إلى قومه. ^(١)

٥ - إنَّ بعض من صار من الخوارج كانوا متواجدين في الكوفة أيام خلافة عثمان، وكانوا يعترضون على عمَاله مثل سعيد بن العاص، فكتب سعيد بن العاص بذلك إلى عثمان فأمر بتسييرهم من الكوفة، ونرى بين المعترضين، حرقوص بن زهير السعدي، وشريح بن أوفى بن يزيد بن ظاهر العبسي، وزيد بن حصين الطائي وهم رؤوس الخوارج وكانوا ملتفين

حول الأشتر النخعي، وكانوا يعدون من أصحابه، حتى كتب سعيد بن العاص بذلك إلى عثمان وقال: إني لا أملك من الكوفة مع الأشتر وأصحابه الذين يدعون القراء - وهم السفهاء - شيئاً فكتب إليه: أن سيرهم إلى الشام.^(١)

نعم اجتمع مع الأشتر غيرهم، من الرجال الصالحين والعباد الناسكين كزيد وصعصعة بن صوحان وكعب بن عبدة وعدى بن حاتم الطائي، ويزيد بن قيس الأرجبي (الذي كان له مواقف مشكورة في حرب صفين)، وعمرو بن الحمق، وكميل بن زياد النخعي، وحارث بن عبد الله الأعور الهمданى، وغيرهم من الصلحاء، وذلك يكشف عن وجود نزعة الاعتراض في قراءة الكوفة ورؤسائهم، نعم كون هؤلاء محققين في اعتراضهم على عامل الخليفة الثالث وحتى الخليفة نفسه لا يكون دليلاً على أنهم محققون كذلك في مسألة التحكيم وما خلف من الآثار السيئة، ولا دليل على تلك الملازمة، فرب إنسان يكون محققاً في دعوى ومبطلأ في دعوى أخرى، والإيمان في حقيقة الاعتراضين - الاعتراض على عامل الخليفة الثالث والاعتراض على أمير المؤمنين عليٍّ - يكفي في تصديق ما ذكرنا.

نعم إن الإسلام لا يخالف سياسة الانتقاد وحرية التعبير عن الرأي، ولا يريد للآمة أن تكون كقطيع من الماشية، بل أنه يدعو إلى النقد إذا كان لأجل طلب الحق، مثلاً إذا بدا للإنسان أنَّ قول القائد لا يماثل عمله فله

السؤال والنقاش ولكن بأسلوب بناء، لغاية الوصول إلى الحق، وهذا ما يدعو إليه الإسلام خصوصاً فيما إذا كان القائد إنساناً غير معصوم، بل نجد ذلك في عصر المعصوم أيضاً، روى أصحاب السيرة لما توفي عبدالله ولد النبي بكى عليه وجرت دموعه على خديه، فاستظهر بعض الصحابة أنّ عمل النبي هذا ينافي ما أوصى به من عدم البكاء على الميت، فأجابه النبي وأرشده إلى الحق وقال ﷺ: «لا، ولكنّي نهيت عن صوتين أحمقين وأخرين: صوت عند مصيبة، وخمس وجوه، وشق جيوب، ورنة شيطان، وصوت عند نغمة لهو، وهذه رحمة ومن لا يزَّحم لا يُزَّحم».^(١)

نعم إذا كانت الغاية مجرّد إبداء الرأي، وحبّ الاعتراض، فهذا ما يعده الكتاب والسنة من المجادلة بالباطل «ما يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغْرِبُكَ تَقْلِبُهُمْ فِي الْبِلَادِ»^(٢)، وقال سبحانه: «وَيُجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ لِيُذْهِبُوا بِالْحَقِّ».^(٣)

نحن نرى تلکما النزعتين متجلستين في الأشتراك والملتقين حوله من الصلحاء من جهة، وحرقوص وزملائه من جهة أخرى، وإن اشترکوا في حقبة من الزمن في صبغة الاعتراض.

فالنزعـة الأولى: كانت نابعة عن روح صادقة لاعن هوى نفسي، ولأجل ذلك بقوا على اعتراضهم ومخالفتهم لعامل الخليفة إلى أن قُتِّل

١. السيرة الحلبية: ٣٩٥ / ٣.

٢. غافر: ٤.

٣. الكهف: ٥٦.

عثمان، لأنهم أدركوا أن عمل الخليفة وعماله يفارق مبادئ الإسلام، وتحملوا التسيير والتبعيد عن الوطن، ولكن لما واجهوا علياً ووجدوا فيه ضالتهم المنشودة من أنه القائد الإلهي الذي يعمل لأجل الله، سلّموا إليه مقاليد أمورهم.

والنزعـة الثانية: كانت نابعة عن روح مكابرـة تـريـد فـرض ما تحـبـ وترـىـ، سـوـاءـ أـكـانـ حـقـاـمـ بـاطـلاـ، وـنـذـكـرـ هـنـاـ نـمـوذـجاـ لـلـقـسـمـيـنـ:

قال ابن مزارحم: قيل لعلي لما كتبت الصحيفة: إن الأشتـر لم يـرضـ بما في هذه الصحـيفـةـ ولا يـرىـ إـلـاـ قـتـالـ الـقـومـ، فـقـالـ عـلـيـ: بـلـىـ إـنـ الأـشـتـرـ لـيـرـضـيـ إـذـاـ رـضـيـتـ وـقـدـ رـضـيـتـ وـرـضـيـتـ، وـلـاـ يـصـلـحـ الرـجـوعـ بـعـدـ الرـضـاـ، وـلـاـ التـبـدـيلـ بـعـدـ إـلـقـارـارـ، إـلـاـ أـنـ يـغـصـيـ اللـهـ وـيـتـعـدـيـ مـاـ فـيـ كـاتـبـهـ.^(١)

وـايـ تـسـلـيمـ أـعـلـىـ وـأـنـبـلـ مـنـ تـسـلـيمـ الأـشـتـرـ لـأـمـرـ الـقـيـادـةـ، فـقـدـ كـانـ النـصـرـ حـلـيـفـاـ لـهـ وـلـمـ يـبـقـ بـيـنـ تـحـقـقـهـ إـلـاـ عـدـوـ الـفـرـسـ، أـوـ قـاـبـ قـوـسـيـنـ أـوـ أـدـنـيـ، فـلـمـاـ وـقـفـ عـلـىـ أـنـ مـوـاـصـلـةـ الـحـرـبـ وـلـوـ فـتـرـةـ قـلـيـلـةـ سـيـؤـدـيـ إـلـىـ الـقـضـاءـ عـلـىـ حـيـاةـ الـإـمـامـ، تـرـاجـعـ عـنـ سـاحـةـ الـقـتـالـ، وـرـجـعـ طـائـعاـ مـذـعـناـ لـمـاـ أـمـرـهـ بـهـ الـإـمـامـ^{علـىـهـ السـلـامـ} وـخـاطـبـ أـولـثـكـ الـذـينـ وـقـفـواـ بـوـجـهـ الـإـمـامـ، وـقـالـ: خـدـعـتـمـ وـالـلـهـ فـاـنـخـدـعـتـمـ، وـدـعـيـتـمـ إـلـىـ وـضـعـ الـحـرـبـ فـأـجـبـتـمـ، يـاـ أـصـحـابـ الـجـبـةـ السـوـدـ كـنـاـ نـظـنـ أـنـ صـلـاتـكـمـ زـهـادـةـ فـيـ الدـنـيـاـ، وـشـوـقـاـ إـلـىـ لـقـاءـ اللـهـ، فـلـاـ أـرـىـ فـرـارـكـمـ إـلـاـ إـلـىـ الدـنـيـاـ مـنـ الـمـوـتـ، أـلـاـ فـقـبـحـاـ يـاـ أـشـيـاهـ النـيـبـ الـجـلـالـةـ، مـاـ أـنـتـ بـرـائـينـ بـعـدـهـ عـزـآـ أـبـداـ، فـاـبـعـدـواـ كـمـاـ بـعـدـ الـقـوـمـ الـظـالـمـونـ.^(٢)

هذا هو الأشتير وهذه طاعته للإمام الحق، وأمّا الخوارج فسئل عن عنادهم ولجاجهم في وجه الحق، فقد احتج عبد الله بن عباس على صحة مبدأ التحكيم بقوله: «إِنَّ اللَّهَ أَمْرَ بِالْحِكْمَةِ فِي قَتْلِ صَيْدٍ» فقال: «يَحْكُمُ بِهِ ذُو عَدْلٍ مِنْكُمْ» فكيف في الإمامة...، فلما سمعت الخوارج تلك المعارضة قال بعضهم لبعض: أجعلوا احتجاج قريش حجّة عليهم، فإنّ هذا من الذين قال الله فيهم: «بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِيمُونَ»، وقال عزوجل: «وَتُنذَرَ بِهِ قَوْمًا لَدَاهُ». ^(١)

إلى هنا وقفت على العامل الأول لظهور هذه النكسة، وإليك بيان العامل الثاني.

الثاني: وجود العملاء في جيش الإمام:

كان في جيش الإمام عملاء لمعاوية يعملون لصالحه، حيث كانوا يضمرون العداء لعلي، ويتحينون الفرصة للقضاء على حكومته وحياته، كأمثال الأشعث بن قيس، وقد عرفت أنه خطب في أوان طلوع فكرة إنهاء الحرب وقال: من لذرارينا ونساثنا إن قتلتنا؟ يقول هذا والخوارج بمرأى ومسمع منه، وفي ذلك يقول ابن أبي الحديد: «كُلُّ فساد كان في خلافة علي عليه السلام وكلُّ اضطراب حدث فأصله الأشعث». ^(٢)

وإليك الشواهد على صحة تلك النظرية:

١ - كان الأشعث عاملاً لعثمان على آذربایجان، وقد كان عمرو بن

١. الكامل للمبرد: ١٢٢/٢.

٢. شرح نهج البلاغة: ٢٧٩/٢.

عثمان تزوج ابنة الأشعث بن قيس، ولمّا بُويع على عليه السلام كتب إليه مع زياد ابن مرحباً الهمداني رسالة ذكر فيها بيعة طلحة والزبير ونقضهما البيعة وقال: «إنّ عملك ليس لك بطمعة ولكنّه أمانة، وفي يديك مال من مال الله، وأنت من خزان الله عليه حتى تسلّمه إلى». فلمّا قرأ كتاب علي قال لبعض أصحابه: «إنه قد أوحشني وهو أخذ بمال آذربيجان» وأراد اللحوق بمعاوية فمنعه بعض أصحابه حتى قدم على عليه السلام، وهو معزول عن الولاية^(١).

قال المسعودي: وبعث إلى الأشعث بن قيس يعزله عن آذربيجان وأرمينية وكان عاملاً لعثمان عليها، وكان في نفس الأشعث على عليه السلام ما ذكرنا من العزل وما خاطبه به حين قدم عليه فيما اقتطع هنالك من الأموال.^(٢)

٢ - كانت رئاسة قبيلتي كندة وريبيعة للأشعث فانتزعها على عليه السلام منه وولى حسان بن مخدوع عليهمما، ثمّ بعد هنـ وهنات أشركه في الرئاسة.^(٣) وقد أثار ذلك حفيظة الأشعث على عليه السلام وإن لم يظهر ذلك.

٣ - كان الأشعث متّهماً بالتنسيق مع معاوية خلال فترة الحرب، يقول ابن مزاحم: إنّ ابن ذي الكلاع أرسل إلى الأشعث رسولاً فقال له: «إنّ ابن عمك ذي الكلاع يقرئك السلام ورحمة الله، وإن كان ذوالكلاع قد أُصيب

١. وقعة صفين: ٢٩.

٢. مروج الذهب: ١١٧/٣.

٣. وقعة صفين: ١٥٣.

وهو في الميسرة، فتأذن لنا فيه» فقال له الأشعث: اقرأ صاحبك السلام ورحمة الله، وقل له: إني أخاف أن يتهمني علي، فاطلبه إلى سعيد بن قيس فإنه في الميمونة، فذهب إلى معاوية فأخبره وكان منع ذلك منهم، وكانوا في اليوم والأيام يتراسلون.^(١)

٤ - أرسل معاوية بن أبي سفيان أخاه عتبة بن أبي سفيان، فقال: الق الأشعث، فإنه إن رضي رضي العامة، فخرج عتبة فنادي الأشعث بن قيس، فقال الناس: هذا الرجل يدعوك، فقال الأشعث: سلوه من هو؟ فقال: أنا عتبة بن أبي سفيان، فقال الأشعث: غلام مترف ولا بد من لقائه، فخرج إليه، فأبلغه دعوة معاوية.^(٢)

وهذا يعرب أن معاوية كان يحاول إيجاد موطن قدم له في ساحة علي عليهما السلام من خلال كسب رضا الأشعث، وقد نجح الرجل في ذلك بعض النجاح، وقد كانت نتيجة هذه الدعوة أنه قال في جواب معاوية: أما البقية فلستم بأحوج إليها منّا، وسنرى رأينا فيها إن شاء الله .

فلما بلغ معاوية كلام الأشعث، أيقن بأنّ الأشعث قد جنح للسلم، وشاعت نتيجة المفاوضة في صفوف الجيشين، إلى أن اجترأ الأشعث على إبداء رأيه في الحرب والطلب من علي أنهما رحمة بالذري والنساء. وهذا ما تقرأه فيما يلي:

١. وقعة صفين: ٣٤١.

٢. وقعة صفين: ٤٦٥.

٥ - إن الأشعث قام ليلة الهرير في أصحابه من كندة، فألقى خطاباً يتوجّح منه تبيط العزائم وإيقاف الحرب لصالح معاوية، وكانت أمارات النصر لعلي ظاهرة، وقد رفعوا المصاحف على رؤوس الأئمة في نهار تلك الليلة، فقال في خطابه: «قد رأيتم يا معاشر المسلمين ما قد كان في يومكم هذا الماضي، وما قد فني فيه من العرب، فوالله لقد بلغت من السن ما شاء الله أن يبلغ، مما رأيتم مثل هذا اليوم قط، ألا فليبلغ الشاهد الغائب، إنا إن نحن توافقنا غداً أنه لفناء العرب وضياعة الحرمات، أما والله ما أقول هذه المقالة جزعاً من الحتف ولكنني رجل مسن أخاف على النساء والذراري غداً إذا فينا».

قال صعصعة: فانطلقت عيون معاوية إليه بخطبة الأشعث، فقال: أصحاب رب الكعبة، لئن نحن التقينا غداً لتميلنَ الروم على ذرارينا ونسائنا، ولتميلنَ أهل فارس على نساء أهل العراق وذراريهم، وأنما يبصرون هذا ذروة الأحلام والنهاي، اربطوا المصاحف على أطراف القنا.

فصار أهل الشام فنادوا في سواد الليل: يا أهل العراق من لذرارينا إن قتلتمونا ومن لذراريكم إن قتلناكم، الله الله في البقية. فأصبح أهل الشام وقد رفعوا المصاحف على رؤوس الرماح وقلدوها الخيل...^(١).

٦ - إن رفع المصاحف أوجد الفوضى في جيش علي عليه السلام وفرقهم إلى فرقتين، فمنهم من يطلبمواصلة الحرب كعمرو بن الحمق وغيره، ومنهم

من يصرّ على إنهائها، ومنهم الأشعث فقام خطيباً مغضباً فقال: يا أمير المؤمنين أجب القوم إلى كتاب الله فإنك أحق به منهم، وقد أحب الناس البقاء وكرهوا القتال. ^(١)

٧ - وبعدما رضي الإمام بالصالح لأمور تقدّمت، وتافق الطرفان على أن يبعث كلّ واحد حكماً، اختار الإمام أن يكون الحكم من قبّله، ابن عباس، فلم يقبله الأشعث، وقال: والله ما نبالي أكنت أنت أو ابن عباس ولا زرید إلا رجلاً هو منك ومن معاوية سواء ليس إلى واحد منكما بأدنى من الآخر، قال علي: «إني أجعل الأستر»، قال الأشعث: وهل سعر الأرض علينا غير الأشتراط. ^(٢)

٨ - كان الأشعث يتبعّج بكتاب الصلح ولما تمت كتابته وشهد عليه شهود من الطرفين أخذ به ومرّ به على صفوف أهل الشام والعراق يعرضه عليهم، واستقبله أهل الشام بالرضا، وأمّا أهل العراق فقد أوجد فيهم فوضى فمنهم من رضي ومنهم من حمل عليه هاتفاً بقوله: لا حكم إلا لله. ^(٣)

وممّا ذكرنا يظهر أنّ الرجل وإن لم يكن من الخارج لكنه إما كان عميلاً لمعاوية، كما هو الظاهر مما سردناه عليك ، أو كان في نفسه شيء يجرّه إلى أن يتّخذ موقفاً خاصاً مناوناً لعلي عليه السلام ولأجل ذلك كان ما ألقاه من كلام حول إيقاف الحرب فرصة لما يرومها معاوية من إنهاء الحرب وإيجاد

١. وقعة صفين: ٥٥١.

٢. وقعة صفين: ٥٧٢.

٣. وقعة صفين: ٥٨٨.

الفوضى، وبذلك تقف على صحة ما ذكره ابن أبي الحديد: من أنَّ كل فساد كان في خلافة عليٍ فأصله الأشعث.

يقول اليعقوبي: لما رفعوا المصاحف وقالوا: ندعوكم إلى كتاب الله، فقال عليٌ: إنَّها مكيدة وليسوا بأصحاب قرآن، فاعتراض الأشعث بن قيس الكندي، - وقد كان معاوية استماله وكتب إليه ودعاه إلى نفسه-. فقال: قد دعوا القوم إلى الحق، فقال عليٌ عليه السلام إنَّهم إنما كادوكم وأرادوا صرفكم عنهم، فقال الأشعث: والله لئن لم تجدهم انصرفُ عنك، ومالت اليمانية مع الأشعث، فقال الأشعث: والله لتجيئُهم إلى ما دعوا إليه أو لندفعُ عنك إليهم برمتك.^(١)

ويؤيد ذلك ما ذكره المبرد في كامله: لما استقرَّت الخوارج في حررراء بعث عليٌ عليه السلام صعصعة بن صوحان العبدى وزياد بن النضر الحارثي مع عبدالله بن عباس فقال لصعصعة: بأيِّ القوم رأيتهم أشدَّ إطاعة؟ فقال: يزيد بن قيس الأرجبي، فركب عليٌ عليهم إلى حررراء، فجعل يتخللهم حتى صار إلى مضرِّب يزيد بن قيس، فصلَّى فيه ركعتين، ثم خرج فاتَّأ على قوسه، وأقبل على الناس، فقال: هذا مقام من فلنج^(٢) فيه فلنج يوم القيمة، ثمَّ كلامهم وناشدهم، فقالوا: أنا أذنبنا ذنبًا عظيمًا بالتحكيم، وقد تبا، فتب إلى الله كما تبا نعدلك، فقال عليٌ عليه السلام: «أنا استغفرُ الله من كل ذنب»، فرجعوا معه وهم ستة آلاف، فلما استقرُوا بالكوفة أشاعوا أنَّ عليًّا عليه السلام رجع

١. تاريخ اليعقوبي: ٢ / ١٧٨ طبعة النجف.

٢. فلنج فيه، من الفلنج: وهو الظفر.

عن التحكيم، ورأه ظللاً وقالوا: إنما يتضرر أمير المؤمنين أن يسمى الكراع^(١) وتجنى الأموال، ثم ينهض بنا إلى الشام، فأتي الأشعث عليهما^(٢) فقال: يا أمير المؤمنين، إن الناس قد تحدّثوا أنك رأيت الحكومة ضللاً والإقامة عليها كفراً، فقام على^(٣) يخطب، فقال: «من زعم أنّي رجعت عن الحكومة فقد كذب، ومن رأها ضللاً فقد ضل»، فخرجت حينئذ الخوارج من المسجد فحُكِّمت.

قال ابن أبي الحميد: إن الخوارج لما قالوا العلي: تب إلى الله مما فعلت كما تبا، ننهض معك إلى حرب الشام، فقال لهم علي: كلمة مجملة مرسلة يقولها الأنبياء والمعصومين، وهي قوله:

«استغفرا لله من كل ذنب» فرضوا بها وعدوها إجابة لهم إلى سؤالهم، وصفت له^(٤) نياتهم، واستخلص بها ضمائرهم، من غير أن تتضمن تلك الكلمة اعترافاً بكفر أو ذنب فلم يتركه الأشعث، وجاء إليه مستفسراً وكاشفاً عن الحال وهاتكأ ستر التورية والكتنائية، فانتقض ما دبره، وعاد الخوارج إلى شبهتهم الأولى، ورجعوا التحكيم والمرroc.

١. الكراع: اسم للخيل.

٢. الكامل للمبّرد: ١٥٥ / ٢، وفي المصدر: فقال الصعصعة والصحّيحة ما أثبتناه.

٣. شرح نهج البلاغة: ٢٨٠ / ٢.

هل العصبية القبلية دفعت الأشعث إلى المخالفة؟

من هذا البحث إنصافاً تقف على قيمة ما يذكره البعض وهو أن العصبية القبلية أثرت في انحراف الأشعث عن علي، بل مهدت لنشوء الخوارج وظهورهم في الساحة، وذلك بحججة أنّ الأشعث اعترض على ترشيح عبدالله بن عباس ممثلاً لعلي، وقال: لا والله لا يحكم فيها مُضرّيان حتى تقوم الساعة، ولكن أجعله من أهل اليمن، إذا جعلوا (أهل الشام) رجالاً من مصر. فقال علي: «إنّي أخاف أن يُخدع يَمَنِيكُمْ، فإنّ عمراً ليس من الله في شيء إذا كان له في أمر هوى»، فقال الأشعث: والله لأنّ يحكم أي بعض ما نكرهه وأحدّهما من أهل اليمن أحبّ إلينا من أن يكون بعض ما نحبّ في حكمهما وهم مصرّيان. ^(١)

إنّ تحليل انحراف الأشعث عن علي عليه السلام وإيجاده الفووضى في قسم كبير من جيشه بهذا العامل النفسي ضعيف جداً، ولا ننكر أن يكون لهذا العامل أيضاً رصيداً في ما كان يضمّره ويعمله.

وبعد من ذلك تحليل نشوء الخوارج في ساحة القتال بالعصبية القبلية، أنها أنجبت حركة الخوارج فصارت عصبيتهم الموجهة ضدّ قريش وسلطانها المتّجسّد في الحكومة العلوية يومذاك، سبباً لتلك الحركة الهدامة

١. الخوارج في العصر الأموي: ٢٥. وما نقله عن الأشعث، ذكره ابن مازحم في وقعة صفين: ٥٠٠.

بشهادة أنا لانجد في صفوف الخوارج قرشيًّا واحدًا بل على العكس من ذلك فإنَّهم كانوا يحملون لواء التمرُّد على قيادتها.^(١)

إنَّ تحليل هذه الحركة الكبيرة من بدنها إلى نهايتها بهذا العامل النفسي أشبه بتحليل الهزَّة الكبيرة الموجبة لأنهـدام المدن والقرى، بسقوط صخرة من أعلى الجبل إلى هَوَّة سـقيقة، نعم لا يمكن إنكار العصبية القبلية بين جميع القبائل العربية، خصوصاً بين قبيلتي تميم وقريش، ولكنهـ ليس بمعنى أنهـ الباعث والعامل المحدث لهذه الضجَّة الكبيرة التي شغلت بال المسلمين والخلفاء طوال قرون، بل العامل لحدوث هذهـ الحركة هو ما عرفتهـ في المقام وفي الفصل الثالث عند البحث عن نشوءـ الخوارج.

الفصل الثامن

الخوارج في عصر

معاوية بن أبي سفيان

قد تعرفت على مأساة التحكيم وما خلف من آثار ونتائج سيئة في جيش الإمام وأصحابه حيث فرقهم وشق شملهم، فانقلب الإخوان أعداء، وأصبح الأنصار معارضين، إلى أن أدى ذلك إلى حروب دامية ضد إمامهم أمير المؤمنين ولم يبرحوا حتى قضوا على حياته حيلة وغيلة.

لقد بذر معاوية تلك البذرة في جيش الإمام، ولم يدر بخلده أن هذه البذرة سوف تنمو وتكون أشواكاً تعكر عليه صفو خلافته، وتشغل باله عشرين سنة إلى العام الذي هلك فيه، فحصد مزارع ووقع بالحفرة التي حفرها، وسوف نذكر الحروب والانتفاضات التي جرت في عهد معاوية بعد أن تستلم عرش الخلافة من عام ٤١ إلى ٦٠ من الهجرة.

نعم لم تقف انتفاضاتهم بهلاك معاوية، بل استمرت بعد هلاكه، وعلى طول عهد بنى أمية، غير أنها نكتفي بما جرى في عهد معاوية وبعده بقليل، ليكون نموذجاً لسائر الثورات التي قاموا بها إلى أواخر العصر الأموي. فكانوا مثلاً لقوله سبحانه: «أَلَمْ يَأْتِكُمْ تَبَوَّا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلِ فَذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»^(١).

و قبل ذلك نلقت نظر القارئ إلى هذه الانتفاضات من زاوية أخرى،

فالخوارج وإن قاموا في وجه الطغاة اللئام من بنى أمية فثاروا عليهم هنا وهناك بصورة عشوائية متفرقة، فأسهروا عيونهم وزعزعوا كيانهم، ولكنهم أيضاً ذاقوا وبال أمرهم لأنهم عصوا إمامهم، وقلبوا الأمور عليه، وأوجدوا الفوضى في عصره، فصدق فيهم قول الإمام وهو يخاطبهم: «أما إنكم ستلقون بعدي ذلًا شاملاً، وسيفًا قاطعاً، يتخذها الظالمون فيكم سنة».^(١)

وهذا الكلام تنبئ من الإمام عن مستقبلهم المظلم، ويحق له هذا التنبؤ، كيف وهو باب علم النبي ﷺ، نعم احتمل ابن أبي الحميد أن يكون دعاءً أيضاً وقال: وهذه المخاطبة لهم وهذا الدعاء عليهم، وهذه الأخبار عن مستقبل حاليهم، وقد وقع ذلك، فإن الله تعالى سلط على الخوارج بعده الذل الشامل، والسيف القاطع، والاثرة من السلطان، وما زال حالهم يضمحل حتى أفنائهم الله تعالى وأفني جمهورهم.

ثم إن ابن أبي الحميد ذكر في أخبارهم شيئاً كثيراً وأطب الكلام في سيف المهلب بن أبي صفرة وبنيه على الخوارج، وأن نتيجته كانت الحتف القاضي، والموت الزؤوم للخوارج.

إن موسوعتنا هذه موسوعة تاريخ العقائد، لا تاريخ الأقوام، ولأجل ذلك ضربنا صفحات عن نقل جميع الانتفاضات التي أقامها الخوارج في الشهد المختلفة، وفي أماكن متفرقة، واكتفينا بما قاموا به في العصر الأموي،

وخصصنا بالذكر خصوص ما يرجع إلى عهد معاوية بن أبي سفيان زارع هذه البذرة، وحاصل نتائجها الدنيوية، وحافر تلك الحفرة والواقع فيها، وطلبًا للإكمال نشير إلى الانتفاضات الواقعة بعد عهد معاوية بوجه موجز.

اغتيل الإمام علي عليه السلام بيد أشقى الأولين والآخرين على ما وصفه الرسول الأعظم صلوات الله عليه وسلامه في حديثه ^(١) وقضى نحبه فبويع الحسن خليفة بعد أبيه وتمت له البيعة في رمضان سنة أربعين، وكان معاوية يتحين الفرص ليسيطر على العراق كما سيطر على مصر ويأخذ بمقاييس الحكم، وقد أعطاه قتل الإمام فرصة لبسط نفوذه على العراق وخلع الحسن عن الحكم، فقدم أمامه عبدالله بن عامر ليفتح الطريق إلى معاوية، ثم غادر هو الشام متوجهًا إلى العراق.

ولما وقف الحسن على خطأ معاوية وأنه بصدده مواجهته بالقوة العسكرية قدم كثائب من جيشه وعلى رأسهم كتبية قيس بن سعد بن عبادة، وخرج هو من الكوفة حتى نزل المدائن مستعدًا لمواجهة معاوية، غير أنَّ الحوادث المريرة - التي ليس المقام مناسباً لذكرها - خيَّث أمله، فلم ير بدأ من التنازل عن الحكم وتسليم الأمر إلى معاوية من خلال وثيقة الصلح، وكيف لا يكون مضطراً إلى التصالح وقد أعرب عن اضطهاده وتخاذل أصحابه ونهب ماله قبل مواجهة العدو، فقام خطيباً وقال: «يا أهل العراق إنَّه

سخى بنفسي عنكم ثلات: قتلכם أبي، وطعنكم إياتي، وانتهابكم متاعي». (١)
 أخذ معاوية بمقاليد الحكم وكان يتبعج بأنه أزال جميع الموانع التي
 كانت تقف في طريقه لتولى سدة الحكم، لكنه كان غافلاً عن أن البذرة التي
 بذرها في صفين لأجل إيجاد الفرقة في صفوف جيش علي سوف تنمو
 ويأكل من ثمرها وتكون عليه ضدًا، فإن تسليم الحسن الحكم لمعاوية،
 ومباعدة أهل العراق له قد أغضب رؤوس الخوارج المختفين في جيش
 الحسن والمتفرقين في البلاد، إذ شعرو أن هذا التصالح خطر على كيانهم
 وجودهم، ولأجل ذلك وضعوا سيفهم على عواتقهم لمحاربة النظام
 الجديد كما حاربوا النظام السابق، فالخوارج كانوا ينظرون إلى علي عليه السلام
 ومعاوية بمنظار واحد بعد قضية التحكيم وإن كان علي عليه السلام في نظرهم إماماً
 عادلاً محقاً قبل التحكيم.

وإليك بعض حروبهم في عصر معاوية على وجه الإجمال:

١ - خروج فروة بن نوفل: يقول الطبرى: وفي هذه السنة سنة ٤١
 خرجت الخوارج التي اعتزلت أيام علي عليه السلام بـ«شهرزور» على معاوية، فلما
 قدم معاوية العراق قبل أن يبرح الحسن من الكوفة حتى نزل النخلة فقالت
 الحرورية الخمسمائة التي كانت اعتزلت بـ«شهرزور» مع فروة بن نوفل
 الأشجعى: قد جاء الآن ما لا شك فيه، فسيراوا إلى معاوية نجاهده، فأقبلوا

١. تاريخ الطبرى: ٤/١٢٢. وقد ذكر الطبرى صورة وثيقة الصلح في ذلك المقام ولكن ما ذكره
 لا يشتمل على جميع بنود الصلح. ومن أراد التفصيل فليرجع إلى كتاب «صلح الحسن» للشيخ
 راضى آل ياسين.

وعليهم فروة بن نوفل حتى دخلوا الكوفة فأرسل إليهم معاوية خيلاً من خيل أهل الشام فكشفوا أهل الشام، فقال معاوية لأهل الكوفة: لأمان لكم والله عندي حتى تكفوا بوانقكم، فخرج أهل الكوفة إلى الخوارج فقاتلوهم، فقالت لهم الخوارج: ويلكم ما تبغون منا، أليس معاوية عدونا وعدوكم، دعونا حتى نقاتلهم وإن أصبناه كنا قد كفيناكم عدوكم، وإن أصابنا كتم قد كفيتمنا، قالوا: لا والله حتى نقاتلكم، فقالوا: رحم الله إخواننا من أهل النهر هم كانوا أعلم بكم يا أهل الكوفة، وأخذت أشجع^(١) صاحبهم فروة وكان سيد القوم واستعمل الخوارج عليهم عبدالله بن أبي الحر^(٢)، رجلاً من طيء، فقاتلوهم، فقتلوا.^(٣)

ومما يذكره المؤرخون من حديث معركة النخيلة: إن قبيلة أشجع تمكنت من أخذ فروة بن نوفل من بين أصحابه الخوارج، فولى الخوارج عليهم عبدالله بن أبي الحرباء، فقتل في أثناء المعركة، فولى الخوارج عليهم حوثرة بن وداع بن مسعود الأستدي، فعاد إلى النخيلة، فأرسل إليه معاوية أباه، لعله يرده و قال له:

أخرج إلى ابنك فعلله يرث إذا رأك.

فخرج إليه وكلمه وناشهه وقال:

١. اسم قبيلة من قبائل الكوفة، والمراد أنَّ القبيلة التي كانت تحمي معاوية أخذت فروة بن نوفل رئيس الخوارج.

٢. وفي الكامل لابن الأثير: ٣٠٥ - ٣٠٦: (عبدالله بن أبي الهوساء).

٣. تاريخ الطبرى: ٤/١٢٦.

الأجيئك بابنك؟ فلعلك إذا رأيته كرهت فراقه.
فقال حورثة: إني إلى طعنة من يد كافر يرمي القلب فيها ساعة، أشوق
مني إلى ابني.

فرجع أبوه وأخبر معاوية بقوله.

فأرسل معاوية إليهم جنداً فقتلواهم جميعاً.^(١)

٢ - خروج شبيب بن بجرة: كان شبيب مع ابن ملجم حين قتل علياً، فلما دخل معاوية الكوفة أتاه شبيب متقرضاً وقال: أنا وابن ملجم قتلنا علياً، فوثب معاوية من مجلسه مذعوراً حتى دخل منزله وبعث إلى أشجع، فقال: لمن رأيت شيئاً أو بلغني أنه ببابي لأهلكنكم، آخر جوه من بلدكم، وكان شبيب إذا جنَّ عليه الليل خرج فلم يلق أحداً إلا قتله، فلما ولي المغيرة بن شعبة الكوفة، خرج عليه بالطف قريب الكوفة، فبعث إليه المغيرة خيلاً عليها خالد بن أرفطة، وقيل معقل بن قيس، فاقتلوها فقتل شبيب وأصحابه.^(٢)

هذه عبرة خاطفة عن ثورات الخوارج في الكوفة، قبل أن يتولى المغيرة بن شعبة من قبل معاوية، وبعد ما تولى هو الكوفة كانت لهم ثورات أخمدها المغيرة بدهائه وسيفه وإليكها مجملة:

١. الخوارج في الإسلام: ٣١.
٢. الكامل لابن الأثير: ٢٠٦/٣.

الخوارج والمغيرة بن شعبة والي معاوية في الكوفة:

غادر معاوية الكوفة إلى الشام واستعمل عبدالله بن عمرو بن العاص على الكوفة، فأتاه المغيرة بن شعبة فقال له: استعملت عبدالله على الكوفة، وأباه على مصر، فتكون أميراً بين نابي الأسد، فعزله عنها واستعمل المغيرة على الكوفة، ولما بلغ عمرو ما قاله المغيرة، دخل على معاوية فقال: استعملت المغيرة على الخراج فيقتل المال ولا تستطيع أن تأخذه منه، استعمل على الخراج رجلاً يخالف ويتنick، فعزله عن الخراج واستعمله على الصلاة.

فلقى المغيرة عمرو، فقال عمرو: أنت المشير على أمير المؤمنين بما أشرت به في عبدالله؟ قال: نعم. قال: هذه بتلك.^(١) وكان المغيرة يمثل سياسة معاوية مع الخوارج فيقاتلهم تارة ويعفو عنهم أخرى، يقول الطبرى: بعث معاوية المغيرة بن شعبة والياً على الكوفة، فأحب العافية وأحسن في الناس السيرة ولم يفتئش أهل الأهواء عن أهواهم، وكان يؤتى فيقال له: إنَّ فلاناً يرى رأي الشيعة، وإنَّ فلاناً يرى رأي الخوارج، فكان يقول: قضى الله أن لا تزالون مختلفين، وسيحكم الله بين عباده في ما كانوا فيه يختلفون، فأمنه الناس.^(٢) وإليك بعض مواجهاته مع الخوارج.

١ . تاريخ الطبرى: ٤ / ١٢٧؛ الكامل لابن الأثير: ٣ / ٢٠٦. هؤلاء هم الصحابة العدول الذين يؤخذون عنهم الدين والفتوى!!!
 ٢ . تاريخ الطبرى: ٤ / ١٣٢.

٣ - خروج معين الخارجي: بلغ المغيرة أنَّ معين بن عبد الله ي يريد الخروج فأرسل إليه وعنته جماعة فأخذ وحبس، وبعث المغيرة إلى معاوية يخبره أمره، فكتب إليه: إِنْ شهَدْتَ أَنِّي خَلِيفَةُ فَخَلِّ سَبِيلَهِ، فَأَهْضِرْهُ الْمَغِيرَةُ وَقَالَ لَهُ: أَتَشْهِدُ أَنَّ معاوية خَلِيفَةً وَأَنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ: أَشْهِدُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَقَّ وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةً لَا رَيبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مِنْ فِي الْقُبُورِ، فَأَمَرَ بِهِ فَقُتِلَ.^(١)

٤ - خروج أبي مريم مولى بنى الحرت بن كعب: ثم خرج أبو مريم مولى بنى الحرت بن كعب ومعه امرأتان قطام وكحيلة، وكان أول من أخرج معه النساء، فعاد ذلك عليه أبو بلال بن أديه، فرده أبو مريم بأنه قد قاتل النساء مع رسول الله ﷺ ومع المسلمين بالشام، وسأردهما، فردهما، فوجه إليه المغيرة جابر البجلي، فقاتلته فقتل أبو مريم وأصحابه بـ «بادوريا».^(٢)

٥ - خروج أبي ليلي: وكان أبو ليلي رجلاً أسود طويلاً، فأخذ بعضاً تي باب المسجد بالكوفة وفيه عدة من الأشراف، وحكم بصوت عال، فلم يعرض له أحد، فخرج وتبعه ثلاثون رجلاً من الموالي، فبعث إليه المغيرة معقل بن قيس الرياحي فقتله بسواط الكوفة سنة اثنين وأربعين.^(٣)

٦ - خروج المستورد: إِنَّ الْخَوَارِجَ فِي أَيَّامِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شَعْبَةَ فَرَعَوْا

١. الكامل لابن الأثير: ٢٠٦/٣.

٢. الكامل لابن الأثير: ٢٠٧-٢٠٦/٣.

٣. الكامل: ٢٠٧/٣.

إلى ثلاثة نفر: ١- المستورد بن علفة التيمي ٢- حيّان بن ظبيان السلمي ٣- معاذ بن جوين الطائي، فاجتمعوا في منزل حيّان بن ظبيان فتشاوروا في مَن يُولُونَ عَلِيهِمْ، فباعوا المستورد لأنَّه أَسْنَ الْثَّلَاثَةِ واستعدُوا للخروج في غرَّةِ هِلَالِ شَعْبَانَ سَنَةُ ٤٣. ^(١)

ثمَّ إِنَّ قَبِيْصَةَ بْنَ الدَّمْوَنَ أَتَى الْمُغَيْرَةَ وَكَانَ عَلَى شَرْطِهِ، فَأَخْبَرَ أَنَّ الْخَوَارِجَ قَدْ اجْتَمَعُوا فِي مَنْزِلِ حَيَّانَ بْنَ ظَبَيَانَ، وَقَدْ أَتَعَدُوا أَنْ يَخْرُجُوا إِلَيْكُمْ فِي غَرَّةِ شَعْبَانَ، فَقَالَ الْمُغَيْرَةُ: سِرْ بِالشَّرْطَةِ حَتَّى تُحِيطَ بِدارِ حَيَّانَ بْنَ ظَبَيَانَ فَأَتَنِي بِهِ، وَهُمْ لَا يَرُونَ إِلَّا أَمِيرَ تَلْكَ الْخَوَارِجَ، فَسَارَ قَبِيْصَةُ بِالشَّرْطَةِ وَفِي كَثِيرٍ مِّنَ النَّاسِ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَيَّانَ بْنَ ظَبَيَانَ إِلَّا وَالرِّجَالُ مَعَهُ فِي دَارِهِ نَصْفُ النَّهَارِ وَإِذَا مَعَهُ مَعَاذَ بْنَ جَوِينَ وَنَحْوِهِ مِنْ عَشْرِينَ رَجُلًا مِّنْ أَصْحَابِهِمَا، فَاسْتَلْمُوا فَانْطَلَقُ بِهِمْ إِلَى الْمُغَيْرَةِ بْنَ شَعْبَةَ، فَقَالَ لَهُمُ الْمُغَيْرَةُ: مَا حَمَلْتُمْ عَلَى مَا أَرْدَتُمْ مِّنْ شَقَّ عَصَمِ الْمُسْلِمِينَ، قَالُوا لَهُ: أَمَا اجْتَمَعْنَا فِي هَذَا الْمَنْزِلِ فَإِنَّ حَيَّانَ بْنَ ظَبَيَانَ أَقْرَأَنَا الْقُرْآنَ، فَنَحْنُ نَجْتَمِعُ عَنْهُ فِي مَنْزِلِهِ، فَنَقْرَأُ الْقُرْآنَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَادْهِبُوهُمْ إِلَى السِّجْنِ، فَلَمْ يَرْلَوْهُمْ فِي نَحْوِهِ مِنْ سَنَةٍ. ^(٢)

وَأَمَا الْمُسْتُورِدُ، فَقَدْ ذُكِرَ الطَّبَرِيُّ فِي تَارِيْخِهِ ^(٣) وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي كَامِلِهِ ^(٤) ثُورَتْهُ عَلَى وَجْهِ التَّفْصِيلِ وَنَحْنُ نَذَكِرُ مُلْخَصَهَا حَسْبَ مَا قَامَ بِهِ

١. تاريخ الطبرى: ٤ / ١٣٣ - ١٣٤.

٢. تاريخ الطبرى: ٤ / ١٣٨؛ الكامل: ٣ / ٢١٠ - ٢١٢.

٣. تاريخ الطبرى: ٤ / ١٣٨ - ١٦١.

٤. الكامل: ٣ / ٢١٢ - ٢١٧.

الدكتور نايف معروف في كتابه «الخوارج في العصر الأموي»: وأمام المستورد، فإنه نزل داراً في الحيرة بعيداً عن أعين الحراس. ولكن لما أخذت الخوارج تفدي عليه، وانكشف أمره، أمر أصحابه بالرحيل عنها، فتحوّلوا إلى دار سليم بن مخدوج العبدى، فيبني سلمة من عبد القيس، وكان صهراً للمستورد لا يرى رأيه في الخروج. ولما شاع خبر تحرك الخوارج، أدرك المغيرة خطورة الأمر، فجمع رؤساء القبائل وخطبهم فقال: فليكفيك كل امرئ من الرؤساء قومه، وإنما هو الذي لا إله غيره لأنّه تحولَ عما كتم تعرفون إلى ما تنكرُون، وعما تحجبون إلى ما تكرهون فلا يلم لاثم إلا نفسه، وقد أُعذر من أنذر.

أخذ زعماء القبائل إنذار المغيرة موضع جدّ واهتمام، فعادوا إلى قبائلهم وبادروا في البحث عن مثيري الفتنة في صفوفهم، وجاء صعصعة بن صوحان إلى عبد القيس ، فحضرهم من إيواء هؤلاء المارقة، فتراجع كثيرون عن اللحاق بالخوارج .

ولما علم المستورد بتهديد المغيرة لرؤساء القبائل، وتجنبًا لإحراج أصحابه، أمر أصحابه بالرحيل، فخرجوا عن ديار عبد القيس، وساروا إلى الصراة ومنها إلى «بهرسبر» وعزموا على دخول المدينة العتيقة التي كانت بها منازل كسرى فردهم عنها عاملها سماك بن عبيد الأزدي العبسي. ثم حاول أن يردهم عن خروجهم، ويأخذ لهم الأمان، فأبى المستورد، وعبر «جراجرايا» ومضى بأصحابه إلى أرض جوخى، حتى بلغ المدار، ونزلوا هناك.

فبعث إليهم المغيرة جيشاً، قوامه ثلاثة آلاف رجل من نقاوة الشيعة، على رأسهم معقل بن قيس الرياحي التميمي الشيعي، فأرسل معقل في أثرهم أبو الرواغ الشакري في ثلاثة من الفرسان، فلحقهم حتى أدركهم في أرض المدار. وحيثذاك استشار أصحابه في قتالهم أو انتظار قدوم معقل عليه، فاختلاف أصحابه بين مؤيد ومعارض. وأخيراً تناهى جانباً. ثم تقدم معقل في سبعمائة من فرسانه والتى الخوارج فانهزم كثيرون من أصحابه ولم يثبت سوى معقل وأبي الرواغ في نحو مائتين من الفرسان. ووصلت مؤخرة الجيش وتوقفوا للقتال. وفي تلك الأثناء جاءت الخوارج الأخبار بأنّ شريك بن الأعور قد أقبل في ثلاثة آلاف من أهل البصرة، فاقتصر المستورد على أصحابه أن ينحازوا ثانية، عن أرض البصرة وأن يعودوا إلى أرض الكوفة، لأن البصريين لا يحاربون خارج دائرةهم، فانسحبوا من مواقعهم وتسللوا إلى أرض الكوفة حتى بلغوا جراجريا، وقد أصاب حدسهم، فإن البصريين رفضوا اللحاق بهم، فمضى الخوارج في طريقهم وعبروا دجلة ونزلوا في أرض بهرسir. وهناك بالقرب من ساباط كان اللقاء الحاسم فاشتد القتال بين الفريقين، وكادت الدائرة تدور على أهل الكوفة لولا ثبات معقل في عدد من فرسانه، ونجدة أبي الرواغ الذي كان أبعد المستورد عن ساحة المعركة بحيلة حربية، أمّا المستورد، فإنه نادى معلقاً ودعاه للمبارزة، فحاول أصحابه منعه من ذلك، فأبى وخرج إليه معقل، فاختلما ضربتين، فقتل كل واحد منهما صاحبه. وكان قد أوصى بالإمارة من بعده إلى عمرو بن شهاب التميمي، الذي أخذ الرأية بعد مقتله

وحمل على الخوارج فقتلوهم ولم ينج منهم إلا بضعة رجال فروا من أرض المعركة.^(١)

٧ - خروج الموالي لصالح الخوارج: إن الموالي في العصر الأموي كانوا تحت الضغط يحقرون بأنهم غير عرب، فلأجل ذلك لاعجب إذا رأينا صلة بينهم وبين الخوارج فإنهم وإن كانوا لا يتبنّون مبادئ الخوارج ولكن كانوا يلتقدون معهم بعدائهم للحكومة الأموية، ولأجل ذلك نجد أن عصابة من الموالي خرجت من الكوفة فبعث إليهم المغيرة رجلاً من بجيلة، فقاتلتهم وقضى عليها، وهؤلاء أول خارجة خرج فيها الموالي.^(٢)

٨ - خروج حيان بن ظبيان السلمي: وفي سنة خمسين توفّي المغيرة بن شعبة، وهو ابن سبعين، وقد سجن كثيراً من الخوارج وقد أفرج عنهم بعد موته، ولما ولّى على الكوفة عبد الرحمن بن عثمان بن ربيعة الثقفي، وهو ابن أمّ الحكم، أخت معاوية بن أبي سفيان عادوا للخروج. يقول الطبرى: إن حيان بن ظبيان السلمي، جمع إليه أصحابه، فدعاهم إلى الجهاد، وأدّعى رأيه معاذ بن جوين الطائى، وبایع القوم حيان بن ظبيان، ثم اجتمعوا في منزل معاذ بن جوين بن حصين الطائى، فقال لهم حيان: عباد الله أشيروا برأيكم أين تأمروني أن أخرج؟ فقال له معاذ: إني أرى أن تسير بنا إلى «حلوان» فلم يقبله حيان، فقال له: عدوك معاجلك قبل اجتماع الناس إليك، ورأى الخروج إلى جانب الكوفة، ولم يرض به أصحابه، فقال لهم

١. الخوارج في العصر الأموي: ١١٨ - ١١٩.

٢. تاريخ اليعقوبي: ٢٢١ / ٢.

معاذ بن جوين: سيروا بنا فلتنزل «إنقيا» فخر جوا فبعث إليهم جيش فقتلوا جميعاً، وذلك في عام تسعه وخمسين.

ويقول الطبرى: وفي هذه السنة اشتَدَّ عبِيدُ اللهِ بن زِيادٍ على الخوارج وقتل منهم صبراً جماعة كثيرة، وفي الحرب جماعة أخرى، ومنْ قُتلَ منهم صبراً: عروة بن ادية أخو أبي بلال مردادس بن ادية.^(١)

الخوارج في البصرة:

لم تكن الكوفة وضواحيها هي المركز الوحيد لحركة الخوارج وتراثهم في أوائل العصر الأموي، فقد كانت البصرة مثل الكوفة مركزاً لنشاطهم وخروجهم.

فقد خرج حمران بن أبان على البصرة في عام ٤١ فبعث معاوية بسر بن أرطاة فقتله وأحمد الثورة، ثم عزله معاوية واستعمل مكانه عبدالله بن عامر فخرج في عصره سهم بن غالب الهجيني في سبعين رجلاً، فخرج إليه ابن عامر ففرق شملهم حتى اضطروا إلى الأمان.

ولما ولَّى معاوية زياداً على البصرة في سنة ٤٥، فوجدها تعج من الخوارج، وكانت لهم انتفاضات واحدة بعد أخرى ولكن لم يكن النجاح حليفاً لهم.^(٢) ونذكر هنا أهمها على وجه الإجمال:

١. تاريخ الطبرى: ٤ / ٢٣١ .

٢. تاريخ الطبرى: ٤ / ١٧٢ .

٩ - خروج الخطيم الباهلي وسهم بن غالب الهمجي: خرج سهم إلى الأهواز فأحدث وحکم ثم رجع فاختفى وطلب الأمان، فلم يؤمنه زياد وطلبه حتى أخذه وقتلته وصلبه على بابه.

وأما الخطيم فسيره إلى البحرين، ثم أذن له فقدم، ولما أخل بما أمره به زياد أمر بقتله وألقي في عشيرته (باهلة).^(١)

١٠ - خروج قریب بن مرة وزحاف الطائي: خرج هذان الرجالان في إمارة زياد بالبصرة فاعتربا الناس فلقيا شيخاً ناسكاً من بني ضبيعة فقتلاه، فخرج رجل من بني قطيبة من الأزد وفي يده السيف، فناداه الناس من ظهور البيوت الحمرورية: أنج بنفسك، فنادوه (قریب وزحاف ومن معهما): لسنا حمرورية، نحن الشرط، فوقف فقتلوه. ثم جعلا لا يمران بقبيلة إلا قتلا من وجدا.

حتى مرا على بني علي بن سود من الأزد وكانوا مائة فرموهم رمياً شديداً فصاحوا: يا بني علي، البق يا لارماء بيتنا، قال رجل من بني علي :

لا شيء للقوم سوى السهام مشحودة في غلس الظلام

ففرّ عنهم الخوارج، إلى أن واجهوا بنو طاحية من بني سود، وقبائل من مزينة وغيرها، ووقع الحرب، فقتل الخوارج عن آخرهم، وقتل قریب وزحاف وقد كان عمل هؤلاء منقوتاً على حدّ، تبرأاً عنهم بعض الخوارج، ونقل ابن أبي الحديد عن أبي بلال مردارس بن أديّة انه قال: قریب، لاقریب

الله، وزحاف لاعفا الله عنه، ركباها عشواء مظلمة - ي يريد اعترافهما الناس -
ونسب الطبرى هذا القول إلى سعيد بن جبیر.^(١)

وقال الجزري: واشتد زياد في أمر الخوارج فقتلهم، وأمر سمرة بذلك
قتل منهم بشرًا كثيراً، وخطب زياد على المنبر وقال: والله لتكفتنى هؤلاء،
أو لأبدآنكم، والله لإن أفلت منهم رجل، لا تأخذون العام من عطياتكم
درهماً، فثار الناس بهم فقتلوهم.^(٢)

١١- خروج زياد بن خراش العجلي: خرج زياد بن خراش العجلي
في ثلاثة فارس فأتى أرض مسكن من السواد فسيئ إليه زياد خيلاً عليها
سعد بن حذيفة أو غيره فقتلوهم، وقد صاروا إلى مائة.^(٣)

١٢- خروج معاذ الطائي: وخرج على زياد أيضاً رجل من طيء يقال
له معاذ، فأتى نهر عبدالرحمن بن أم الحكم في ثلاثة رجال في سنة ٥١
بعث إليه زياد من قتلته وأصحابه، وقيل بل حل لواه واستأمن.^(٤)

١٣- خروج طواف بن غلاق: توفي زياد بن أبيه بالكوفة في شهر
رمضان سنة ٥٣، ثم إن معاوية ولّى ابنه عبيد الله بن زياد على البصرة عام ٥٥
فكانت سيرته مع الخوارج نفس سيرة أبيه، فاشتد عليهم وقتل منهم جماعة
كثيرة، فقد بلغه أن قوماً من الخوارج بالبصرة يجتمعون إلى رجل اسمه

١. تاريخ الطبرى: ٤/١٧٦-١٧٧؛ شرح نهج البلاغة: ٤/١٣٥؛ الكامل للمبرد: ٢/١٨٠.

٢. الكامل في التاريخ: ٣/٢٢٩.

٣. الكامل في التاريخ: ٣/٢٤٤.

٤. الكامل في التاريخ: ٣/٢٤٤.

«جدار» فيتحدثون عنده ويعيرون السلطان، فأخذهم ابن زياد فحبسهم، ثم دعا بهم وعرض عليهم أن يقتل بعضهم ببعضًا ويخلّي سبيل القاتلين، ففعلوا، فأطلقهم، فكان ممن قتل طواف، فعذلهم أصحابهم وقالوا: قتلتكم إخوانكم؟ قالوا: أُكْرِهْنَا وقد يكره الرجل على الكفر وهو مطمئن بالإيمان، وندم طواف وأصحابه، فقال طواف: أما من توبه؟ فكانوا يبكون وعرضوا على أولياء من قتلوا، الدية، فأبوا، وعرضوا عليهم القود، فأبوا.

ثم لقى طواف، ابن ثور السدوسي، فقال له: أماترى لنا من توبة؟ فقال: ما أجد لك إلا آية في كتاب الله عز وجل: «ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فَتَنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ»^(١).

فدعى طواف أصحابه إلى الخروج وإلى أن يفتكون بابن زياد، فباعوه في سنة ثمان وخمسين، وكانوا سبعين رجلاً من بني عبد القيس بالبصرة، فسعى بهم رجل من أصحابهم إلى ابن زياد فبلغ ذلك طوافاً، فعجلوا الخروج فخرجوا من ليتهم، فقتلوا رجلاً ومضوا إلى الجلحاء، فندب ابن زياد الشرط البخارية، فقاتلوا فقتلوا، وبقي طواف في ستة نفر وعش فرسه فأقحمه الماء فرماه البخارية بالنشاب حتى قتلوه وصلبوه ثم دفنه أهله.^(٢)

١. النحل: ١١٠.

٢. الكامل في التاريخ: ٣/٢٥٤.

١٤ - خروج عروة بن أدية: إنَّ عبِيدَاللهِ بْنَ زَيْدَ خَرَجَ فِي رِهَانٍ لَهُ، فَلَمَّا جَلَسَ يَتَظَارِخُ الْخَيْلُ، اجْتَمَعَ النَّاسُ وَفِيهِمْ عَرْوَةُ بْنُ أَدِيَّةَ، فَأَقْبَلَ عَلَى إِبْنِ زَيْدٍ فَقَالَ: خَمْسٌ كَنْ فِي الْأُمَّةِ قَبْلَنَا، فَقَدْ صَرَنَا فِينَا: «أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعِ آيَةٍ تَعْبُثُونَ * وَتَسْخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ * وَإِذَا بَطَشْتُمْ بَطَشْتُمْ جَبَارِينَ»^(١).

وَخَصَّلَتِينَ أُخْرَيْنِ لَمْ يَحْفَظُهُمَا جَرِيرُ (الرَّاوِي)، فَلَمَّا قَالَ ذَلِكَ ظَنُّ إِبْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ لَمْ يَجْتَرِ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا وَمَعَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَامَ وَرَكَبَ وَتَرَكَ رِهَانَهُ، فَقَيلَ لِعَرْوَةَ: مَا صَنَعْتَ تَعْلَمَنَّ وَاللَّهُ لِي قَتَلَنِكَ، فَتَوَارَى فَطَلَبَهُ إِبْنُ زَيْدٍ، فَأَتَى الْكُوفَةَ، فَأَخْذَ بَهَا، فَقَدِمَ بِهِ عَلَى إِبْنِ زَيْدٍ، فَأَمَرَ بِهِ فَقُطِعَتْ يَدُاهُ وَرِجْلَاهُ، ثُمَّ دَعَا بِهِ فَقَالَ: كَيْفَ تَرَى؟ قَالَ: أُرِي أَنَّكَ أَفْسَدَ دُنْيَايَ وَأَفْسَدْتَ أَخْرَتِكَ، فَقَتَلَهُ وَأُرْسَلَ إِلَى ابْنَتِهِ فَقَتَلَهَا.^(٢)

١٥ - خروج مردارس به أدية: قال الطبرى: حبس ابن زيد فى مدين حبس مردارس بن اديه، فكان السجان يرى عبادته واجتهاده، وكان يأذن له في الليل فينصرف فإذا طلع الفجر أتاها حتى يدخل السجن، ثم إله أفرج عنه بشفاعة السجان.^(٣)

يقول المبرد: كان مردارس قد شهد صفين مع علي بن أبي طالب - صلوات الله عليه - وأنكر التحكيم، وشهد النهر، ونجا فيمن نجا، وبعد ما

١. الشعراوي: ١٢٨ - ١٣٠.

٢. تاريخ الطبرى: ٤ / ٢٣٢ - ٢٣١؛ الكامل في التاريخ: ٣ / ٢٥٥.

٣. تاريخ الطبرى: ٤ / ٢٣٢.

خرج من حبس ابن زياد عزم الخروج، فقال لأصحابه: إنَّه والله ما يسعنا المقام بين هؤلاء الظالمين، تجري علينا أحكامهم، مجانين للعدل، مفارقين للفصل، والله إنَّ الصبر على هذا العظيم، وإنَّ تجرید السيف وإخافة السبيل لعظيم، ولكنَّا نتبدَّل عنهم ولا نجرِّد سيفاً ولا نقاتل إلا من قاتلنا. فاجتمع إليه أصحابه زهاء ثلاثة رجالاً، فلمَّا مضى بأصحابه لقى عبد الله بن رباح الأنصاري، وكان له صديقاً فقال له: أين ترید؟ قال: أريد أن أهرب بديني وأديان أصحابي من أحكام هؤلاء الجور، فقال له: أعلم بكم أحد؟ قال: لا. قال: فارجع، قال: أو تخاف على مكروهاً؟ قال: نعم وأن يؤتني بك، قال: لا تخف فإني لا أجرب سيفاً ولا أخيف أحداً ولا أقاتل إلا من قاتلني، ثم مضى حتى نزل «آسك» وهي ما بين رامهرمز وارجوان، فمرَّ به مال يحمل لابن زياد، وقد قارب أصحابه الأربعين، فحطَّ ذلك المال، وأخذ منه عطاءه وأعطيات أصحابه، وردَّ الباقي على الرسل وقال: قولوا لصاحبكم: إنَّما قبضنا أعطياتنا، فقال بعض أصحابه: فعلام ندع الباقي؟ فقال: إنَّهم يقسمون هذا الفيء، كما يقيمون الصلاة فلانقاتهم.

كل ذلك دليل على عدم تطرُّفه واعتداله وإنَّه أحسن بعقله أو بدینه أن مآل التطرُّف هو الموت والزوال.

وممَّا يدل على اعتداله - خلافاً لمن سبق عليه - أنَّ رجالاً من أصحاب ابن زياد، قال: خرجنا في جيش نريد خراسان، فمررنا بـ«آسك» فإذا نحن بهم ستة وثلاثين رجالاً، وصاح بنا أبو بلال: أقصدون لقتالنا أنت؟

وكنت أنا وأخي قد دخلنا زريا^(١)، فوقف أخي بيابه وقال: السلام عليكم، فقال مرداس: وعليكم السلام، فقال أخي: أجيتنم لقتانا؟ فقال له: لا إنما نريد خراسان، قال: فأبلغوا من لقيكم أنا لم نخرج لنفسد في الأرض، ولا لنروع أحداً ولكن هرباً من الظلم ولسنا نقاتل إلا من يقاتلنا، ولا نأخذ من الفيء إلا أعطياتنا، ثم قال: أندِب إلينا أحد؟ قلنا: نعم، أسلم بن زرعة الكلابي. قال: فمتى ترونوه يصل إلينا؟ قلنا: يوم كذا وكذا، فقال أبو بلال: حسبنا الله ونعم الوكيل.

فلما سار إليهم أسلم، صاح به أبو بلال: أتَقَ الله يا أسلم، فإننا لا نريد قاتلاً، ولا نَحْتَجُن فيئاً، فما الذي تريده؟ قال: أُريد أن أرْدِكم إلى ابن زياد، قال مرداس: إذاً يقتلنا، قال: وإن قتلتم؟ قال: تشركه في دمائنا، قال: إنَّي أدين بأنه محق وأنَّكم مبطلون، فصاح بن حرث بن جحل (من أصحاب أبي بلال): أهو محق وهو يطبع الفجرة وهو أحدهم، ويقتل بالظنة، ويخص بالفيء، ويجور في الحكم؟ أما علمت أنه قتل بابن سعاد، أربعة براء؟ ثم حملوا عليه حملة رجل واحد وكان معبد أحد الخوارج قد كاد يأخذه فانهزم هو وأصحابه من غير قتال، فلما ورد أسلم على ابن زياد، غضب عليه غضباً شديداً، قال: ويلك أتمضي في ألفين فتنهم لحملة أربعين؟.... وكان إذا خرج إلى السوق، أو مر بصبيان، صاحوا به: أبو بلال وراءك، وربما صاحوا به: يا معبد خذه، حتى شكا ذلك إلى ابن زياد، فأمر ابن زياد الشرط أن يكفوا الناس عنه، ففي ذلك يقول عيسى بن فاتك من بنى تم:

١. الزرب: جمع الزرب وهو مليل الماء، حظيرة المواشي وعرير الأسد.

ألفا مؤمن فيما زعمتم
ويهزمهم بأسك أربعونا
كذبتم ليس ذاك كما زعمتم
ولكن الخوارج مؤمنونا
هم الفتنة القليلة غير شك
على الفتنة الكثيرة ينصرونا

ثم ندب لهم عبيد الله بن زياد الناس واختار عباد بن أخضر، فوجّهه
في أربعة آلاف وكان التقاوئم في يوم الجمعة فناداه أبو بلال: اخرج إلى يا
عباد فإني أريد أن أحاورك، فخرج إليه، فقال: ما الذي تبغى؟ قال: أخذ
بأقفالكم فأرددكم إلى الأمير عبيد الله بن زياد، قال: أو غير ذلك؟ قال: وما هو؟
قال: أن ترجع، فإنما لانخيف سبيلاً ولا نحارب إلا من حاربنا، ولا نجبي إلا ما
حmine، فقال له عباد: الأمر ما قلت لك، فقال له حرث بن حجل: أتحاول أن
ترد فتنة من المسلمين إلى جبار عنيد؟ قال لهم: أنتم أولى بالضلال منه، وما
من ذاك بد.

وقدم القعقاع بن عطية الباهلي من خراسان يريد الحجّ فلما رأى
الجمعين، قال: ماهذا؟ قالوا: الشراة فحمل عليهم، فأخذ القعقاع أسيراً، فأتي
به أبو بلال، فقال: ما أنت؟ قال: لست من أعدائك، وأئمما قدّمت للحج
فجهلت وغررت، فأطلقه....

فلم يزل القوم يجتلدون، حتى جاء وقت الصلاة يوم الجمعة، فناداهم
أبو بلال: يا قوم هذا وقت الصلاة، فوادعونا حتى نصلّي وتصلوا، قالوا: لك
ذلك، فرمى القوم أجمعون أسلحتهم وعمدوا للصلوة، فأسرع عباد ومن معه،
والحرورية مبطئون، فهم من بين راكع وقائم وساجد في الصلاة وقاعد،

حتى مال عليهم عباد ومن معه فقتلوهم جميعاً، وأتى برأس أبي بلال.^(١) هذا أبو بلال وهذه مرونته واعتداله، فعدَّ الاباضية مبدأ الاعتدال ليس بقوى، بل الحق أنه مبدأ للطريق الذي سلكه عبدالله بن اباين، ولأجل ذلك نرى لما خرج قريب وزحاف الثاني فاعتراض الناس فقتل شيخاً ناسكاً إلى آخر مامراً في خروجهم، انه لما بلغ أعمالهم أبا بلال اعترض عليهم، فقال: قريب لا قربة الله، وزحاف لا عفواً الله عنه، ركباهما عشواء مظلمة (يريد اعتراضهما الناس).

مخطط زياد لاستئصال الخوارج:

كان لزياد بن أبيه أسلوباً في استئصال الخوارج وهو يتلخص في أمرين:

١ - إذا وقف على خارجي في قبيلة وثبت على جميعهم، وقد خطب يوماً وقال: ألا ينهى كل قوم سفهاءهم، يا عشر الأزد لو لأنكم أطفأتم هذه الناثرة لقلت إنكم أرثتموها^(٢)، فكانت القبائل إذا أحست بخارجي فيهم شدّتهم وأتت بهم زياداً.

٢ - خرجت طائفة من الخوارج وأخرجوا معهم امرأة، فظفر بها فقتلها، ثم عرّاها، فلم تخرج النساء بعد على زياد، ولكن إذا دعين إلى الخروج قلن: لولا التعرية لسارعنا.

١. الكامل للمبرد: ١٨٦ / ٢؛ تاريخ الطبرى: ٤ / ٢٣٢؛ الكامل لابن الأثير: ٣ / ٢٥٦.

٢. أرث: أو قد نار الفتنة.

كان الحافز لتلك الثورات والانتفاضات - التي كانت تتضمن التضحية بالنفس والتغافل - هو الاعتقاد الجدي، بأن الحكومات القائمة، حكومات كافرة، أُسست باسم الإسلام ولكن انحرفت عن الخط الصحيح له، فالآمويين باعتبار إشاعة الظلم والفساد بينهم، خرجن عن ربيقة الإسلام، ودخلوا في الكفر، وهم كافرون، كما أن المؤيدين لهم مثلهم أيضاً كفراً، فالحكام والحكومات كلها كافرة، والدار دار كفر، ويجب عليهم جهاد الكفار^(١).

كان هذا هو الحافز لتلك الثورات والانتفاضات الفاشلة، فلو وجدنا في صحيفة حياة الخوارج نقطة بيضاء فهذه النقطة المشعة التي اعترف بها الإمام عليّ عند توصيفهم بقوله: «لا تقتلوا الخوارج من بعدي، فإنه ليس من طلب الحق فأخذوه كمن طلب الباطل فأصابه». ^(٢)

فإنهم كانوا يرون بأمّ أعينهم، كيف شاع الفساد، ودب العيش بين الحكام، فركبت أغيالمة بنى أمية على رقاب الناس، واستأثروا بالفيء، فكان ذلك هو السبب لقيام لفيض منهم ضدّ الحكومات، وأماماً مسألة التحكيم التي كانت هي المستمسك الأولى للمخالففة فكأنها صارت منسية أو تناسها القوم، فكانوا يبرّون قيامهم بأنّهم بصدّ بسط العدل والقسط وإزالة الظلم والجور عن المجتمع وإعادة الصلاح والفلاح إلى الساحة الإسلامية.

١. يعلم ذلك من خطب أمرائهم ورؤسائهم.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ٦١.

ولكن لم يكن النجاح حليفاً لهم، لأنهم راهنوا في الساحة السياسية على جوادين خاسرين:

أحدهما: الاعتماد على الأساليب الاجرامية للنيل بالهدف، وكأنهم كانوا يتخلون مبدأ «الغايات تبرر الوسائل».

الثاني: المظاهره بالعداء لعلئ وأهل بيته.

أما الأول: فكانوا يستعرضون الناس ويفتشون عن عقائدهم، ثم يقتلون الأبرياء، بحجة أنهم لم يكفروا عثمان وعلياً، أو غيرهما ممن كانوا يخالفونهم، وهذا هو الذي صار سبباً لرغبة الناس عنهم، وعدم إيوائهم، بل طردهم والتعاون مع الحكومات ضدّهم في بعض الموارد، إذ كيف يصحّ لمسلم أن يشهر سيفه، ويعرض الطريق، ويقتش عن العقائد التي لاصلة لها بالإسلام الذي جاء به النبي الأكرم ﷺ، ولا الإسلام معقود بها، ولا هي حد الكفر والإسلام، فاتّخاذ هذه الأساليب الشريرة، التي تعرفت عليها في بعض الانتفاضات، صار سبباً لخسارتهم وخيبتهم وإن كان بعض الفرق بريئاً منها، لكن الكلّ أخذ بجرم الجزء، والجار بذنب الجار.

وقد كان لهذه الأعمال الإجرامية آثار سيئة، فصار لفظ «الحرورية» مساوياً لسفك الدم وقطع الطريق، وكان الناس يتولّون للإخافة بهذا اللفظ ويقولون: حروري !! مكان الحرامي !!

وأما الثاني: فلأنّ المظاهره ضدّ عليٍّ، ونصب عدائه وأهل بيته ليس بأمر هين، وكيف لا يكون كذلك، وقد عجنت دماء ونفوس المسلمين

بحبّهم، فهم كانوا يتلون قول الله سبحانه في الذكر الحكيم: «قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَةَ فِي الْقُرْبَى»^(١). فهل يمكن لجماعة تتظاهر بکفر على أولاده، وتنصب عدائهم، أن يكون لهم رصيد شعبي؟ كلاً، ولا، فلأجل ذلك خسروا في انتفاضاتهم، حتى بوجه الطغاة.

تعرّب انتفاضاتهم عن أنّ الحكومة الأموية كانت تستخدم شيعة العراق في بعض الأحيان لقتال الخوارج، فكأنّها كانت تضرب عصافورين بحجر واحد، فإنّ الطائفتين كانوا من أعداء الحكومة الأموية، فضرب أحدهما بالآخرى كان مت نفساً لها.^(٢)

ومع الاعتراف ببراعتهم في النقد والاعتراض، وتملكهم القدرة على التنظيم والتخطيط، لكن كانت انتفاضاتهم المترفة والمبعثرة في الرقعة الإسلامية، كانت أشبه بالثورات العشوائية، إذ لم تكن هناك قيادة موحدة تنبثق منها الثورات، وتستثمر هذا الجمهور لتحقيق النصر النهائي، فالحجر الأساس في نجاح الثورة والانتفاضة وإن طالت مدتها، هو وجود قيادة موحدة سرية، ينبعث منها الأمر والنهي، وقد كان القوم يفقدون ذلك الأمر المهم.

هذه نبذة خاطفة عن انتفاضات هؤلاء في عصر معاوية، وأما ما قاموا به في عصر عبد الله بن الزبير، وخلافة عبد الملك، وخلافة هشام بن عبد الملك، إلى أواخر العهد الأموي، فحدث عنّه ولا حرج، فهي مليئة

١. الشورى: ٢٣.

٢. لا حظ خروج فروة بن نوفل في تاريخ الطبرى: ١٢٦/٤.

بالانتفاضات والمعارك الدموية المريرة بين فترة وأخرى، ومن أراد الإحاطة بها فليرجع إلى مظانها في كتب التاريخ.

إلا أننا نشير إلى بعض الانتفاضات التي قام بها بعض رؤسائهم بعد عصر معاوية كنافع بن الأزرق ونجدة بن عامر الحنفي، وغيرهم ممَّن صاروا من رؤساء المذهب، وأصحاب المنهج بين الخوارج، فإنَّ هؤلاء وإن كانوا قادة عسكريين إلا أنَّهم كانوا أيضاً مرشدين لأتباعهم، ولهم آراءُهم في المذهب، وندرس كلَّ ذلك ببيان فرقهم الكثيرة في الفصل القادم. وبذلك يَبَيَّنَ الظروف التي كانت سبباً لنشوء المذاهب في هذه الفرقة.

الفصل التاسع

ألقاب الخوارج وفرقهم

للخوارج ألقاب عديدة فمن ألقابهم «الخوارج» لخروجهم على علي بن أبي طالب، و«المحكمة»، لكون شعارهم: «لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ»، و«الحرورية» لنزولهم بحروراء في أول أمرهم، و«الشراة» لقولهم: شرينا أنفسنا في طاعة الله أي يعنيها بالجنة، و«المارقة» لأنهم مرقوا من الدين كما يمرق السهم من الرمية - حسب توصيف الرسول لهم - وخرجوا منه، والفرقة الباقيه اليوم أعني الاباضية يفسرون الخروج بالخروج عن الدين ويخصون اللقب بالطوائف المنحرفة الذين خرجوا في عصر الأمويين، وكانوا يعترضون الطريق ويقتلون الأبرياء من غير جرم وسيوافيك أن التخصيص بلا وجه . وأما فرقهم، فقد ذكر البغدادي لهم عشرين فرقة، بل أزيد، وهذه أسماؤها:

- ١ - المحكمة ٢ - الأزارقة ٣ - النجدات ٤ - الصفرية ٥ - العجارة المفترقة إلى: ٦ - الخازنية ٧ - الشعيبة ٨ - المعلومية ٩ - المجهولة ١٠ - أصحاب طاعة لا يراد الله تعالى بها ١١ - والصلبية ١٢ - الاخنبية ١٣ - الشبيبة ١٤ - الشيبانية ١٥ - المعبدية ١٦ - الرشيدية ١٧ - المكرمية ١٨ - الحمزية ١٩ - الشمراخية ٢٠ - الإبراهيمية ٢١ - الواقفية ٢٢ - الاباضية.^(١)

ولا يخفى أنَّ الفرق حسب ما ذكرها تزيد على عشرين، ولو لم تعد العجارة فرقة مستقلة باعتبار أنها مقسمة لأقسام كثيرة يكون عدد الفرق ٢١ «فرقة».

ثمَّ قال البغدادي: «الاباضية» منهم افترقت فرقاً، معظمها فريقان: «حفصية» و«حارثية»، وقال: فأما «اليزيدية» من الاباضية، و«الميمونية» من العجارة، فهما فرقتان من غلة الكفر الخارجين عن فرق الأمة.

وأما الأشعري فقد ذكر لهم خمس عشرة فرقة ثمَّ ذكر الفرق المتشعبَة منها وهي فرق كثيرة. ^(١)

وقد ذكر المقرizi في خططه للقوم ستَّاً وعشرين فرقة ^(٢).

وذكر الشهرياني لهم ثمانِي فرق، وإليك أسماؤها:

١ - المحكمة الأولى ٢ - الأزارقة ٣ - النجدات ٤ - البيهسيَة ٥ -

العجارة ٦ - الثعالبة ٧ - الاباضية ٨ - الصفرية. ^(٣)

ولكن الحق، إنَّ أصول الفرق قليلة جدًّا، وقد ذكر الأشعري أنَّ أصول أربعة وهي: الأزارقة، النجدية، الاباضية، والصفرية، والأصناف الأخرى تفرَّعوا من الصفرية. ^(٤)

ويظهر من المبرَّد في كامله، أنَّ أصول الفرق هي ثلاثة:

١. مقالات الإسلامية: ١/٨٦-١٣١.

٢. الخطط: ٢/٢٥٤-٢٥٥.

٣. الملل والنحل: ١/١١٤-١٣٨.

٤. مقالات الإسلامية: ١/١٠١.

الأزارقة، الاباضية، البيهسية، وأما الصفرية والنجدية فكانوا يقولون

يقول ابن أباض.^(١)

ولعل ما ذكره الأشعري في بيان أصول فرقهم أقرب، كما يظهر من دراسة مذهبهم ونحن نذكر الفرق الأربع التي ذكرها الأشعري، ونحيط بيانسائر الفرق إلى كتب المقالات والفرق، خصوصاً «المقالات» للأشعري، و«الفرق بين الفرق» للبغدادي، و«الملل والنحل» للشهرستاني، وانا ضربنا الصفح عن بيان فرقهم عامة لأنهم قد هلكوا ولم يبق منهم على أديم الأرض سوى فرقة واحدة هي الاباضية وأقاويلها أقرب إلى أقاويل سائر المسلمين. ولأجل ذلك نرى أنَّ أباً بيهس يصف نافعاً بأنه غلى، ويصف عبد الله بن اباض بأنه قصر، وسوف يظهر غلو الأول وقصصير الثاني حسب تعبير أبي بيهس، وسيوافقك نصّه في محله.

والعجب أنَّ هذه الفرق ظهرت في زمان واحد، فصار للقوم أئمة أربعة، كلَّ يدعُ إلى نفسه.

وكانت الخوارج على رأي واحد إلى عصر ابن الزبير وبعد افتراقهم عنه حصل هناك اختلاف بين الأزارقة والنجدية كما سترى وصارت فرقتين ذاتي إمامين، ولم يكن لهم إلى عهد عبد الله بن الزبير إلا أصول بسيطة وهي:

١- إكفار مرتكب الكبيرة.

٢- إنكار مبدأ التحكيم.

٣- تكفير عثمان وعليٍّ ومعاوية وطلحة والزبير ومن سار على دربهم ورضي بأعمال عثمان وتحكيم عليٍّ. على هذه الأصول نشأوا إلى عهد ابن الزبير.

قال الكعبي: إنَّ الذي يجمع الخوارج إكفار عليٍّ وعثمان والحكامين وأصحاب الجمل وكلَّ من رضي بتحكيم الحكمين، والخروج على الإمام الجائر وإكفار من ارتكب الذنوب.^(١)

وقال الأشعري: أجمعـتـ الخوارـجـ عـلـىـ إـكـفـارـ عـلـىـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ لـأـنـهـ حـكـمـ،ـ وـهـمـ مـخـتـلـفـونـ هـلـ كـفـرـ شـرـكـ أـمـ لـاـ؟ـ وـأـجـمـعـواـ عـلـىـ أـنـ كـلـ كـبـيرـةـ كـفـرـ إـلـاـ النـجـدـاتـ،ـ فـإـنـهـ لـاـ تـقـولـ بـذـلـكـ،ـ وـأـجـمـعـواـ عـلـىـ أـنـ اللـهـ سـبـحـانـهـ يـعـذـبـ أـصـحـابـ الـكـبـائـرـ عـذـابـاـ دـائـماـ إـلـاـ النـجـدـاتـ.^(٢)

وما ذكره من الاستثناء دليل على أن أكثر هذه الأصول برزت بينهم في العصر الزبيدي وما بعده، لا في عهد الإمام علي ولا في عهد معاوية. إذا وقفت على ذلك فلنشرع في بيان الفرق الأربعـةـ التي ذكرها الأشعري ونترك بيان عداتها إلى الكتب المعدة لذلك.

١. الفرق بين الفرق: ٧٣/١ نقلًا عن الكعبي.

٢. مقالات الإسلامية: ٨٦/١

الفرقة الأولى:

الأزارقة

أتباع نافع بن الأزرق المقتول سنة ٦٥ هـ:

لما هلك معاوية، تنفس أهل الكوفة الصعداء، فاجتمعت شيعتهم على تسليم مقاليد الخلافة للحسين عليه السلام فبایعوه وكاتبوه، واستقدموه حتى يتسلّم الأمر، فلما غادر الحسين المدينة ومكّة، متوجّهاً إلى العراق خذلته الشيعة وقصروا في نصرته، فلما بلغهم قتل الحسين واستشهاده، قام أهل المدينة بخلع يزيد عن الخلافة وأخرجوا واليه مروان بن الحكم عن المدينة، ثم إن عبد الله بن الزبير استغلّ الظروف، فدعا إلى البيعة لنفسه من داخل البيت الحرام، وكانت نتيجة ذلك أن طرد عمال يزيد من أرض الحجاز، فخضعت المنطقة كلّها لعبد الله بن الزبير، ثم إن يزيد بن معاوية لما وقف على خطورة الموقف بعث بأشقي عماله وأغلظهم «مسلم بن عقبة» إلى المدينة فلما ورد مدينة الرسول، استباح أموالهم ونفوسهم وأعراضهم ثلاثة أيام، فقتل في ذلك آلفاً من الأبراء ونهبت الأموال واستبيحت الأعراض إلى درجة لم يذكر التاريخ إلى يومه مثيلاً لها، ثم توجّه مسلم إلى مكّة للسيطرة عليها، فلم يصل إليها حيّاً. ومات في أثناء الطريق، فتولى القيادة بعده الحسين بن

النمير السكوني، وحاصر مكّة، وفي أثناء المحاصرة ورد نعي يزيد في ربيع الآخر عام ٦٤، فاضطرّ الحصين إلى العودة إلى الشام.

ولمّا هلك يزيد، قام بأعباء الخلافة معاوية بن يزيد، ولكنه مات بعد أن خلع نفسه عن الخلافة، فرأى البيت الأموي خطورة الموقف، فأجمعوا على البيعة لمروان بن الحكم، وانتقل الملك من البيت السفياني إلى البيت المرواري عام ٦٥، وكان ابن الزبير مستولياً على الحجاز عامّة وفي ضمن ذلك، الحرمان الشريفان.

استغلال الخوارج الظروف الحرجة:

وقد استغلّت الخوارج تلك الظروف الحرجة بعدما لاقوا من عبيد الله بن زياد مالاقوا وقرّروا الانضمام لعبد الله بن الزبير لمحاربة الشاميين:

قال الطبرى: لما ركب ابن زياد من الخوارج بعد قتل أبي بلال ماركب، وقد كان قبل ذلك لا يكف عنهم ولا يستقيهم، غير أنه بعد ما قتل أبي بلال، تجرد لاستصالهم وهلاكهم واجتمعت الخوارج حين ثار ابن الزبير بمكّة... فقال نافع بن الأزرق للخوارج: إن الله قد أنزل عليكم الكتاب، وفرض عليكم فيه الجهاد، واحتّج عليكم بالبيان، وقد جرّد فيكم السيف أهل الظلم، وأولوا العدوى والغشم، وهذا من قد ثار بمكّة، فاخرجوا بنا نأى بيـتـ، ونلقـيـ هذاـ الرـجـلـ فإنـ يـكـنـ عـلـىـ رـأـيـنـاـ جـاهـدـنـاـ معـهـ العـدـوـ، وإنـ كـانـ عـلـىـ غـيرـ رـأـيـنـاـ، دـافـعـنـاـ عـنـ الـبـيـتـ ماـ اـسـطـعـنـاـ، وـنـظـرـنـاـ بـعـدـ ذـلـكـ فـيـ أـمـورـنـاـ،

فخرجوا حتى قدموا على عبدالله بن الزبير، فسرّ بمقدمهم ونبأهم أنه على رأيهم، وأعطاهم الرضا من غير توقف ولا تقدير، فقاتلوا معه حتى مات يزيد بن معاوية وانصرف أهل الشام عن مكة.

ثم إنَّ القوم لقى بعضهم بعضاً فقالوا: إِنَّ الَّذِي صنَعْتُمْ أَمْسَ بِغَيْرِ رَأْيٍ
وَلَا صَوْبَ اِنَّ الْأَمْرَ تَقَاتِلُونَ مَعَ رَجُلٍ لَا تَدْرُونَ لَعْلَهُ لَيْسَ عَلَى رَأْيِكُمْ، إِنَّمَا
كَانَ أَمْسَ يَقْاتِلُكُمْ هُوَ وَأَبُوهُ يَنَادِي: يَا ثَارَاتَ عُثْمَانَ، وَسَلُوهُ عَنْ عُثْمَانَ، فَإِنَّا
بِرَبِّنَا كَانَ وَلِيَكُمْ، وَإِنَّ أَبِيَ كَانَ عَدُوَّكُمْ. فَمَشَوْلَهُ فَقَالُوا لَهُ: أَيْهَا الْإِنْسَانُ إِنَّا
قَاتَلْنَا مَعَكَ وَلَمْ نَفْتَشْ عَنْ رَأْيِكَ، أَمْنَا أَنْتَ أَمْ مِنْ عَدُوِّنَا فَأَخْبَرْنَا: مَا مَقَاتَلْتَكَ
فِي عُثْمَانَ؟

فنظر فإذا من حوله من أصحابه قليل، فقال لهم: إِنَّكُمْ أُتَيْتُمُونِي،
فصادفْتُمُونِي حِينَ أَرَدْتُ الْقِيَامَ، وَلَكُنْ رُوحُوا إِلَيَّ الْعَشِيهَةَ، حَتَّى أُعْلَمَ بِكُمْ مِنْ
ذَلِكَ الَّذِي تَرِيدُونَ، فَانْصَرَفُوا، وَجَاءَتِ الْخُوارِجُ وَقَدْ أَقَامَ أَصْحَابَهُ حَوْلَهُ
وَعَلَيْهِمُ السَّلَاحُ، وَقَامَتْ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ عَظِيمَةٌ عَلَى رَأْسِهِ، بِأَيْدِيهِمُ الْأَعْدَمَةُ،
فَقَالَ ابْنُ الْأَزْرَقَ لِأَصْحَابِهِ: خَشِيَ الرَّجُلُ غَائِلَتُكُمْ وَقَدْ أَزْمَعَ بِخَلَافِكُمْ،
وَاسْتَعَدَّ لَكُمْ مَاتِرُونَ. فَدَنَا مِنْهُ ابْنُ الْأَزْرَقَ فَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ الزَّبِيرِ أَتَقْرَبُ اللَّهَ رَبِّكَ
وَابْغُضُ الْخَائِنَ الْمُسْتَأْثِرَ، وَعَادِ أَوْلَى مِنْ سَنَنِ الْضَّلَالَةِ وَأَحَدَثَ الْأَحْدَاثِ،
وَخَالَفَ حُكْمَ الْكِتَابِ، فَإِنَّكَ إِنْ تَفْعَلُ ذَلِكَ، تَرْضِي رَبِّكَ، فَتُنْجِي مِنَ الْعَذَابِ
الْأَلِيمِ نَفْسَكَ، فَإِنْ تَرْكَتْ ذَلِكَ، فَأَنْتَ مِنَ الَّذِينَ أَسْتَمْتَعُوا بِخَلَاقِهِمْ وَأَذْهَبُوا
فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا طَيِّبَاتِهِمْ.

ثُمَّ أَمَرَ ابْنَ الْأَزْرَقَ عَبِيدَةَ بْنَ هَلَالَ أَنْ يَتَكَلَّمَ عَنْهُمْ بِمَا يَرِيدُونَ، فَقَالَ:

إن الناس استخلفوا عثمان بن عفان فحمى الحمى، فأشَّرَ القربي، واستعمل الفتى، ورفع الدرة، ووضع السوط، ومزق الكتاب، وحُقِّرَ المسلم، وضرب منكري الجور، وأوى طريد الرسول ﷺ، وضرب السابقين بالفضل وسيَّرَهم وحرَّمَهم، ثم أخذ فيء الله الذي آفاءه عليهم فقسمه بين فساق قريش، ومجان العرب، فصارت إليه طائفة من المسلمين أخذ الله ميثاقهم على طاعته، لا يبالون في الله لومة لائم، فقتلوه، فنحن لهم أولياء، ومن ابن عفان وأوليائه براء، فما تقول أنت يا ابن الزبير؟

وروى المبرد في الكامل: إنَّ ابنَ الأزرقَ سأَلَ ابنَ الزبيرَ فِي الغَدَةِ الَّتِي جَاءَ إِلَيْهِ وَقَالَ: مَا تَقُولُ فِي الشِّيخِيْنِ؟ قَالَ: خَيْرًا، قَالُوا: فَمَا تَقُولُ فِي عُثْمَانَ الَّذِي أَحْمَى الْحَمَى، وَأَوْيَ الطَّرِيدَ، وَأَظْهَرَ لِأَهْلِ مَصْرِ شَيْئًا، وَكَتَبَ بِخَلَافَةِ أَوْطَأَ آلَ أَبِي مَعِيطٍ رَقَابَ النَّاسِ وَأَثْرَهُمْ بِفَيْءِ الْمُسْلِمِيْنِ؟ وَمَا تَقُولُ فِي الَّذِي بَعْدَهُ، الَّذِي حَكَمَ فِي دِينِ اللَّهِ الرَّجَالَ وَأَقَامَ عَلَى ذَلِكَ غَيْرَ تَائِبٍ وَلَا نَادِمٍ؟

وما تقول في أبيك وصاحبـه وقد بايـعا عـليـاً وهو إـمام عـادـل مـرضـي لم يـظهر مـنه كـفر، ثم نـكـثـا بـعـرـضـ من أـعـراـضـ الدـنـيـا وأـخـرـجاـ عـائـشـةـ تـقـاتـلـ، وـقدـ أمرـها اللهـ وـصـواـحبـهاـ أـنـ يـقـرنـ فيـ بـيوـتـهـنـ، وـكانـ لـكـ فـيـ ذـلـكـ ماـ يـدعـوكـ إـلـىـ التـوـبـةـ، فـإـنـ أـنـتـ كـمـاـ نـقـولـ فـلـكـ الـزـلـفـةـ عـنـدـالـلهـ.

ثم إنَّ ابنَ الزبيرَ تَرَكَ التَّقْيَةَ وَأَصْحَرَ بِالْعِقِيدَةِ بِمَا يَخَالِفُ عَلَيْهِ الْخَوارِجَ فِي حَقِّ عُثْمَانَ وَحَقِّ أَبِيهِ، فَلَمَّا سَمِعْ ذَلِكَ الْخَوارِجَ تَفَرَّقُوا عَنْهُ.^(١)

فأقبل نافع بن الأزرق الحنظلي وعبد الله بن صفار السعدي من بني صريم، وعبد الله بن اباض أيضاً من بني صريم، وحنظلة بن بيهم، وبنو الماحوز، عبدالله وعبد الله والزبير من بني سليط، حتى أتوا البصرة.

وانطلق أبو طالوت وعبد الله بن ثور (أبو فديك) وعطاءية بن الأسود اليشكري إلى الإمامة فوثبوا باليمامة مع أبي طالوت، ثم أجمعوا بعد ذلك على إمامية نجدة بن عامر الحنفي وذلك في سنة ٦٤^(١).

وقال الشهيرستاني: كان نجدة بن عامر ونافع بن الأزرق قد اجتمعا بمكة مع الخوارج على ابن الزبير ثم تفرقَا عنه، فذهب نافع إلى البصرة ثم الأهواز، وذهب نجدة إلى الإمامة. قال نافع: التقى لاتحل، والقعود عن القتال كفر، فخالفه نجدة، وقال بجواز التقى متسكاً بقوله تعالى: «إِلَّا أَنْ تَسْتَقُوا مِنْهُمْ تُقَاتَلُوا»^(٢). وبقوله تعالى: «وَ قَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ»^(٣). وقال: القعود جائز والجهاد إذا أمكنه أفضل. قال الله تعالى: «وَفَضَلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا»^(٤).

ولما أظهر نافع آراء شاذة عن الكتاب والسنّة والفطرة الإنسانية، فارقه جماعة كانوا معه، منهم «أبو فديك» وعطاءية الحنفي وراشد الطويل،

١. تاريخ الطبرى: ٤٣٨ / ٤.

٢. آل عمران: ٢٨.

٣. غافر: ٢٨.

٤. النساء: ٩٥.

٥. الملل والنحل: ١٢٥ / ١.

وتوجّهوا شطر الإمام، فأخبروا نجدة بإحداثه وبدعه. فكتب إليه نجدة بكتاب تقدّم عليه بإحداثه واستدلّ بأيات واضحة المعنى، وأجاب نافع بكتاب وأول ما استدلّ به زميله من الآيات، وكان هو هذا انشقاً عظيماً بين الخارج، ويعرّب عن وحشية الأزارقة، وجحود قلبهم، ونزع الرحمة منهم، فكانهم جمادات متحركة شريرة سجلوا لأنفسهم في التاريخ أكبر العار، وأفطع الأعمال إلى حدّ تبرأّ منهم، سائر الفرق وليس ذلك بعيد، فهو لاء أتباع المحكمة الأولى الذين ذبحوا عبد الله بن خباب وبقرروا بطن زوجته المقرب المتم، تلمس حد الشقاء من كتاب نجدة إلى نافع ومن إجابة الثاني.

قال المبرد: إنّ أصحاب «نجدة» رأوا أنّ نافعاً قد كفرَ القعدة ورأى الاستعراض وقتل الأطفال، انصرفوا مع نجدة، فلما صار نجدة باليامامة كتب إلى نافع.

كتاب نجدة إلى نافع:

أما بعد: فإنّ عهدي بك وأنت لليتيم كالآب الرحيم، وللضعف كالأخ البر - تعاضد قوي المسلمين، وتصنع للأخرق منهم - لا تأخذك في الله لومة لائم، ولا ترى معونة ظالم، كذلك كنت أنت وأصحابك. أو ما تذكر قوله: لو لا آني أعلم أنّ للإمام العادل أجر رعيته، ماتوليٌّ أمر رجلين من المسلمين. فلما شربت نفسك في طاعة ربّك ابتغاء مرضاته، وأصبت من الحق فصّه^(١)، وركبت مُرّه، تجرّد لك الشيطان، ولم يكن أحد أثقل عليه

١. فصّه: كنهه.

وطأة منك ومن أصحابك، فاستمالك واستهواك وأغواك، فُغُونَتْ، وأكفرت الذين عذرهم الله تعالى في كتابه، من قعدة المسلمين وضعفتهم، قال الله عزوجل، قوله الحق، ووعده الصدق: «لَيْسَ عَلَى الْفُسُوقَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَنِ وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحَوْا لِهِ وَرَسُولِهِ»^(١): ثم سماهم تعالى أحسن الأسماء فقال: «مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ»^(٢)، ثم استحللت قتل الأطفال، وقد نهى رسول الله ﷺ عن قتلهم، وقال الله جل ثناؤه: «وَلَا تَزِرْ وَازِرَةٌ وِزْرًا أُخْرَى»^(٣)، وقال سبحانه في القعدة خيراً، فقال:

«وَفَضَلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا»^(٤)، ففضيله المجاهدين على القاعدين لا يدفع منزلة من هو دون المجاهدين، أو ما سمعت قوله تعالى: «لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ»^(٥)، يجعلهم من المؤمنين وفضل عليهم المجاهدين بأعمالهم، ثم إنك لا تؤدي أمانة إلى من خالفك، والله تعالى قد أمر أن تؤدي الأمانات إلى أهلها، فاتق الله في نفسك، واتق يوما لا يجزي فيه والد عن ولده، ولا مولود هو جاز عن والده شيئا، فإن الله بالمرصاد، وحكمه العدل، وقوله الفصل، والسلام.

١. التوبه: ٩١.

٢. التوبه: ٩١.

٣. الإسراء: ١٥.

٤. النساء: ٩٥.

٥. النساء: ٩٥.

إجابة نافع عن كتاب نجدة:

أما بعد: أتاني كتابك تعظني فيه، وتذكّرني وتنصح لي وتزجرني، وتصف ما كنت عليه من الحق، وما كنتُ أوثره من الصواب، وأنا أسأل الله أن يجعلني من القوم الذين يستمعون القول فيبتعدون أحشه.

وعبت علي مادِيْتُ، من إكفار القعدة وقتل الأطفال، واستحلال الأمانة من المخالفين، وسأفترشك لِمَ ذلك إن شاء الله....

أما هؤلاء القعدة، فليسوا كمن ذكرت ممَّن كان على عهد رسول الله ﷺ، لأنهم كانوا بمكَّة مقهورين محصورين لا يجدون إلى الهرب سبيلاً، ولا إلى الاتصال بال المسلمين طريقاً، وهؤلاء قد تفتقهوا في الدين، وقرأوا القرآن، والطريق لهم نهج واضح. وقد عرفت ما قال الله تعالى فيمن كان مثلهم، قالوا: «كُنُّا مُسْتَأْسِفِينَ فِي الْأَرْضِ»^(١). فقال: «أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ واسِعَةً فَتَهَا حِرْرُوا فِيهَا»^(٢) وقال سبحانه: «فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعُدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٣)، وقال: «وَجَاءَ الْمُعَذَّرُونَ مِنَ الْأَغْرَابِ لِيُؤَذَّنَ لَهُمْ»^(٤) فخبرت بتعذيرهم، وأنهم كذبوا الله ورسوله، ثم قال: «سَيِّصِيبُ الدُّرْدِنَ كَفَرُوا مِنْهُمْ

١. النساء: ٩٧.

٢. النساء: ٩٧.

٣. التوبية: ٨١.

٤. التوبية: ٩٠.

عَذَابُ الْلِّيْمِ^(١)، فانظر إلى أسمائهم وسماتهم .

وأَمَّا الْأَطْفَالُ، فَإِنَّ نُوحًا نَبِيُّ اللَّهِ، كَانَ أَعْلَمُ بِاللَّهِ مِنِّي وَمِنْكُمْ، وَقَدْ قَالَ: «رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَارًا * إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يُضْلِلُوا عِبَادَكَ وَلَا يُلْدُو إِلَّا فَاجِرًا كَفَارًا»^(٢)، فَسَمَاهُمْ بِالْكُفْرِ وَهُمْ أَطْفَالٌ، وَقَبْلَ أَنْ يُولْدُوْا، فَكَيْفَ كَانَ ذَلِكُ فِي قَوْمِ نُوحٍ، وَلَا تَقُولُهُ فِي قَوْمِنَا؟ وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: «أَكْفَارُكُمْ خَيْرٌ مِّنْ أُولَئِكُمْ أُمُّ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ»^(٣)، وَهُؤُلَاءِ كُمْشُرِكِي الْعَرَبِ، لَا يَقْبِلُ مِنْهُمْ جُزِيَّةٌ وَلَا يُنْسَى بَيْنَهُمْ إِلَّا السِيفُ، وَالْإِسْلَامُ.

وَأَمَّا اسْتِحْلَالُ أَمَانَاتِ مَنْ خَالَفُنَا فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَحَلَّ لَنَا أَمْوَالَهُمْ، كَمَا أَحَلَّ دَمَاءَهُمْ لَنَا، فَدَمَاؤُهُمْ حَلَالٌ طَلْقٌ^(٤) وَأَمْوَالُهُمْ فِيءٌ لِلْمُسْلِمِينَ، فَاتَّقُ اللَّهَ وَرَاجِعُ نَفْسِكَ، فَإِنَّهُ لَا عذرٌ لَكَ إِلَّا بِالتَّوْبَةِ، وَلَنْ يَسْعُكَ خَذْلَانَا وَالْقَعْدَةُ عَنَّا وَتَرْكُ مَا نَهَجَنَاهُ لَكَ مِنْ مَقَالَتِنَا، وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ أَقْرَأَ بِالْحَقِّ وَعَمِلَ بِهِ.^(٥)

هَذَا هُوَ نَافعُ بْنُ الْأَزْرَقِ، وَهَذَا غَلوُّ مَنْهَجِهِ وَتَطْرِفُهُ الْفَكْرِيِّ، حِيثُ يَجُوزُ اسْتِعْرَاضُ النَّاسِ وَالتَّفْتِيشُ عَنْ عَقَائِدِهِمْ وَقَتْلُ الْأَطْفَالِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكِ.

وَأَمَّا خَرْوَجُهُ فَقَدْ بَسَطَ الْكَلَامُ فِيهِ الْمُؤْرَخُونَ^(٦) عَلَى وَجْهِ لَا يَسْعُنَا نَقْلُهُ وَإِنَّمَا نَكْتُفِي بِمَا لَخَصَّهُ الْبَغْدَادِيُّ.

١. التوبية .٩٠

٢. نوح: ٢٦ - ٢٧.

٣. القمر: ٤٣.

٤. يقال: حلال طلق، أي حلال طيب.

٥. الكامل للميري: ٢١٢ - ٢١٠ / ٢. ونقلهما ابن أبي الحديد في الشرح: ٤ - ١٣٧ / ١٣٩ فلاحظ.

٦. ذكر ابن أبي الحديد مفصل حروب الأزارقة في شرحه، لاحظ ١٣٧ / ٤ - ٢٧٨.

قال البغدادي: ثم الأزارقة بعد اجتماعها على البدع التي حكيناها عنهم بايعوا نافع بن الأزرق وسموه أمير المؤمنين، وانضم إليهم خوارج عمان واليمامة فصاروا أكثر من عشرين ألفاً، واستولوا على الأهواز وما وراءها من أرض فارس وكرمان وجروا خراجها.

رسالة نافع إلى محكمة البصرة^(١):

وكتب إلى من بالبصرة من المحكمة: أما بعد فإن الله اصطفى لكم الدين فلاتموتن إلا وأنتم مسلمون، إنكم لتعلمون أن الشريعة واحدة، والدين واحد، ففي المقام بين أظهر الكفار، ترون الظلم ليلاً ونهاراً، وقد ندبكم الله عزوجل إلى الجهاد، فقال: «وقاتلوا المشركين كافة»^(٢)، ولم يجعل لكم في التخلف عذراً في حال من الأحوال فقال: «أنفروا خلفاً ونقالاً»^(٣) وإنما عذر الضعفاء والمرضى، والذين لا يجدون ما ينفقون، ومن كانت إقامته لعلة، ثم فضل عليهم مع ذلك المجاهدين فقال: «لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَئِي الصَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ الله»^(٤)، فلا تغترروا وتطمئنوا إلى الدنيا، فإنها غرارة مكارة، لذتها نافدة، ونعمها باهنة، حفظ بالشهوات اغتراراً، وأظهرت حبزة^(٥) وأضمرت عبرة،

١. الكامل للمبزد: ٢١٣ / ٢.

٢. التوبة: ٣٦.

٣. التوبة: ٤١.

٤. النساء: ٩٥.

٥. الحبرة: النعمة.

فليس أكل منها أكلة تسره، ولا شارب منها شربة تونقه^(١) إلا دنا بها درجة إلى أجله، وتباعد بها مسافة من أمله، وإنما جعلها الله دار المتزود منها، إلى النعيم المقيم، والعيش السليم، فليس يرضى بها حازم داراً ولا حليم قراراً، فاتّقوا الله وتزودوا، فإنّ خير الزاد التقوى، والسلام على من اتبع الهدى.

قال العبرد:^{لما} ورد كتابه عليهم وفي القوم يومئذ أبوبيهس هيسن بن جابر الضبعي، وعبدالله بن إياض المري، فأقبل أبوبيهس على ابن إياض فقال: إن نافعاً غلاً فكفر، وإنك قصرت فكفرت تزعم أنّ من خالفنا ليس بمشرك، وإنما كفار النعم، لتمسكهم بالكتاب، وإقرارهم بالرسول، تزعم أنّ مناكحهم ومواريثهم والإقامة فيهم حل طلق، ثم أدلى أبوبيهس برأيه وسيوافيك في محله.

ويظهر من هذا الكتاب والكتاب الذي كتبه إلى عبدالله بن الزبير^(٢): إن نافع بن الأزرق كان من المتطرفين بين الخوارج، ولم نجد في تاريخ الخوارج أشدّ تطرفاً منه.

ثم إن عامل البصرة يومئذ عبدالله بن الحارث الخزاعي من قبل عبدالله بن الزبير، فأنخرج عبدالله بن الحارث جيشاً مع مسلم بن عبس بن كريز بن حبيب بن عبد شمس لحرب الأزرقة، فاقتتل الفريقيان بدولاب الأهواز، فقتل مسلم بن عبس وأكثر أصحابه، فخرج إلى حر비هم من البصرة عمر بن

١. تونقه: تعجبه.

٢. الكامل: ٢١٢/٢.

عبيد الله بن معمر التميمي في ألفي فارس، فهزمه الأزارقة، فخرج إليهم حارثة بن بدر الغداني في ثلاثة آلاف من جند البصرة، فهزمهم الأزارقة، فكتب عبدالله بن الزبير من مكانة إلى المهلب بن أبي صفرة^(١) وهو يومئذ بخراسان يأمره بحرب الأزارقة وولاه ذلك، فرجع المهلب إلى البصرة، وانتخب من جندها عشرة آلاف، وانضم إليه قومه من الأزد فصار في عشرين ألفاً، وخرج وقاتل الأزارقة وهزمهم عن دولاب الأهواز إلى الأهواز، ومات نافع بن الأزرق في تلك الهزيمة وببايعت الأزارقة بعده عبيد الله بن مأمون التميمي، وقاتلهم المهلب بعد ذلك بالأهواز فقتل عبدالله بن مأمون في تلك الواقعة، وقتل أيضاً أخوه عثمان بن مأمون مع ثلاثة من أشد الأزارقة، وانهزم الباقيون منهم إلى أيدج وببايعوا قطري بن الفجاءة^(٢) وسموه أمير المؤمنين، وقاتلهم المهلب بعد ذلك حروياً سجالاً^(٣)، وانهزمت الأزارقة في آخرها إلى سبور من أرض فارس،

١. هو أبوسعيد: المهلب بن أبي صفرة - واسم أبي صفرة ظالم بن سراق، الأزدي، من أزد العتيك. كان المهلب من أشجع الناس. وهو الذي حمى البصرة من الخوارج حتى سماها الناس بصرة المهلب. ولاه عبدالله بن الزبير بخراسان في سنة ٦٥، فحارب الأزارقة وأفني منهم عدداً كثيراً، ثم ولّي قاتلهم في عهد عبد الملك بن مروان، وفي شهر ذي الحجة من سنة ٨٢ مات (المعارف: ٣٩٩، العبر: ٧٢١ - ٧٥ - ٧٧ - ٨٨ - ٩٤ - ٩٥).

٢. هو أبو نعامة: قطري بن الفجاءة، أحد بنى حرقوص بن مازن بن مالك بن عمرو بن تميم، خرج في أيام عبدالله بن الزبير وبقي عشرين سنة يسلم عليه بالخلافة، وفي أيام عبد الملك بن مروان وجّه إليه الحجاج جيشاً بعد جيش، وكان آخرها بقيادة سفيان بن الأبرد الكلبي، فقتله - ويقال: عثرت به فرسه فمات - وأتى الحجاج برأسه، وذلك في سنة ٧٩. (المعارف: ١١، العبر: ٩٠/١).
٣. تقول: «كانت الحرب بين الفريقين سجالاً» تعني أنَّ النصر يكون لهذا الفريق مرّة ولذلك مرّة أخرى، وأصل السجال جمع سجل وهو الدلو.

وجعلوها دار هجرتهم، وثبت المهلب وبنوه وأتباعهم على قتالهم تسع عشرة سنة، بعضها في أيام عبدالله بن الزبير، وباقيتها في زمان خلافة عبد الملك بن مروان وولاية الحجاج على العراق، وقرر الحجاج المهلب على حرب الأزارقة، فدامت الحرب في تلك السنين بين المهلب وبين الأزارقة وفروا فيما بين فارس والأهواز، إلى أن وقع الخلاف بين الأزارقة ففارق عبد ربه الكبير قطرياً وصار إلى واد بجيرفت كرمان في سبعة آلاف رجل، وفارق عبد ربه الصغير في أربعة آلاف، وصار إلى ناحية أخرى من كرمان، وبقي قطرى في بضعة عشر ألف رجل بأرض فارس، وقاتلته المهلب بها، وهزمها إلى أرض كرمان، وتبعه وقاتلته بأرض كرمان وهزم منها إلى الري، ثم قاتل عبد ربه الكبير فقتله، وبعث بابنه يزيد بن المهلب إلى عبد ربه الصغير فأتى عليه وعلى أصحابه، وبعث الحجاج سفيان بن الأبرد الكلبي في جيش كثيف إلى قطرى بعد أن انحاز من الري إلى طبرستان فقتلوا بها، وأنفذوا برأسه إلى الحجاج وكان عبيدة بن هلال اليشكري^(١) قد فارق قطرى وانحاز إلى قومس، فتبعد سفيان بن الأبرد وحاصره في حصن قومس إلى أن قتله وقتل أتباعه، وطهر الله بذلك الأرض من الأزارقة، والحمد لله على ذلك.^(٢)

وفي الختام نقول: يظهر من كتبه ورسائله أنَّ الرجل كان حافظاً للقرآن، ومقرئاً له، ويؤيد ذلك ما نقله السيوطي أنَّ نافع بن الأزرق لما رأى

١. عبيدة بن هلال: أحد بنى يشكر بن بكر بن وائل.

٢. تاريخ الطبرى: ٤٤٧٦ / ٤؛ الكامل فى التاريخ: ٣٤٩١ / ٣؛ العقد الفريد: ٩٥ / ١ - ١٢١.

عبدالله بن عباس جالساً بفناء الكعبة، وقد اكتنفه الناس ويسألونه عن تفسير القرآن، فقال لنجدة بن عويمير الحروري: قم بنا إلى هذا الذي يجري على تفسير القرآن بما لا علم له به، فقاما إليه فقالا: إنا نريد أن نسألك عن أشياء من كتاب الله، فتفسرها لنا وتأتينا بمصادقه من كلام العرب، فإن الله تعالى أنزل القرآن بكتاب عربي مبين، فقال ابن عباس: سلاني عمّا بدا لكم، فقال نافع: أخبرني عن قول الله تعالى: «عن اليمين و عن الشمال عزيز»^(١). قال: العزون حلق الرفاق، فقال: هل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم، أما سمعت عبيد بن الأبرص وهو يقول:

فجاءوا يهربون إليه حتى يكونوا حول منبره عزيزنا

ثم سأله عن أشياء كثيرة عن لغات القرآن الغربية، ففسرها مستشهاداً بالشعر الجاهلي، وربما تبلغ الأسئلة والأجوبة إلى مائتين، ولو صحت تلك الرواية لدللت على صلة السائلين بالقرآن صلة وثيقة، كما تدل على نبوغ ابن عباس في الأدب العربي والمأمة بشعر العرب الجاهلي حيث استشهد على كل لغة فسرها بشعر عنهم، فجاءت الأسئلة والأجوبة في غاية الإتقان.^(٢)

إن ابن الأزرق كان يتعلم من ابن عباس ما يجهله من مفاهيم القرآن، نقل عكرمة عن ابن عباس أنه بينما كان يحدث الناس إذ قام إليه نافع بن الأزرق، فقال له: يا ابن عباس تفتى الناس في النملة والقملة؟ صف لي إلهك الذي تعبد، فأطرق ابن عباس إعظاماً لقوله، وكان الحسين بن علي جالساً

١. المعارج: ٢٧.

٢. الإتقان: ١/٣٨٢ - ٤١٦، ط دار ابن كثير، تحقيق الدكتور مصطفى.

ناحية فقال: إلَيْكَ يا ابن الأزرق، قال ابن الأزرق: لست إِيَّاكَ أَسْأَلُ، قال ابن عباس: يا ابن الأزرق، إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ وَهُمْ وَرَثَةُ الْعِلْمِ، فَأَقْبَلَ نَافِعٌ نَّافِعٌ نحو الحسين، فقال له الحسين: «يا نافع إنَّ مَوْضِعَ دِينِهِ عَلَى الْقِيَاسِ لَمْ يَزِلِ الدَّهْرُ فِي الالتباسِ، سَانِدًا نَاكِبًا عَنِ الْمَنْهَاجِ، ظَاعِنًا بِالْأَعْوَجَاجِ، ضَالًا عَنِ السَّبِيلِ، قَاتِلًا غَيْرَ الْجَمِيلِ».

يا ابن الأزرق أصف إِلَهِي بما وصف به نفسه وأعْرَفُه بما عَرَفَ به نفسه: لا يدرك بالحواس، ولا يقاس بالناس، قريب غير ملتصق، وبعيد غير منقص، يوحَّد ولا يتبعَضُ، معروف بالآيات، موصوف بالعلامات، لا إِلَهَ إِلَّا هو الكبير المتعال».

فبكى ابن الأزرق، وقال: يا حسین ما أحسن كلامك؟ قال له الحسين: «بلغني أَنَّكَ تَشَهَّدُ عَلَى أَبِي وَعَلَى أَخِي بِالْكُفْرِ وَعَلَىٰ؟» قال ابن الأزرق: أما والله يا حسین لَئِنْ كَانَ ذَلِكَ لَقَدْ كَتَمْتُ مِنَارَ الْإِسْلَامِ وَنَجْوَمَ الْأَحْكَامِ. فقال له الحسين: «إِنَّمَا سَأَلْتُكَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ». قال: أَسْأَلُ، فَسَأَلَهُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: «وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغَلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ»^(١).

يا ابن الأزرق من حفظ في الغلامين؟ قال ابن الأزرق: أبوهما. قال الحسين: «فَأَبُوهُمَا خَيْرٌ أَمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟» قال ابن الأزرق: قد أَنْبَأَنَا اللهُ تَعَالَى أَنَّكُمْ قَوْمٌ خَصْمُونَ.^(٢)

١. الكهف: ٨٢

٢. تاريخ مدينة دمشق: قسم حياة الإمام الحسين: ١٥٨. بتحقيق محمد باقر المحمودي؛ بحار الأنوار: ٤ / ٢٩٧.

آراء، الأذارقة وعقائدهم:

إن للأذارقة أهواء متطرفة وبدعاً فطيعة وقد تشتراك في بعضها مع سائر الفرق:

١ - قولهم: إن مخالفיהם من هذه الأمة مشركون، وكانت المحكمة الأولى يقولون: إنهم كفراً لامشرون.

٢ - قولهم: إن القاعدة - ممن كان على رأيهم - عن الهجرة إليهم مشركون.

٣ - أوجبوا امتحان من قصد عس克راً إذا أدعى أنه منهم: أن يدفع إليه أسيراً من مخالفتهم ويأمره بقتله، فإن قتله صدقاً في دعواه أنه منهم، وإن لم يقتله قالوا: هذا منافق مشرك، وقتلوه.

٤ - إباحة قتل أطفال المخالفين ونسائهم، والمقصود: المسلمين، وزعموا أن الأطفال مشركون، وقطعوا بأنّ أطفال مخالفتهم مخلدون في النار مع آبائهم.

٥ - إسقاط الرجم عن الزاني، إذ ليس في القرآن ذكره، وإسقاط حد القذف عن قذف المحسنين من الرجال^(١) مع وجوب الحد على قاذف المحسنات من النساء .

١. بحجة أنه سبحانه قال: **«وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْسَنَاتِ»** (النور: ٤) ولم يقل: والذين يرمون المحسنات.

- ٦- إن التقية غير جائزه في قول ولا عمل .
- ٧- تجويزهم أن يبعث الله نبياً يعلم أنه يكفر بعد نبوته، أو كان كافراً قبلبعثة .
- ٨- اجتمعت الأزارقة على أن من ارتكب الكبيرة كفر كفر ملة، خرج به عن الإسلام جملة، ويكون مخلداً في النار مع سائر الكفار، واستدلوا بـكفر إبليس وقالوا: ما ارتكب إلا كبيرة، حيث أمر بالسجود لآدم عليه السلام فامتنع، وإنما فهو عارف بـوحدانية الله تعالى.^(١)
- ٩- إن دار مخالفيهم دار كفر، وقالوا: إن مخالفيهم مشركون فلا يلزمـنا أداء أماناتهم إليـهم، وسيـوافيـك تـحلـيل عـقـائـدـهـمـ فيـ فـصـلـ خـاصـ.

الفرقة الثانية:

النجدية

وهم أتباع نجدة بن عامر الحنفي، ومن الغريب أنه كان للخوارج إمامان في وقت واحد، إمام في البصرة وهو نافع بن الأزرق، وإمام في اليمامة وأطرافها وهو نجدة بن عامر، وذلك أنه لما ظهر نافع آراءه المستهجنة الشاذة كالبراءة من القعدة حتى سماهم مشركين، واستحل قتل أطفال مخالفيه ونسائهم، تبرأ منه عدّة من الخوارج، منهم أبو فديك، وعطية الحنفي، وراشد الطويل، ومقلاص، وأبيوب الأزرق، فذهبوا إلى اليمامة، فاستقبلهم نجدة بن عامر في جند من الخوارج يريدون اللحوق بعسرك نافع، فأخبروهם بحادث نافع وردّوهم إلى اليمامة، وبايعوا بها نجدة بن عامر، وكفروا من قال يا كفار القعدة منهم عن الهجرة إليهم، وأكفروا من قال بإمامية نافع، وأقاموا على إمامية نجدة إلى أن اختلفوا عليه في أمور نعموها منه.

ثمَّ الذين اختلفوا عليه بعد ما اجتمعوا حوله صاروا ثلاثة فرق:

١ - فرقـة صارت مع عطية بن الأسود الحنفي ففارقـهم إلى سجستان، وتبعـهم خوارج سجستان، ولهـذا قيل لخوارج سجستان في ذلك الوقت: عطـوية .

٢ - فرقة صارت مع أبي فديك وهم الذين قتلوا نجدة .

٣ - وفرقة عذروا نجدة في ما أحدثه من البدع وأقاموا على إمامته.

والذين خالفوه نعموا عليه الأمور التالية:

الف - إله بعث جيشاً في غزو البر وجيشاً في غزو البحر، ففضل الذين بعثهم في البر على الذين بعثهم في البحر في الرزق والعطاء.

ب - بعث جيشاً فأغاروا على مدينة الرسول ﷺ وأصابوا منها جارية من بنات عثمان، فكتب إليه عبد الملك في شأنها، فاشترأها نجدة من الذي كانت في يديه، وردها إلى عبد الملك بن مروان، فقالوا له: إلك ردت جارية لنا على عدونا.

ج - عذر أهل الخطأ في الاجتهاد إذا كان سببه الجهل وذلك يعود إلى الحادثة التالية:

بعث ابنه المضرج مع جند من عسكره إلى القطيف، فأغاروا عليها، وسبوا منها النساء والذرية وقوموا النساء على أنفسهم، فنكحوهنَّ قبل إخراج الخمس من الغنيمة، وقالوا: إن دخلت النساء في قسمنا فهو مرادنا، وإن زادت قيمتهنَّ على نصيبينا من الغنيمة غرمنا الزيادة من أموالنا، فلما رجعوا إلى «نجدة» وسألوه عما فعلوا من وطء النساء، ومن أكل طعام الغنيمة قبل إخراج الخمس منها، وقبل قسمة أربعة خماسها بين الغانمين، قال لهم: لم يكن لكم ذلك، فقالوا: لم نعلم أن ذلك لا يحل لنا، فعذرُهم بالجهالة. ثم قال: إن الدين أمران:

أحدهما: معرفة الله تعالى، ومعرفة رسله - عليهم الصلاة والسلام -، وتحريم دماء المسلمين - يعنون موافقיהם - والإقرار بما جاء من عند الله جملة، فهذا واجب على الجميع، والجهل به لا يعذر فيه.

والثاني: ما سوى ذلك، فالناس معدورون فيه إلى أن تقوم عليهم الحجّة في الحلال والحرام.

قالوا: ومن جوّز العذاب على المجتهد المخطئ في الأحكام قبل قيام الحجّة عليه فهو كافر.

د - تولى أصحاب الحدود من موافقيه وقال: لعل الله يعذّبهم بذنبهم في غير نار جهنم ويدخلهم الجنة، وزعم أنّ من خالقه في دينه يدخل النار.
هـ - أسقط حدّ الخمر.^(١)

و - من نظر نظرة صغيرة، أو كذب كذبة صغيرة، وأصرّ عليها فهو مشرك، ومن زنى وسرق وشرب الخمر غير مصر علىه فهو مسلم، إذا كان من موافقيه على دينه.

ولهذه البدع، استتابه أكثر أتباعه وقالوا: أخرج إلى المسجد، وتب من إحداثك في الدين، ففعل ذلك.

ثم إنّ قوماً منهم ندموا على استتابته، وانضموا إلى العاذرين له، وقالوا له: أنت الإمام ولك الاجتهاد ولم يكن لنا أن نستويك، فتب من توبتك،

١. هنا ما يقوله البغدادي، ويقول الشهري: غلظ على الناس من حد الخمر تغليظاً شديداً، والظاهر صحة الثاني لكون نجدة من الخوارج.

واستب الذين استتابوك وإنما نابذناك، ففعل ذلك، فافرق عليه أصحابه، وخلعه أكثرهم، وقالوا له: اختر لنا إماماً، فاختار «أبا فديك». وصار «راشد الطويل» (أحد رؤساء الخوارج) مع «أبي فديك» يداً واحدة، فلما استولى أبو فديك على اليمامة علم أن أصحاب نجدة إذا عادوا من غزوتهم أعادوا نجدة إلى الإمارة فطلب نجدة ليقتله فاختفى نجدة في دار بعض عازريه، يتضرر رجوع عساكره الذين كان قد فرقهم في سواحل الشام ونواحي اليمن، ونادي منادي «أبي فديك»: من دلنا على «نجدة» فله عشرة آلاف درهم، وأي مملوك دلنا عليه فهو حر، فدللت عليه أمة، فأنفذ أبو فديك «راشد الطويل» في عسكر إليه فكبسوه وحملوا رأسه إلى «أبي فديك».

ولما قُتِلَ نجدة صارت النجادات بعده ثلاثة فرق:

١ - فرقة أكفرته وصارت إلى أبي فديك، كراشد الطويل، وأبي بيحس، وأبي الشمران وأنباءهم.

٢ - فرقة عذرته فيما فعل، وهم النجادات.

٣ - وفرقة من النجادات هاجروا من اليمامة، وكانوا بناحية البصرة شكوا فيما حكى من إحداث نجدة وتوقفوا في أمره وقالوا: لاندري هل أحدث تلك الأحداث أم لا؟ فلأنبرا منه إنما باليقين.

وبقي أبو فديك بعد قتل نجدة إلى أن بعث إليه عبد الملك بن مروان، عمر بن عبد الله بن عمر التميمي في جند فقتلوا أبا فديك، وبعثوا برأسه إلى

عبدالملك بن مروان، فهذه قصة النجدات. ^(١)

وبالإمعان فيما نقلنا عنه من الآراء يظهر مذهب النجدية، وأنهم كانوا أخف وطأة من الأزارقة وتتلخص الأفكار التي امتازوا بها عن غيرهم من فرق الخوارج في الأمور التالية:

١ - التقىءة جائزة ^(٢).

٢ - تعذير قعدة المسلمين وضعفتهم.

٣ - تحريم قتل الأطفال.

٤ - لزوم ردأمانة المخالف ^(٣).

٥ - لا حاجة للناس إلى إمام قط، وإنما عليهم أن يتناصروا فيما بينهم، فإنهم رأوا أن ذلك لا يتم إلا بإمام يحملهم عليه فأقاموه، جاز ^(٤).

٦ - تولي أصحاب الحدود والجنابات من موافقيه.

٧ - من نظر نظرة صغيرة، أو كذب كذبة صغيرة وأصر عليها فهو مشرك (ولعله في حق مخالفهم) ومن زنى، وسرق، وشرب الخمر غير مصر على أنه مسلم، إذا كان من موافقيه على دينه. ^(٥)

١. الفرق بين الفرق: ٨٧-٩٠؛ مقالات الإسلاميين: ٨٩/١؛ الملل والنحل: ١٢٢/١-١٢٥.

٢. ولو صرَّ ذلك كما هو صريح كتاب نجدة لا يصح ما نسب إليهم الأشعري في مقالاته من أنهم استحلوا دماء أهل المقام وأموالهم في دار التقىءة وبرأوا من حرمتها، مقالات الإسلاميين: ٩١/١.

٣. لاحظ في هذا الأصول الأربع كتاب نجدة إلى نافع تجد فيه تلك الآراء.

٤. الملل والنحل: ١٢٤/١.

٥. مقالات الإسلاميين: ٩١/١.

هذه آراؤهم وسوف نرجع إلى دراسة هذه الموضوعات في فصل خاص.

وأخيراً نعيد ما ذكرناه: انقسمت النجدية بعد «نجدية» إلى ثلاث فرق هم: النجدية والفديكية، والعطوية.^(١)

وهذا يدل على أنَّ كثيراً من الفرق كانت فرقاً سياسية، لا دينية.

الفرقة الثالثة:

البيهسية

البيهسية من الخوارج ينسبون إلى أبي بيحس واسمها هيصم بن جابر وهي فرقة مستقلة، لاصلة لها بالإبراهيمية والميمونية، وإنما تدخلت في الخلاف الذي حدث بين تلك الفرقتين، والفرقتان من الإباضية كما سنبين: قد وقفت عند الكلام في الأزارقة على أنَّ أبا بيحس هيصم بن جابر الضبعي وعبد الله بن إياض كانا في وقت واحد، وكان نافع قيادة روحية مثلما كان لعبد الله بن إياض أو أقوى، وإنما خرج أبو بيحس بمنهج عندما ظهر له غلو نافع وتقصير عبد الله بن إياض، حيث إنَّ نافع غلا في البراءة من المسلمين وجوز استعراضهم والتغتيش عن عقائدهم واستحلَّ أماناتهم وقتل أطفالهم.

بينما عبدالله بن إياض قد قصر (أي في التطرف) حيث إنَّ المخالفين عندهم كفار ولكن كفار في النعم كما عدَّ سبحانه وتعالى تارك الحج مع الاستطاعة كافراً وقال: «وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ»^(١)، وجوز مناكحهم ومواريثهم والإقامة في بلدتهم.

عند ذلك أدلّي أبو بيهس بأول رأيه حيث اعتبر أنّ هناك إفراطاً وتفريطاً والحق الوسط، يقول: إنّ أعداءنا كأعداء رسول الله، تحمل لنا الإقامة فيهم، خلافاً لنافع كما فعل المسلمون خلال إقامتهم بمكة وأحكام المسلمين تجري عليهم، وزعم أنّ منا كحهم وماريthem تجوز لأنّهم منافقون يظهرون الإسلام، وأنّ حكمهم عند الله حكم المشركين.

قال المبرد: فصارت الخوارج في هذا الوقت على ثلاثة أقوال:

١ - قول نافع في البراءة والاستعراض واستحلال الأمانة وقتل الأطفال.

٢ - قول أبي بيهس الذي ذكرناه.

٣ - قول عبدالله بن إياض وهو أقرب الأقوال إلى السنة من أقوال الضلال. ^(١)

ثم إنّ البيهية انقسمت إلى فرق :

١ - العوفية.

٢ - أصحاب التفسير.

٣ - أصحاب السؤال، وهم أصحاب شبيب النجراني .

ولنذكر المشتركات بين هاتيك الفرق، ثم نذكر المميزات، أمّا الأولى فقال أبو بيهس: لا يسلم أحد حتى يقرّ بمعرفة الله، ومعرفة رسوله، ومعرفة

١. الكامل: ٢١٤ / ٢ وأضاف أنَّ الصفرية والتتجديـة في ذلك الوقت يقولون بقول ابن إياض.

ما جاء به محمد جملة، والولاية لأولياء الله سبحانه، والبراءة من أعداء الله وما حرم الله سبحانه مما جاء فيه الوعيد، فلا يسع الإنسان إلا علمه ومعرفته بعينه، وتفسيره.

ومنه ما ينبغي أن يعرف باسمه ولا يبالي أن لا يعرف تفسيره وعینه حتى يتلى به، وعليه أن يقف عند ما لا يعلم، ولا يأتي شيئاً إلا بعلم.

وفي مقابل البيهصية من قال: قد يسلم الإنسان بمعرفة وظيفة الدين، وهي شهادة أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمداً ﷺ عبده ورسوله، والإقرار بما جاء من عند الله جملة^(١)، والولاية لأولياء الله، والبراءة من أعداء الله وإن لم يُعرف ما سوى ذلك فهو مسلم.

ثم إنَّه مسلم حتى يتلى بالعمل، فمن واقع شيئاً من الحرام، مما جاء فيه الوعيد، وهو لا يعلم أنه حرام، فقد كفر، ومن ترك شيئاً من كبير ما افترضه الله سبحانه عليه وهو لا يعلم فقد كفر، فإن حضر أحد من أوليائه مواقعة من واقع الحرام وهو لا يدرى أحلال أم حرام، أو اشتبه عليه، وقف فيه، فلم يتوله ولم يبراً منه حتى يُعرف أحلال ركب أم حرام؟.

قالت البيهصية: الناس مشركون بجهل الدين^(٢)، مشركون بمواقعة الذنوب، وإن كان ذنب لم يحكم الله فيه حكماً مغلظاً ولم يوقتنا على

١. الفرق بين الفرقتين: هو أنَّ البيهصية التزموا بالمعرفة جملة، وهؤلاء اكتفوا بالإقرار جملة، والفرق بينهما واضح، فإنَّ المعرفة تستلزم المعرفة التفصيلية دون الإقرار.

٢. ذلك لازم الأصل الأول من اشتراط تحقق الإسلام بمعرفة ما جاء به محمد ﷺ.

تغليظه فهو مغفور، ولا يجوز أن يكون أخفى أحكامه عنا في ذنوبنا، ولو جاز ذلك جاز في الشرك.^(١)

وقالوا: التائب في موضع الحدود، وفي موضع القصاص، والمقر على نفسه يلزمه الشرك إذا أفر من ذلك بشيء وهو كافر، لأنّه لا يحكم بشيء من الحدود والقصاص إلا على كلّ كافر يشهد عليه بالكافر عند الله.^(٢)

هذه هي الأحكام المشتركة بين جميع فرق البيهية ولب الجميع عبارة عن أمرتين:

- ١ - لزوم معرفة ما جاء به النبي على وجه التفصيل.
 - ٢ - إنّ مرتكب الكبائر مشرك خصوصاً فيما إذا كان في موضع الحد.
- نعم هناك فرق من البيهية اختصوا ببعض الأحكام، نذكر منها ما يلي:
- الف - العوفية:** وهم فرقة تقول: من رجع من دار هجرتهم ومن الجهاد إلى حال القعود نبراً منهم.

وفرقه تقول: لا نبراً منهم، لأنّهم رجعوا إلى أمر كان حلالاً لهم. وكلا الفريقين من العوفية يقولون: إذا كفر الإمام فقد كفرت الرعية، الغائب منهم والشاهد.

والبيهية يبرأون، منهم وهم جمیعاً يتولون أبا بيهم، وقالت العوفية: السكر كفر، ولا يشهدون أنه كفر حتى يأتي معه غيره كترك الصلاة، وما أشبه

١ . يزيد أن المعاشي الكبيرة لا تكون خفية علينا، ولو جاز خفاوها لجاز خفاء حكم الشرك.

٢ . وهذا مبني على كون ارتكاب الكبائر كفراً.

ذلك، لأنهم إنما يعلمون أن الشارب سكر إذا ضم إلى سكره غيره مما يدل على أنه سكران^(١).

ب - أصحاب التفسير: كان صاحب بدعتهم رجل يقال له الحكم بن مروان من أهل الكوفة، زعم أنه من شهد على المسلمين لم تجز شهادتهم إلا بتفسير الشهادة كيف هي. قال: ولو أن أربعة شهدوا على رجل منهم بالزنا لم تجز شهادتهم حتى يشهدوا كيف هو، وهكذا قالوا في سائر الحدود، فبرأت منهم البيهصية على ذلك وسموهم أصحاب التفسير.

ج - أصحاب السؤال: وهم الذين زعموا أن الرجل يكون مسلماً إذا شهد أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً عبده ورسوله، وتولى أولياء الله وتبرأ من أعدائه، وأقرَّ بما جاء من عند الله جملة، وإن لم يعلم سائر ما افترض الله عليه مما سوى ذلك، أفرض هوأم لا؟ فهو مسلم حتى يبتلى بالعمل به (فيسأل)^(٢).

وقالوا: في أطفال المؤمنين: إنهم مؤمنون أطفالاً وبالغين، حتى يكفروا، وإن أطفال الكفار كفار، أطفالاً وبالغين حتى يؤمنوا.

١. إن العلم بالسكر يعلم بأذني شيء ولا يتوقف على ترك الصلاة.

٢. قد عرفت أن القدر المشتركة بين البيهصية هو لزوم معرفة ما جاء به محمد ﷺ نصياً، ولكن أصحاب السؤال اكتفوا بالإقرار الإجمالي، فعدُّهم من البيهصية موضع تأمل، وإن عدُّهم منهم الأشعري في مقالاته.

ثم إن الفرق بينهم وبين الفرق المخالفة للبيهصية التي أوعزنا إليها في صدر البحث هو أنهم يحكمون بالكفر إذا ابتلى بالعمل وهو لا يعلم أنه حرام، وهذا بخلاف أصحاب السؤال فهم لا يحكمون بکفره بل يحكمون عليه بالسؤال.

وقالوا بقول المعتزلة في القدر (أي كون الأفعال منسوبةً إلى الإنسان دونه سبحانه).

هذه هي البيهسيّة وهذه الفرق المتشعّبة عنها.

وهاتنا آراء تنسب إلى بعض البيهسيين ولم يعرف قائلها.

منها قول بعض البهسيّة: من واقع زنا، لم يُشهد عليه بالكفر حتى يرفع إلى الإمام أو الوالي ويُحدَّد، فوافقتهم على ذلك طائفة من الصفرية، إلا أنَّهم قالوا: نقف فيهم ولا نسمِّيهم مؤمنين ولا كافرين .

منها قول بعضهم: إذا كفر الإمام كفرت الرعية، وإن الدار دار شرك وأهلها جميعاً مشركون، ولا يصلح إلا خلف من يعرف، وقالوا: بقتل أهل القبلة وأخذ الأموال واستحلال القتل والسببي على كل حال.

منها: السكر من كل شراب، حلال موضوع عمن سكر منه، وكل ما كان في السكر من ترك الصلاة أو شتم الله سبحانه موضوع فيه، لاحذ فيه، ولا حكم، ولا يكفر أهله بشيء من ذلك ماداموا في سكرهم، وقالوا: إن الشراب حلال الأصل، ولم يأت فيه شيء من التحريم لا في قليله ولا في إكثار أو سكر.^(١)

وأمام تدخل أبي بيهس في الخلاف الذي حدث بين الإبراهيمية والميمونية فحاصله: أن رجلاً من الإباضية يعرف بـ«ابراهيم»، دعا قوماً من أهل مذهبة إلى داره، وأمر جارية له كانت على مذهبة بشيء، فأبطةلت عليه

فحلف لبيعنتها في الأعراب، فقال له رجل منهم اسمه ميمون: كيف تبيع جارية مؤمنة إلى الكفرة؟ فقال له إبراهيم: إن الله تعالى قد أحلَّ البيع وقد مضى أصحابنا وهم يستحلُّون ذلك، فتبرأً منه ميمون وتوقف آخرون منهم في ذلك وكتبوا بذلك إلى علمائهم، فأجابوهم بأنَّ بيعها حلال، وبأنَّه يستتاب ميمون، ويستتاب من توقف في إبراهيم، فصاروا في هذا ثلات فرق: إبراهيمية، وميمونية، وواقفة.

ثم إن البيهسية قالوا: إن ميموناً كفر بأنَّ حرام الأمة في دار التقبة من كفار قومنا، وكفرت الواقفة بأنَّ لم يعرفوا كفر ميمون وصواب إبراهيم، وكفر إبراهيم بأنَّ لم يبراً من الواقفة.^(١)

وأما مصير أبي بيحس، فقد طلبه الحجاج أيام الوليد فهرب إلى المدينة، فطلبه بها عثمان بن حيان المزني فظفر به وحبسه، وكان يسامره إلى أن ورد كتاب الوليد بأنَّ يقطع يديه ورجليه ثم يقتله، ففعل ذلك به.^(٢)

١. الفرق بين الفرق: ١٠٧ - ١٠٨.

٢. الملل والنحل: ١٢٥ / ١.

الفرقة الرابعة:

الصفرية

اختلفت كلمة أصحاب المقالات في مؤسس هذه الفرقة، فنرى أنَّ المبرد يعرِّفهم بأنَّهم أصحاب ابن صفار، وأنَّهم إنما سمُّوا بصفة لصفرة علَّتهم، ويستشهد على ذلك بقول ابن عاصم الليثي، وكان يرى رأيَ الخوارج وصار مرجناً.

فارقَتْ نجدة والذين تزَّرَّقوا وابن الزبير وشيعة الكذاب

والصفر الآذان^(١) الذين تخَيَّروا ديناً بلا ثقة ولا بكتاب

بينما الأشعري والشهرستاني ينسبانها إلى زياد بن أصفر.^(٢)

ولكن يقول المقرئي: إنَّهم أتباع زياد بن الأصفر ويضيف، ربما يقال: إنَّهم أتباع النعمان بن الصفر، وقيل: بل نسبوا إلى عبدالله بن صفار، ويقال لهم أيضاً: الزيادية... ويقال لهم أيضاً: النكَّار من أجل أنَّهم ينتصرون نصف عليٍّ وثلث عثمان وسدس عائشة.^(٣)

١. قال المبرد: خفف الهمزة من الآذان ولو لاه لانكسر الشعر. (الكامل: ٢ / ٢١٤).

٢. مقالات الإسلاميين: ١٠١؛ الملل والنحل: ١ / ١٣٧.

٣. الخطط المقرئية: ٢ / ٣٥٤. والنكَّار جمع ناكر.

وعلى كل تقدير فهم كالإباضية أقرب الفرق إلى المسلمين:

- ١ - يخالفون الأزارقة في عذاب الأطفال، فإنهم لا يجيزون ذلك ولا يكفرون بهم ولا يخلدونهم في النار.
- ٢ - لم يكفروا القعدة عن القتال - والمراد قعدة الخوارج - .
- ٣ - لم يسقطوا الرجم .
- ٤ - التقىة جائزة في القول دون العمل عندهم.

٥ - وأما إطلاق الكافر والمشرك على مرتکب الكبائر، فقد قالوا فيه بالتفصيل الآتي:

ما كان من الأعمال عليه حد واقع فلا يتعدى بأهله، الاسمُ الذي لزمه به الحد كالزنا والسرقة، والقذف، فيسمى زانياً سارقاً، قاذفاً، لا كافراً مشركاً.
وما كان من الكبائر مما ليس فيه حد لعظم قدره مثل ترك الصلاة والفرار من الزحف، فإنه يكفر بذلك.

٦ - ونقل عن الضحاك منهم أنه جوز تزويج المسلمات من كفار قومهم (يريد سائر المسلمين) في دار التقىة دون دار العلانية .

٧ - ونقل عن زياد بن الأصفهاني أن الزكاة سهم واحد في دار التقىة^(١) .

٨ - ويحكي عنه أنه قال: نحن مؤمنون عند أنفسنا ولاندري أنا
خرجنا من الإيمان عند الله!

١. يريد أنه لا يجب صرف الزكاة على الأصناف الشمانية الواردة في آية الصدقات، لعدم بسط اليد في دار التقىة بل تصرف في مورد واحد.

٩ - الكفر كفران: كفر بإنكار النعمة، وكفر بإنكار الربوبية.

١٠ - البراءة براءتان: براءة من أهل الحدود، ستة؛ وبراءة من أهل

الجحود، فريضة.^(١)

وعلى ما ذكره الشهريستاني فهم لا يرون ارتكاب الكبيرة موجباً للشرك والكفر إلا فيما إذا لم يرد فيه حدّ ترك الصلاة.

لكن الظاهر مما نقله البغدادي في الفرق أنَّ بين الصفيرية قولين

آخرين:

الف - إنَّ صاحب كل ذنب مشرك، كما قالت الأزارقة.

ب - إنَّ صاحب الذنب لا يحكم عليه بالكفر حتى يرفع إلى الوالي

فيحده.^(٢)

وكل الصفيرية بل جميع فرق الخوارج حتى الإباضية الذين يتحرّجون من تسميتهم خوارج، يقولون بموالاة عبدالله بن وهب الراسبي وحرقوص بن زهير وأتباعهما من المحكمة الأولى.

ويقولون بإمامنة أبي بلال مرداس، الخارج بعد المحكمة الأولى،

ويإمامنة عمران بن حطان السدوسي بعد أبي بلال.

أما أبو بلال فقد مررت ترجمته وأنه خرج في أيام يزيد بن معاوية

١. الملل والنحل: ١٣٧ / ١؛ الفرق بين الفرق: ٩٠؛ مقالات الإسلاميين: ١٠١.

٢. الفرق بين الفرق: ٩١.

بناحية البصرة، ببعث إليه عبيد الله بن زياد، عباد بن أخضر التميمي، فقتله مع أتباعه.

وأما الثاني فهو من شعراء الخوارج وخطبائهم، مات سنة ٨٤ ويبلغ من خبته في بعض على عليه السلام أنه رثا عبد الرحمن بن ملجم وقال في ضربه علينا:

يا ضربة من منيب ما أراد بها
إلا ليبلغ من ذي العرش رضوانا
إني لأذكره يوماً فأحسبه
أوفى البرية عند الله ميزانا

قال عبدالقاهر (البغدادي): وقد أجبناه عن شعره هذا بقولنا:

يا ضربة من كفور ما استفاد بها
إلا الجزاء بما يصليه نيرانا
إني لأشعنه ديناً، وألعن من
يرجو له أبداً عفواً وغفرانا

ذاك الشقي لأشقى الناس كلهم
أخفهم عند رب الناس ميزانا^(١)

أصول الفرق للخوارج:

هذه هي أصول فرق الخوارج المتطرفين وأما سائر الفرق فكلها مشتقة منها بسبب اختلاف غير هام في التخطيط والتطبيق، لا في المبدأ والأصل، وأما الإباضية، فلم يكونوا بهذا التطرف، ولأجل ذلك أسمائهم سائر الفرق باسم «القعدة»، لأنهم قعدوا عن الجهاد في سبيل الله بمحاربة الولاة والحكام الظالمين.

يقول «الدكتور رجب محمد عبد الحليم (أستاذ التاريخ بجامعة القاهرة وجامعة السلطان قابوس)»: قد تطورت الأحوال في جماعة المحكمة الذين ظلوا على عدائهم وصدامهم مع الدولة الأموية إلى الانقسام إلى فرق ثلاثة: هي الأزرقة، والنجادات، والبيهسية منذ عام ٧٤، وأضيفت إليها الفرقة الرابعة وهي الفرقة المعروفة باسم الصفرية منذ عام ٧٥، واتفقت هذه الفرق الأربع فيما بينهم على آراء، وكفر بعضهم ببعضًا، واصطدموا بالدولة الأموية مرات عديدة، وتصدى لهم قوات الخلافة وأخضعت شوكتهم وقضت على زعمائهم، وكان ذلك على يد المهلب بن أبي صفرة العماني وعلى يد قومه من الأزد العمانيين، وعندما حاول بعض زعمائهم اللجوء إلى عمان، تصدى لهم العمانيون وقاتلواهم وقتلواهم.^(١)

وعلى كل تقدير فالفرقة الباقية من الخوارج تلعن الفرق الأربع وتتبّأ منها، وإليك نصّ بعضهم في هذا الشأن:

لقد حرص ابن إياض في رسالته إلى عبدالملك بن مروان أن يقرّ رأيه بصرامة في ابن الأزرق... فذكر فيها قوله:

«أنا براء إلى الله من ابن الأزرق وصنعيه وأتباعه. لقد كان حين خرج على الإسلام فيما ظهر لنا، ولكنه أحدث وارتدّ وكفر بعد إسلامه فنبراً إلى الله منه». ^(١)

وقد عرض القلهاطي بالتحليل لأراء الأزارقة:

«الأزارقة إمامهم أبو راشد نافع بن الأزرق، وهو أول من خالف اعتقاد أهل الاستقامة، وشقّ عصى المسلمين، وفرق جماعتهم، وانتحل الهجرة، وسبى أهل القبلة، وغنم أموالهم، وسبى ذراريهم، وسُنَّ تشريك أهل القبلة، وتبتراً من القاعد ولو كان عارفاً لأمره تابعاً لمذهبة، واستحلّ اعتراض الناس بالسيف، وحرّم منا كحthem وذبائحهم ومواريثهم، وابتدع اعتقادات فاسدة وأراء حائدة خالفة فيها المسلمين أهل الاستقامة في الدين» ^(٢).

وقد تعرّض كذلك لسائر فرق الخوارج الأخرى فقال:

«وجميع أصناف الخوارج - غير أهل الاستقامة (الإيابية) - اجتمعوا على تشريك أهل القبلة، وسبى ذراريهم، وغنيةمة أموالهم، ومنهم من

١. الجوادر المتنقلة للبرادي (رسالة ابن إياض): ١٥٦ - ١٦٧. وبأني نصّ الرسالة في محلها.

٢. الكشف والبيان: ٤٢٣ / ٢.

يستحل قتل السريرة والعلانية، واعتراض الناس بالسيف على غير دعوة، ومنهم من يستحل قتل السريرة، وهم مختلفون فيما بينهم، يقتل بعضهم بعضاً، ويغنم بعضهم مال بعض، ويرأ بعضهم من بعض، وانتحلوا الهجرة، وحرموا موارثتهم، ومنا كحثهم، وأكل ذبائحهم». ^(١)

الخوارج قد شوّهوا محاسن الدين :

إنَّ الخوارج قد شوّهُوا محاسنَ الدينِ الإسلاميِّ تشويباً غريباً، فإنَّ هذا الإغراق في التأويل والاجتهد أخرجهم عن روح الإسلام وجماله واعتداله، وهم في تعمّقهم قد سلكوا طريقاً ما قال به محمد ﷺ ولا دعا إليه القرآن، وأمّا التقوى التي كانوا يظهرون بها فهي من قبيل التقوى العميماء، والصلاح، الذي كانوا يتزينون به في الظاهر، كان ظاهر التأويل بادئ الزخرفة، وقد طمعوا في الجنة وأرادوا السعي لها عن طريق التعمق والتشدد والغلُّ في الدين، غلوّاً أخرجهم منه، ومجاوزة الحدّ، ثُقُوع في الضد. ^(٢)

١. الإمام جابر بن زيد العماني لصالح بن أحمد الصوافي: ٢١٥ - ٢١٦.
٢. الخوارج في الإسلام لعمر أبو النضر: ١١١.

الفرقة الخامسة:

الإباضية

أتباع عبدالله بن إباض^(١) المتوفى ٨٦هـ

وُصفت الإباضية في كلام غير واحد بأنهم أقرب الناس إلى أهل السنة.^(٢) وأنهم هم الفرقة المعتدلة من الخوارج، ولأجل هذا أتيح لهم البقاء إلى يومنا هذا، فهم متفرقون في عمان وزنجبار وشمال أفريقيا، فإذا كان البحث فيسائر الفرق بحثاً في طوائف أبادهم الدهر وصاروا خبراً لكان، فالبحث عن الإباضية بحث عن فرقа موجودة من الخوارج ويعتبر مذهبهم، المذهب الرسمي في عُمان، وقد ذكرنا في بداية الكتاب النشاط الثقافي التي تقوم به وزارة الأوقاف عندهم. فنبحث أولاً عمّا يقول عنهم أصحاب المقالات والتاريخ، ثم نرجع إلى كتبهم المستشرة في هذه الأيام لغاية التعريف بهم.

١. إنَّ إباضية عمان يقرُّونه - بالفتح - خلافاً لإباضية شمال أفريقيا فيقرُّونه - بالكسر - وعلى كل تقدير واباض - بضم الهمزة - فهي قرية أو واحة باليمامة.

٢. الكامل للمبرد: ٢١٤ / ٢.

الاباضية في كتب المقالات والتاريخ :

عبدالله بن اباض المقاعسي المرئ التميمي من بنى مرّة بن عبيد بن مقاعس، رأس الاباضية وإليه نسبتهم، وقد عاصر معاوية وعاش إلى أواخر أيام عبدالملك بن مروان، وكان ممن خرج إلى مكة لمنع حرم الله من مسلم بن عقبة المرئ^(١) عامل يزيد بن معاوية.

اتفق عبدالله بن اباض مع نافع وأصحابه على أن يسألوا عبدالله بن الزبير عن رأيه في عثمان، لأنّ الخوارج يومذاك كانوا ملتفين حول عبدالله بن الزبير، فلما سألوه وجدوه مخالفًا للعقيدة فتفرقوا من حوله، وذهبت طائفة من الخوارج إلى اليمامة وعدة أخرى إلى البصرة، منهم ابن الأزرق وعبدالله بن اباض وعبدالله بن الصفار.^(٢)

ثم إنّ ابن الأزرق خرج على ثلاثة رجال عند وثوب الناس بعيده الله بن زياد، وتخالف عنه عبدالله بن صفار وعبدالله بن اباض ورجال معهما على رأيه، وكتب إليهما ما ألقاه لأصحابه في خطابته وهو:

«إن الله قد أكركم بمخربكم، وبصركم ما عمي عنه غيركم. ألستم تعلمون أنكم إنما خرجمت تطلبون شريعته وأمره، فأمره لكم قائد، والكتاب لكم إمام، وإنما تتبعون سنته وأثره؟ فقالوا: بلى، فقال: أليس حكمكم في

١. تاريخ الطبرى: ٤٣٨ / ٤

٢. تاريخ الطبرى: ٤٣٨ / ٤

وليكم حكم النبي ﷺ في ولية، وحكمكم في عدوكم حكم النبي ﷺ في عدوه، وعدوكم اليوم عدو الله وعدو النبي ﷺ كما أنّ عدو النبي ﷺ يومئذ هو عدو الله وعدوكم اليوم؟ فقالوا: نعم، قال: فقد أنزل الله تبارك وتعالى: «بِرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ»^(١) وقال: «لَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنْ»^(٢) فقد حرم الله ولايتهم، والمقام بين أظهرهم، وإجازة شهادتهم، وأكل ذبائحهم، وقبول علم الدين عنهم، ومناكم حتهم ومواريثهم. قد احتاج الله علينا بمعرفة هذا، وحق علينا أن نعلم هذا الدين الذين خرجنا من عندهم، ولأنكم ما أنزل الله، والله عزوجل يقول: «إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْلَاعِنُونَ»^(٣).

بعث بالكتاب إلى عبدالله بن صفار وعبد الله بن اباض، فأتيا به، فقرأه عبدالله بن صفار، فأخذته، فوضعه خلفه فلم يقرأه على الناس خشية أن يتفرقوا ويختلفوا، فقال له عبدالله بن اباض: مالك الله أبوك؟ أي شيء أصبت؟ أن قد أصيّب أخواننا؟ أو أسر بعضهم؟ فدفع الكتاب إليه، فقرأه، فقال: قاتله الله، أي رأي رأى. صدق نافع بن الأزرق (لكن) لو كان القوم مشركين، كان أصوب الناس رأياً وحكمًا فيما يشير به، وكانت سيرته كسيرة النبي ﷺ في المشركين.

١. التوبة: ١.

٢. البقرة: ٢٢١.

٣. البقرة: ١٥٩.

ولكنه قد كذب وكذبنا فيما يقول: إنَّ الْقَوْمَ كُفَّارٌ بِالنِّعَمِ وَالْأَحْكَامِ، وَهُمْ بِرَاءٌ مِّنَ الشُّرُكِ، وَلَا يَحْلُّ لَنَا إِلَّا دَمَاؤُهُمْ، وَمَا سُوِّيَ ذَلِكَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَهُوَ عَلَيْنَا حِرَامٌ. ^(١)

ثُمَّ إِنَّ الْمَبْرَدَ نَقَلَ كِتَابَ ابْنِ الْأَزْرَقِ إِلَيْهِمَا بِغَيْرِ هَذِهِ الصُّورَةِ، وَالنَّقْلَانِ مُتَفَقَّانِ فِي الْمَادِدِ، وَأَضَافَ أَنَّ الْكِتَابَ وَرَدَ إِلَى أَبِي بَيْهَسْ وَعَبْدَاللهِ بْنَ ابْاضَ، فَأَقْبَلَ أَبُوبَيْهَسْ عَلَى ابْنِ ابْاضَ فَقَالَ: إِنَّ نَافِعًا غَلَّا فَكَفَرَ وَأَنَّكَ قَصَرْتَ فَكَفَرْتَ. ^(٢)

هذا هو عبد الله بن إباض، وهذه زمالته مع نافع بن الأزرق وهذا فراقه له في مسألة تكفير المسلمين كفر ملة ودين، وهذه إياحته دماء المسلمين (بعد إتمام الحجّة) ولأجل هذه المرونة بين الاباضية، يقول المبرد: إنَّ قَوْلَ عَبْدَاللهِ بْنِ ابْاضِ أَقْرَبُ الْأَقْوَابِ إِلَى أَهْلِ السَّنَةِ مِنْ أَقْوَابِ الْفَضَالِ.

أوهام حول مؤسس المذهب:

ثُمَّ إِنَّ هُنَاكَ أُوهَمًا حَوْلَ الرَّجُلِ فِي كِتَابِ الْفِرَقِ وَالتَّوَارِيخِ:

١ - خرج ابن اباض في أيام مروان بن محمد. ^(٣) وهذا وهم فقد مات قبل أيام مروان بأربعين عاماً.

٢ - وقال الزبيدي: كان مبدأ ظهوره في خلافة مروان الحمار. ^(٤)

١. تاريخ الطبرى: ٤/٤٢٨ - ٤٤٠.

٢. الكامل: ٢/٢١٣ - ٢١٤. وقد منَّ كتاب ابن الأزرق إلَيْهِمَا عند البحث عن البيهية، فلاحظ.

٣. نقله خير الدين الزركلي في الأعلام ٤/١٨٤، عن هامش الأغاني: ٣٣٠ من المجلد السابع.

٤. الزبيدي: تاج العروس، مادة ابض.

٣ - وقال المقرizi: إنَّه من غلاة المحكَّمة وانَّه خرج في أيام مروان، ثمَّ قال: ويقال: إنَّ نسبة الاباضية إلى اباض - بضم الهمزة - وهي قرية باليمامة نزل بها نجدة بن عامر.^(١)

وكلا الأمرين يدللان على أنَّه ظهر بين سنتي ١٢٧ - ١٣٢، أيام حكم مروان وهو لا يتفق مع ما عليه الاباضية على أنَّ وفاته كانت في أيام عبدالملك بن مروان.

وقال الشهريستاني: عبد الله بن اباض الذي خرج في أيام مروان بن محمد.^(٢)

ولعلَّ وجه اشتباهم هو: وقوع فتنة الاباضية في أواخر حكومة مروان بن محمد، وكان في رأس الفتنة عبد الله بن يحيى الجندي الكندي الحضرمي طالب الحق وكان اباضياً.

قال ابن العماد: وفي سنة ١٣٠ كانت فتنة الاباضية وهم المنسوبون إلى عبد الله بن اباض. قال: مخالفونا من أهل القبلة كفار، ومرتكب الكبيرة موحد غير مؤمن، بناءً على أنَّ الأعمال داخلة في الإيمان، وكفروا علينا وأكثر الصحابة، وكان داعيهم في هذه الفتنة عبد الله بن يحيى الجندي الكندي الحضرمي (طالب الحق)، وكانت لهم وقعة بقدید مع عبدالعزيز بن عبد الله بن عمرو بن عثمان فقتل عبدالعزيز ومن معه من أهل المدينة، فكانوا سبعمائة أكثرهم من قريش منهم: تخرمة بن سليمان الوالبي، روى عن

١. الخطط المقرizi: ٣٥٥ / ٢.

٢. الملل والنحل: ١٣٤ / ١.

عبدالله بن جعفر وجماعة، وبعدها سارت الخوارج إلى وادي القرى ولقيهم عبد الملك السعدي فقتلهم ولحق رئيسهم إلى مكة فقتله أيضاً، ثم سار إلى تبالة - وراء مكة بست مراحل - فقتل داعييهم الكندي.^(١)

ومن الأوهام ما ذكره ابن نشوان الحميري عن أبي القاسم البلاخي المعتزلي: أنَّ عبد الله لم يمت حتى ترك قوله أجمع، ورجع إلى الاعتزال.^(٢) والرجل توفي ولم يكن للاعتزال أيُّ أثر، فإنَّ رأس الاعتزال هو واصل بن عطاء الذي ولد عام ٨٠.

ثم إنَّ الاباضية انقسمت إلى فرق خرجوا عن الاعتدال والمرونة ومالوا إلى التطرف والشدة، ولكن جمهور الاباضية على الاعتدال. يقول الأشعري:

وجمهور الاباضية يتولى المحكمة كلها إلا من خرج، ويزعمون أنَّ مخالفيهم من أهل الصلة كفّار، وليسوا بمسركين، حلال مناكحتهم ومواريثتهم حلال غنية أموالهم من السلاح والكراع عند الحرب، حرام ما وارء ذلك، وحرام قتلهم وسيبهم في السر، إلا من دعا إلى الشرك في دار التقى ودان به، وزعموا أنَّ الدار - يعني دار مخالفيهم - دار توحيد إلا عسکر السلطان، فإنه دار كفر - يعني عندهم - .

وحكى عنهم أنَّهم أجازوا شهادة مخالفيهم على أوليائهم، وحرموا

١. شذرات الذهب: ١/١٧٧.

٢. الحور العين: ١٧٣.

الاستعراض إذا خرجوها، وحرّموا دماء مخالفتهم حتى يدعوهم إلى دينهم، فبرأت الخوارج منهم على ذلك، وقالوا: إن كل طاعة إيمان ودين، وإن مرتکبی الكبائر موحدون وليسوا بمؤمنين.^(١)

وقریب من ذلك ما ذكره البغدادي في كتابه، يقول: افترقت الاباضية فيما بينها فرقاً يجمعها القول بأنّ كفار هذه الأمة - يعني بذلك مخالفتهم من هذه الأمة - براء من الشرك والإيمان، وأنّهم ليسوا مؤمنين ولا مشركين ولكنّهم كفار، وأجازوا شهادتهم وحرّموا دماءهم في السرّ واستحلّوها في العلانية، وصّحّحوا مناكحتهم، والتوارث منهم، وزعموا أنّهم في ذلك محاربون لله ولرسوله، لا يدينون دين الحق، وقالوا باستحلال بعض أموالهم دون بعض، والذي استحلّوه الخيل والسلاح، فأماماً الذهب والفضة فإنّهم يردّونهما إلى أصحابهما عند الغنيمة.

ثم افترقت الاباضية فيما بينهم أربع فرق: الحفصية، والحارثية، واليزيدية، وأصحاب طاعة لا يراد الله بها.

ثم قال: واليزيدية، منهم غلاة لقولهم بنسخ شريعة الإسلام في آخر الزمان.^(٢)

ولأجل تصريح عبدالله بن اباض بأنّ المراد من الكفر هو الكفر بالنعم لا محيض عن تفسير الكفر فيما نقله البغدادي عنه بالكفر بالنعم، نعم بعض

١. مقالات الإسلاميين: ١٠٤ - ١٠٥.

٢. الفرق بين الفرق: ١٠٣. ثم ذكر عقائد فرق الاباضية تبعاً للشيخ الأشعري في المقالات: ١٠٢ - ١١١، ومن أراد التفصيل فليرجع إليهما.

الفرق منهم خرجوها عن الاعتدال وحكموا بکفر المسلمين کفراً حقيقةً.

هذا ما يقوله أصحاب المقالات عنهم ولكنهم في كتبهم المتشرة في السنوات الأخيرة يقولون خلاف ذلك، وانهم لا يختلفون مع جماهير المسلمين إلا في مسألة التحكيم، وأماماً ما سواه فهم وغيرهم سواسية، وينكرون وجود هذه الفرق التي نسبها إليهم الأشعري ثم البغدادي^(١). ولأجل ذلك يجب دراسة مذهبهم من كتبهم.

الاباضية في كتب أعلامهم:

قد تعرّفت على المذهب الاباضي وترجمة مؤسسه على ما في كتب الفرق والتاريخ، غير أنَّ كتاب الاباضية في العصر الحاضر وما قبله يتحرّجون من أن يُعدُّوا من فرق الخوارج، وإن كانوا يتّفقون معهم في بعض المبادئ ولكن يخالفونهم في كثير من المبادئ والعقائد، ويعتقدون أنه مذهب نجم في أواخر القرن الأول بيد مؤسسه عبدالله بن اباض وجابر بن زيد العماني، فكان الأول قائداً مخططاً والثاني قائداً دينياً، وأنَّ الخوارج هم المتطرفون كالأزرقة الذين كانوا يکفرون المسلمين ويعذّبونهم مشركين ويستبيحون أموالهم ويستحيون نساءهم ويقتلون أولادهم، وأماماً غيرهم الذين لا يعتقدون هذا المبدأ وما شابه فليسوا من الخوارج.

وقد بذلت الاباضية في هذه العصور الأخيرة جهوداً في تنزيههم عن

كونهم من هذه الطائفة وأن المقصود منه غيرهم، وإليك بعض نصوصهم وتحليلاتهم:

هل الاباضية من الخوارج؟

١ - قد عمد البعض من الخوارج بعد وقعة النهروان إلى سلوك طريق لا يتفق مع الأصول الصحيحة للشريعة الغراء وأحدثوا في الإسلام حدثاً كبيراً بما استحلوا من استعراض المسلمين بالسيف وتکفير أهل القبلة الذين لا يذهبون مذهبهم، وتفرق هؤلاء الخارجون إلى فرق عديدة كان منها الأزارقة والنجادات والصفيرية... وهؤلاء هم الذين أصبحوا يعرفون بالخوارج، ويعني وصفهم بذلك أنهم خارجون عن الدين ومارقون بما استحلوا من المحرمات وما خالفوا فيه من الأحكام الصحيحة للإسلام .

أما الاباضية - وهم عرموا بجماعة المسلمين أهل الحق والاستقامة - فهم لا يرون رأي هؤلاء الخوارج بل يرونهم مارقين خارجين عن الدين، ورغم أنهم يوالون المحكمة الأولى - وعلى رأسهم عبدالله بن وهب الراسبي - إلا أنهم لم يوافقوا الأزارقة ومن وآله من بعده، بل تبرأوا منهم ولم يذهبوا مذهبهم .

وعلى ذلك فالخوارج هم غير الاباضية ولا يمكن اعتبار الاباضية إحدى فرقهم، وإنما فكيف نجمع بين النقيضين في صعيد واحد؟ وكيف نصف من يتمسك بتصحيح الإسلام، ولا يکفر أصحاب القبلة، ولا يستحل دماء المسلمين ولا أموالهم إلا دفعاً لبغى أو رداً لعدوان؟... كيف نصف

هؤلاء بأنهم من الخوارج الذين أبوا إلا مفارقة الجماعة والخروج عليهم واستعراض المسلمين بالسيف، واستحلال دمائهم وأموالهم بغير حقها، وذهب لهم إلى تكبير هؤلاء، وإذا كانت الاباضية قد وallowa المحكمة الأولى إلا أنّ ولاءهم لم يكن لمن خرج من بعد ذلك على الدين، وكان سلوكهم مروقاً وعصياناً.^(١)

٢ - الاباضية لم يجمعهم جامع بالصغرى والأزارقة ومن نحا نحوهم إلا انكار الحكومة بين علي ومعاوية، وأماماً استحلال الدماء والأموال من أهل التوحيد، والحكم بكفرهم كفر شرك، فقد انفرد به الأزارقة والصغرى والنجدية، وبه استباحوا حمى المسلمين ولما كان مخالفون لا يتورّعون، ولا يكُلُّفون أنفسهم مؤونة البحث عن الحق، ليقفوا عنده، خلطوا بين الاباضية الذين لا يستبيحون قطرة من دم موحد بالتوحيد الذي معه، وبين ما استحلوا الدماء بالمعصية الكبيرة حتى قتلوا الأطفال تبعاً لأبائهم، مع أنَّ الفرق كبير جداً كالفرق بين المستحل والمحرّم.

ثم قال: إنَّ تسمية الخوارج لم تكن معهودة في أول الأمر، وإنما هي انتشرت بعد استشارة أمر الأزارقة، ولم تعرف هذه التسمية في أصحاب علي، المنكرين للتحكيم والراضين به، ولعلَّ أول ما ظهر هذا اللفظ بعد ثبوت الأمر لمعاوية والاستقرار ولم يفرقوا في ذلك بين المتطرف وغيره.^(٢)

٣ - إنَّ الاباضية رغم اعتدالهم من الناحية المذهبية والفقهية إلا أنهم

١. الإمام جابر بن زيد العماني لصالح بن أحمد الصوافي: ٢١٢.

٢. الإمام جابر بن زيد العماني: ٢١٣ - ٢١٤.

كأنوا في عداء سياسي مع دولة بنى أمية ودولة بنى العباس، لأنهم كانوا يقولون بأن الإمامة أو الخلافة حق لأبي مسلم صالح، فلا تكون قاصرة على قريش، ولا على بطونها المختلفة من الأمويين أو العباسين أو العلوين، ولما كان هذا الموقف السياسي للإباضية يلتقي من الناحية النظرية ومن الناحية الفكرية البحتة مع الخوارج: الأزارقة والنجادات والصفرية، فقد عمّ كتاب الفرق القول ووضعوا الإباضية ضمن هؤلاء الخوارج واعتبروهم فرقة رابعة من فرقهم، والإباضية أنفسهم كما هو موجود في كتبهم القديمة والحديثة يتبرأون من هؤلاء الخوارج كل البراءة بل ويقاتلونهم بأشد قتال.

إن المذهب الإباضي لم يعرف بهذا الاسم إلا منذ الربع الأخير من القرن الثالث للهجرة حينما غلب على أصحابه هذا الاسم واشتهروا به، وأنما أصحابه قبل ذلك يعرفون باسم جماعة القعدة وهو اسم له دلالته السياسية، وقد أطلقه عليهم جماعات الخوارج من الأزارقة وغيرهم احتقاراً لهم ورفضاً لمبدئهم: ذاك في القعود، فقد وضع هؤلاء القعدة لأنفسهم مبدأ المسالمة وعدم إشهار السيف في وجه أخوانهم من المسلمين، وأجازوا لأنفسهم البقاء تحت حكم الجبارية، وقالوا بعدم جواز قتل أطفال مخالفتهم ولا قتل نسائهم ولا استحلال أموالهم، وأخذوا يعملون على نشر مبادئهم السياسية في سرية وكتمان، ودخلوا في مرحلة كتمان طويلة امتدت منذ أن تأسس المذهب على يد جابر بن زيد في أواخر القرن الأول للهجرة حتى هاجر معظم علماء المذهب وأخر أئمة الكتمان أبو سفيان محظوظ بن

الرحيل إلى عمان في أواخر القرن الثاني للهجرة.^(١)

٤- إن مذهب الاباضية لم يعرف بهذا الاسم في المصادر الاباضية إلا في الرابع الأخير من القرن الثالث للهجرة، وقد قبلت الاباضية بهذا الاسم منذ ذلك التاريخ لأنَّه غلب عليهم بمرور الزمن وصار علماً يلتقطون حوله، وإنما يطلقون على أنفسهم قبل ذلك اسم «جماعة المسلمين» أو «أهل الدعوة» أو «أهل الاستقامة»، وقد سماهم أعداؤهم من الخوارج المتطرفين باسم «القعدة» احتقاراً لهم، لأنَّهم طبقاً لوجهة نظر هؤلاء الخوارج، قعدوا عن الجهاد في سبيل الله بمحاربة الولاة والحكام الظالمين.

وكان هؤلاء القعدة قد رأوا القعود عن الحرب، وعن رفع السيف ضد أخوانهم المسلمين عقب موقعة النهروان التي وقعت بين الإمام علي بن أبي طالب وجماعة المحكمة الذين عارضوه لقبوله التحكيم، وقالوا: «لا حكم إلا لله» واشتهروا باسم «المحكمة» أو «الشراة» أو «الحرورية» وأطلق عليهم خصومهم من أرباب الدولة الأموية اسم الخوارج.^(٢)

٥- إن الصفرية اتَّخذت الخروج بالسيف على الدولة وسيلة لتحقيق أهدافهم، فإن الصفرية في بلاد المغرب اتَّبعوا هذا الاسلوب في هذه المنطقة الثانية، ولذلك رفعوا لواء الثورة ضدَّبني أمية منذ عام ١٢٢.

وقد أظهر هؤلاء الصفرية من تطرف شديد في معاملتهم لخصومهم سواء كانوا من العرب أم من البربر، فكانوا يستحلُّون سبي النساء،

١. الاباضية في مصر والمغرب: ٥٤-٥٦.

٢. الاباضية في مصر والمغرب: ١٢-١٣.

ويستحلون الأموال، يسفكون الدماء، وكانوا في حركتهم في بلاد المغرب أقسى على الناس من حركة الأزارقة في بلاد المشرق، وقد وصل تطرف البربر الصفرية إلى غايتها عندما داهموا القيروان في عام ١٣٩، واحتلوها وفعلوا بأهلها ومساجدها ما تقشعر له الأبدان على يد قبيلة «ورفجومة» التي كان أهلها من غلاة الصفرية .

ثمَّ بعد فترات تنقلت قيادة البربر من الصفرية إلى الاباضية بعد أن ضاق البربر بعنف الصفرية وتطرفهم المقيت، فضعف أمر الصفرية منذ ذلك الحين وذاب أغلبهم في الاباضية .^(١)

٦- المذهب الاباضي يعتمد في أصوله على الكتاب والسنّة ويتفق في كثير من أصوله وفروعه مع مذهب أهل السنّة، ولا يختلف معها إلا في مسائل قليلة، اختلاف مذاهب السنّة فيما بينها، فلا يخلو منها مذهب لا يخالف غيره في قليل أو كثير من المسائل، وما كان اعتماد المذهب الاباضي على الكتاب والسنّة وعدم تباعده عن مذاهب السنّة، إلا لأنَّ مؤسِّسه جابر بن زيد قد أخذ عن الصحابة الذين أخذ عنهم أصحاب هذه المذاهب من الحنفية والشافعية والمالكية والحنابلة، بل أنه يمتاز على أصحاب هذه المذاهب، في أنه أخذ عن الصحابة مباشرة بينما هم لم يأخذوا في معظمهم إلا من التابعين، كما أنَّ الأحاديث التي جمعها هو وغيره من علماء وفقهاء وجماع الأحاديث من الاباضية كالربيع بن حبيب

وغيره، ليست إلا أحاديث وردت عند البخاري ومسلم وغيرهم من أئمة الحديث كأبي داود والترمذى والنسائى وابن ماجة والدارقطنى والطبرانى والبيهقى وغيرهم من أهل السنة والجماعة.^(١)

٧- إطلاق لفظ الخوارج على الاباضية من الدعایات الفاجرة التي نشأت عن التعصب السياسي أوّلًا ثمّ عن المذهبى ثانياً، لما ظهر غلة المذاهب وقد خلطوا بين الاباضية والأزارقة والصفيرية والنجدية.

إنّ لإطلاق الخوارج على الاباضية سببين:

الف- اشتراكهم مع سائر الخوارج في إنكار التحكيم، فصار ذلك سبباً للجمع بين كل منكر للتحكيم في صعيد واحد.

ب- إنّ تسمية الخوارج لم تكن معهودة في أول الأمر وإنما انتشرت بعد استشراء أمر الأزارقة، ولم تعرف هذه التسمية في أصحاب علي المنكرين للتحكيم والراضين به، ولعلّ أول ما ظهر هذا الأمر بعد ثبوت الأمر لمعاوية، فإنّ الأمويين أطلقوا هذه التسمية على كل من يعارض ملوكهم العضوض^(٢)، ولم يفرقوا بين الاباضية وبين سواهم من متطرفي الخوارج.^(٣)

٨- إنّ ابن اباض تبرأ من الأزارقة في الرسالة التي كتبها إلى عبد الملك

١. الاباضية في مصر والمغرب: ٦٠.

٢. لازم ذلك أن يسموا الشيعة أيضاً باسم الخوارج.

٣. الإمام جابر بن زيد العماني: ٢١٣ - ٢١٤. والكاتب غفل عن القریض المعروف في شأن أبي بلال المتصر كما سيوا فيه، وكانت الحادثة سنة ٦٠ قبل فتنة الأزارقة.

و جاء فيها: أنا براء إلى الله من ابن الأزرق و ضيغه و أبقاءعه، لأنّه خرج عن مبادئ الإسلام فيما ظهر لنا وأحدث وارتدى وكفر بعد إسلامه فنبراً إلى الله منهم.^(١)

نَظَرْنَا فِي الْمُوْضَوْعَ:

هذه كلمات القوم وهي تعبّر عن كونهم مصرّين على أنّهم ليسوا بخوارج ومن سماهم بذلك فقد ظلمهم، وبما أنّ الخوارج لم يكونوا ذوي سمعة حسنة، وكان المسلمون يتبرّأون من عقائدهم وأعمالهم، صار هذا هو الحافز لعلماء الاباضية على السعي البالغ من اخراج أنفسهم عن صفوفهم، وأنّهم فرقة مستقلة لاصلة لهم بالخوارج إلاّ كونهم مشتركين في أصل واحد وهو إنكار التحكيم.

ولعل القارئ، يتعجب من الإطناب والإفاضة في المقام، وما هذا إلا لأجل إرادة منطق القوم فيما يتبنّونه لثلاً نبخس حقوقهم، فإنّهم كما عرفت يتّهمون المخالفين بعدم التورع في البحث وعدم تكليف الأنفس مؤونة الفحص عن الحق، ولكنّها غير لاصقة بنا، فإنّا كلفنا أنفسنا مؤونة البحث ويشهد بذلك نقل كلماتهم، ومع هذا كلّ ما ذكروه أشبه بالخطابة، وذلك: **أولاً: إن هذه الكلمات تحكي أنّ الاباضية أول من خطّ خطّ الاعتدال** ومشي على صوته، واكتفى بالعزلة والقعود ولم يحارب الناس، ولم

١. الإمام جابر بن زيد العماني: ٢٢٤، ونقلًا عن الجواهر المتنقاة للبرادي: ١٥٦ - ١٦٧.

يعترضهم. ولكنَّه في غير محله إذ لو صحَّ كُلَّ ذلك في عبد الله بن اباض فراسم هذا الخط هو أبو بلال مرداس بن جدير، فإنه أول من ندد بعمل الخوارج في اعتراضهم الناس ونهب أموالهم، وكان ينادي بأعلى صوته بأنه لا يحارب إلا من حاربه ولا يروع أحداً ولا... فعلى ذلك يجب أن يقال: إنَّ مبدئ هذه الكفرة هو أبو بلال المقتول عام «٦٠» وقد كان أبو بلال قد شهد صفين مع علي بن أبي طالب - صلوات الله عليه - وأنكر التحكيم وشهد النهر ونجا فيمن نجا.^(١)

ثانياً: إنَّ الحجر الأساس لفرقة الخوارج هو التطرف والخروج عن الاعتدال، وإن كان للتطرف مدارج ومراحل، فالقوم من بدؤ الخروج على علي وإنكار التحكيم عليه بعدما فرضوه عليه، كانوا متطرفين، لا يحترمون دماً ولا عرضاً. إنَّ تخصيص التطرف بالأزارقة، والنجادات، والصفرية بزعم أنَّهم هم الذين كانوا يستعرضون المسلمين، ويستحللون دماءهم، ويكفرون أهل القبلة، كلام فارغ عن الحجَّة، بل الحجَّة على خلافه، فإنَّ المحكمة الأولى وعلى رأسهم عبد الله بن وهب الراسي أيضاً كانوا من المتطرفين، ويظهر ذلك من خطب هذا الراسي وكلماته التي ألقاها في الحروراء، وقد نقلنا بعض كلماته في الفصل السادس، وإليك لقطات منها:

قال مخاطباً إخوانه عند الشخصوص من الحروراء إلى النهروان:
فأخرجوا بنا إخواننا من هذه القرية الظالم أهلها إلى بعض كور الجبال أو

١. الكامل للمبرد: ١٨٣ / ٢ ومرَّ تفصيله.

بعض هذه المدائن منكرين لهذه البدع المضرة.^(١)

ماذا يريد من قوله: **الظالم أهلهَا، وهل ي يريد بلدة الكوفة وأهلها**
المُلْتَفِينَ حَوْلَ الْإِمَامِ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؟ والحال أن الآية نزلت في حق
الْمُشْرِكِينَ قَالَ سَبَّحَانَهُ: «وَمَا لَكُمْ لَا تَقْاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ
مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرَجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ
الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَأَجْعَلْنَا مِنْ لَدُنْكُ وَلَيْاً وَأَجْعَلْنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا».^(٢)

إن المحكمة الأولى هم الذين بقرروا بطن زوجة عبدالله بن خباب بن الأرت، ذلك التابعي العظيم، ولم يكتفوا بذلك، فذبحوا زوجها كما يذبح الكبش، بعدما أعطوه الأمان، وهم الذين قتلوا ثلاثة نسوة من طيء، وقتلوا أم سنان الصيداوية، كل ذلك ارتكبوه بعد ما انتقلوا من الحروراء إلى النهروران، ولما بلغ علياً هذه الجنائيات المرهقة عمد إلى مقاتلتهم بعد ما أتموا الحجة عليهم.

وأي دليل على تطرفهم أتقن من توصيف الإمام إياهم بقوله:
«سيوفكم على عواتقكم، تضعونها مواضع البرء والسم، وتخلطون من
أذنب بمن لم يذنب».^(٣)

أبعد هذا يصح للأستاذ صالح بن أحمد الصوافي تخصيص التطرف بالخارج الذين جاءوا بعدهم.

١. مـ المـصـدر فـي الفـصل السـادـس.

٢. النساء ٧٥.

٣. نهج البلاغة: الخطبة ١٢٧.

هذا هو شبيب، مساعد ابن ملجم في قتل علي، دخل على معاوية في الكوفة بعد قتل علي، ولما وقف معاوية على أنه فيها، بعث إلى الأشجاع لأن يخرجه من الكوفة، وكان شبيب إذا جنَّ عليه الليل خرج فلم يلق أحداً إلا قتله. (١)

وهذا هو قريب بن مرّة وزحاف الطائي قد خرجا في امارة زياد بن أبيه فاعتربا الناس، فلقيا شيئاً ناسكاً من بني ضبيعة فقتلاه، فخرج رجل من بني قطبيعة من الأزد وفي يده السيف، فناداه الناس من ظهور البيوت:
«الحرورية»!!!

انج بنفسك، فنادوه (قريب وزحاف ومن معهما): لسنا حروبة، نحن الشرط، فوق فقتلوه، ثم جعلا يمران بقبيلة إلا قتلا من وجدا حتى مروا علىبني علي بن سود من الأزد، وكانوا رماة فرموا بهم رميأ شديداً، فصاحوا: يا بنى علي! القيا! لارماء بيتنا. قال رجل من بنى علي:

لأشيء للقوم سوى السهام مشحودة في غلس الظلام
ففرّ عنهم الخوارج إلى أن واجهوا بنو طاحية من بني سود، وقبائل من
مزينة وغيرها، ووقعت الحرب فقتل الخوارج عن آخرهم، وقتل قريب
وزحاف.^(٢)

ما ذكرنا نماذج من استعراضهم للناس وقتلهم الأبرياء، قبل قيام ابن

١. الكامل لابن الأثير: ٢٠٦ / ٣

٢. الكامل للمرصد: ١٨٠ / ٢

الأزرق بالدعوة، فإنَّ ما ذكرنا يرجع إلى عهد عليٍ وما بعده بقليل، وأمَّا فتنة الأزارقة والنجادات فهي راجعة إلى عصر يزيد بن معاوية فهي من حوادث بعد الستين.

ثالثاً: إنَّ تخصيص اسم الخوارج بالمتطرِّفين منهم كالأزارقة والنجادات تخصيص بلا وجه، فقد أطلق هذا اللفظ في عصر عليٍ على هؤلاء أيٍ على عبد الله بن وهب الراسبي وذي الخويصرة ومن قتل معهما في وقعة النهر وان:

هذا هو الإمام علي بن أبي طالب - بعد ما خرج من قتال الخوارج في ضفة النهر مرفوع الرأس - قال: لا تقاتلوا الخوارج بعدي فليس من طلب الحق فأخطأه كمن طلب الباطل فأدركه^(١). فلو كانت هذه الكلمة لعليٍ كما هو المقطوع لكان دليلاً على أنَّ القوم في بدء نشوئهم كانوا مسميين بهذا الاسم، وإن كان لغيره فالظاهر أنَّ ذلك الغير هو الموالي للخوارج بقرينة مدحهم في ذيل الجملة، فكان شاهداً على أنَّ القوم كانوا مسميين بهذا الاسم منذ البداية.

ويظهر مما نظمه نفس الخوارج من الأشعار أنَّ تسميتهم بها كان رائجاً في عصر معاوية أي قبل الستين وقبل أنْ يتسم الأزارقة والنجادات منصة القيادة يقول عيسى بن فاتك من بنى تميم تأييداً لموقف أبي بلال مرداس به ادية الذي قتل عام ٦٠ في أبيات :

أَلْفًا مُؤْمِنٌ فِيمَا زَعَمْتَ
 وَيَهْزِمُهُمْ بَاسْكَ أَرْبِيعُونَا؟
 كَذَبْتَمْ لِيْسَ ذَاكَ كَمَا زَعَمْتَ
 وَلَكِنَّ الْخَوَارِجَ مُؤْمِنُونَا
 هُمُ الْفَتَنَةُ الْقَلِيلَةُ غَيْرُ شَكَّ
 عَلَى الْفَتَنَةِ الْكَثِيرَةِ يَنْصُرُونَا^(١)

ويُستَّجَّعُ مِنْ ذَلِكَ الْأَمْرَيْنِ: أَنَّ الْخَوَارِجَ أَطْلَقُ يَوْمَ أَطْلَقَ عَلَى مِنْ
 خَرَجُوا عَنْ طَاعَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْكَرُوا التَّحْكِيمَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ فَرْقٍ بَيْنَ
 أَوَانِهِمْ وَمِنْ بَعْدِهِمْ.

رَابِعًاً: لَا شَكَّ إِنَّ الْمَحْكَمَةَ الْأُولَى كَانُوا يَبغِضُونَ عَلَيْنَا وَيَكْفَرُونَنَا،
 وَتَشَهَّدُ بِذَلِكَ كَلْمَاتُهُمْ وَأَشْعَارُهُمْ خَصْوَصًا فِي مَفَاوِضَاتِهِمْ مَعَ عَلَيْنَا، وَقَدْ
 تَضَافَرَتِ الرِّوَايَاتُ أَنَّ حَبَّةَ آيَةِ الْإِيمَانِ وَيَغْضِبُهُ آيَةُ النَّفَاقِ، وَلَا يَمْكُنُ لِعَالَمِ
 مَلِمَّ بِالْأَحَادِيثِ إِنْكَارُ ذَلِكَ.

هَذَا هُوَ مُسْلِمٌ رَوِيَ فِي صَحِيحِهِ عَنْ زَرِّ بْنِ حَبِيشٍ قَالَ: قَالَ عَلَيْهِ
 «وَالَّذِي خَلَقَ الْجَنَّةَ وَبِرَأِ النَّسْمَةَ أَنَّهُ لِعَهْدِ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ إِلَيْهِ لَا يَحْبِبُنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ
 وَلَا يَغْضُبُنِي إِلَّا مُنَافِقٌ».^(٢)

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ عَنْ زَرِّ بْنِ حَبِيشٍ، عَنْ عَلَيِّ
 قَالَ: «عَهْدُ النَّبِيِّ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا يَحْبِبُكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يَغْضُبُكَ إِلَّا مُنَافِقٌ».^(٣)

١. الكامل للمبزد: ١٨٦ / ٢؛ بدء الإسلام وشرائع الدين لابن سالم: ١١١، مررت قصة أبي بلال.

٢. صحيح مسلم: ٦٠ / ١، كتاب الإيمان.

٣. مسنـدـ أـحـمـدـ: ١ / ٩٤٨، الحديث: ٥٦٣ / ٢، وفـضـائـلـ الصـحـابـةـ: ١٢٧، وـنـقلـهـ فيـ كـتابـ الـأخـيرـ فيـ غـيرـ واحدـ منـ المـواـضـعـ، لـاحـظـ الأـحـادـيـثـ: ٩٧٩، ١٠٥٩، ١٠٨٦، ١١٤٦.

ورواه النسائي في خصائصه بعدة طرق.^(١)

ورواه الحافظ ابن عساكر في تاريخه بأسانيد تربو على ١٨ طریقاً.^(٢)
وعلى ضوء ذلك فھؤلاء محاکومون بالنفاق والخلود في النار،
فيشملهم قول النبي الأكرم ﷺ في شأن ذي الخويصرة الذي كان في
الرعيل الأول من المحكمة: فإنه سيكون له شيعة يتعمقون في الدين حتى
يخرجوا منه كما يخرج السهم من الرمية.^(٣)

روى المبرد في «الكامل» أنَّ علياً عليه السلام وجه إلى رسول الله مذهبة من
اليمن فقسمت أرباعاً فأعطى ربعاً للأقرع بن حابس المجاشعي، وربعأً لزيد
الخيل الطائي، وربعأً لعبيدة بن حصن الفزاري، وربعأً لعلقمة بن علاتة
الكلابي، فقام إليه رجل مضطرب بالخلق غائر العينين ناتئ الجبهة فقال: لقد
رأيت قسمة ما أريد بها وجه الله، فغضب رسول الله ﷺ حتى تورَّد خداه،
ثم قال: «أيُّمني الله عزوجل على أهل الأرض ولا تأمنوني؟» فقام إليه عمر
فقال: أقتلها يا رسول الله؟ فقال ﷺ: «إنه سيكون من ضئضي هذا قوم
يمرون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تنظر في النصل فلا ترى
 شيئاً، وتنظر في الرصاف فلاترى شيئاً، وتتمارى في الفوق».^(٤)

إنَّ المحكمة الأولى كفروا من طهره الله سبحانه في كتابه وقال: «إنما

١. الخصائص: ١٨٧.

٢. تاريخ مدينة دمشق، ترجمة الإمام علي بن أبي طالب: ١٩٠/٢ - ١٩٩.

٣. السيرة النبوية: ٤٩٦ / ٤؛ الكامل لابن الأثير: ٢ / ١٦٤.

٤. الكامل: ١٤٢ / ٢.

يُرِيدُ اللَّهُ لِيَذْهِبَ عَنْكُمُ الرَّجُسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا^(١)، وقد أصفقت الأُمَّةَ إِلَّا الشوادَّ من الخوارجَ كعكرمة على نزول الآية في حق العترة الطاهرة، هذا هو مسلم يروي في صحيحه عن عائشة، قالت: خرج النبي غداة وعليه مرجل من شعر أسود وجاء الحسن بن علي فأدخله، ثم جاء الحسين بن علي فأدخله، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله، ثم قال: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَذْهِبَ عَنْكُمُ الرَّجُسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا»^(٢).

وروى إمام الحنابلة في مسنده نزول الآية في شأن الخمسة الطاهرة، فمن أراد فليرجع إلى مظانه^(٣).

إلى غير ذلك من الآيات النازلة في حق أهل البيت.

أفيصح لنا الحكم بإسلام من يكفر ويبغض ويقاتل من طهره الله في نص كتابه، ومحكم ذكره؟!

ولأجل ذلك فالمحكمة الأولى محكومون بالكفر والنفاق وإن افترضنا أنهم اكتفوا بإنكار التحكيم فقط، ولم يستعرضوا المسلمين بالسيف ولم يقتلوا النساء والأطفال ولا كفروا المسلمين.

وفي كلمات أئمة أهل البيت إشارة إلى هذا النوع.

١. الأحزاب: ٣٣.

٢. صحيح مسلم: ١٣٠ / ٧.

٣. مسنـدـ أـحـمـدـ: ٤/١٠٧ و ٦/٢٩٢، ٢٩٦ و ٣٢٣.

كان عبد الله بن نافع بن الأزرق يقول: لو عرفت أنَّ بين قطريها أحداً
تبلغني إليه الإبل يخصمني بأنَّ علياً عليه السلام قتل أهل النهروان وهو غير ظالم،
لرحلتها إليه، فقيل له: إثت ولده محمد الباقر عليه السلام فأناه فسألَه، فقال بعد كلام:
«الحمد لله الذي أكرمنا بنبأته، واختصنا بولايته، يامعشر أولاد المهاجرين
والأنصار من كان عنده منقبة في أمير المؤمنين، فليقم ولريحَّث»، فقاموا
ونشروا من مناقبه فلما انتهوا إلى قوله: لأُعطيَنَّ الراية غداً رجلاً يحبَّه الله
ورسوله ويحبَّ الله ورسوله، سأله أبو جعفر عن صحته؟ فقال: هو حقٌّ
لأشك فيه، ولكن علياً أحدث الكفر بعد !!

قال أبو جعفر عليه السلام: «أخبرني عن الله أحبَّ علي بن أبي طالب يوم
أحبَّه وهو يعلم أنه يقتل أهل النهروان، أم لم يعلم، إن قلت: لا، كفرت»،
قال: قد علم، فقال: «فأحبَّه على أن يعمل بطاعته أم على أن يعمل
بمعصيته؟» قال: على أن ي العمل بطاعته، فقال أبو جعفر: «قم مخصوصاً»، فقام
عبد الله بن نافع بن الأزرق وهو يقول: حتى يتبيَّن لكم الخيط الأبيض من
الخيط الأسود، الله يَعْلَمَ حِيثُ يَجْعَلُ رسالتَه. ^(١)

روى الشريف المرتضى عن الشيخ المفيد: أحبَ الرشيد أن يسمع
كلام هشام بن الحكم مع الخوارج، فأمر بإحضار هشام بن الحكم وأحضار
عبد الله بن يزيد الاباضي ^(٢) وجلس بحيث يسمع كلامهما ولا يرى القوم

١. مناقب آل أبي طالب: ٢٨٩ / ٢، كما في البحار: ١٥٨ / ١٠.

٢. ترجمه ابن حجر في لسان الميزان: ٣٣٨٧ / ٣ بقوله: عبد الله بن يزيد الفزارى الكوفى المتكلّم، ذكره
ابن حزم في النحل: أنَّ الاباضية من الخوارج أخذوا مذهبهم عنه.

شخصه، وكان بالحضرمة يحيى بن خالد، فقال يحيى لعبد الله بن يزيد: سل أبا محمد - يعني هشاماً - عن شيء؟ فقال هشام: لا مسألة للخوارج علينا، فقال عبد الله بن يزيد: وكيف ذلك؟ فقال هشام: لأنكم قوم قد اجتمعتم معنا على ولایة رجل وتعديله والإقرار بiamامته وفضله، ثم فارقتمونا في عداوته والبراءة منه، فنحن على إجماعنا وشهادتكم لنا، وخلافكم علينا غير قادر في مذهبنا، ودعواكم غير مقبولة علينا، إذ الاختلاف لا يقابل الاتفاق، وشهادة الخصم لخصمه، مقبولة، وشهادته عليه مردودة.

قال يحيى بن خالد: لقد قررت قطعه يا أبا محمد، ولكن جاره شيئاً، فإن أمير المؤمنين أطال الله بقاءه يحب ذلك، قال: فقال هشام: أنا أفعل ذلك، غير أن الكلام ربما انتهى إلى حد يغمض ويدق على الأفهام، فيعادن أحد الخصمين أو يشتبه عليه، فإن أحبت الإنصاف فليجعل بيني وبينه واسطة عدلاً، إن خرجت عن الطريق ردني إليه، وإن جار في حكمه شهد عليه، فقال عبد الله بن يزيد: لقد دعا أبو محمد إلى الإنصاف، فقال هشام: فمن يكون هذه الواسطة؟ وما يكون مذهب؟ أيكون من أصحابي، أو من أصحابك، أو مخالفًا للملة أو لنا جميعاً؟ قال عبد الله بن يزيد: اختر من شئت فقد رضيت به، قال هشام: أما أنا فأرى أنه إن كان من أصحابي لم يؤمن عليه العصبية لي، وإن كان من أصحابك لم آمنه في الحكم علي، وإن كان مخالفًا لنا جميعاً لم يكن مأموناً علي ولا عليك، ولكن يكون رجلاً من أصحابي، ورجالاً من أصحابك، فينظران فيما بيتنا ويحكمان علينا بموجب الحق ومحض الحكم بالعدل، فقال عبد الله بن

يُزِيدُ: فقد أنصفت يا أيامَ مُحَمَّدٍ، وكنتُ أُتَنْظَرُ هَذَا مِنْكَ.

فأقبل هشام على يحيى بن خالد فقال له: قد قطعته أيها الوزير، ودمرت^(١) على مذاهبه كلها بأهون سعي، ولم يبق معه شيء، واستغنت عن مناظرته، قال: فحرّك الرشيد الستر، فأصغى يحيى بن خالد فقال له: هذا متكلّم الشيعة وافق الرجل موافقة لم تتضمّن مناظرة، ثم أدعى عليه أنه قد قطعه وأفسد عليه مذهبة، فمره أن يبيّن عن صحة ما أدعاه على الرجل، فقال يحيى بن خالد لهشام: إنَّ أمير المؤمنين يأمرك أن تكشف عن صحة ما أدعى به على هذا الرجل، قال: فقال هشام رحمة الله: إنَّ هؤلاء القوم لم يزالوا معنا على ولایة أمير المؤمنين على بن أبي طالب عليه السلام حتى كان من أمر الحكيمين ما كان، فأكفروه بالتحكيم وضللوه بذلك، وهم الذين اضطروه إلى ذلك، والآن فقد حكم هذا الشيخ وهو عmad أصحابه مختاراً غير مضطراً رجلين مختلفين في مذهبهما: أحدهما يكفره، والآخر يعدهله، فإن كان مصبياً في ذلك فأمير المؤمنين أولى بالصواب، وإن كان مخطئاً كافراً فقد أراحنا من نفسه بشهادته بالكفر عليها، والنظر في كفره وإيمانه أولى من النظر في إكفاره عليهما السلام قال: فاستحسن ذلك الرشيد وأمر بصلته وجائزته.^(٢)

إنّ عداء القوم بالنسبة إلى الإمام أمير المؤمنين كانت ظاهرة في كتب أولئك، هذا هو محمد بن سعيد الكدمي أحد علماء المذهب الاباضي

١. دَمَرَ عَلَيْهِ هَجْمٌ عَلَيْهِ هَجْمُ الشَّرِّ. دَمَرَ عَلَيْهِ أَهْلَكَهُ.

٢٦ / ١ الفصل المختار

بعمان، حتى لقب ب أيام المذهب في القرن الرابع الهجري يذكر علیاً في كتابه: ويقول:

«إنَّ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ اسْتَخَلَّفَ عَلَى النَّاسِ، وَنَقْضَ عَهْدِ اللَّهِ وَحْكَمَ فِي الدَّارِ غَيْرَ حَكْمِ كِتَابِ اللَّهِ، وَقُتْلَ الْمُسْلِمِينَ، وَسَارَ بِالْجُورِ فِي أَهْلِ رَعْيَتِهِ، فَعَلَى الَّذِي قَدْ صَحَّتْ مِنْهُ سَعَادَةُ عَلَيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يَتَوَلََّ اللَّهَ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَى سَفْكِهِ لِدَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَعَلَى تَحْكِيمِهِ فِي الدَّمَاءِ غَيْرِ حَكْمِ كِتَابِ اللَّهِ، وَسَيِّرَتِهِ الْقَبِيحةُ، لَا يَحْلُّ لَهُ الشُّكُّ فِي وَلَايَتِهِ، وَعَلَيْهِ أَنْ يَبْرُأَ اللَّهَ مِنْ بَاطِلِهِ وَمِنْ سَفْكِ دَمِهِ إِنْ قَدْرَ عَلَى ذَلِكَ، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَنْكِرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بِالْبَرَاءَةِ مِنْهُ». ^(١)

وهذا هو ابن سَلَامُ الْإِبَاضِيُّ (المُتَوَفِّى بَعْدَ عَامِ ٢٧٣ هـ) يَقُولُ:

«وَحَكَمُوا الْحَكَمَيْنَ خَلَافًا لِكِتَابِ اللَّهِ، وَحَكَمُوا الْحَكَمَيْنَ فِي أَمْرِ قَضَاهُ اللَّهِ، وَانْخَلَفَتِ الْأُمَّةُ وَتَفَرَّقَتِ الْكَلْمَةُ، وَصَارَ النَّاسُ شَيْعَتَيْنِ مُفْتَرِقَتَيْنِ، وَظَهَرَ أَهْلُ الْبَاطِلِ مِنْ أَصْحَابِ مَعَاوِيَةَ عَلَى أَهْلِ الْحَقِّ، فَانْخَتَفَ الْمُسْلِمُونَ بِالْحَقِّ الَّذِي تَمَسَّكُوا بِهِ فَانْخَلَفَتْ عَلَيْهِمْ كَلْمَةُ الْمُخْتَلِفَيْنِ، يُقْتَلُونَهُمْ عَلَى دِينِ اللَّهِ الْحَنِيفِ وَالْمَلْأَةِ الصَّادِقَةِ «مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ» ^(٢). يَبْصِرُونَ النَّاسَ دِينَهُمْ فِي السَّرِّ وَيَصْبِرُونَ فِي اللَّهِ عَلَى الْأَذَى وَالْقَتْلِ، وَاحْتَرَمُوا ذَلِكَ فِي ذَاتِ اللَّهِ». ^(٣)

١. المعتر: ٤١/٢.

٢. البقرة: ١٣٥.

٣. بدء الإسلام وشرائع الدين: ٦٠٦.

ياليت ابن سلام يشير إلى الذين حكموا الحكمين خلافاً لكتاب الله، إلى الذين فرضوا التحكيم على الإمام المفترض طاعته في أمر قضاة الله. أو ليس هؤلاء أشياخه وأولياءه الذين كانوا مقتنعين في الحديد يدعون إمامهم باسم عليٍ لا يأمر المؤمنين، ويقولون: «أجب القوم إلى كتاب الله والأقتلناك كما قتلنا ابن عفان»؟!

إن الكاتب نسى أو تناسى الجرائم المريرة التي ارتكبها المحكمة الأولى حين تنقلهم من حروراء إلى النهر وان. فكان الأولى له التنبيه بذلك، لكنه شطب على هذه الحقائق التاريخية بقلم عريض، وإلى الله المشتكى.

يقول بعض فقهائهم في مسألة «الولاية والبراءة».

فإن قالوا: فما تقولون في علي بن أبي طالب؟ قلنا له: إن علي بن أبي طالب مع المسلمين في منزلة البراءة.

فإن قال: من أين وجبت عليه البراءة وقد كان إماماً للمسلمين وهو ابن عم رسول الله ﷺ وختنه^(١)، مع فضائله المشهورة وقتاله بين يدي النبي ﷺ المشركين؟

قلنا له: أو جبنا عليه البراءة من وجوه شتى، أحدها أنه ترك الحرب التي أمر الله بها للفتنة الباغية قبل أن تقيء إلى الله، وأحدها تحكيم الحكمين في دماء المسلمين وفيما لم يأذن الله به المضللين الذين كان النبي ﷺ يحذرهما ويخرّفهم أ أصحابه.

١. الختن: الصهر، زوج الابنة، والجمع: اختان.

وأحدهما بقتله أهل النهروان وهم الأفضلون من أصحاب النبي ﷺ
وهم الأربعية آلاف رجل من خيار الصحابة رحمهم الله. والأخبار بذلك
تطول ويضيق بها الكتاب ويتشعّب بها الجواب ولم نعد كتابنا هذا لشرح
جميع أخبارهم، وإنما أردنا أن نلقي لكم ونذكر بعض الذي كان من
أحداثهم، لتكونوا من ذلك على علم ومعرفة لتعلموا ضلال من ضل
وخالف وشغب عليكم وبالله التوفيق.

فإن قالوا: فما تقولون في طلحة بن عبيدة الله والزبير بن العوام؟

قلنا له: إنهم عند المسلمين بمنزلة البراءة.

فإن قال: من أين وجبت عليهما البراءة؟

قلنا له: بخروجهما على علي بن أبي طالب والمسلمين وطلبهما بدم
عثمان بن عفان بإرادتهما إزالة علي بن أبي طالب عن إمامته، وقالا: حتى
يكون الأمر شوري بين المسلمين يختارون لأنفسهم إماماً غيره، بعد
رضائهما به وبيعتهما له وأعطيها صفة أيديهما^(١) على طاعة الله وطاعة
رسوله وعلى قتال من خرج يطلب بدم عثمان بن عفان.

فإن قال: فما تقولون في الحسن والحسين ابني علي؟

قلنا له: هما في منزلة البراءة.

فإن قال: من أين وجبرتم عليهم البراءة وهم ابنا فاطمة ابنة رسول

الله ﷺ

١. صفة الأيدي تعني توكيدها.

قلنا له: أوجبنا عليهما البراءة بتسليمهما الإمامة لمعاوية بن أبي سفيان وليس قرابتهم من رسول الله ﷺ تغنى عنهما من الله، لأن النبي ﷺ قال في بعض ما أوصى به قرابته: يا فاطمة بنت رسول الله، ويا بني هاشم، اعملوا لما بعد الموت، فإني ليس أغني عنكم شيئاً، أو نحو ذلك من الخطاب. فلو كانت القرابة من رسول الله ﷺ تغنى عن العمل لم يقل ذلك لهم النبي. فهذا نقض لقول من يقول: إن القرابة من رسول الله ﷺ مغفورة له. وقد وجدنا الله يهدّد نبيه بقوله: «وَلَوْ تَقُولَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ * لَأَخْذَنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ * ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ * فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزٌ»^(١). فقد بطل ما خاصمت به أيها الخصم واحتجبت به من قبل القرابة للنبي ﷺ.^(٢)

إن الخوارج في مصطلح القوم مفهوم سياسي وفي الوقت نفسه مفهوم ديني، فيراد من الأول خروجهم عن طاعة الإمام المفترض طاعته، ويحكم عليهم بما يحكم على البغاة؛ ويراد من الثاني خروجهم من الدين والملة، وصبرورتهم كفاراً.

وعلى كلا المفهومين، فالمحكمة الأولى خوارج، حيث خرجن عن طاعة الإمام وبقوا عليه في أثناء المعركة، وخارجون عن الدين حيث أبغضوا من بغضه نفاق وكفر وحبه دين وإيمان.

١. الحاقة: ٤٤ - ٤٧.

٢. السير والجوابات لبعض فقهاء الاباضية: ٣٧٥ - ٣٧٧، تحقيق الأستاذة الدكتورة «سيدة إسماعيل كاشف»، أستاذة التاريخ الإسلامي في كلية البنات جامعة عين شمس؛ القاهرة ط ١٤١٠ هـ ١٩٨٩ م.

وقال عمر أبوالنصر:

وتعاليم الخارج منذ ظهورهم مزيج من السياسة والدين، فشعارهم «الحكم لله» شيء يمتزج بالدين والسياسة معاً، فلا يصحّ والحالة هذه أن يقال: إن دعوتهم هذه كانت دينية محضة أو سياسية محضة، وظللت دعوتهم بسيطة حتى خلافة عبدالملك بن مروان حيث خرجوها فيها كثيراً عن التعاليم الجديدة، وذهبوا يتأولون الأحكام الدينية تأويلاً فيه كثيراً من الإغراء والتعيّد، فقالوا: إن العمل بأوامر الدين من الإيمان، فمن اعتنّ
التوحيد والرسالة وارتكب الكبائر فهو كافر.^(١)

هذا ما يرجع إلى المحكمة الأولى ومن جاء بعدهم من الأوائل
المتدينين إلى الاباضية .

وأما اباضية اليوم المنتشرة في عمان والمغرب العربي - أعني: ليبيا والجزائر وتونس وكذلك مصر - فلم يظهر لنا من كتبهم المنتشرة اليوم إلا تخطئة التحكيم وتصويب المحكمة الأولى من دون نصب عداء للوصي أو بذاءة في اللسان بالنسبة إليه - إلا ما نقلناه أخيراً - فلا يمكن الحكم في حقهم إلا بالمقدار الذي ظهر لنا، ولكن لا يمكن الوثوق به، لأنّ للقوم في الدين مسالك أربعة، منها مسلك الكتمان كما سيوافيك توضيحه عند البحث عن التقيّة، فإنّ القوم من أصحابها ومجوزيها والعاملين بها طيلة قرون، وفي ظلّها عاشوا ومهّدت لهم الطريق، وقامت لهم دول في عمان، وفي أقصى المغرب العربي .

نظريّة أخرى في مفهوم الخوارج :

المتبارِدُ منَ الْخُوَارِجِ لِدِيِ الْمُسْلِمِينَ هُوَ الْمُحَكَّمَةُ الْأُولَى الَّذِينَ ثَارُوا عَلَىِ عَلِيٍّ فِي ثَنَاءِيَا حَرْبَ صَفَّيْنَ وَخَرَجُوا عَنِ الطَّاعَةِ بِوَجْهِهِ وَعَنِ الدِّينِ بِوَجْهِهِ آخَرَ، غَيْرُ أَنَّ بَعْضَ الْإِبَاضِيَّينَ فِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ يُفَسِّرُهُ بِالْخُرُوجِ عَنِ الدِّينِ وَيَصِرُّ عَلَىِ أَنَّ الْمَرَادَ مِنْهُ هُوَ أَصْحَابُ الرَّدَّةِ بَعْدَ وَفَاتِهِ رَسُولُ اللَّهِ أَوْ الْثُورَاتُ الْأُخْرَىُ الَّتِي وَقَعَتْ إِلَىِ اِنْتِهَاءِ خَلَافَةِ الْإِمَامِ عَلَيِّ^١.

قال علي يحيى معمر:

«كان الأمويون والشيعة يحاولون بكل ما استطاعوا أن يلصقوا هذا اللقب لقب الخوارج - بعد أن فسر بالخروج من الدين - بهؤلاء الشاثرين الذين ينادون في إصرار وشدة بالمبادئ العادلة في الخلافة، وكان الشيعة يحاولون بما أوتوا من براعة أن يحصروها في بيت علي، كما كان غيرهم من الطامعين فيها، يشترط لها الهاشمية أو القرشية أو العروبة، حسب المصلحة السياسية لأصحاب الآراء في ذلك الحين، وكل هذه الاتجاهات تجتمع على محاربة الاتجاه الذي اتجه إليه أتباع عبد الله بن وهب الراسبي. ذلك الاتجاه العادل الذي يرى أنَّ المسلمين متساوون في الحقوق والواجبات. «إنَّ أكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاصُكُمْ»^(١). «لَا فَضْلَ لِعَربِيٍّ عَلَىِ أَعْجَمِيٍّ إِلَّا بِالْتَّقْوَىِ»^(٢).

١. الحجرات: ١٣.

٢. الإباضية في موكب التاريخ، الحلقة الأولى: ٢٧.

يلاحظ عليه:

أنَّ النَّبِيَّ الْأَكْرَمَ لَمْ يَتَكَلَّمْ عَنِ الْخُوَارِجِ بِوَصْفِ كُلِّيٍّ وَإِنَّمَا عَيْنَ إِمامَهُمْ وَأَشَارَ إِلَى قَائِدَهُمْ، وَقَدْ رَوَاهُ الْمُحَدِّثُونَ فِي صَحَاحِهِمْ وَمَسَانِيدِهِمْ وَأَطْبَقُ
عَلَى نَقْلِهِ الْفَرِيقَانِ، فَلَا يَمْكُنْ لِمَحْدُثٍ وَاعِ إِنْكَارِهِ، وَلَا التَّشْكِيكُ فِي صَحَّةِ
أَسَانِيدِهِ، فَمَا ظَنَّكَ بِحَدِيثِ رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمُ وَابْنُ مَاجَةِ وَأَحْمَدُ بْنُ
حَنْبَلِ وَغَيْرِهِمْ، وَلِأَجْلِ إِيقَافِ الْقَارِئِ عَلَى نَصِّ الرَّوَايَةِ نَذْكُرُهَا عَنْ تِلْكَ
الْمُصَادِرِ وَنُشِيرُ إِلَى مَحْلِهَا:

١ - روى البخاري عن أبي سعيد الخدري قال: بينما النبي يقسم ذات يوم قسماً، فقال ذو الخويصرة - رجل من بنى تميم - : يا رسول الله أعدل. قال: «ويلك! من يعدل إذا لم أعدل؟» فقال عمر: إِذْنَ لِي فَلَا ضُرُبُ عَنْقَهُ؟ قال: «لَا إِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدَكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يُعْرَقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمْرُوقُ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَنْظُرُ إِلَى نَصْلِهِ^(١) فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى رَصَافَهُ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى نَضِيَّهِ^(٢) فَلَا
يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى قَذْذِهِ^(٣) فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ سَبَقَ الْفَرْثَ
وَالدَّمِ، يَخْرُجُونَ عَلَى حِينَ فَرْقَةٍ مِّنَ النَّاسِ، أَيْتُهُمْ رَجُلٌ إِحدَى يَدِيهِ مُثَلِّ
ثَدِيَّ الْمَرْأَةِ، أَوْ مُثَلِّ الْبَضْعَةِ تَدَرَّدُ^(٤)». قال أبو سعيد: أَشْهَدُ لِسَمْعَتِهِ عَنْ

١. هي عصبة تلوى فرق مدخل النصل.

٢. هو القدح في عود السهم.

٣. جمع القذفة وهي ريش السهم.

٤. تضطرب وتتحرك.

النبي وأشهد أثني كنت مع علي حين قاتلهم فالتمس في القتلى فأتي به على النعت الذي نعت النبي. ^(١)

ورواه بنصه بلا تفاوت مسلم في صحيحه. ^(٢)

٢ - روى ابن ماجة عن جابر بن عبد الله، قال: كان رسول الله بالجعرانة، وهو يقسم التبر والغنايم، وهو في حجر بلال، فقال رجل: أعدل يا محمد، فإنك لم تعدل، فقال: «وilyك ومن يعدل بعدي إذا لم أعدل؟» فقال عمر: دعني يا رسول الله حتى أضرب عنق هذا المنافق؟ فقال رسول الله: «إن هذا في أصحاب أو أصحاب له يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية». ^(٣)

والرسول وإن لم يسم الرجل أو لم يجيء اسمه في الرواية، ولكن علم المقصود منه بفضل الروايتين السابقتين.

٣ - روى أحمد بن حنبل في مسنده بالنص الذي رواه البخاري ومسلم بتفاوت طفيف في آخره، حيث جاء فيه: رجل أسود في إحدى يديه أو قال إحدى ثدييه مثل ثدي المرأة أو مثل البضعة تدردر، يخرجون على حين فترة من الناس، فنزلت فيهم: «وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقاتِ...» ^(٤).

١. صحيح البخاري: ٨/٧٠، الحديث ١٨٦ من باب ما جاء في قول الرجل ويلك.

٢. صحيح مسلم: ٣/١١٢، طبعة محمد على صحيح.

٣. سنن ابن ماجة: ١/١٧١، الباب ١٢، باب في ذكر الخوارج.

٤. التوبية: ٥٨.

ثم نقل ما ذكره أبوسعيد من سماعه عن رسول الله ومشاهدته في عصر علي^(١).

كيف يفسر حديث ذي الخويصرة بأصحاب الردة، فقد أشار النبي الأكرم إليه، وقال: «سيخرج من ضئضئ هذا الرجل قوم يمرقون من الدين...» ولم يكن هو من أصحاب الردة، بل كان من المحكمة الأولى. كيف يفسر هذا المفهوم بالثورات التي وقعت إلى انتهاء خلافة الإمام علي مع النبي الأكرم قال: «أنت يا علي قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين»، ولم يقاتل الإمام بعد أصحاب الجمل (الناكثين) وأصحاب معاوية (القاسطين) إلا المحكمة الأولى.

أظنّ أنّ هذه الاستدلالات الواهية أشبه بتمسّك الغريق بالطحلب، فال الأولى على علماء الاباضية المفكّرين، والعائشين في عصر ظهرت البواطن، وطلعت الحقائق، وانقضّ غمام الجهل عن سماء المعرفة، أن يعرضوا عقائدهم على الكتاب والسنة، وعلى المقاييس الصحيحة من الإجماع والعقل، فلربما عادوا إلى الطريق المهيّع، وتنكبوا عن سبيل الغواية، فلهم أن يعملوا بما وصل إليهم من الكتاب والسنة في ضوء الاجتهد الصحيح، ويجدّدوا النظر في مسألة التحكيم كما لهم أن يجددوا النظر في حق المحكمة، وربما اختاروا طریقاً واضحاً لاتعصب فيه ولا تساهل.

١. مسند أحمد: ٥٦/٣. وسيوافيك مجموع ما رواه أهل السنة عن النبي والصحابة والتابعين في آخر الكتاب فانتظر.

«وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوَعِّظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدُّ تَعِيَّةً»^(١).

الفصل العاشر

عقائد الاباضية

وأصولهم الثمانية

إن الاباضية تشارك مع سائر فرق الخوارج في أمرين بلاشك ولاشبه، ولا يمكن لأحد منهم إنكاره .

١ - تخطئة التحكيم .

٢ - عدم اشتراط القرشية في الإمام .

وفي ظل الأصل الأول يوالون المحكمة الأولى كعبدالله بن وهب الراسبي وحرقوص بن زهير السعدي وغيرهما.

وفي ظل الأصل الثاني، اعترفوا بإمامية عبدالله بن وهب الراسبي ومن جاء بعده من المحكمة .

ثم إن لهم أصولاً خاصة يتميزون بها عن أهل السنة (الأشاعرة) وإن كانوا يلتقطون فيها مع غيرهم، فتجب علينا دراسة تلك الأصول التي يعتقدون بها، وربما يكون بعضها أصلاً لاماً ورصيناً يدعمه الكتاب والعقل .

٣ - صفات الله ليست زائدة على ذاته:

إذا كانت الأشاعرة قائلة بأن صفات الله تعالى غير ذاته، وكان

المنسوب إلى الماتريدية من أهل السنة أنَّ الصفات ليست شيئاً غير الذات، فهي ليست صفات قائمة بذاتها ولا منفكة عن الذات فليس لها كينونة مستقلة عن الذات، وهذا هو ما يقوله الاباضية في الصفات أيضاً، وربما يلتقي الاباضية والماتريدية في هذه المسألة حتى في التعبير واختيار الكلمات.^(١)

إنَّ البحث عن الصفات من أهم المسائل الكلامية، فقد طال النقاش فيها قرونًا، وأول من أصرَّر بالحقيقة، وصَوَّر التوحيد بأعلى مظاهره هو الإمام أمير المؤمنين عليه السلام فنفي زيادة صفاته على ذاته، وأنَّ عين ذاته، لا بمعنى نفي صفاتِه، تعالى عنه علوًّا كبيراً، بل بمعنى أنَّ الذات بلغت من الكمال والعلو مرتبة صارت نفس العلم، والقدرة، والحياة، وليس هناك صفات قديمة وراء الذات حتى ينافق التوحيد ويكون هناك قدماء كثيرة وراء الذات، وكون العلم والقدرة والحياة فينا أموراً قائمة بالمادة أو بالموضوع، لا يكون دليلاً على كونها كذلك في جميع المراتب، إذ كما أنَّ من العلم ممكناً، فكذا منه واجباً، فلولم يكن الممكן قائماً بالذات، فلا يكون دليلاً على كونه كذلك عندما كان واجباً، والحكم بالتوحيد وأنَّه لا واجب سواه، يجرنا إلى القول بعينية صفاته مع ذاته، وقد أوضحتنا الحال فيها في الجزء الثالث من هذه الموسوعة عند البحث عن عقائد المعتزلة، ولا يبعد أن يتأثر الخوارج في هذه المسألة بالمعتزلة كما أنَّ المعتزلة أخذت هذا الأصل من خطب الإمام أمير المؤمنين وكلماته، بل لا

يبعد أن يكون الجميع قد أخذوا من الإمام أميرالمؤمنين عليه السلام.

والعجب أن هذه النقطة من النقاط الوضاءة في عقائد الاباضية، مع أنهم لا يركزون على ذلك الأصل خوفاً من مخالفة الأشاعرة، وطفقوا يبحثون بين الكتب الإسلامية حتى يجدوا موافقاً لهم من أهل السنة حتى استبان لهم أن الماتريدية من أهل السنة يوافقونهم.

إن الرجل الواعي الطالب للحقيقة لا يخاف من لومة لائم، ولا من مخالفة فتنة، فكان على الاباضية أن يرفعوا علم المخالفة في هذه المسألة، وفي مسألة الرؤية، وخلق القرآن، وينددوا بالمخالفين سواء أكانوا من السنة أو غيرهم، فالحق أحق أن يتبع، كيف يصح لموحد أن يقيس الواجب بالمكان فيصور له ذاتاً وصفة قائمة بها، ويحكم بالتعدد ويخرج في التبيحة بالقدماء الثمانية ثم يدعى التوحيد ويخطئ النصارى القائلين بالثلث.

ثم إن من يرى أن مرجع عينية الصفات إلى نفي حقائقها عن ذاته، (كما عليه الزنادقة)رأي باطل صدر ممن لا يقدر له في المباحث العقلية، وليس له مصدر إلا قياس الممكن بالواجب، فإذا رأى أن القول بالعينية يتبع نفيها في الممكناط، عاد يخطئ القائل بالعينية في الواجب بأن معناها نفي حقائقها عن ذاته سبحانه.

٢ - امتناع رؤية الله سبحانه في الآخرة:

إن امتناع رؤية الله سبحانه من الأصول التي استقاها الوعاة من المسلمين من القرآن الكريم وخطب سيد المؤمنين عليه السلام إذ

قال عز من قائل: «لا تُدْرِكَهُ الْأَبْصَارُ وَ هُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَ هُوَ اللَّطِيفُ
الْخَيِّرُ»^(١).

وهذا الأصل أيضاً من الأصول اللامعة في عقائد الاباضية، والأسف أن الكتاب المتأخرین منهم يقللون من أهمية هذا الأصل، توخياً لتقريب عقائدهم من أهل السنة. حتى أن علي يحيى معمر يعنون المسألة بقوله: هل رؤية الباري جل وعلا في الآخرة ممكناً؟ والعنوان يحكي عن وجود تردد وشك في نفس الكاتب، ولا أقل يطرح المسألة على شكل غير قطعي وعلى خوف ووجل، وليس كتابه كتاباً دراسياً يطلب فيه طرح المسائل على وجه السؤال والاستفهام.

ثم إنّه يكتب: قد كان في الرؤية طرفان متطرّفان ووسط معتدل هو كان اللقاء بين المذهبين، وذلك إنّ طرف الإثبات يبالغ حتى يصل به التطرف إلى حد التشبيه والتتميل والتحديد، وطرف النفي يبالغ حتى يصل به التطرف إلى حد نفي حصول كمال العلم، وبينهما يقف أصحاب التحقيق في الجوانب المتقاربة التي تلتقي في المعنى الواحد لقاءً كاملاً أو لقاءً متقارباً، وهذه الصورة تمثل فيما ذهب إليه بعض علماء أهل السنة من أن الرؤية معناها حصول كمال العلم بالله تبارك وتعالى، وعبر عنها آخرون منهم بأن الرؤية تقع بحالة سادسة هي كمال العلم، واختلفت تعابير الكثير منهم ولكنها تتلاقى في النهاية على نفي كامل الصورة التي

يتخيّلها الإنسان لصورة راء ومرئيٍّ وما تستلزمه من حدود وتشبيه، وتتفق في النهاية على الابتعاد عما يشعر بأيٍّ تشبيه في أيٍّ مراتبه، وبالمحدودية في أيٍّ أشكالها، وليس لنا أن نخوض فيه بغير القدر التي جاءت به النصوص .

والمعتدلون من الاباضية لا يمنعون أن يكون معنى الرؤية هو كمال العلم به تعالى ويمنعون الرؤية بالصورة المتخيلة عند الناس.^(١)

عزب عن الكاتب أن محل النزاع من القرن الأول إلى القرون المتأخرة ليس إلا الرؤية بالأبصار لباحثة سادسة سماها كمال العلم، فإن القائلين بالرؤبة يستندون إلى ما رواه البخاري وأمثاله من أن النبي ﷺ قال: «إنكم ترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر غير متضامين»، فليس للحقيقة الكلامي إلا موافقة هذا الأصل أو طرده من الرأس، فالالتجوء إلى الرؤبة بباحثة سادسة بمعنى كمال العلم تفسير بأمر باطن وخروج عن محظى البحث.

وأظن وظن الألمعي يقين أن الكاتب توخيًّا لإيجاد القرب بين الاباضية وأهل السنة تنازل إلى حدٍ غير مطلوب، ولم يقم بالدفاع عن مذهبهم بحماس.

نعم قد أحسن في المقام صالح بن أحمد الصوافي، فقد طرح المسألة بشكل رصين، ودفع شبهة القائلين في المقام، ترى أنه قام بتفسير قوله

سبحانه: «وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ * إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ»^(١)، الذي هو من أهم أدلة القائلين بالرؤبة، فقال:

«أَوَلًا: النظر في اللغة غير الرؤبة، ولذا يقال: نظرت إلى الهلال فلم أره، ولا يصح أن يقالرأيته فلم أره، واطلاعه على الرؤبة مجاز، لا يصح إلا لقرينة، والعدول عن الحقيقة إلى المجاز خلاف الظاهر.

ثانياً: إن سياق الآية دال على انتظار رحمة الله تعالى بدليل أنه عطف عليها قوله: «وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ باسِرَةٌ * تَنْظُنُ أَنْ يَفْعَلَ بَهَا فَاقِرَةٌ»^(٢) فلو فسر النظر في الآية بالرؤبة لارتفاعت المناسبة بين الجملتين ولتداعى بناؤها واختل نظمها، إذ لامناسبة بين عيون رأيته ربها ووجوه باسرة تظن أن يفعل بها فاقرة^(٣).

ثالثاً: إن النظر في الآية انتظار ما لهم عند الله من الثواب، ومنه قول

الشاعر:

فَإِنْ يَكْ صَدِرْ هَذَا الْيَوْمِ وَلَّ

وقول الآخر:

كُلُّ الْخَلَاتِ يَنْتَظِرُونَ سِجَالَهُ نَظَرُ الْحَجَّاجِ إِلَى طَلُوعِ هَلَالٍ

١. القيمة: ٢٢ - ٢٣.

٢. القيمة: ٢٤ - ٢٥.

٣. صالح بن أحمد الصوافي: الإمام جابر بن زيد العماني: ٢٣٨ وقد أوضحنا هذا الوجه في الجزء الثاني من هذه الموسوعة (لاحظ ص ٢٠٢ - ٢٠٨).

وقول الآخر:

وكنا ناظريك بكل فجّ
كما للغيث يتضرر الغماما

وقال امرؤ القيس:

وقد نظرتكم أعشى بخامسة اللورد طال بها حبي وتباسي^(١)

٣ - القرآن حادث غير قديم:

إن المترقب من الأباضية الذين رفضوا القشرية، وخضعوا للعقل، أن يكون موقفهم في خلق القرآن موقف العدالية ويصرّحوا بأن القرآن مخلوق الله سبحانه وحدث بعد أن لم يكن، لكونه حادثاً ومخلوقاً لله سبحانه غير أن الظاهر من بعض كتابهم أنهم يتحرّجون من التصرّيف بخلق القرآن وإن كانوا بعداء عن القول بكونه قدِيماً غير مخلوق. ونقل في المقام نصين من كتابهم، حتى تلمس الحقيقة.

١ - يقول الدكتور رجب: وبالنسبة لمشكلة خلق القرآن نراهم يقفون أمام هذا القول الذي فرضه المأمون على العالم الإسلامي فرضاً بتأثير من المعتزلة، مما أدى إلى تمزيق وحدة الأمة الفكرية، وإلى اضطهاد كثير من العلماء والفقهاء، ولذلك توقف العمانيون عن القول بخلق القرآن، وقالوا في

١. المصدر نفسه، وقد اغرق نزعاً في التحقيق في اثبات القول الحق وتزييه، والتباس: هو الشوق الشديد.

صراحة واضحة في واحد من أهم كتبهم الفقهية: «لا يلزم الناس معرفة هذه المسألة» وكتب أبو عبدالله القلهاي الذي عاش في القرن الرابع للهجرة - العاشر للميلاد - أكثر من عشرين صفحة في مناقشة القول بخلق القرآن والردة على من قال بذلك، كما كتب أحمد بن نظر العماني الذي عاش في القرن الخامس للهجرة - الحادي عشر للميلاد - في كتابه «دعائم الإسلام» خمسة وسبعين بيتاً من الشعر، فندد القول بهذه المسألة واستنكرها كل الاستنكار.

وفي العصر الحديث نجد الشيخ نورالدين السالمي يعبر عن هذا الموقف قائلاً: «إن الأشياخ توقفوا عن إطلاق القول بخلق القرآن وأمرروا بالشدة على من أطلق القول في هذه المسألة، حتى لا يفتتن الناس في دينهم». ^(١)

ترى في هذا الكلام التناقض، في بينما ينقل عن بعضهم الرد على من قال بخلق القرآن ينقل عن الأشياخ أنهم توقفوا عن إطلاق القول بخلق القرآن، وأمرروا بالشدة على من أطلق القول في هذه المسألة .

لاشك إن القرآن ليس بمحظوظ أي ليس بمحظوظ للبشر كما قال سبحانه حاكياً عن بعض المشركين: «إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ»^(٢)، ولكنه مخلوق لله سبحانه، إذ لا يتجاوز كون القرآن فعله، وفعله كلّه حادث غير

١. الأباء في مصر والمغرب: ٧٠ - ٧١.

٢. المدثر: ٢٥.

قديم، والأى يلزم تعدد القدماء، وأما علمه سبحانه بما في القرآن من المضامين والمعارف والحوادث فلاشك إنّه قديم، وهو غير كلامه .

فاللائق بمن يصف نفسه بأنه أهل تقيد لتقليد أن يصرّح بموقفه في مسألة خلق القرآن، اللهم إلا إذا كان موجباً للفتنة، أو كانت عقول الناس بعيدة عن درك الحقيقة، فحيثند الأولى عدم البحث والطرح .

ونؤكّد من جديد أن القول بعدم قدم القرآن هو من الأصول الوضاءة في عقائد الاباضية، وهم في الاعتقاد بها عيال على المعتزلة، فاللائق بالكاتب الوعي أن يجهر بالحق ويحدد محل النزاع، وبالأسف أن بعضهم - مثل الكاتب السابق - بدل أن يخرج من المسألة مرفوع الرأس، ويحققها على ضوء القرآن والعقل، طرق يطلب من يقول بكون القرآن مخلوقاً من بين أهل السنة .

٢ - يقول علي يحيى معمر: إنّ من علماء أهل السنة من يقول دون تحرّج أو احتراز: «القرآن مخلوق» فقد ذكر الخطيب البغدادي من طرق متعددة عن أبي يوسف أنّ أبا حنيفة كان يقول: القرآن مخلوق، أما أبو منصور الماتريدي، فقد كان يقول: إنّه محدث، ولم يحفظ عنه أنّه قال: مخلوق، وقد كان أبو النصر العماني من أئمة الاباضية يقول: إنّ القرآن غير مخلوق، وأنكر إنكاراً شديداً على من يقول بخلق القرآن، وذهب القطب من أئمة الاباضية أنّ هذه المسألة ليست من الأصول، وقال أبو إسحاق طفيش: إنّ الخلاف فيها لفظي، وهذا القدر كاف للدلالة على اللقاء بين

المذهبين، ويكتفى أن يلتقي المسلمون على حقيقتين في هذا الموضوع:
هي أن الله تبارك وتعالى سميع بصير متكلّم وأن القرآن الكريم كلام الله
عزوجل أنزله على رسوله.^(١)

يلاحظ عليه: أنّ ما ذكره ناش من توخي إيجاد اللقاء بين المذهبين:
الأشاعرة والاباضية، فلأجل ذلك ذهب ليجد من أهل السنة من يقول بأنّ
القرآن مخلوق، ومن أئمّة الاباضية من يقول: بأنّ القرآن غير مخلوق، وهذا
يعرب عن أنّه لم يتخذ الكاتب في هذا الموقف رأياً حاسماً، أو ليس
للإباضية فيه رأي جازم، مع أنّ المنقول منهم كونه حادثاً أو غير قديم أو
مخلوقاً بمعنى أنّه أنزله الله سبحانه وأوجده من العدم .

فكان من الواجب على الكاتب أن يدافع عن عقيدته وعقيدة طائفته ويطرحها بوضوح ويذبّ عنها ذبّاً علمياً تحقيقياً متحرّياً للواقع.

ثم إن ما ذكره في ذيل كلامه من أنه «يكفي أن يلتقي المسلمين على آن القرآن الكريم كلام الله عزوجل أنزله على رسوله». وإن كان كلاماً صحيحاً، إذ ليس الاعتقاد بالحدوث والقدم في القرآن من الأصول العقائدية التي يناظر بها الإسلام والكفر، غير أنه لو كان هذا هو الأصل الثابت في جميع المواقف فليضرب هذا الكاتب البابسي صفحأ على الأصول التي اتّخذها أصولاً لمذهبة كمسألة التحكيم وولاء المحكمة الأولى، أو ليس ذلك أوفق

إنَّ الْبَحْثَ عَنِ التَّحْكِيمِ وَالْمُحْكَمَةِ وَخَلْقِ الْقُرْآنِ وَعَدْمِهِ وَمَا يَأْتِي مِنْ
بِالْتَّقْرِيبِ وَتَوْحِيدِ الْأُمَّةِ وَجَعْلِهِمْ صَفَّاً وَاحِدًا فِي مَقَابِلِ الْأَعْدَاءِ؟!

الأصول الأخرى للاباضية من خلود الفاسق في النار وعدمه، وكونه كافراً كفر النعمة، بحوث علمية يختص فهمها بالمحققين والوعاة من علماء الإسلام، فالتحيز إلى هذه الأصول وجعلها محاور للحق والباطل والإسلام والكفر، لا يدعمه الكتاب ولا يوافقه العقل، فليكن شعار الجميع ما سمحت به قريحة شاعر الأهرام:

إنا لتجمعنا العقيدة أمة
ويضمننا دين الهدى أتباعا
ويؤلف الإسلام بين قلوبنا
مهما ذهبنا في الهوى أشياعا

والحق إن الخوارج بالمعنى العام الذي يعم الاباضية لم يكن يوم ظهورها إلا حزباً سياسياً يهدف إلى تخطئة مسألة التحكيم مع عزل علي عن الحكومة والدعوة إلى بيعة رئيس المحكمة الأولى عبدالله بن وهب، ولم يكن لهم يومذاك أي شأن في المسائل العقائدية الماضية، ولما قضى علي نحبه واستولت الطغمة الغاشمة من الأمويين والمرورانيين على منصة الحكم، صار الخوارج يكافحون الحكومات، ويصارخون في وجوههم للقضاء عليهم ولم يكن لهم في هذه الأيام أيضاً إلا هذا الأصل، غير أن مرور الزمن وتلاقي الخوارج مع المعتزلة وغيرهم من الطوائف الإسلامية، ألجأهم إلى أن يتخذوا في بعض المسائل موقفاً فكريّاً، فعند ذلك أصبحوا جماعة دينية وفرقة كلامية بعد ما كانوا حزباً سياسياً بحثاً فتلاقوا في هذه المسائل مع المعتزلة بل تأثروا بهم كما هو الحال في المسألة التالية، فقد تأثرت الاباضية فيها عن المعتزلة وخالقو الشيعة وغيرهم من الطوائف الإسلامية.

٤ - الشفاعة: دخول الجنة بسرعة:

إن مرتكبي الكبيرة عند الإباضية إذا ماتوا بلا توبة، محكومون بالخلود في النار، فلأجل هذا الموقف المسبق في هذه المسألة فسروا الشفاعة بدخول المؤمنين الجنة بسرعة، وفي الحقيقة خصوها بغير المذنبين من الأمة، وهذا التفسير يوافق ما عليه المعتزلة من أن الغاية من الشفاعة هو رفع الدرجة لامغفرة الذنوب .

إن الشفاعة أمر مسلم عند جميع المسلمين غير أنهم اختلفوا في تفسيرها، وهم لاء كالمعتزلة ذهبوا إلى أن شفاعة النبي بل شفاعة جميع الشفاء لانتال أهل الكبائر متمسكاً بقوله ﷺ: «ليست الشفاعة لأهل الكبائر من أمتي» .

يقول السالبي في كتابه شرح أنوار العقول: «فإإن قيل: المؤمنون مستوّجبون للجنة بأعمالهم فلا معنى للشفاعة، فالجواب أن الشفاعة لهم هي طلب تقلّهم من المحشر، ودخولهم الجنة بسرعة»^(١) .

يلاحظ عليه: أن الشفاعة مسألة قرآنية، وفي الوقت نفسه مسألة روائية وحديثية، فلا يجوز لمسلم الإدلاء برأي إلا بعد الرجوع إلى المصدررين الرئيسيين مجرداً عن كل رأي، وأما تفسيرها على ضوء الرأي المسبق فهو من قبيل التفسير بالرأي الذي حذر عنه النبي في الحديث

١. الإمام جابر بن زيد العماني: ٢٥٦، نقاً عن مشارق أنوار العقول: ٢٩٤.

المتواتر عنه وقال: «من فسر القرآن برأيه فليتبؤاً مقعده من النار».^(١)

إن مسألة الشفاعة ليست مسألة جديدة ابتكرها الإسلام وانفرد بها، بل كانت فكرة رائجة بين أمم العالم من قبل، وخاصة بين الوثنين واليهود، فلو ذكرها القرآن فإنما يذكرها بالمفهوم الرايح عندهم، لا بمفهوم مغاير، فلو أمضها، فإنما أمضها بهذا المفهوم، ولو هذبها من الخرافات وحدّدها في إطار خاص فإنما هذب ذلك المفهوم وحدّده، ومن المعلوم أن الشفاعة عندهم إنما هو لغفران الذنوب لالرفع الدرجة أو سرعة التنقل إلى الجنة، ولأجل ذلك كانوا يرجون لصلتهم بالأنبياء حطّ ذنوبهم، وغفران آثامهم، وكان المتطرّفون منهم يرتكبون الذنوب تعويلاً على الشفاعة.

وفي هذا الموقف وردًا على ذلك التطرف الباعث للجرأة، يقول سبحانه: «مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ»^(٢)، ويقول أيضًا رفضاً لتلك الشفاعة المقترنة بالخرافة: «وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى»^(٣).

ومن تدبّر في الآيات الواردة حول الشفاعة إيجاباً وسلباً، يقف على أن الإسلام قبل الشفاعة بنفس المفهوم الرايح بين الأمم، لكن حدّدها بشروط وجعل لها إطاراً خاصاً، وعلى ضوء ذلك فتفسير الشفاعة بدخول الجنة بسرعة، نبع من العقيدة بخلود العصاة في النار إذا ماتوا بلا توبة، فلأجل ذلك التجأوا إلى تفسير الشفاعة بغير المعنى المعروف.

١. حديث متفق عليه. رواه الفريقيان.

٢. البقرة: ٢٥٥.

٣. الأنبياء: ٢٨.

نعم يجب إلغات نظر القارئ إلى أمر هام:

إن بعض الذنوب الكبيرة ربما تقطع العلاقة الإيمانية بالله سبحانه كما تقطع الأواصر الروحية بالشفيع فمثل هذا الشخص لا ينال الشفاعة، ولا يرضي رب بشفاعة الشفيع في حقه، وقد أوضحتنا حقيقة الشفاعة وشروطها في موسوعتنا التفسيرية، وقمنا بالذبّ عن الإشكالات التي تثار حولها من جانب المعتزلة أو بعض المفكّرين الجدد.^(١)

٥ - مرتكب الكبيرة كافر نعمة لا كافر ملة:

اتفقت الخوارج حتى الاباضية على أن ارتكاب الكبيرة موجب للكفر، ولكن المتطرفين يرونها خروجاً عن الملة، ودخولًا في الكفر والشرك، ولكن الاباضية لاعتدالهم، يرونها كفر النعمة، فالمسلم الفاسق كافر عندهم لكن كفر النعمة، ولأجل التعرّف على حقيقة مرامهم نأتي بنص بعض كتّابهم، وإن كان طويلاً مفصلاً:

يقول علي يحيى معمر:

«يحسب كثير ممَّن لا علم له أنَّ الاباضية ممَّن يتلقون مع الخوارج في تكfer العصاة كفر شرك، ولا يعرفون أنَّ الاباضية يطلقون كلمة الكفر على عصاة الموحدين الذين يتھكون حرمات الله، ويقصدون بذلك كفر النعمة، أخذًاً من الآيات الكريمة التي أطلقتها في أمثال هذه المواضيع واستنادًا إلى أحاديث الرسول ﷺ»:

« وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ »^(١).

« لَيَسْلُوْنِي أَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّيَ غَنِيٌّ كَرِيمٌ »^(٢).

« وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ »^(٣).

سأل الأقرع بن حابس رسول الله ﷺ: «الحج علينا كل عام يا رسول الله؟» فقال ﷺ: لو قلت نعم لوجب، ولو وجوب لما قدرتم عليه، ولو لم تفعلوا لکفترتم، وقال: من ترك الصلاة كفر، وقال: ليس بين العبد والكفر إلا تركه الصلاة، وقال: ألا لاترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقباً بعض وقال: الرشا في الحكم كفر».

وخلالصة البحث أن الأباضية عندما يطلقون كلمة الكفر على أحد من أهل التوحيد فهم يقصدون كفر النعمة، وهو ما يطلق عليه غيرهم كلمة الفسوق والعصيان، والمعنى الذي يطلق عليه الأباضية كفر النعمة ويطلق عليه المعتزلة^(٤) الفسوق، ويطلق عليه غيرهم النفاق أو العصيان فهو معنى واحد.

٢. التمل: ٤٠.

١. آل عمران: ٩٧.

٣. المائدة: ٤٤.

٤. إطلاق الفاسق على مرتكب الكبيرة غير مختص بالمعتزلة، بل الأشاعرة والإمامية في ذلك أيضاً سواء، بل الفرقتان الأخيرتان أولى بهذا الاصطلاح من المعتزلة، لأنهما مؤمن، لا كافر ولا مشرك بخلاف المعتزلة فإنه عندهم لا كافر ولا مؤمن بل منزلة بين المترتبين.

والسبب الذي دعا الاباضية إلى إطلاقهم هذه الكلمة على العصاة بدلاً من كلمة النفاق أو الفسق أمران:

أولهما: إنها الكلمة التي أطلقها الكتاب الكريم والستة القويمة عليهم في كثير من المواضيع والمناسبات.

ثانيهما: إن لكلمة النفاق أثراً خاصاً في تاريخ الإسلام، فقد اشتهر بها عدد من الناس في زمن رسول الله، آمنوا ظاهراً، ولكن قلوبهم لم تطمئن بالإيمان، فكان القرآن الكريم ينزل بتقريرهم، ويفضح بعضهم، ويتوعدُهم بالعذاب الأليم في الدنيا والآخرة حتى اشتهروا بهذا الاسم وعرفوا به، قال الله تعالى:

**«الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَا
عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيهِمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ
الْفَاسِقُونَ»**^(١) حتى صارت هذه الكلمة تشبه أن تكون علماً لهم، فإذا
أُطلقت انصرفت إليهم.

والنقاش في هذا الموضوع نماش لغوي والاختلافات لفظي، والتبيجة أن من يصر على معصية الله يلاقي نفس الجزاء الذي يلاقيه من يكفر بالله، أما معاملة المسلمين لمن يفسق عن أمر الله، أو ينافق في دين الله، أو يكفر بنعمة الله، فإنها معاملة للعصامي المتهك الذي تجب محاولة إرشاده إلى وجوب الاستمساك بدينه ورجوعه إلى أوامر ربِّه، وإقلاله عن محادة الله

رسوله، فإن أصر واستكبر وتغلب عليه الشيطان، بُرئ منه. ^(١)

يلاحظ عليه أولاً: أن المحكمة الأولى كانوا لا يريدون من الكفر إلا الخروج عن الدين، وكانوا يقولون للإمام أمير المؤمنين: تب من كفرك، وكان يجيبهم: «إبعد إيماني بالله، وجهادي مع رسول الله أشهد على نفسي بالكفر؟ لقد ضللت إذاً وما أنا من المهددين». ^(٢)

فلما أحسن عبدالله بن اباض أو من قبله بطرف هذه الفكرة عاد بتأويله إلى كفر النعمة تحرزاً عن رد فعل للنظرية الأولى.

ثانياً: لو فرضنا إن القرآن الكريم استعمل الكفر في كفر النعمة أو استعمله الحديث في حق تارك الصلاة، ولكن هذا الاستعمال طفيف جداً، فقد ورد لفظ الكفر ومشتقاته في القرآن قريباً من ٤٥٠ مرة وأريد في أغلبها كفر الملة والخروج عن الدين، ولو استعمل في كفر النعمة فائماً استعمل في مورد أو موردين، هذا من جانب، ومن جانب آخر إن لفظ الكفر والكافر يعطيان مفهوماً خاصاً يهز القلوب ويروعها، إذ لا يقصد منه إلا الخروج عن الدين فاستعمال ذلك في كل معصية كبيرة، يقلل من شدة خطره ويُصغر أمره العظيم. والأثر الخاص الذي أذاعه لكلمة النفاق، موجود في كلمة الكفر بوجه أشد. فلو عدلوا عن إعماله، فليعدلوا عن اطلاق كلمة الكفر لأجله والكلمتان مشتركتان في أثر السيئ.

١. الاباضية في موكب التاريخ: ٨٩-٩٢، الحلقة الأولى.

٢. نهج البلاغة، الخطبة ٥٨.

أوليس الأولى للاباضية أن يتهموا نهج جميع المسلمين فيختاروا لفظاً غيره في مورد ركوب الكبيرة؟!

وقد تنبه لما ذكرناه الكاتب الاباضي حيث علق على ما ينسب إلى الاباضية: «المخالفون كفار نعمة لا كفار في الاعتقاد» قوله: لا شك أن أي مسلم إذا قيل له: «إن الاباضية يعتبرونك غير مسلم، ويرونك كافراً» يتملكه الغضب ويعتبرهم فرقة ضالة ظالمة تستحق اللعن، ولن يتضرر منك أن تشرح له الفرق بين معاني الكفر.^(١)

ولكن اللوم متوجّه عليه وعلى أسلافه لا لأصحاب المقالات فإنهما استعملوا الفظ الكفر في حق المخالفين غير أن المتطرفين فسروه بالكفر في الاعتقاد وغيرهم فسروه بكفر النعمة مستشهادين بأنه ورد لفظ الكفر في مورد المرتكبين للكبائر، ونقلوا عن الرسول الأعظم أنه قال: الرشوة في الحكم كفر، وقوله من أتى كاهناً أو عرّافاً فصدقه فيما يقال فقد كفر بما أنزل على محمد.^(٢)

٦ - الخروج على الإمام الجائز:

يقول أبو الحسن الأشعري: «والاباضية لاترى اعتراض الناس بالسيف، لكنهم يرون إزالة أئمة الجور ومنعهم من أن يكونوا أئمة بأي شيء قدروا عليه بالسيف أو بغيره».^(٣)

٢. الإمام جابر بن زيد: ١٢٣.

١. الاباضية بين الفرق الإسلامية: ١٠٣/١.

٣. مقالات إسلاميين: ١٨٩.

وربما ينسب إليهم أمر غير صحيح، وهو أن «الاباضية لا يرون وجوب إقامة الخلافة». ^(١)

إن وجوب الخروج على الإمام الجائز أصل يدعمه الكتاب والسنّة النبوية وسيرة أئمّة أهل البيت إذا كانت هناك قدرة ومنعة، وهذا الأصل الذي ذهبت إليه الاباضية بل الخوارج عامّة، هو الأصل العام في منهجمهم، ولكن نرى أن بعض الكتاب الجدد من الاباضية الذين يريدون ايجاد اللقاء بينهم وبين أهل السنّة يطرحون هذا الأصل بصورة ضئيلة.

يقول علي يحيى معمراً: إن الاباضية يرون أنه لابد للأمة المسلمة من إقامة دولة ونصب حاكم يتولى تصريف شؤونها، فإذا ابتليت الأمة بأن كان حاكمها ظالماً، فإن الاباضية لا يرون وجوب الخروج عليه لاسيما إذا خيف أن يؤدي ذلك إلى فتن وفساد أو أن يترتب على الخروج ضرر أكبر مما هم فيه، ثم يقول: إذا كانت الدولة القائمة جاثرة وكان في إمكان الأمة المسلمة تغييرها بدولة عادلة دون إحداث فتن أكبر تضر المسلمين فإنهم ينبغي ^(٢) لهم تغييرها. أمّا إذ كان ذلك لا يتسنى إلا بفتنة وأضرار فإن البقاء مع الدولة الجائرة ومناصرتها في حفظ الشغور ومحاربة أعداء الإسلام، وحفظ الحقوق، والقيام بما هو من مصالح المسلمين وإعزاز كلمتهم، أو كد وأوجب. ^(٣)

١. الاباضية بين الفرق الإسلامية: ٢ / ٥٣ - ٥٤.

٢. إن الرجل لتوخي المشاشة مع أهل السنّة يعبر عن مذهبه بلفظ لا يوافقه، بل عليه أن يقول مكان «ينبغي» «يجب».

٣. الاباضية بين الفرق الإسلامية: ٢ / ٥٣ - ٥٤.

إن ما ذكره لاتدעםه سيرة الأباضية في القرون الأولى ويكتفي في ذلك ما ذكره المؤرخون في حق أبي يحيى عبدالله بن يحيى طالب الحق، قالوا: إنَّه كتب إلى عبيدة بن مسلم بن أبي كريمة وإلى غيره من الأباضية بالبصرة يشاورهم بالخروج، فكتبوا إليه: إن استطعت ألا تقيم إلا يوماً واحداً فافعل، فأشخاص إليه عبيدةُ بن مسلم أبو حمزة المختار بن عوف الأزدي في رجال من الأباضية قدموا عليه حضرموت، فحثوه على الخروج، وأنووه بكتب أصحابه، فدعوا أصحابه فبأيدهم فقصدوا دار الامارة إلى آخر ما سيوافيك بيانه من حروبه مع المروانيين وتسلطه على مكة والمدينة.

وأظنَّ أنَّ ما يكتبه عليٌّ يحيى معمَّر في هذا الكتاب وفي كتاب «الأباضية في موكب التاريخ» دعایات وشعارات لصالح التقارب بين الأباضية وسائر الفرق خصوصاً أهل السنة، ولأجل ذلك يريد أن يطرح أصول الأباضية بصورة خفيفة حتى يتجاوب مع شعور أهل السنة، تلك الأكثريَّة الساحقة، وأوضح دليلاً على أنَّهم يرون الخروج واجباً مع القدرة والمنعة بلا اكتراث، إنَّهم يوالون المحكمة الأولى ويرون أنفسهم أخلفهم والسائرين على دربِهم، وهم قد خرجوا على عليٍّ بزعم أنَّه خرج بالتحكيم عن سوء السبيل.

وأظنَّ أنَّ هذا الأصل أصل لامع في عقيدة الخوارج والأباضية بشرطها وشروطها، وأنَّ التخفيف عن قوَّة هذا الأصل دعائية بحتة.

والعجب أنَّه يعترف بهذا الأصل في موضع آخر من كتابه ويقول: إنَّ الثورة على الظلم والفساد والرشوة وما يتبع ذلك من البلايا والمحن، إنَّما هو

المنهج الذي جاء به الإسلام ودعا إليه المسلمين، ودعا المسلمين إليه، وقاموا به في مختلف أدوار التاريخ، ولم تسكن الألسنة الأمرة بالمعروف، الناهية عن المنكر، ولم تكف الأيدي الثائرة في أيٍّ فترة من فترات الحكم المنحرف.... وقد استشهد في هذا السبيل عدد من أفذاد الرجال، ويكفي أن ذكر الأمثلة لأولئك الثائرين على الانحراف والفساد: شهيد كربلاء الإمام الحسين سبط رسول الله ﷺ وعبدالله بن الزبير نجل ذات النطاقين، وسعيد بن جبير، وزيد بن علي بن الحسين، وكل واحد من هؤلاء يمثل ثورة عارمة من الأمة المسلمة على الحكم الظالم، والخروج عليه ومدافعته حتى الاستشهاد^(١).

٧ - التولى والتبرى والوقف:

قد اتّخذ الاباضيون «التولى» و«التبرى» نحلة ولهمما أصل في الكتاب والسنة، وهو مما يعتقد كل مسلم إجمالاً، ولكن التفسير الاباضي لهذين المفهومين يختلف تماماً مع تفسير الجمهور، وإليك بيانه بنقل نصوصهم من كتبهم:

«أصل الولاية، الموافقة في الدين، فكل من وافقك في الدين فهو ولائك، سواء علمت بموافقته أو جهلتها، أو برئته منه بالظاهر، لحدث عرفه منه وهو قد تاب ورجع عنه، فالملائكة عليهم السلام أولياؤنا لأنهم موافقوننا في أصل الامتثال، وكذلك أهل الطاعة من الأمم السالفة، فإنه وإن

اختفت الأوامر بالنظر لاختلاف الشرائع، فالدين عند الله الإسلام أي الانقياد لأحكامه مطلقاً.

فاعلم أنّ ممّا يدين به المسلمين وهو لازم لهم، الولاية لأولياء الله والحب لهم، والبغض لأعداء الله والبراءة منهم. فولاية من أتصف بالإيمان فرض واجب، ثبت وجوبه بأدلة قطعية، وأمّا البراءة فهي مثل الولاية فتجب البراءة من الفاسقين مطلقاً سواء كانوا من المشركين أو كانوا أهل كفر نعمية، فالبراءة منهم واجب بنص الكتاب العزيز والستة المطهرة.

ثم إنهم ذكروا للولاية والبراءة أقساماً نوردها فيما يلي:

- ١ - أن يرد الكتاب بما يوجب ولاية أحد، أو البراءة منه، كالأنبياء المذكورين بأسمائهم في الولاية وكأبليس في البراءة.
- ٢ - ما نطق فيه رسول من رسل الله أن فلاناً من أهل السعادة، أو من أهل الشقاء، بشرط أن يسمع السامع من لسان الرسول ذلك الكلام حين نطقه.
- ٣ - ولاية الجملة وبراءة الجملة، وصورتها أن يعتقد المكلّف ولاية أهل طاعة الله من الأولين والآخرين إنسهم وجنّهم وملائكتهم، وأن يعتقد البراءة من جميع أهل معصية الله من الأولين والآخرين إنسهم وجنّهم إلى يوم الدين.

وهذا القسم هو الذي يعبر عنه بعقيدة الإنسان، لأنّه لا بد لكل مكلّف أن يعتقده ديناً.

٤ - نعم يجب الوقوف فيمن لم يعلم فيه موجب الولاية ولا البراءة لقوله تعالى: « وَلَا تَنْقُفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ »^(١)، وقال ﷺ: المزمن وقاف، والمنافق وثاب.^(٢)

قال أبو سعيد الكندي: واعلموا رحمنا الله وإياكم: إن الولاية والبراءة فريضتان وقد نطق بذلك القرآن وأكدهته السنة، ونسخته آثار الأئمة الذين هم حجّة الله في دينه، فمن ذلك قوله تعالى: « قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِرَبِّهِمْ إِنَّا بُرَءَاءٌ مِّنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبْدَأَ حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ »^(٣).

ويقول أيضاً: لا يجوز له أن يتولى أحداً من علماء أهل الخلاف ولامن أفضلهم، ولو جهل أمرهم، ولو ظنّ أنهم أهل الحق وأهل الفضل، ماجاز أن يتولى أحداً منهم بدين.^(٤)

ويقول أيضاً: البراءة حكم من أعظم أحكام الإسلام.^(٥)

ويقول: واعلموا أنه مما يلزم المسلمين ويدينون به: الولاية لأولياء

١. الإسراء: ٣٦.

٢. الإمام جابر بن زيد: ٢٥٨ - ٢٦٣ بتلخيص، وكان عليه أن يذكر قسمًا خامسًا وهو تولي شخص معين لكونه مطيناً والتبرئ منه عاصيًا إذا لمسنا شخصيًّا منها الطاعة أو العصيان، ولعله لم يذكره لكونه مستفادًا من القسم الأول.

٣. المعتر: ١٣٤ / ٢. والأية ٤ من سورة الممتحنة.

٤. المصدر نفسه: ٩٥ / ١.

٥. المصدر نفسه: ١٣٥ / ١.

الله والحب لهم، والبغض لأعداء الله والبراءة منهم، ومن أحب عبداً في الله فكأنما أحب الله، وذلك من أشرف أعمال البر. ^(١)

وقد حرر هذه المسألة أحد المعاصرین من علماء الاباضية وقال:

ولاية الجملة وبراءتها فريضتان بالكتاب والسنّة والإجماع على كل مكّلّف عند بلوغه إن قامت عليه الحجّة، وأمّا ولاية الأشخاص وبراءتها فواجبتان قياساً عليهما.

إنّ محبّة المؤمن الموفي بدينه، الحر يرص على واجباته، المبتعد عن المحارم، المتخلّق بأخلاق الإسلام، المتّبع لهدى محمد ﷺ وجبت محبّته على المؤمنين، وأعلنت ولائيته بين المسلمين، وطلبت له المغفرة والرحمة من رب العالمين .

إذا نزع أحدهم من الشيطان نزع، ولم يستعد بالله من الشيطان، فأقدم على المعصية ولم يسارع إلى التوبة، انفصّم هذا الرباط الذي يربطه بالمؤمنين، وتهدمت هذه الأخوة التي قامت على الدين حتى يجدد إيمانه بربه، ويستغفر للله من ذنبه، ويصل حبال قلبه بفاطر السموات والأرض، فإذا فعل ذلك، رجعت منزلته بين إخوانه كما كانت، وعزّت نفسه بينهم بعد أن هانت **«وللّهِ العِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ»**. ^(٢)

إنّ المسلم الذي يعلن بين الملاقوّل: «لا إله إلا الله، محمد رسول الله» ثم يجترئ على أوامر الله فيتخلى عن واجباته، أو يقدّم على ارتكاب

المحظورات... لا يحق أن يكرم بالتساوي مع الصادقين ولا يمكن أن تشمله المحبة في الدين، بل يجب أن يجد الغلطة من المؤمنين وأن يسمع التفريع والتوبیخ، وأن يتطلب الابتعاد عنه، وأن يُعلَّم البراءة منه، ويقلل التعامل معه حتى تضيق عليه الأرض بما رحبت، ولا يجد ملجاً من الله إلا إليه، فاما أن يشرح الله صدره للإسلام، وأن يفتح قلبه للإيمان وأن يسخر أعضاءه للعبادة، وأن يباعد بينه وبين المعصية فيتوب مما ارتكب ويعود إلى حظيرة الإسلام بالعمل الصالح، والجهاد المتواصل، جهاد النفس والهوى، فترتبط أواصره حيثما بدأوا صر الناس، ويصبح بعد الهدایة والتوفيق أخاً في الله .

واما أن يرتكس إلى الشيطان، ويصر على العصيان، ويبعد عن محاسبة النفس، ويستمر في الغواية والضلالة، وحيثما لا يمكن لأولياء الله أن يحبوا عدو الله، ولا أن يرضوا عنمن جاهروه بالمعصية، وأن القلوب المؤمنة لستحي أن تتوجه إلى الملك الديان لتطلب منه الرحمة والغفران، لعبد الشهوات وأغوياء الشيطان .

إن العصاة الذين يصررون على ما فعلوا ويجاهرون الله والناس بما ارتكبوا، انفصلوا بكبرائهم عن ربهم، وابتعدوا عن محبة إخوانهم، وحدوا الله ورسوله.

« لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُؤَدِّونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ... »^(١). « إِنَّ الَّذِينَ يُحَادِّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ فِي الْأَذَلِينَ »^(٢).

«إِنَّ الَّذِينَ يُحَادِّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ كُفِّرُوا كَمَا كُفِّرَتِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ»^(١).

إن المجتمع الإسلامي أنظف من أن تقع فيه المعصية من مسلم، ثم يسكنون عنه، فيدعونه فيهم محبوباً قبل أن يبادر إلى التوبة والاستغفار والتكفير إن كانت المعصية مما يتحلل منه بالتكفير.

إن هذه القضية من القضايا التي يكاد ينفرد بها الاباضية^(٢) عن غيرهم من الفرق الإسلامية فلم يساواها بين مؤمن تقى و العاصي في المعاملة، وقالوا: يجب على المجتمع المسلم أن يُعلِّم كلمة الحق في كل فرد من أفراده، وأن يتولى تهذيب الناشزين، وتقويم المنحرفين وتربية المتذرعين بالوسائل التي شرعها الإسلام للتربية الجماعية من أمر معروف ونهي عن منكر، واعتراض عَمَّن يتولى عن الله.

وليس من الحق أبداً أن تغاضى عن أولئك الذين يرتكبون المعاصي، ونضعهم في صفة واحد مع المؤمنين المؤفرين، بل يجب أن نزجر العاصي عن معصيته، وأن نعاليه بالعداوة، مadam منحرفاً عن سبيل الله، وأن لانساوي في المعاملة بينه وبين المؤفي، وأن لانعطيه من المحبة وطلب المغفرة، وحسن التعامل، مانعطيه للذى يراقب الله في الخفاء والعلنية، ويرجع إليه في كل كبيرة وصغيرة، ويقف عند حدوده التي رسمها لا يتجاوزها، «وَلَيَجِدُوا فِيْكُمْ غِلْظَةً»^(٣)، والاباضية لا يخرجون العصاة من الملة.

١. المجادلة: ٥.

٢. سترى ضعفه وأنه مما أصفقت عليه الأمة الإسلامية اجمالاً، نعم انفرد الاباضية بالغلظة والشدة في المسألة.

٣. التوبة: ١٢٣.

ولا يحكمون عليهم بالشرك، ولكن يوجبون البراءة منهم وبغضهم وإعلان ذلك لهم حتى يقلعوا عن معصيتهم ويتوبوا إلى ربهم.^(١)

هذا عصارة ما ذكروه في هذه المسألة، أي الولاية والبراءة والوقف.

يلاحظ عليه: لأنّه أَنَّ من أحاط بالكتاب والسنّة أو أَلْمَ بهما أن ينكر وجوب التولى والتبرئ، فإنّ المصدرين الأساسيين مملوءان بالأمر بتولى الرسول، والمؤمنين، والتبرئ من المشركين وأهل الكتاب والعصاة، وإليك رشحة من ذلك فيكتفي فيه قوله سبحانه: «لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ»^(٢)، وقوله عزّ وجلّ: «وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءَ بَعْضٍ»^(٣)، وقوله عزّ وجلّ: «فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ»^(٤)، وقوله عزّ وجلّ: «لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُؤَدِّونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أَوْ لِئَكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أَوْ لِئَكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ».^(٥)

وأما السنّة فيكتفي في ذلك الأحاديث التالية:

١. الإباضية في موكب التاريخ: ٨٣-٨٧، الحقلة الأولى.

٢. آل عمران: ٢٨.

٣. التوبة: ٧١.

٤. الأحزاب: ٥.

٥. المجادلة: ٢٢.

قال علي بن أبي طالب عليهما السلام: «من ترك انكار المنكر بقلبه ولسانه فهو ميت بين الأحياء». ^(١)

وقال عليهما السلام: «أمرنا رسول الله أن نلقى أهل المعاصي بوجوه مكفرة». ^(٢)

وقال عليهما السلام: «أدنى الإنكار أن تلقى أهل المعاصي بوجوه مكفرة».

وعن الإمام جعفر الصادق عليهما السلام: «حسب المؤمن غيرة إذا رأى منكراً أن يعلم الله عز وجل من قلبه إنكاراً». ^(٣)

إن الحب والبغض من الظواهر والحالات النفسية، ولهمما آثار على الأعضاء والجوارح في حياة الإنسان، فلقاء أهل المعاصي بوجوه مكفرة من آثار تلك الظاهرة، هذا كلّه مما لا إشكال فيه.

إنما الكلام في موضع آخر يجب إلفات النظر إليه وهو أن التبرّي من عصاة المسلمين ليس شيئاً مطلوباً بالذات، وإنما الغاية منه إرجاع العاصي إلى حظيرة الطاعة، والحاقة بأصناف الأمة، وعلى ذلك فهو من مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فيدور وجوبه مدار وجود شرائطهما: منها كون التبرّي مؤثراً في كبح جماح العاصي وتماديّه في الغي، ولأجل ذلك جوز الإسلام غيبة المتّجاهر بالفسق وربما أوجب الواقعـة في أهل البدع، وإكثار الواقعـة فيهم، وقال عليهما السلام: «أربعة ليس غيبتهم غيبة: الفاسق المعلن بفسقه، والإمام الكاذب إن أحسنت لم يشكر وإن أساءت لم يغفر».

٢. المصدر نفسه: ٤٠٩/١١.

١. وسائل الشيعة: ٤٠٤/١١.

٣. المصدر نفسه: ٤١٣/١١.

والمنتفعون بالأمهات، والخارج من الجماعة الطاعن على أمتي، الشاهر عليها بسيفه». ^(١)

وقال عليه السلام: «لاغية لثلاث: سلطان جائز، وفاسق معلن، وصاحب بدعة». ^(٢)

فعلى ذلك فوجوب التبرئ رهن شروط نشير إليها:

١ - أن يتحمل كون التبرئ مؤثراً في إرجاعه عن المعصية كما عرفت، وإنما لا يجب كما هو الحال في جميع مراتب الأمر بالمعروف.

٢ - أن لا يكون إظهار التبرئ موجباً لتماديه في الغي، وانكبابه على الإثم، فإن إيجاب التبرئ في ذلك يتبع نقيض المطلوب.

٣ - يكفي في التبرئ، الاعراب عمّا في ضمير المتبرئ من كونه كارهاً لعمله، بلا حاجة إلى إعمال الغلظة والشدة كما في كلام القائل.

ثم الآيات والروايات الدالة على التبرئ واردة في حق الكفار والعصاة المتمادين في الغي، لامن عصى مرأة واحدة ويبدو أنه سوف يرجع ويستغفر.

وأما ما ذكره القائل في كيفية التبرئ فليس عليه دليل بل الدليل على خلافه، لأن المعاملة مع العصاة على النحو الذي ذكره القائل لم يكن رائجاً في عصر الرسول، إلا في حق العتاة المتمادين في الغي، أو المتختلفين عن

١. مستدرك الوسائل: الجزء ٩، الباب ١٣٤ من أبواب أحكام العشرة، الحديث ٢.

٢. المستدرك: الجزء ٩، الباب ١٣٤ من أبواب أحكام العشرة، الحديث ١.

الزحف، وقد ورد في حَقْهُم قوله سبحانه: «وَ عَلَى الْتَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنَّوا أَنَّ لِأَمْلَجَاءِ مِنَ اللَّهِ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ»^(١). ترى أنَّ الغلظة والشدة كانت في حق هؤلاء الثلاثة الذين تخلَّفوا عن الجهاد في الوقت الذي كان الرسول في أشد الحاجة إلى المجاهد الصادق، فنزل الوحي بالضغط وإيجاد الضيق عليهم حتى يصلوا إلى مرتبة تضيق عليهم أرض المدينة بما رحبت.

وأما المعاملة لكل عاصٍ ولو مرة واحدة بهذا النحو والضغط عليه حتى تضيق عليه الأرض، فهو بعيد عن سماحة الإسلام، كيف وقد قال سبحانه حاكياً عن حملة العرش الذين يستغفرون للذين تابوا وأتبعوا سبيله: «رَبَّنَا وَسَعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً»^(٢)، وقال سبحانه: «وَ لَا تَنَاسِوا مِنْ رَفْحَ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَنَسِّي مِنْ رَفْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ»^(٣)، وقال سبحانه: «قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ»^(٤)، وقال سبحانه: «قُلْ يَا عِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ»^(٥).

فأين هذه الوعود ودعوة العصاة إلى حظيرة الغفران والنهي عن اليأس من روح الله مما جاء في كلام هذا القائل؟ فالاباضية وإن كانوا غير متطرفين في مسلكهم لكن في التبرئ عن العاصي في جميع الأحوال

١. التربية: ١١٨.

٢. غافر: ٧.

٣. يوسف: ٨٧.

٤. الحجر: ٥٦.

٥. الزمر: ٥٣.

والظروف على النحو الذي سمعت نوع تطرف كما لا يخفى.

على أنّ هذا النحو من التبرئي الوارد في كلام القائل يناسب العيشة القبلية، والمجتمعات الصغيرة، ولا يتمشى أبداً مع المجتمعات الكبيرة التي تضم الفساق، إلى العدول في جميع الأندية والمجالس كما لا يخفى.

العمال:

ثم إنّه لو ثبت كون رجل عدواً من أعداء الله لارتكابه الكبائر أو لارتداده عن الدين، فليس لأحد الأمة القيام بإجراء الحدّ عليه، وإنما واجب الأحاد هو التبرئ منه، ومن فعله، روحًا وجسداً، وأمّا إجراء الحدّ عليه فإنما هو على القوي المطاع في الأمة وهو الحاكم الإسلامي، ولأجل ذلك ينقسم الأمر بالمعروف إلى قسمين: قسم يُعَدُّ واجباً فردياً، يقوم به آحاد الأمة، وقسم يُعَدُّ رسالة اجتماعية تقوم به القوة التنفيذية في الدولة الإسلامية، ونأتي هنا بكلمة قيمة للإمام الصادق عليه السلام عندما:

سئل عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أو واجب هو على الأمة جمِيعاً؟ فقال: «لا». فقيل له: ولم؟ قال: «إنما هو على القوي المطاع، العالم بالمعروف من المنكر، لاعلى الضعيف الذي لا يهتدي سبيلاً إلى أيّ، من أيّ؟ يقول من الحق إلى الباطل، والدليل على ذلك من كتاب الله عزوجل قوله: «وَلَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ» فهذا خاص غير عام». (١)

٨ - آراء الاباضية في الصحابة:

قد طرحتنا مسألة عدالة الصحابة في الجزء الأول من هذه الموسوعة عند البحث عن عقائد أهل الحديث، والمعروف بين كتاب الفرق أن الاباضية يحبون الشیخین ویبغضون الصهیرین، غير أن كتاب الاباضية في هذا العصر ینكرون هذه النسبة ويقولون إن الدعاية التي سلطها المغرضون على الاباضية نبذتهم بهذه الفرية، وذهب على یحيى معمر في نقد النسبة وتزییفها إلى نقل الكلمات التي فيها الثناء البالغ على الصهیرین، ینقل عن أبي حفص عمرو بن عیسی قولہ:

عنبَرُ مَا خَبَّ سَاعَ وَرْمَلٌ	وَعَلَى الْهَادِي صَلَةً نَشَرَهَا
آلَهُ وَالصَّحْبُ مَا الْغَيْثُ هَطَّلٌ	وَسَلَامٌ يَسْتَوَالِي وَعَلَى
الْقُرْآنُ وَالشَّهَمُ الْبَطْلُ	سِيمَا الصَّدِيقُ وَالْفَارُوقُ وَالْجَامِعُ

وینقل عن دیوان البدر التلاتی ما یلی:

أَهْلُ لَبِيتٍ قَدْ فَشَى سَنَاهَا	بَنْتُ الرَّسُولِ زَوْجُهَا وَابْنَاهَا
رَضِيَ إِلَهٌ يَطْلُبُ التَّلَاتِي	لَهُمْ جَمِيعاً وَلَمْنَ عَنَاهَا ^(١)

نحن نرحب بهذا الود الذي أمر الله سبحانه به في كتابه بالنسبة إلى العترة الطاهرة إذ قال: «**قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا المَوَدَّةَ فِي الْقُربَى**»^(٢).

١. الاباضية بين الفرق الإسلامية: ٢ / ٥٠.

٢. الشوری: ٢٣.

ولكن لا يمكننا التجاهل بأنهم يحبون المحكمة الأولى، ويعتبرونهم أئمة، وهم قُتلوا بسيف علي، وهل يمكن الجمع بين الحسين والودّين؟! قد قال الله سبحانه: «مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبِيْنِ فِي جَوْفِهِ»^(١) وهل يجتمع حبّ علي وودّه وحبّ من كان يكفر علياً ويطلب منه التوبة؟ كيف وهؤلاء هم الذين قلبوا له ظهر المجنّ وضعفوا أركان حكومته الراسدة.

نرى أنّ الاباضية يعدّون عمران بن حطان من القعدة، وهو إمام لهم بعد أبي بلال، وهو القائل في حق عبد الرحمن بن ملجم قاتل الإمام علي، شقيق عاشر ناقة ثمود، قوله:

يا ضربة من تقي ما أراد بها إلا يبلغ من ذي العرش رضوانا
إني لأذكره يوماً فأحسبه أوفي البرية عند الله ميزاناً^(٢)

ومع هذا السعي لكتمان الحقيقة فالظاهر أن للشهرة حقيقة: أمّا حبّهما للشixin فليس مجال شك وأمّا بغضهما للصهرين فقد وقفت في الفصل التاسع على نظر قدمائهم في حق الإمام علي ظاهراً وإليك نظرهم في حق عثمان، ليعلم مدى صحة النسبة:

فإن قال: فما قولكم في عثمان بن عفان؟ قلنا له: في منزلة البراءة عند المسلمين .

فإن قال: من أين وجبت البراءة من عثمان بن عفان وقد تقدمت

١. الأحزاب: ٤.

٢. مَرْ مصدر البيتين .

ولايته وصحت عقدة إمامته مع فضائله المعروفة في الإسلام، وفي تزويع النبي له بابتيه واحدة بعد واحدة؟ قلنا: إن الولاية والبراءة هما فرضان في كتاب الله لا عذر للعباد في جهلهما، وقد أمرنا الله تبارك وتعالى أن نحكم وندين له في عباده بما يظهر لنا في أمورهم ولم يكلفنا علم الغيب. ثم وجدنا أصحاب النبي ﷺ قد قدّموا عثمان إماماً لهم بعد عمر بن الخطاب - رحمة الله -، ثم قصدوا إليه فقتلوا على ما استحقّ عندهم من الأحداث التي زايل بها الحق وسبيله، فمن قال إنّ عثمان قتل مظلوماً كان قد أوجب على أصحاب النبي ﷺ البراءة بقتلهم لعثمان بن عفان والزام البراءة من علي بن أبي طالب لأنّه وضعه المسلمين بعد عثمان إماماً لهم.

وعلى الإمام إقامة الحدود ولم يغير ذلك علي بن أبي طالب ولم ينكّر ولم يقم الحد على من قتل عثمان، وحارب من طلب بدمه وهو طلحة بن عبيدة الله والزبير بن العوام، ولو لم يكن مستحقاً للقتل وأنّه مظلوم لكن علي قد كفر لقتاله لمن طلب بدم عثمان بن عفان. فلما قاتل علي والمسلمون من طلب بدم عثمان وصوّبوا من قتله وأقرّهم علي بين يديه وكانوا أعوانه وأنصاره، كان دليلاً على أنّهم محقّون في قتله، لأنّ إجماعهم على ذلك حجّة لغيرهم ودليل. وأمّا قولك زوجه النبي بابتبيه واحدة بعد واحدة فإننا لاننكر ذلك ولا يكون عثمان مستوجبًا للولاية بتزويع النبي ﷺ له بابتبيه. ولو كان عقد النبي له بالنكاح موجباً للرجل المشرك الذي كان النبي ﷺ قد زوجه بابتبيه زينب قبل التحرير بين المسلمين والمشركين مع

قول الله تبارك وتعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ»^(١)، فهذا مبطل لاحتجاجك علينا بتزويع النبي ﷺ له ببابته.

وأمام قولك: إنه كانت له فضائل في الإسلام متقدمة، فإن الأعمال بالخواتم في الآخرة، لا بالفضائل الأولى.^(٢)

وعلى كل تقدير فما يذكره هذا الكاتب وغيره هو الحق الذي يجب أن تمثي عليه الاباضية في حياتهم الدينية ويجب علينا احترام الصحابة ووفدهم على الموازين التي وردت في الكتاب والسنّة، ولا أظن مسلماً على أديم الأرض يبغض الصحابي بما هو صحابي أو بما أنه رأى النبي أو بما أنه صلة به، ولو كان هناك استنكار فإئمّا لبعض الصحابة أمثال المغيرة بن شعبة وبسر بن أرطاة، وعمرو بن العاص، وسمرة بن جندب لما قاموا به من سفك الدماء البريئة والظلم في الأحكام، والطلب الحثيث بلذائذ الدنيا، كيف لا يصح التبرّي منهم؟ وقد قال عمرو بن العاص لمعاوية عندما دعاه للمشاركة في الحرب ضدّ علي أبياتاً أولها:

معاوية لا اعطيك ديني ولم أتل
فإن تعطني مصراً فأريح بصفقة أخذت بها شيئاً يضرّ وينفع^(٣)

١. النساء: ٤٨ و ١١٦.

٢. السير والجوابات لعلماء وأئمة عمان ١/٣٧٤ - ٣٧٥ طبع وزارة التراث القومي والثقافة، تحقيق سيدة إسماعيل كاشف.

٣. تاريخ الطبرى: ٣/٥٥٨؛ تاريخ اليعقوبي: ٢/١٧٥، طبع النجف الأشرف.

الفتاوى الشاذة عن الكتاب والسنّة

المذهب الاباضي يدّعى أنه يعتمد في أصوله على الكتاب والسنّة ويتفق في كثير من أصوله وفروعه مع مذاهب أهل السنّة، ولا يختلف معها إلا في مسائل قليلة اختلاف مذاهب السنّة نفسها في ما بينها.

وما كان اعتماد المذهب الاباضي على الكتاب والسنّة وعدم تباعده عن مذاهب السنّة إلا لأنّ مؤسسه جابر بن زيد قد أخذ عن الصحابة الذين أخذ عنهم أصحاب هذه المذاهب من الحنفية والشافعية والمالكية والحنابلة، بل أنه يمتاز على أصحاب هذه المذاهب في أنه أخذ عن الصحابة مباشرة بينما هم لم يأخذوا في معظمهم إلا من التابعين.

كما أنّ الأحاديث التي جمعها هو وغيره من علماء وفقهاء وجماع الأحاديث من الاباضية كالربيع بن حبيب وغيره، ليست إلا أحاديث وردت عن البخاري ومسلم وغيرهم من أئمة الحديث كأبي داود والترمذى والنثائى وابن ماجة والدارقطنى والطبرانى والبيهقي وغيرهم من أهل السنّة والجماعة.

إن الاباضية لا يعترفون بالتقليد فيما يأخذون أو يدعون حتى لفقهائهم أنفسهم، المشهور عنهم أنهم يقولون: إنهم رجال تقيد لتقليد أي أنهم يتقيدون بالكتاب والسنّة، وبما تقييد والتزم به السلف الصالح، ولا

يقلدون أصحاب المذاهب أو أصحاب الأقوال إلا إذا كانت أقوالهم موافقة للكتاب والسنة. ^(١)

إن المذهب الاباضي كما وصفه الكاتب يستند إلى الأدلة الشرعية والعقلية، فالعقل عندهم حجّة كالكتاب والسنّة، وليس ذلك أمراً خفيّاً على من سبر كتبهم العقائدية والفقهيّة، وقد كان ذلك معروفاً عنهم في القرون الأولى حتى بين مخالفتهم على وجه قالوا: ياغناء العقل عن السمع في أول التكليف. يقول المفید شیخ الشیعة فی القرن الرابع:

«اتفقت الإمامية على أن العقل يحتاج في علمه ونتائجـه إلى السمع وأنه غير منفك عن سمع ينـبه الغافل على كيفية الاستدلال، وأنه لا بد في أول التكليف وابتدائه في العالم من رسول، ووافقـهم في ذلك أصحابـ الحديث، وأجمـعتـ المعتزلة والخوارج والزيـدية على خلافـ ذلك، وزعمـوا أنـ العقول تـعمل بـ مجردـها من السـمع والتـوقف، إلاـ أنـ الـبغدادـيين منـ المـعتـزلـةـ خاصةـ يـوجـبونـ الرـسـالـةـ فـيـ أـولـ التـكـلـيفـ».^(٢)

وهذا النحو من الاعتماد على العقل يعد نوع مغالاة في القول بحججته إلا في مورد لزوم أصل المعرفة، لاستقلاله عليه دفعاً للضرر المحتمل وغيره ما حرر في محله. ^(٣)

إن القول بحجية العقل لا يعني منها إلا حجيتها في موارد يستقل

١. الاباضية في مصر والمغرب وعلاقتهم بأباضية عمان والبصرة: ٥٨ - ٦١.

٢- المقالات، أوانا: ١٢-١١

٣- لا حظ محاضراتنا في الإلهيات بقلم الشيخ حسن مكى العاملى: ٢٤ / ١

بحكمها العقل على وجه اللزوم والقطع كالملازمات العقلية، مستقلة كانت أو غير مستقلة، والأول كاستقلاله بالبراءة عن أي تكليف فيما إذا لم يرد من الشارع فيه بيان، ولزوم الفحص عن بينة مدعى النبوة، والنظر في دعواه وبرهانه، والثاني كالمسائل المعروفة بباب «الملازمات العقلية» في أصول الفقه، كادعاء الملازمة بين وجوب الشيء ووجوب مقدمته، أو نقبيضه (الضد العام) إلى غير ذلك مما هو مذكور في محله، ولا يحتاج به إلا فيما إذا لم يرد من الشرع حكم في مورده، وإنما لا يقام له وزن، ولأجل الغلوة الموجود في كلماتهم التي ترتبط بالعقل نجد لهم فتاوى فقهية لاتتوافق الكتاب والسنّة، وقد أعطوا للعقل العاطفي فيها قيمة أكثر مما أعطوه للكتاب والسنّة، فقدمو حكم العقل الظني على الحكم الشرعي القطعي، وإليك نماذج:

١- قد بلغت السماحة وحب السلام لدى الاباضية أن فقهاءهم فضلوا الصلح بين أي فتتین من المؤمنين وقع القتال بينهما، وأنه لا ينبغي لأحد أن يفضل أي فتنة منهما على الأخرى، حتى لا تحدث فتنة، وفي ذلك قال أحد شيوخهم من المغاربة: «إنه إذا وقعت الفتنة بين فتتین من المؤمنين فالأحب إلى أن يصطلحوا، فإن لم يفعلوا فالأحب إلى أن لا تغلب فتنة، فإن من أحب أن تغلب أحدهما الأخرى فقد دخل في الفتنة ولزمه ما لزمه أهل تلك، وكان سيفه يقتصر دمًا، والسلامة عندي أن يكونا في البراءة سواء، لا يرجح إحدى الطائفتين، فإنه متى رجح أحتم». ^(١)

١. الاباضية في مصر والمغرب: ٦١، نقلًا عن طبقات المشايخ بالمغرب للدرجي: ٢/٤٩١.

لاشك ان هذه الفتوى صدرت عن عاطفة القائل وكونه محباً للونام والسلام، لكنها عاطفة في غير محلها وربما تتم لصالح الظالمين والفتات الباغية، والذكر الحكيم يصرح بخلافه وأنه يجب مقاتلة الباغي إن لم يرجع إلى أمر الله، قال سبحانه: **«وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ افْسَلُوا فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَعْدَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوهَا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوهَا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ»**^(١).

وعلى ضوء ما ذكره القائل، فالواجب على المسلمين في الفتنة التي أثارها طلحة والزبير في خلافة علي عليه السلام أو الفتنة التي أثارها ابن أبي سفيان بعد حرب الجمل، أن لا تفضل أي فئة على الأخرى حتى لا تحدث فتنة، وهذا النوع من حب الصلح والسلام أشبه بالخضوع لعاطفة عشواء ولو كان في ذلك ركوب الباطل.

٢ - اتفقت الأمة الإسلامية على أن الزنا بمجرده لا ينشر الحرمة بين الفاعلين إلا في موارد خاصة كما إذا كانت الزانية مزوجة، ويسمى في مصطلح الفقه «الزنا بذات الإحسان» وروت عائشة: أن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: الحرام، لا يحرّم الحال.

ومع ذلك فقد جاءت الاباضية بفتوى شاذة حسبها أنها صيانة لكرامة المرأة حتى أن بعض المتأخرین منهم صاغها في قالب اجتماعي

حسب أنه ينطلي على أصحاب الفقه، قال:

«لقد كانت بيضة الحياة في الأمة المسلمة لا تبيح للمرأة أن تخلى برجل أجنبي ولا تبيح لرجل أن يختلي بأمرأة أجنبية عنه، وذلك خوفاً من الفتنة، لأن الدوافع الجنسية قد تتغلب على النفس عند الرجل أو عند المرأة وهما مختلفيان، فيصلان إلى المحذور، ويقع السوء الذي منه يحدزان. ولقد درس الآباءية هذه المشكلة منذ خير القرون وانتهوا فيها إلى رأيهم الذي ينفردون به فيما أعرف، فحرموا الزواج بين من ربط بينهما علاقة إثم، وقد كانوا في تحريمهم لهذا الزواج يستندون إلى روح الإسلام الذي يحارب الفاحشة».

روت أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - عن رسول الله أَنَّه قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٌ زَانَ بِإِيمَانِهِ ابْنَتَهُ فَهُمَا زَانِيَانِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).

يلاحظ عليه أولاً: أن الخضوع للعاطفة والتمسك بهذه الذرائع إنما يجوز إذا لم يكن في المسألة دليل من الشرع وإنما فيضرب بها عرض الجدار، وإن نبع عن مبدأ عقلي!!! أو عاطفي، فإذا كان الكتاب والسنة وإجماع الأمة حاكماً بجواز التزويج فلا يسوغ لنا التمسك بهذه الوجوه، ويكتفى في ذلك بإطلاق قوله سبحانه: «وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَأَءَ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُخْصِبِينَ غَيْرَ مُسَافِرِينَ»^(٢)، نعم عن بعض الفقهاء اشتراط

١. الآباءية في موكب التاريخ: ١١١ - ١١٢، الحلقة الأولى.

٢. النساء: ٢٤.

الجواز بالتوبة، وعلى كلّ تقدير فليس في الأُمّة من يحرّم إلّا الحسن البصري، وقوله شاذٌ مخالف للكتاب واتفاق الأُمّة.

قال الشيخ الطوسي: إذا زنى بامرأة جاز له نكاحها فيما بعد، وبه قال عامة أهل العلم، وقال الحسن البصري:

لا يجوز، وقال قتادة ومحمد (وفي نسخة أحمد): إن تبا جاز والألم يجز، وروي ذلك في أخبارنا.^(١)

وقال ابن قدامة: «إذا زنت المرأة لم يحل لمن يعلم ذلك نكاحها إلّا بشرطين:

١ - انقضاء العدة.

٢ - التوبة. وإذا وجد الشرطان حلّ نكاحها للزاني وغيره في قول أكثر أهل العلم، منهم: أبو بكر وعمر وابنه وابن عباس وجابر بن زيد وعطاء والحسن وعكرمة والزهري والثوري والشافعي وابن المنذر وأصحاب الرأي، وروي عن ابن مسعود والبراء بن عازب وعاشرة: أنها لا تحل للزاني بحال، ويحتمل أنهم أرادوا بذلك ما كان قبل التوبة أو قبل استبرانها فيكون كقولنا، فأما تحريمها على الاطلاق فلا يصح لقول الله تعالى: ﴿ وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا ورَأْتُمْ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ ...﴾، لأنّها محلّة لغير الزاني فحلّت له كغيرها.^(٢)

١. الخلاف: ٢ / ٣٧٨، كتاب النكاح، المسألة ٧١.

٢. المغني: ٧ / ٦٤ - ٦٥.

ثانياً: إن صيانة كرامة المرأة إنما هو في تجويز الزواج لا في التحرير لأن الزواج - بعد الإثم - يغطي الفاحشة التي صدرت منهما عن جهالة، ويصير الفاعلان في المجتمع الإسلامي كزوجين شرعاً يتعامل الناس معهما معاملة صحيحة وواقعية، وأمّا إذا أفتينا بحرمة الزواج، فالمرأة المخدوعة المحكومة بحكم العاطفة ربما تلتحق بالغانيات إذا انتشر أمرها وظهر سرّها، ورغم أنها كلّ شابٍ غيور.

٣ - «قد وردت أحاديث كثيرة في النهي عن الاستجداء والمسألة، واعتمد الاباضية تلك الأحاديث الشريفة فمنعوا المسلم من إراقة ماء الوجه والتعرّض لمذلة السؤال، فإذا هانت عليه كرامته، وذهب يسأل الناس الزكاة، حرم منها عقاباً له على هذا الهوان، وتعويضاً له على الاستغناء عن الناس، والاعتماد على الكفاح». ^(١)

لاشك أنّ السؤال والاستجداء حرام شرعاً ومكرور في بعض الموارد، غير أنّ الإفتاء بتحريم الزكاة بحجّة صيانة ماء وجه السائل فتوى على خلاف الكتاب والسنة، ولو كان ذلك موجباً للتحريم لصدر فيه نصّ عن رسول الله لكثرة الابتلاء بها.

أضعف إلى ذلك أنه سبحانه يأمر باعطاء السائل وعدم نهره، يقول

سبحانه:

«وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ * لِلسَّائِلِ وَالْمَخْرُومِ» ^(٢).

١. الاباضية في موكب التاريخ: ١١٦، الحلقة الأولى.

٢. المعراج: ٢٤-٢٥.

وقال سبحانه:

«وَأَمَّا السَّائِلُ فَلَا تَنْهِزْ»^(١).

وقال سبحانه:

«وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقامَ الصَّلَاةَ وَأَتَى الزَّكَاةَ»^(٢)، والأية مطلقة تعم مورد الزكاة وغيره لولم نقل بورودها فيها.

١. الفصحى: ١٠.

٢. البقرة: ١٧٧.

خاتمة المطاف

قد تعرفت في مسابق على عقائد الاباضية وخصائصهم وقد اخترنا منها أموراً ثمانية بقي هنا أمر يطيب لنا أن نلفت نظر القارئ إليه:

أـ إن الاباضية لتجويفهم التقية جعلوا مسالك الدين أربعة تنتهي في المرحلة الرابعة إلى الكتمان المساوقة للتقية، فقالوا: مسالك الدين أربعة:

١ـ الظهور ٢ـ الدفع ٣ـ الشراء ٤ـ الكتمان.

إن للاباضية لجنة تقوم بالاشراف الكامل على شؤون المجتمع الاباضي تسمى بـ «العزابة» ولأجل إيقاف القارئ على خصوصيات وصلاحيات هذه اللجنة وشأنها نأتي بنص كتابهم، فإليك البيان:

مسالك الدين عند الاباضية:

إن المجتمع الإسلامي إما أن يكون ظاهراً على أعدائه، حرّاً في أراضيه، مستقلّاً بأحكامه، عاملاً بكتاب الله وسنة رسوله، منفذاً لأحكام الدين، لا يخضع لأجنبي بوجه من الوجوه، ولا يستبدّ به حاكم، ولا يطغى عليه ذو سلطان، فهذه الحالة هي حالة الظهور، وهي أكمل الحالات للمجتمع المسلم، وعليها يجب أن تكون الأمة، لأنها المنزلة التي ارتضتها الله للمؤمنين «وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ»^(١). فإذا انحدر المسلمين

عن هذا المقام، وتضاءلوا عن هذا الشرف، ونزلوا عن هذه المرتبة التي رفعهم إليها الإيمان بالله، والثقة فيه، فيجب أن لا يهادنوا الظلم، وأن لا يستكينوا للطغيان، وأن لا يسمحوا للأيدي العابثة، أن تعبث بمقدرات الأمة، فتنتهك حرماتهم، وتحول دون أمور دينهم، وتحكم في أعمالهم وعباداتهم، وتتصرف في أموالهم بغير التشريع الذي وضعه عالم الغيب والشهادة، والهدى الذي تركه محمد ﷺ لأبناء الإسلام.

إذا انحدرت الأمة إلى هذه الوهدة، فيسيطر عليها عدو أجنبى، أو تخلى - من أولته الأمة ثقتها، وأسلمته مقاليدها، ووضع بين يديه رعايتها - عن الأمانة، وحاد بها عن الطريق، وخان الله ورسوله والمسلمين فيما وضع بين يديه، وجب حينئذ أن يقف المسلمون في طريق تلك الدولة الbagية، يأمرونها بالمعروف، وينهونها عن المنكر، ويلزمونها أن تسلك بهم طريق الصواب، فإذا اعترضت بالإثم، واستمرأت طعم الظلم، واستكبرت أن تخضع لأمر الله، وأن ترجع إلى سبيل الله، فحينئذ يأتي القسم الثاني من التنظيم الإسلامي وهو الدفاع، والدفاع في مسالك الدين يرادف ما يعبر عنه في العصر الحاضر بالثورة... الثورة على الاستعمار الأجنبي، أو الثورة على الاستعمار الداخلي: كالثورة على الظلم، والثورة على الانقطاع، والثورة على الفساد، والثورة على الانحراف عن دين الله في كل مظاهره وأشكاله. والزعيم الذي يقود هذه الثورة يسمى «إمام الدفاع» وله على الأمة الشائرة حق الطاعة والامتثال، مادامت الثورة قائمة، فإذا استقرت الأمور، ورجعت إلى الهدوء والاستقرار، أصبح واحداً من أفراد الأمة، له حقوقهم، وعليه

واجباتهم، ورجوع الأمور إلى نصابها يكون بأحد أمرين: إما نجاح الثورة، وأماماً فشلها، ونجاحها يكون بأحد أمرين: إما استجابة الدولة لمطالب الأمة، ورجوعها إلى أحكام الله، وفي هذه الحالة يتنهى عمل الثورة إلى هذا الحد. وأماماً الإطاحة بالنظام الفاسد، وقلب الحكم الظالم، وتغييره إلى نظام إسلامي، يتمشى مع التشريع الذي جاء به كتاب الله الكريم، وعندئذ أيضاً لا يكون لزعيم الثورة أو أمير الدفاع، أي حق في الحكم، إلا إذا اختارته الأمة، لشروط توفرت فيه بعد الهدوء والاجتماع والتفكير والمفاضلة، حسب الشروط المتتبعة في اختيار أمير للمؤمنين.

إذا ضعف المسلمون حتى عن هذا الموقف، وأصبحوا لا يستجيبون لداعي الثورة، ويفضلون طريق السلامة، ويركزون إلى الدعة والاستراحة، جاء المسلك الثالث من مسالك الدين، وهو الشراء: فحق لقلة منهم إذا بلغوا أربعين شخصاً أن يعلنوا الثورة على الفساد، وبما أنَّ هذه الثورة التي يقوم بها عدد قليل، لا يتوقع لها النجاح في كفاحها ضدَّ دولة ظالمة مسلحة، وأمة مسلمة راضية بالذل، فإن هذا التنظيم يشبه أن يكون شغباً على دولة ظالمة حتى لا تطمئن إلى تنفيذ خططها الجائرة، وقد لا تكون لها نتائج غير هذا القلق الذي يخيم على الظالمين، والتوجُّس والخوف الذي يسود أعمالهم وحركاتهم، ولذلك فقد اشترط لهذا التنظيم، شروط قاسية لا يقبلها إلا الفدائيون، الذين وهبوا حياتهم لحياة الأمة، وذلك أنه لا يحل لهم بعد أن ينخرطوا في هذه المؤسسة، أن يعودوا إلى بلادهم، أو يستقرُّوا في أمكنتهم، أو يتخلوُ عن رسالتهم، حتى يتنهى بهم الأمر إلى النجاح أو القتل، والقتل

أقرب الأمرين إليهم، وعندما تضطر الظروف أحدهم إلى منزله لشأن من شؤون تمديد الثورة، كالتزود، فإنه يعتبر في منزله غريباً مسافراً يقصر الصلاة. ولكنه عندما يكون في شعب العجبال، أو بطون الأدوية، يقطع المواصلات على الطغاة، أو يهدم الجسور التي تمر بها القطر الظالمة، أو يقتلع أسس القلاع التي تجمع ذخيرة الجبارية، حيث أنه يعتبر في منزله وبين أهله، وهو في كل ذلك لا يحمل لهم أن يرموا الأمرين، أو أن يسيروا إلى المسالمين. إنه تنظيم رائع لل福德انية في الإسلام عندما يتحكم الظلم، ويستعلي عبيد الشيطان، وتعطل أحكام الله بأحكام الإنسان، يقول أبو إسحاق: «الشراء من أخص أوصاف الاباضية».

فإذا رضيت الأمة بالذل، واستسلمت للظلم، وجرى عليها حكم الطغاة، ولم يقم فيها من يثور لكرامة الإسلام المهدرة، ولاشرف الرسالة التي أعزت الإنسانية، وتغلب حب الدعة على كل فرد، وركن الجميع إلى الراحة، فلم تتكون حتى الفدائية التي تقض مضاجع الظالمين، وتذكرهم أن حكمهم لن يقر، وأن كراسיהם لن تستقر، وأن المقاومة لاتزال هي أمل المؤمنين، وأنهم سوف يحاسبون أمام الله، والأمة حساباً عسيراً.

إذا ضعفت الأمة حتى عن هذه المرتبة، أصبحت تحت التنظيم الأخير، تنظيم الكتمان. وعندئذ يجب أن يبتعد المؤمنون عن مساعدة الظالمين بتولي الوظائف الظالمة ، وأن تتولى شؤونهم جمعيات تبث فيهم هداية الله، وتملاً قلوبهم بالإيمان بالله، وتنشر فيهم المعرفة والثقافة الإسلامية التي تبصرهم بدين الله، فلاتكون علاقتهم بالظالمين إلا في أيسر

طريق، وأضيق مجال، فيما يتعلق بجباية الأموال المفروضة عليهم للحاكمين، وهي الجمعيات، أو ما يسمى في التنظيم الاباضي «بحلقة العزابة».^(١)

العزابة:

تعريف العزابة: العزابة هيئة محدودة العدد، تمثل خيرة أهل البلد علمًاً وصلاحاً، وهذه الهيئة تقوم بالإشراف الكامل على شؤون المجتمع الاباضي، الشؤون الدينية، والشؤون التعليمية، والشؤون الاجتماعية، والشؤون السياسية. وهي في زمن الظهور والدفاع تمثل مجلس الشورى للإمام أو عامله ومن ينوب عنه. أما في زمن الشراء أو الكتمان فهي تمثل الإمام وتقوم بعمله.

تختار هيئة العزابة من بينها شيخاً يسمى «شيخ العزابة» يكون أعلمهم وأكثرهم كفاءة، ولا يتشرط فيه أن يكون أكبرهم سنًا، والشيخ يرأس الهيئة في جلساتها، ويمثلها في جميع أعمالها، ويتكلّم باسمها، وينفذ قراراتها، ويتولى الإشراف المباشر على جميع شؤون البلد أو الأمة، ويجب أن تعرض عليه جميع المشاكل والأحداث، وحكمه بعد قرار الهيئة نافذ في جميع الأحكام.

اشتقاق كلمة العزابة: اشتقت هذه الكلمة من العزوب أو العزابة،

١. الاباضية في موكب التاريخ: ٩٣-٩٦، الحلقة الأولى.

وهي تعني العزالة، والغربة، والتضييق والتهمجّد، والانقطاع في رفوس الجبال، ويقصد بها في هذا الاستعمال الانقطاع إلى خدمة المصلحة العامة، والإعراض عن حظوظ النفس، والبعد عن مشاغل الحياة، من أهل ومال وولد، فإن العزابي لا يعطي لهؤلاء من جهده ووقته إلا القليل، أما أعظم طاقته فيجب أن يصرفها لله في خدمة المسلمين، دون مقابل يتقادره على عمله، أو أجر يرجوه منهم، لأن أجره وحسابه على الله.

معنى الكلمة الحلقة: كلمة الحلقة استعمال ثان يقصد به هيئة العزابة فهي مرادفة لها، وقد أخذت هذه الكلمة من التحليق، وهو الاستدارة، وذلك أن العزابة في اجتماعاتهم الرسمية يجلسون على هيئة حلقة أو دائرة، وهو أنساب وضع لتبادل الآراء، ودراسة وجهات النظر المختلفة.

كما أن الجلوس على هذا الوضع أفضل حال عند الدراسة، أو تلاوة القرآن الكريم، والأتجاه إلى الله بالدعاء.

مقر العزابة: المقر الرسمي للعزابة يكون في المسجد، ولذلك فلزم أن يكون في جانب من جوانب المسجد بيت خاص بالعزابة، ويستحسن أن يكون بعيداً عن مجالس الناس، حتى لا تسمع المداولات التي تجري فيه، وهذا البيت الخاص بهم لا يجوز لغيرهم الدخول إليه مطلقاً، ويتحتم على الجدد منهم أن يقوموا بتنظيفه ومراقبته وفرشه وملاحظة جميع ما يلزمـه، وفيه تحفظ وثائقـهم فلا يطلع عليها أحد غيرـهم. وجميع المداولات والمناقشـات والمباحـث التي تجري داخلـه تعتبر سرـية، لا يجوز

إخراجها وإفشاوها لأي سبب من الأسباب، ماعدا القرارات التي تُتخذ للتنفيذ فيتوّل الشّيخ إعلانها، وقد ينوب عنه أحد الأعضاء الآخرين، ولا يجوز للعزّابة أن يناقشوا أي موضوع في غير مقرّهم الرسمي، وبعد أن يتّهوا إلى قرار في أي موضوع يحق لهم أن ينتقلوا إلى مكان آخر لتنفيذ ذلك القرار، إذا كان تنفيذه يقتضي منهم الانتقال، وإذا أصدروا أمراً في شأن من الشّؤون الاجتماعية للبلد، كتحديد المهر، أو تحديد الأسعار، أو بدء العمل في المواسم الزراعية، أو ما شاكل ذلك، فلم يستجب الجمهور لقرارهم، اعتصموا في مقرّهم، ولزموا المسجد دون أن يقوموا بأعمالهم المعتادة، وامتنعوا من دخول الأسواق والبلد، حتى يستجيب الناس للحكم، ويقوموا بتنفيذ الأمر، ولم تحدث مثل هذه الحالة عند الاباضية في ليبيا، إلا عدداً قليلاً من المرات، استجاب فيها الناس لأمر العزّابة بأسرع ما يمكن، بل لقد كان الناس يسارعون حين يسمعون بمثل هذا الموقف من العزّابة، فيقنعون بعضهم، ويبلغون موافقتهم إلى المجلس قبل حضور وقت الصلاة الثانية، فتسير الأمور في معتادها.

عدد أعضاء الحلقة: يتراوح عدد أعضاء الحلقة بين عشرة أعضاء وستة عشر عضواً، يوزع عليهم العمل كما يأتي:

- ١ - **شّيخ العزّابة:** ويكون أعلم القوم، وأقواهم شخصية، وأقدرهم على حل المشاكل.
- ٢ - **المستشارون:** ويكون عددهم أربعة لا يزيدون ولا ينقصون،

ويلزمون الشيخ، ولا يقطع أمراً دون موافقتهم.

٣- الإمام: شخص واحد، يقوم بصلة الجماعة، ويجوز أن يكون أحد الأربعة المستشارين.

٤ - المؤذن: وهو شخص واحد مسؤول عن تحرّي أوقات الصلاة، والقيام بمهمة الأذان، ويصحّ أن يكون أحد الأربعة المستشارين.

٥ - وكلاء الأوقاف: يخصص عضوان للإشراف على الأوقاف، وعلى ميزانية الحلقة، وضبط الواردات وال الصادرات، وطريقة إصلاح وتنمية الأوقاف، ويشترط في هذين العضوين بالإضافة إلى الشروط العامة لأعضاء الحلقة، أن لا يكونا من الأغنياء المكثرين، ولا من الفقراء المعوزين، ولكن من متواسطي الحال المستورين.

٦ - المعلمون: يخصص ثلاثة أعضاء أو أكثر أو أقل حسب الحاجة، للإشراف على التربية والتعليم، وتنظيم الدراسة، ومراقبة التلاميذ في المحاضر، وهي دور التعليم، أو في الأقسام الداخلية، وما إلى ذلك من شؤون التعليم .

٧ - حقوق الموتى: يخصص أربعة أعضاء أو خمسة للإشراف على حقوق الموتى، فيتوّلون الإشراف على غسلهم، وتجهيزهم، والصلاة عليهم، ودفهم ومراقبة تنفيذ وصاياتهم، وتقسيم ترکاتهم حسب الفرائض في أحكام الإسلام.

وإذا توفي شخص وهو في براءة المسلمين بأن مات على معصية، فإن

هؤلاء العزابة لا يقومون بحقوقه، لأن العاصي لاحق له على المؤمنين، ولكنهم يسمحون لمن شاء من غير أعضاء الحلقة أن يقوم بتلك الحقوق، ذلك أنَّ القيام بأمور الميت فرض على الكفاية، إذا قام به البعض أجزى عن الباقيين.

شروط العضوية: يشترط في أعضاء العزابة عدّة شروط، منها:

- ١ - أن يكون حافظاً لكتاب الله.
- ٢ - أن يمر بمراحل الدراسة مرحلة، ويستوفي الدراسة فيها.
- ٣ - أن يكون محافظاً على الزَّي الرسمي للطلبة عندما كان في الدراسة، وللزَّي الرسمي للعزابة عندما يدخل الحلقة.
- ٤ - أن يكون أدبياً كيساً فطناً، ذا لبقة ومهارة في تصريف الأمور.
- ٥ - أن يكون محباً للدراسة راغباً فيها، مواصلاً للتعلم والتعليم.
- ٦ - أن لا تكون له مشاغل دنيوية كثيرة تحمله على كثرة التردد على الأسواق، والاختلاط بالعامة والسوق، اختلاطاً يزري بمقامه، ويذهب بهيبته.
- ٧ - أن يغسل جسده بماء ويغسل قلبه بماء وسدر، وهذه عبارة اصطلاحية، يقصد منها أن يكون الإنسان نظيف اليد، والبطن، والعين من أموال الناس، وأن يكون نظيف القلب من جميع أمراض القلوب، أي أن يكون ظاهر الباطن والظاهر.

وقد شرح أبو عمار عبد الكافي هذه العبارة، بقوله: «أما الجسد فيغسله من الدنس في الناس، وأما القلب فيغسله من الغش والتكبر وما أشبه ذلك مما يوجب حبط العمل» والعبارة كماتری في غاية الدقة، وهي تحتمل أكثر مما أشرت إليه وأشار إليه العلامة أبو عمار فتأملها، فكلما تأملتها وجدت فيها معنى جديداً....

ولقد شدد المشايخ في تنظيف المؤمن لقلبه، لأن أدran القلوب أشد قذارة من أدران الأبدان، ولذلك أوجبوا عليه أن يغسل جسده بالماء، وأن يغسل قلبه بماء وسدر، وهي كنایة تفيد الحرصن الشديد على نظافة الباطن أكثر من نظافة الظاهر، فإن من طهرت سريرته حست سيرته، واستقامت أموره، وكثرت محاسبته لنفسه، ورعايته لسلوكه، وفي ذلك النجاح .

واجبات الحلقة: على هيئة العزابة واجبات أكيدة هي مسؤولة عنها باعتبارها هيئة، وتتلخص هذه الواجبات فيما يلي:

- ١ - الإشراف على التعليم وتهيئة الوسائل لذلك، وتسهيل السبل أمام جميع الأطفال لينالوا قسطاً من الدراسة، ويتعلموا جزءاً من القرآن الكريم وما يعرفون به أمور دينهم، وهذا أقل ما يمكن أن يتاح للطفل، فإذا كانت أسرة الطفل فقيرة بحيث لا تستغني عن مجده الضعيف، أو ليس لها ما تؤمن به أوقات الدراسة، وجب أن تقدم له مساعدة، وذلك بالإتفاق عليه.

- ٢ - مراعاة الحالة الاجتماعية للناس، وتسهيل سبل الحياة للفقير والضعيف وإيجاد العمل للجميع، وذلك بمطالبة الأغنياء وأصحاب اليسار

أن يستعينوا بالفقراء في إنجاز أعمالهم مقابل أجور، كثيراً ما يعينها أعضاء العزابة.

٣ - حل المشاكل التي تنجم بين الناس، والفصل في قضاياهم، والحكم بينهم في خصوماتهم وإيصال الحقوق إلى أصحابها.

٤ - الإشراف على أوقاف المساجد، وعلى ميزانية الحلقة أو ضبط الصادر والوارد، واتفاق جميع ذلك في وجهه، والعمل على تنمية الأوقاف الثابتة، وإصلاحها، واستغلالها أحسن استغلال.

٥ - حفظ الأسواق ومراقبتها من أن تقع فيها معاملات لا يبيحها الشرع، أو أن ترد إليها أموال مسترابة أو مشبوهة.

٦ - تنظيم الحراسة البلدية على أموال الناس من زراعة وماشية حتى لا تصل إليها أيدي الغارة والسرقة والاضرار.

٧ - الحكم على العصاة والمجرمين وتأديبهم، وإعلان البراءة منهم، وقطع التعامل معهم حتى يتوبوا ويرجعوا إلى الله.

٨ - القيام بالعلاقات الخارجية وتنظيمها، سواء كانت علاقات حرب أو سلام.

هذه بعض المهام التي تناط بمجلس العزابة باعتباره هيئة مسؤولة عن المجتمع أمام الله وأمام الناس، وعلى الهيئة أن توزع الأعمال على الأعضاء حسب الكفاءة والمقدرة، والذي يقوم بذلك إنما هو الشيخ بعد اتفاق الحلقة.

أين تنشأ حلق العزّابة: تنشأ حلق العزّابة في كل بلد أو قرية، وحلقة العزّابة هم الذين يشرفون على أمور البلد أو القرية الخاصة، فإذا كان هنالك أمر هام، أو حدث أكبر من مستوى القرية أو البلد رفع إلى المجلس الأعلى للعزّابة الذي يرأسه الشيخ الأكبر، أو حاكم الجبل حسبما كان في جبل نفوسه، وذلك كمسائل إيقاع الحدود، وما يتعلق بالأمن العام، وما إلى ذلك من المشاكل التي تكون أكبر من المستوى المحلي للقرية، والهيئة الكبرى للعزّابة أو الهيئة العامة لهم هي الهيئة التي يرأسها الشيخ الأكبر، ولابد أن يكونشيخاً للعزّابة في بلده ويقوم مقام الإمام في أزمنة الكتمان، أما أعضاء العزّابة الذين يكونون معه فهم المستشارون، ويكونون من شيوخ حلق العزّابة في بلدانهم. ومقرّهم هو مركز البلاد وعاصمتها، ولهم مع الشيخ اجتماعات دورية، مرة في كل ثلاثة أشهر، ومتى دعت الحاجة. وأحكام هذا المجلس نافذة على جميع البلاد، وكل الحلق خاضع مادياً وأدبياً لهذا المجلس، ويعتبر السلطة الحقيقة للمجتمع الاباضي، أما بقية الحلق فهي مساعدة له، متقدة لأعماله، ويجب على الشيخ الأكبر للعزّابة أن يكون مقر حكمه في مركز البلاد، فإذا اختار السكن في غير ذلك المكان فعليه أن يباشر الأحكام في مركز الحكم لا في محل السكن كما كان يفعل أبو هارون موسى بن هارون، وأبو عبدالله بن جلداسن اللالوتي، وأبو يحيى الارجاني، وغيرهم.

إنّشيخ العزّابة في المجتمع الاباضي يمثل سلطة الإمام العادل، ويقوم بجميع مهامه في النطاق الذي تسمح به ظروف الحياة في زمن كل واحد

منهم. وهو مقيد بمجلس الشورى الذي لا يحق له أن يصدر رأياً قبل موافقته، اللهم إلا في الأحكام الثابتة في الدين الإسلامي، وله أن يستعين بشخص يقوم له مقام المفتى، والقصد من هذا المفتى هو تحرير نصوص الحكم المستمدّة من الشرع الشريف، أو المساعدة على ترجيح الأقوال في المسائل الخلافية التي تعدد فيها وجهات أنظار الفقهاء. وليس المقصود من وجود المفتى أن يصرّ الشيخ بأحكام لا يعرفها، لأنّ شيخ العزّابة يشترط فيه أن يكون من أعلم المشايخ، إذا لم يكن أعلمهم.

وفي الاجتماعات الدورية التي تعقد في ثلاثة أشهر، أو في ستة أشهر، يحضر ممثّلون عن جميع حلقات العزّابة، ويستعرضون ما لديهم من مشاكل، ويدرسون معًا وضع المجتمع، ويتّخذون في ذلك القرارات الازمة، ويرسمون خطط السير في المستقبل، على أنه يحق لكل حلقة أن تتّصل بالمجلس الأعلى وتدعوه للانعقاد إذا كانت هنالك أسباب تدعو إلى ذلك، كما أنّ لها الحق أن تعرّض مشاكلها الخاصة على الشيخ الأكبر، وتقتبس منه الرأي والنصيحة.

ويتمثل كل حلقة من حلقات العزّابة شيخها وبعض مستشاريه، إلا في أحوال الضرورة التي يتذرّع فيها عليه أن يقوم بهذه المهمة.

اختيار أعضاء الحلقة: يراعى في اختيار العزّابة بالإضافة إلى الشروط التي يجب أن تتوفر في كل شخص أن يكونوا ممثّلين للقبائل أو الجهات التي يشتمل عليها البلد، ولا يشترط تساوي العدد، كما أنه إذا لم يوجد في قبيلة ما ، من تتوفر فيه الشروط الشخصية أخذ من غيرها، وعندما يحتاج

العزابة إلى إضافة عضو جديد إلى الحلقة يأخذونه عن أحد طريقين: إما أن يطلبوا من القبيلة التي يرادأخذ العضو منها أن ترشح عدداً ممّن تتوفّر فيهم شروط العضوية والكفاءات المطلوبة مع الشهادة بالصلاح، والتقوى، والعفاف، والنزاهة، وحب الخير، والإيثار، والتضحية، والعمل للصالح العام، فتختار الهيئة واحداً منهم، وإما أن يطلبوا إلى منظمة «إيزوان» أن يقدموا إليهم واحداً ممّن يملأ ذلك الفراغ.

حين يتعين العضو لأن يشغل مركزاً في العزابة، يدعى إلى مقرّهم الرسمي ويتوّلى الشيخ تعريفه بالسيرة التي يجب عليه أن يسيرها، وبالأدب الذي يتزمه، ويعُكّد عليه أن يعرف أنّ من أوكد الواجبات عليه أن يحافظ على آداب الإسلام، ويتخلّق بأخلاقه الحميدة، من الاستقامة والنزاهة، والعلمة، والانقطاع إلى خدمة الأمة، والتزام المسجد، والإعراض عن حظوظ الدنيا إلا بمقدار الضرورة، والاجتهاد في العبادة، والتواضع للمؤمنين، والغلظة على العصاة وال مجرمين، وأن يكون قدوة حسنة للناس في قوله وفي عمله، وأن يتحرّى في رزقه التحرّي الكامل، ويختار له أن يكون مجال احتراfe الزراعة، لأنّ التجارة تسبّب له احتكاكاً مباشرأً بالناس، فيغلب أن لا يسلم منها بالحق أو بالباطل، وهم يلخصون هذا الموقف في عبارة مشهورة متداولة هي:

«أن لا يكون في مسجده، أو حقله أو بيته» وبعد أن يعرّف بجميع ما يترتب عليه من حقوق وواجبات، وما يلقى عليه من مهام ومسؤوليات، يطلب إليه أن يعلن عن قبوله أو رفضه، فإذا أعلن قبوله - وهذا ما يحدث

فعلاً - أُسندت إليه المهام العملية، كأن يقوم بالتدريس أو وكالة المسجد، أو الاشتراك في الإشراف على حقوق الموتى، ثم اعلم أنه يعتبر أصغر العزابة، ولو كان أكبر من بعضهم سنًا، وعليه أن يتولى خدمتهم، ويطلب إلى سلفه - أي العزابي الذي كان أصغرهم قبل هذا العضو الجديد. أن يبقى معه ثلاثة أيام، يدرّبه فيها على آداب خدمة العزابة، لأنّه يعتبر رئيسه المباشر، وعندما يجلس العزابة يتحتم أن يكون مجلسه بعده... وترتيب مجالس العزابة ضروري، فلا يجوز للمتأخر أن يسبق المتقدم، والعزابي يعتبر رئيساً في أي مكان يوجد فيه، وله وحده حق افتتاح الكلام في المجالس العامة، وكذلك اختتامه، وإدارة المناقشات، وما إلى ذلك، فلا يجوز ل תלמיד أو عامي أن يتولى شيئاً من ذلك إلا بإذنه.

عقوبة العزابي:

المطلوب من العزابي أن يكون قدوة ومثلاً للاستقامة، ولذلك فإنَّ ما يعتبر من غيره أخطاء صغيرة يعتبر منه أخطاء كبيرة يجب عليه الاحتراس منها، والابتعاد عنها، وهذا حتى في مكارم الأخلاق، ومعاملة الناس، فإذا قدر عليه فأخطأ، نظر مجلس العزابة في موضوعه:

فإن كان الخطأ كبيراً يتصل بمعصية الله، ويسيء إلى سمعة العزابة، أو يلحق إهانة بالمسجد أو استخفافاً بالحق، أو ما أشبه ذلك، وجب عليهم أن يحكموا عليه بالبراءة على الأشهاد، كما يقع بالنسبة لغيره من الناس، ولا يرفع عنه حكم البراءة حتى يتوب علينا، وليس له بعد ذلك حق الرجوع

إلى مجلس العزابة أبداً، فإن من أخرج من هذا المجلس بطريق البراءة لا يحق له دخوله مرة ثانية، وإن تاب ونصح توبته، ويبقى كسائر المسلمين له حقوقهم وعليه واجباتهم.

أما إذا كان الخطأ صغيراً لا يقتضي التوبة، فإنهم يعقدون له مجلس تأديب سري، وقد يحكمون عليه بالإبعاد عن مجلس العزابة لمدة طويلة أو قصيرة حسب الخطأ الذي ارتكبه، وستروا عليه ذلك عن الناس.

وبسبب هذا الحكم كان العزابة من أشد المحافظين على الإسلام وأدابه، وقد لخص أحد المشايخ هذه السيرة في عبارة لطيفة فقال: «إن متولى الناس مثل اللبن يغیره أي شيء يقع عليه».

كيف تكون نظام العزابة؟

في أواخر القرن الثالث الهجري وقعت حادثتان كبيرتان، وكان لهما أثر كبير على الاباضية، في ليبيا وتونس والجزائر:

الأولى: الحرب الطاحنة بين الأغالبة والاباضية في قصر مانو، وقد تلقى فيها الاباضية ضربة عنيفة من يد الطاغية أحمد بن الأغلب.

أما الثانية: فهي تغلب الشيعة على الدولة الرستمية في الجزائر، وقضائهم على هذه الدولة.

وإذا كانت كلتا الدولتين الأغالبة والشيعة لا تتبعان أحكام الإسلام، ولا تعلمان بها، فقد فكر علماء الاباضية في جعل نظام يسيرون عليه،

يحفظون به أحكام الله في مواطنهم، ويسيرون به الأمة في الوجهة الصالحة، دون أن يتتجنوا إلى إعلان دولة جديدة، أو يتعلّقوا بدولة ظالمة مستبدّة.

فاهتدوا إلى وضع هذا النظام، وقد كان في أول الأمر عرفاً يسير عليه الناس، حتى جاء الإمام الكبير أبو عبد الله محمد بن بكر في أواخر القرن الرابع، فحرّره على شكل قانون يشتمل على مواد، ثمّ طبّقه تطبيقاً كاماً في مواطن الاباضية، في ليبيا، ثمّ في تونس، ثمّ في الجزائر، حيث لا يزال يطبق بدقة، وعلى هذا الأساس اعتبر المؤرّخون أنَّ الإمام أبو عبد الله هو واضح نظام العزّابة، والحق أنَّه يعتبر واضعاً لهذا النظام، فلو لاه لما وصل إلينا على تلك الطريقة المنسّقة، وقد جاء بعد أبي عبد الله عدد من العلماء الكبار عنوا بدراسة هذا النظام عناء خاصة، وأضافوا إليه بعض المواد، وأطلق عليه بعضهم لفظ «سيرة العزّابة» ومن العلماء الذين عنوا به، وكتبوا عنه: أبو زكريا يحيى بن بكر، وأبو عمّار عبدالكافى، وأبو الربيع سليمان بن يخلف المزاتى، وقد حرص المتأخرون منهم أن يضيفوا إليه جملًا في آداب العالم والمتعلم، وأداب حلقة العزّابة وما يجب أن تنزله عنه.

والذى يدرس هذا النظام كما شرحه أولئك الأنّمأة الأعلام يخرج بقانون فذ لنظم التربية والتعليم من جهة، وللسيرة الصالحة التي يجب أن يسير عليها المسلمين، فتحفظ عليهم خلقهم ودينهم، عندما تسيطر عليهم دول البغي والعدوان.

هذا ملخص يسير مختصر عن نظام العزّابة الذى بقى يسير به

الاباضية في المغرب الإسلامي مدة طويلة .^(١)

وقد ارتفع حكم العزابة من مواطن الاباضية، في ليبيا وتونس في القرن الأخير، ومنذ ارتفع نظام العزابة في هذه المواطن تسرب الفساد إلى المجتمع، ولن يستطيع الاباضية أن يعودوا إلى ما كانوا عليه من دين وخلق واستقامة مالم يعودوا إلى الاستمساك بدين الله واللياذ به، وإن المسلمين جميعاً ما أصيروا به إلا لأنحرافهم عن دين الله، وخروجهم عن منهاجه.

ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.

١. لمزيد من التفصيل راجع كتاب «تطور الفكر التربوي الاباضي في الشمال الأفريقي» لعبد الرحمن عثمان حجازي: ١٤٦ وما بعدها، المكتبة العصرية، بيروت - ١٤٢١ هـ.

نصيحة للاباضية

أظن أنَّ العالم الاباضي إذا قرأ فصول هذا الجزء لا يرمينا بالبخس لحقه، والتجاهل لمذهبة، والتساهل في نقل عقائده بعدم الرجوع إلى المصادر الأصيلة لهم، كما اتهم به غيرنا من كتاب المقالات.^(١)

وذلك لأنَّا كما رجعنا إلى كتب المخالفين رجعنا إلى مصادرهم أيضاً، ولنا هنا موقف خاص وهو موقف الناصح الشفيف لإخوانه في الدين، لا يريد من إلقاء هذا النصح سوى وجه الله - تبارك وتعالى - ودعم وحدة الأمة وقطع جذور الاختلاف بقدر الإمكان.

إنَّ كتاب الاباضية اليوم وأمس خرجوها بهذه التبيجة أنه لا فرق بينهم وبين جميع فرق المسلمين إلا في أمرين:

١ - تخطئة التحكيم.

٢ - نفي لزوم القرشية في الإمام.

وأما سائر الأصول التي يعتقدون بها فهم يلتقون فيها مع بعض الفرق الإسلامية، مثلاً يلتقون في القول بعدم زيادة صفاته على ذاته، وامتناع رؤية الله سبحانه في الآخرة، وتزييه سبحانه عن وصمة التشبيه بتأويل الصفات الخبرية تأويلاً تؤيده قواعد الأدب والمحاورة وحدود القرآن، ففي هذه

الأصول يلتقطون مع المعتزلة والشيعة الإمامية، وفي تفسير الشفاعة بمعنى ترفع الدرجة، أو سرعة الدخول إلى الجنة وخلود أهل المعاصي في النار يلتقطون مع المعتزلة، وفي تفسير القدر وكون أفعال الإنسان مخلوقة لله سبحانه فهو خالق والعبد كاسب يلتقطون مع الأشاعرة.^(١)

إذا سلمنا أن هذه الأصول من عقائدهم وسلمتنا أن ما كتبه كتاب الفرق ورمواهم به فريدة بلامرية، نرى أن من الواجب أن تقوم الطائفة الاباضية بالأمور التالية حتى يدعم الوئام ويملا الفراغ وتصبح الأمة يداً واحدة، وهي:

١- إن الإيمان بصحة كل ما يكتبوه عن منهجهم ويفسرون به عقائدهم مشكلاً جدأً لما وافق من أن لهم في تبيين الدين مسالك أربعة ومن بين تلك المسالك: «الكتمان والسر» فعندئذ أنه من المحتمل أن تكون كل هذه المناشير مستقاة من هذا المبدأ وأنها دعایات بررتها التقىة، وسوغتها المصالح الزمنية.

فلأجل استقطاب قلوب الناس، حان حين الشطب على هذه المسالك في تبيين الدين، خصوصاً أن القوم يعيشون في عصر الحرية، وعندئذ لا يبرر لهم للتقية، لأن التقية شأن من يخفى عقيدته من مخالفه، ويختلف من إبداء موقفه من الهجوم والقتل والضرب، وأنتم بحمد الله أيها الاباضيون ملتقطون مع الفرق الإسلامية في جميع المسائل إلا مسألتين غير

هامتين، فأجحروا بالحقيقة واطبعوا على هذه المسالك واتخذوا مسلكاً واحداً.

٢ - إذا كان الحد الفاصل بينكم وبين سائر المسلمين هو الأمران المذكوران، فمن الجدير شطب القلم على هذين الأمرين أيضاً: أما مسألة القرشية فلو كان شرطاً فإنما هو شرط في الخلافة الإسلامية والإمامية الدينية، وأين المسلمون من هذه المنى؟ وأين هم به من إقامة صرح الإمامية، وهم يعيشون في سحق القومية البغيضة النامية في أقوام المسلمين، والعجب أن الشيخ علي يحيى معمر قد تنبأ بما ذكرنا، وقال:

«والآن قد ألغت الحياة بعض تلك الاعتبارات التي أدخلتها السياسة على الموضوع، واتضح للناس جميعاً أن الصراع الذي وقع بسبب اشتراط الوصية، أو الهاشمية أو القرشية، أو العروبة أو اعتبار الإمام معصوماً، أو لا يجوز إسقاطه ولو كان منحرفاً، كل هذه الجوانب التي كان الخلاف بسببها بين فرق الأمة ثبت اليوم أنه صراع على تفصيات لتدخل في أصل الموضوع». ^(١)

إن فيما ذكره وإن كان إغراقاً حيث إن البحث عن الوصاية ليس بالمرتبة التي تخيلها، لأنّه كان يجب على المسلمين بعد رحلة النبي أن يبحثوا عن كيفية الاستخلاف، وأنّه هل هو أوصى ب الرجل أو أدلى الأمر إلى الأمة؟ ولكن وراء ذلك كلّه مشاغبات حدثت بين المسلمين، لاتمت إلى

الإسلام بصلة، فإذا كان شرط القرشية وعدمها هذا هو المبرر لجعله أصلاً دينياً!

أما مسألة التحكيم، فقد عرفت الحق فيه، ولكنَّه ليس أصلاً من أصول الدين يناط به الإسلام والإيمان وقد عاش المسلمون في عصر النبي وبعدِه إلى أواسط خلافة الإمام علي عليه السلام ولم تكن هذه المسألة مطروحة. أفهل يصح أن نتَّخذه شعاراً وأصلاً أصيلاً من الأصول كالتوحيد، والنبوة، والمعاد، وما جاء به النبي في مجال المعاش والحياة؟

إنَّ مسألة التحكيم مسألة تاريخية اختلف فيها الناس من حيث التصويب والتخطئة، فإذا لم تكن الإمامة عند أهل السنة، أصلاً من الأصول فكيف يكون فرعه أصلاً منها؟ وأقصى ما عند أهل السنة قوله عليه السلام: «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية» وهو لا يدل على أزيد من لزوم معرفة الإمام الحي، فالاعتقاد بوصف فعل الإمام (صحة التحكيم وعدمه) الذي مضى قبل أربعة عشر قرناً لا يكون أصلاً من الأصول حتى تلزم الأمة بالاعتقاد بأحد الطرفين. نعم إن ذلك لا يمنع عن طرح الموضوع على بساط البحث بين العلماء وبين المدارس والصفوف العلمية من دون أن يكون تحيز كل فئة في المسألة سبباً للتفرقة.

٣- إنَّ الإباضية يشنون على المحكمة الأولى كعبد الله بن وهب، وحرقوص بن زهير السعدي، وزيد بن الحصين الطائي، ومن لف لفهم من المحكمة الأولى ولا يذكرون عنهم شيئاً سوى أنَّهم خالفوا التحكيم، وإن

علياً حُكْم الرجال في موضوع له حكم في الكتاب والسنّة وهو قتال أهل البغي...^٥

يذكرون ذلك ويطرون عليهم ولا يذكرون من عملهم الإجرامي شيئاً وهو أن هؤلاء هم الذين فرضا التحكيم على الإمام، وأن زيد بن الحسين الطائي جاء مع زهاء عشرين ألف رجل مقتنين في الحديد ونادوا الإمام باسمه لابيامرة المؤمنين، وقالوا له: لابد من الموافقة على وضع الحرب، وإنما نقتلك كما قتلنا عثمان، فاضطرب الإمام إلى التنازل والموافقة بعد ما خالفهم واحتج عليهم بأن رفع المصاحف خدعة ومكيدة، وأنه يعرف هؤلاء وأنهم كانوا شرّ أطفال فصاروا شرّ رجال.

هذا هو زيد بن الحسين الطائي فهو بعد فترة قصيرة أصبح مخالفًا للتحكيم إلى حدّ كان هو المرشح الأول للخوارج في قضية سوق المحكمة إلى النهر والنهران، ولما امتنع من قبول القيادة اقترح على حرقوص بن زهير السعدي، ثم على غيره قبل القيادة في النهاية عبدالله بن وهب الراسبي.^(١) فكيف يتولون جماعة متسرعين في القضاء تسمونهم أنمّة وشهداء ولا تذكرون من عملهم الإجرامي شيئاً؟! شهد الله أنّي لم أر كلمة في كتبهم تذكر عملهم الإجرامي في أمر التحكيم.

٤ - إن الأباضية وصلت في ضوء الاجتهاد المطلق مرتبة جدية بالذكر وأية ذلك أنهم التقوا في مسألة الرؤية، وعيينة الصفات، وحدوث

القرآن، وتفسير الصفات الخبرية، مع أهل الوعي والعقل والتفكير من المسلمين، ولاشك إنهم وصلوا إلى هذه الأصول بعد موت عبد الله بن أبيض، وجابر بن زيد، ومسلم بن أبي كريمة، والربيع بن حبيب، لأنَّ هذه الأصول إنما صفت وتنورت وتلألت بفضل البحوث الجبارية من أهل الفكر والتحقيق ومن فضل ما ورث علماء أهل البيت من خطب الإمام أمير المؤمنين علي عليه السلام حتى صقلوها ببراهمينهم الجلية، فإذا كان هذا حال مذهبهم فلا يبرر يستدلون مذهبهم إلى واحد من التابعين كعبد الله بن أبيض وجابر بن زيد وتلاميذه؟! مع أنَّهم لم يكونوا بالنسبة إلى هذه المسائل في حل ولا مرتحل.

أضف إلى ذلك أنَّ الرجلين كانوا من التابعين أخذوا عن الصحابة وبلغوا إلى ما بلغوا من العلم، ولكن بين علماء الأمة من كان أعلم منهم - أعني: أستاذه ابن عباس - ذلك البحر المواجه - حسب تعبير القوم - بل وبينهم الإمامان الحسن والحسين، والسجاد، وباقر العلوم، وجعفر الصادق عليه السلام وغيرهم فلو كان هناك ملزم للاتساب، فالاتساب إلى الأعلم والأتقى ومن نص الكتاب على وجوب وذه، أولى وألزمه، فإن كان هذا الانتفاء غير ممكن فالاتفاء إلى جميع الصحابة والتابعين بلا رفع واحد وخفض آخر، أولى وأحق.

٥ - إذا كان الكتاب والسنة هما المصادران الرئيسيان لدى المسلمين ولديكم فنحن نحتج لكم دراسة حال حياة الإمام علي عليه السلام ومناقبه الواردة

في السنة النبوية، ولعلكم عند ذلك سترجعون عن ولاء المحكمة الأولى،
وتخطئون منهجهم وأعمالهم.

هذه أمنيتي وأمنية كل ناصح مشفق، عسى الله أن يجمع كلمة المسلمين ويعلم شعثهم، و يجعلهم يداً واحدة قبال المعتدين والمستعمرین،
والله رؤوف رحيم.

الفصل الحادى عشر

مؤسس المذهب الاباضي ودعاته

في العصور الأولى

قد تعرّفت على عقائد الاباضية وشيناً من أصولهم وفقههم وسيرتهم والمسالك الأربعة عندهم، فحان التعرّف على أنتمهم ودعاتهم في القرون الأولى، خصوصاً أنَّ الاباضية هي الفرقة الوحيدة الباقية من الخوارج المستشرة في مناطق مختلفة، أعني: عمان، الجزائر، تونس، ليبيا، مصر، المغرب وزنجبار.

١ - عبدالله بن اباض، مؤسس المذهب:

هو عبدالله بن اباض المقاushi، المري، التميمي - من بنى مرءة - ابن عبيد ابن مقاعس من دعاة الاباضية بل هو مؤسس المذهب.

قد اشتهرت هذه الفرقة بالاباضية من أول يوم، وهذا يدل على أنَّه كان عبدالله بن اباض دور في نشوء هذه الفرقة وازدهارها، وإن كانت الفرقة يطلقون على أنفسهم أسماء أخرى يشترك فيها سائر المسلمين كأهل الإسلام وأهل الحق أو جماعة المسلمين، وغير ذلك، غير أنَّ هذه الأسماء لم تكن وافية بالتعرف عليهم بل كان المعرف لهم عنوانين: ١ - القعدة ٢ - الاباضية.

كل ذلك يشرف الإنسان على الاطمئنان بأنَّ لابن اباض تأثيراً هاماً في نشوء هذه الفرقة، وإليك البيان:

ظهور خط الاعتدال بعد مقتل الإمام:

قد عرفت أنَّ علياً عليه السلام قد قضى على الخوارج الذين كانوا يثيرون الشغب، ويستعرضون الناس بالسيف، فلما مضى على عليه السلام وضع معاوية بن أبي سفيان السيف في الخوارج واستأصل شأفتهم لما كانوا يرتكبون من الأعمال الإجرامية التي عبر عنها علي عليه السلام في خطبة له: «كَلَّا وَاللَّهِ إِنَّهُمْ نَطَافُ فِي أَصْلَابِ الرِّجَالِ وَقَرَارَاتِ النِّسَاءِ. كُلُّمَا نَجَمَ مِنْهُمْ قَرْنٌ قَطْعٌ، حَتَّىٰ يَكُونَ أَخْرَهُمْ لِصُوصَأَ سَلَابِينَ».^(١)

وقال عليه السلام مخاطباً لهم:
 «أَمَا إِنْكُمْ سَتَلِقُونَ بَعْدِي ذَلِّاً شَامِلاً، وَسِيفًا قَاطِعاً، وَأَثْرَةً يَتَخَذُّهَا الظَّالِمُونَ فِيهِمْ سَنَةً».^(٢)

ففي هذه الظروف القاسية وجد بينهم رجل يملك شيئاً من العقل، ورأى أن تلك الأفعال الإجرامية تسقطهم عن العيون ولا تُبَلِّغُهم إلى الهدف، وهو «أبو بلال مرداس بن حذير» ونقطة البداية في دعوة أبي بلال كانت هي إنكار مسلك العنف وما يذهبون إليه من قتل المخالفين واستعراض الناس، فأمر أتباعه أن لا يجردوا سلاحاً، ولا يقاتلو مسلماً إلا إذا تعرضوا للعدوان، أو واجهوا قتالاً، فكان عليهم حمل السلاح دفاعاً عن النفس، وينقل البلاذري عنه قوله: «إِنَّ تَجْرِيدَ السِّيفِ وَإِخْفَافَ السَّبِيلِ لِأَمْرٍ

١. نهج البلاغة: الخطبة ٦٠.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ٥٨.

عظيم، ولكننا نشدّ عنهم ولانجرد سيفاً ولا نقاتل إلا من قاتلنا». ^(١)

ويؤيد الكاتب أن خط الاعتدال، ظهر بعد مقتل الإمام علي عليه السلام بقوله:

«إنَّ هذا المسلك (النطرف) منهم، دعا بعض من كانوا يوازرونهم، إلى مخالفتهم، والافراق عنهم، بل وتوجيه شديد النقد عليهم،...هذا البعض - الذي تشدّد بعد أن كانوا لهم مؤيدين - بدا لهم رأي غير الذي ارتأوه جميعاً ورأوا أنَّ علينا وإن أخطأ في قبول التحكيم، وإن لم ينزل عند طلبهم عليه التوبة مما فعل، وكذلك سائر أهل القبلة الذين مازالوا على الشهادتين، إنما هم مسلمون لا يجوز قتالهم، ولا سي نسائهم، وليس أمواهم غنية، وإن قتالهم لا يكون إلا في حالة بغي وعدوانٍ منهم، فهنا يجب القتال بمقدار ما يلزم لدفع العداوة وردَّ البغي». ^(٢)

ويقول: إنَّ المحكمة بعد واقعة النهر وان افتقدوا وحدة الصفة، وشاعت فيهم الفرقة، وساد الاضطراب، مما دفع بعضهم إلى الغلو في النطرف، وتنكِّب الطريق السوي، ووجد بينهم من استنكره ولم يجد بدأً من الانفصال عن هؤلاء الذين عرفوا بالخوارج، إيماناً منهم بأنَّ طريق الاستعراض بالسيف، ليس هو طريق الإسلام، وقد كان على رأس هؤلاء - الذين عرفوا بالقعدة - أبو بلال مردارس ومن خلفه من الدعاة الذين عرفوا فيما بعد بالاباضية. ^(٣)

١. الإمام جابر بن زيد العماني: ١٣٨ وما نقله عن البلذري مذكور في الأنساب: ٩٤ / ٥.

٢. الإمام جابر بن زيد العماني: ١٠٥ و ١٣١ - ١٣٢.

٣. نفس المصدر.

وقد تأثرت عدّة من الخوارج بهذه الفكرة واستفحلت دعوة أبي بلال، وظهرت معالها، غير أنّ بنى أميّة لم يكونوا يرثون بوجود قدرة مائة أمامهم، فلأجل ذلك استعمل ابن زياد (والى البصرة) بعد موت أبيه زياد بن أبيه، الشدة والقسوة على جميع المحكمة متطرّفيهم ومعتدليهم، فقتل أبابلال مرداس بن حذير في منطقة نائية عن البصرة^(١) كما قتل أخيه عروة بن ادية^(٢) في البصرة فقطع أيديه ثمّ صلباه.

ففي البصرة اتّبع عمّال الأمويين سياسة البطش والتّعذيب والنفي والقتل ضدّ معارضيهم بصفة عامة، ولم يستثنوا من هذه السياسة جماعة القدّة، ورغم أنّ هذه الجماعة لم تأخذ بأسلوب الخوارج في التّطرف والعداون، وترويع الآمنين، ورفع السيف في وجه الدولة، إلا أنّ عمّال بنى أميّة في بلاد العراق، شدّدوا عليها خوفاً من دعوتها التي كانت تستسرى بين الناس، وتحاشياً للشرّ قبل وقوعه، وقمعاً للنفاق قبل أن ينجم.

وازاء هذا اضطهاد لجأت القدّة إلى السرية والكتمان، وظلّوا على هذا الأمر (إلا في فترة ثورة ابن الزبير) حتى جاء عصر الحجاج بن يوسف الذي قام بدوره في اضطهاد من ينكشف لديه أمره.^(٣)

وبعد ما ثار عبدالله بن الزبير على عمّال يزيد، ودانت له الحجاز وال伊拉克، فعند ذلك اجتمعت الخوارج وعلى رأسهم نافع بن الأزرق

١. قتل أولئك خلافة «يزيد» في منطقة «آسك»، قريبة من الأهواز عام ٦٠.

٢. وهو الذي سلّ السيف على الأشعث بعد عقد التحكيم كما عرفت تفصيله.

٣. الاباضية في مصر والمغرب: ٣٢-٣٣.

وعبدالله بن صفار وعبدالله بن اباض، فزعموا أنه ربما يوجد عنده أمنيتهم، ولكن بعدما وقفوا على عقائده في حق عثمان وأصحاب الجمل تفرقوا عنه، وغادروا مكة المكرمة، فمنهم من ذهب إلى البصرة، ومنهم من ذهب إلى حضرموت.

وفي هذه اللحظة الحساسة بدأ الخلاف بين ابن الأزرق وعبدالله بن اباض فاختار الأول الخروج وسل السيف، وقتل المخالفين وسبى النساء وأنكر الثاني هذا التطرف، كل ذلك حوالي عام ٦٤ إلى ٦٥ من الهجرة، فقتل الأول بسبب تطرفه في ناحية الأهواز وبقي الثاني يعيش في ظل الاعتدال والتنمية.

كل ذلك يعرب عن أنَّ عبدالله بن اباض كان في تلك الفترة رجلاً كاملاً لا يقل عمره عن عمر الدعاة الذين يقودون أمَّةً ويتأمرون عليهم، ولعله كان في تلك الأيام من أبناء الأربعين لو لم يكن أكثر، فعلى ذلك نخرج بهذه التبيجة أنه كان من مواليد سنة ٢٤ من الهجرة فيكون أصغر بستين من جابر بن زيد على روایة أو ست سنوات على روایة أخرى.

هذا من جانب، ومن جانب آخر نرى أنه يخاطب عبد الملك بن مروان في رسالة إليه بقوله: «فلا تسأل عن معاوية ولا عن عمله ولا عن صنعته غير أنا قد أدركناه ورأينا عمله وسيرته في الناس، ولا نعلم أحداً أترك للقسمة التي قسم الله، ولا الحكم حكمه الله، ولا أسفك لدم حرام منه».^(١)

١. العقود الفضية للحارثي: ١٢٢ كما في «الإمام جابر بن زيد» وسيافيك نص الرسالة بررتها عن مصدر آخر.

كل ذلك يعرب عن أنَّ عبد الله بن اباض كان رجلاً كاملاً وداعياً قوياً إلى خط الاعتدال وكان هو الناطق باسم هذه الجماعة، فنسب المذهب إليه لأجل ذلك، فكونه هو المؤسس للمذهب أو الداعي القوي إلى خط الاعتدال الذي أسسه أبو بلال هو الأقوى بالنظر إلى النصوص التاريخية، والناظر إلى رسالته التي كتبها إلى عبدالملك بن مروان يجده مناظراً قوياً ينقض دليل خصميه بحجج أقوى من حجته، ونذكر منه نموذجاً:

احتجَّ عبدالملك على صلاح معاوية بقوله: «إِنَّ اللَّهَ قَامَ مَعَهُ وَعَجَّلَ نَصْرَهُ وَبَلَّحَ حَجَّتَهُ وَأَظْهَرَهُ عَلَى عَدُوِّهِ بِالْطَّلْبِ لِدَمِ عُثْمَانَ....» فأجابه في ذلك عبد الله بن اباض بقوله: «إِنْ كُنْتَ تَعْتَبِرُ الدِّينَ مِنْ قَبْلِ الدُّولَةِ وَالْغَلْبَةِ فِي الدُّنْيَا فَإِنَّا لَا نَعْتَبُهُ مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ، فَقَدْ ظَهَرَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْكَافِرِينَ لِيُنَظِّرُ كَيْفَ يَعْمَلُونَ^(١) وَظَهَرَ الْمُشْرِكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ لِيُبَلِّيَ الْمُؤْمِنِينَ وَيُعَلِّيَ الْكَافِرِينَ... فَلَا تَعْتَبِرُ الدِّينَ مِنْ قَبْلِ الدُّولَةِ...».

ولو كان هو الكاتب لتلك الرسالة^(٢) ولم تكن مملأة عليه، لدلَّ على إفحاطه بالأيات القرآنية والأحاديث النبوية. كل ذلك يؤيد أنَّه هو المؤسس الثاني للمذهب بعد انطمس خط أبي بلال. وبما أنَّ في تلك الرسالة احتجاجات على الطغمة الأموية، وفي الوقت نفسه، تعكس الأحوال

١. لعله إشارة إلى قوله سبحانه في حقّبني إسرائيل قال: «عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يَهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيُنَظِّرُكُمْ كَيْفَ تَعْمَلُونَ» -الأعراف: ١٢٩-.

٢. قد نقل البرزادي في كتاب الجوادر المتنكرة رسالة ابن اباض: ١٥٦ - ١٦٧، والكتاب مطبوع بمصر طبعة حجرية؛ كما نقلها مؤلف السير والجوابات لبعض آئمَّة الاباضية.

السائدة في تلك الأيام، نأتي بنصها في آخر هذا الفصل، وهي من الموثيق التاريخية.

هذا ما وقفتنا عليه بعد الغور في التاريخ .

رأي آخر في المؤسس :

هناك رأي آخر هو أن المؤسس هو جابر بن زيد التابعي، تلميذ ابن عباس وغيره كما سيوافيك، وأن عبدالله بن اباض كان ناطقاً عن الجماعة التي كان يرأسها ويقودها ذلك التابعي سراً وخفاء .

يقول علي يحيى معمر:

«وبعد وفاة جابر بن زيد ظهر عبدالله بن اباض بأجل مظاهر الغيرة الدينية ولقن أصحابه مبدأ الإقدام في تقرير الحق، وقمع أهل الجور والظلم، المنحرفين عن جادة الصواب، حتى ظهرت هذه الفرقة الناجية المحققة الصادقة في أدوارها الوجودية في حالي الكتمان والظهور». ^(١)

وقال أيضاً: «فقد كان يحضر مجلس جابر بن زيد عدد من الطلاب كفتادة، وأبيوب، وابن دينار، وحيان الأعرج، وأبي المندز تميم بن حويص، ومنهم من يأخذ عنه أكثر مما يأخذ من غيره، أو يكاد يختض بمجلسه، كأبي عبيدة بن مسلم، وضمام، وأبي نوح الدهان، والربيع بن حبيب، وعبدالله بن اباض، ومن هؤلاء الطلاب من كان يستغل أثناء التحصيل

١. الاباضية في موكب التاريخ: ١٥١، الحلقة الأولى .

وبعده بالشؤون العامة، ومنهم من اشتغل بالمسائل السياسية ومطارحاتها مع حكام الدولة الأموية في ميدان الكلمة دون استعمال السيف كعبدالله بن اباض، ومنهم من جلس للتدرис وأخذ مكان الإمام كأبي عبيدة أبي نوح الدهان وقام بنفس الدور وتخصص فيه.^(١)

إن ما ذكره بصورة أمر قاطع غير ثابت في التاريخ، كيف وأغلب الظن أن عبدالله بن اباض مات قبل جابر وأنه كان يقود أمر القعدة في حياة جابر، وإن كانت الأقوال في زمان حياته مختلفة، فمن قائل أنه مات عام ٨٠ إلى آخر إنه مات قرابة ٨٦، إلى ثالث بأنه مات سنة ١٠٠ بالمغرب ودفن في جبل نقوسه، كما أنه اختلفت الأقوال في حق جابر وأكثر الأقوال أنه مات عام ٩٤، ذكر بعض المؤرخين أنه مات عام ١٠٤، فكيف يمكن أن يكون عبدالله هو القائم بالأمر بعد وفاة جابر؟

ويظهر تقدّم قيادة عبدالله بن اباض على جابر، من الدكتور رجب محمد عبدالحليم: قال: إن القعدة أو جماعة المسلمين هم الذين انظموا إلى جابر بن زيد، وانضموا تحت قيادته بعد أن انتهى دور عبدالله بن اباض، وبعد أن رأوا مدى القوّة التي ينعم بها هذا الفقيد الأزدي بسبب مساندته الأزد له، لدرجة أن الحجاج المشهور بالبطش والعنف لم يجرأ على قتله عندما عرف صلته بالإباضية واكتفى بنفيه إلى بلدة عمان، ولم يلبث أن عاد منها إلى البصرة مرّة أخرى، ولم يتعرّض له الحجاج في كثير أو قليل.^(٢)

١. الإباضية بين الفرق الإسلامية: ٢/١٣٥ - ١٣٦.

٢. الإباضية في مصر والمغرب: ٢٠٠.

ويقول في موضع آخر: ولما أحس الحاج بنشاط جابر بن زيد الذي تولى أمر جماعة القعدة بعد عبدالله بن اباض، ألقى به في السجن ثم نفاه إلى عمان، ولما عاد منها، ألقى به في السجن مرة ثانية، كما سجن قيادات القعدة الآخرين.^(١)

وهناك نظرية ثالثة وهي أن الرجلين كانوا متعاصرين، غير أن المصلحة الزمنية كانت توجب اختفاء جابر وظهور عبدالله بن اباض في الساحة. يقول الدكتور صالح بن أحمد الصوافي: «لقد آثرت الجماعة أن يظل أمر جابر مستوراً، ولعل مرجع ذلك مارأوه من عظم الخسارة فيما لو اشتهر أمر جابر وأخذوه بالشدة، فإن ذلك يفقد الجماعة عقلها المدبر وزعيمها الحقيقي، ولقد بالغ جابر في التخفي حتى قدم سواه للتحدث باسم الجماعة ومناظرة خصومه، وكان عبدالله بن اباض أحد أولئك الذين تحدثوا كثيراً باسمهم حتى لقد ظن أنه الزعيم الحقيقي للجماعة فنسبها الآخرون إليه، وعرفوها بأنها جماعة الاباضية مع أن عبدالله بن اباض لم يكن إلا واحداً من أفرادها قدمه زعيمها - جابر بن زيد - للتحدث عنهم ومناظرة خصومهم».^(٢)

يلاحظ عليه: أنه مجرد استحسان وتحليل حديسي لم يقتن بدليل، وقد عرفت افتران الرجلين في الولادة والوفاة وظهور عبدالله بن اباض في الدعوة أيام يزيد بن معاوية، ولم يكن يومذاك اسم من جابر ولاخبر. ثم إن الكاتب لما رأى أن المذهب متهم إلى ابن اباض طيلة قرون،

١. الاباضية في مصر والمغرب: ٣٣.

٢. الإمام جابر بن زيد العماني: ١٥٣.

حاول أن يصحح وجه النسبة إليه وإنه كان فرداً واحداً من القاعدة، وذلك بوجهين:

١ - إن هذه الجماعة لم تطلق على نفسها اسم الاباضية بل كانوا يسمون أنفسهم أهل الدعوة أو جماعة المسلمين.

٢ - إن تسمية الاباضية إنما أطلقها على هذه الجماعة مخالفوهم في فترات تالية، وربما كان الأمويون كما يرى البعض هم الذين أطلقوا عليهم هذا الاسم نسبة إلى عبدالله بن اباض لأن الأخير كان من علمائهم وشجعائهم والمناظر باسمهم، كما أن الأمويين لا يريدون نسبة هذه الفرقة إلى جابر حتى لا يجذبوا إليه الأنظار، ولا يجدون في حياة جابر المشرقة، فتميل إليهم النفوس، فنسبوهم إلى عبدالله بن اباض وهو أقل منزلة من جابر في العلم وإن كان لا يقل عنه في التقوى والورع والصلاح.^(١)

ولا يخفى ضعف الوجهين: أما الأول فلأن الهدف من التسمية هو التعرف على المسمى، ومن المعلوم أن اللفظين المذكورين لفظان عامان لا يكونان مسuirين إليه.

وأما الثاني: ف مجرد حدس لدليل عليه ، ولم يكن جابر بن زيد من المشاهير والأعلام بين العلماء والمحدثين حتى تكون التسمية باسمه موجباً للانجداب، بشهادة أنه ليس لجابر روايات وافرة في الصحاح والمسانيد.

١. الإمام جابر بن زيد: ١٦١-١٦٢ نقاً عن تاريخ المغرب الكبير، لمحمد علي دبوز: ٢٩٨/٢.

ولعل القول الحق ما يذكره الصوافي في آخر كلامه ويقول: إن جماعة الاباضية كانت حريصة على التخفي والتستر ولم تبد كجماعة خارجة، وكان أول ظهور لها عندما راح عبدالله بن اباض يتحدث باسمها ويبعث برسائل إلى الأمير الأموي عبدالله بن مروان، فكان من الطبيعي أن تنسب هذه الجماعة إلى من أبدى لل الخليفة نفسه على أنه صاحب الرأي والكلمة.^(١)

أضف إلى ذلك أنه لم يثبت كون جابر بن زيد من الاباضية، وسيوافيك أنه كان يصلّي خلف الحجاج ويأخذ جوانزه.

٢ - جابر بن زيد العماني الأزدي:

وهو الشخصية الثانية التي تتبناها الاباضية زعيماً ومؤسسًا لمذهبهم وقد أطروه في كتبهم، وقد تعرّفت على الاختلاف في ميلاده ووفاته، فهو من رجال النصف الثاني من القرن الأول، وقد طلع نجمه في هذه الفترة، وهو عمانى عاش في العراق وأمضى أكثر عمره في البصرة إحدى عواصم العراق العلمية، وإليك كلمات أهل الرجال في حقه.

١ - قال أبو حاتم الرازي: جابر بن زيد أبو الشعثاء الأزدي اليحمدي روى عن ابن عباس والحكم بن عمرو وابن عمر، روى عنه عمرو بن دينار وقتادة وعمرو بن هرم. سمعت أبي يقول ذلك.

وعن عطاء ابن عباس قال: لو أن أهل البصرة نزلوا عند قول جابر

بن زيد لأوسعهم علمًا عن كتاب الله عزوجل، وقال عكرمة: كان ابن عباس يقول: هو أحد العلماء، وعن تميم بن حذير عن الرباب قال: سألت ابن عباس عن شيء، فقال: تسألونني وفيكم ابن زيد؟

وعن أبي هلال، عن داود، عن عذرة قال: دخلت على جابر بن زيد، فقلت: إن هؤلاء القوم يتحلونك - يعني الاباضية - ، قال: أبرا إلى الله عزوجل من ذلك، وعن يحيى بن معين يقول: أبو الشعثاء جابر بن زيد روى عنه قتادة، بصرى، ثقة. وقال أبو زرعة: إنه بصرى أزدي، ثقة.^(١)

٢ - وقال أبو زكريا النووي بمثل ما قاله الرازى وأضاف: قال أحمد بن حنبل وعمرو بن علي والبخاري: توفي سنة ثلاثة وسبعين، وقال محمد بن سعد: سنة ثلاثة ومائة، وقال الهيثم: سنة أربع ومائة.^(٢)

٣ - وقال ابن حجر العسقلاني بمثل ما قالا، وأضاف: وقال العجلي: تابعي ثقة، وفي تاريخ البخاري عن جابر بن زيد قال: لقيني ابن عمر فقال: جابر! إنك من فقهاء أهل البصرة، وقال ابن حبان في الثقات: كان فقيهاً، ودفن هو وأنس بن مالك في جمعة واحدة، وكان من أعلم الناس بكتاب الله، وفي كتاب الزهد لأحمد: لما مات جابر بن زيد، قال قتادة: اليوم مات أعلم أهل العراق.

وقال اياس بن معاوية: أدركت الناس وما لهم مفت غير جابر بن زيد.

١. الجرج والتتعديل: ٤٩٤ / ٢، رقم ٢٠٣٢.

٢. تهذيب الأسماء واللغات: ١٤٢ / ١، رقم ٩٨.

وفي تاريخ ابن أبي خيثمة: كان الحسن البصري إذا غزا أفتى الناس

جابر بن زيد.

وفي الضعفاء للساجي: عن يحيى بن معين: كان جابر اباضياً، وعن عكرمة: صفرياً، وأغرب الأصيلي فقال: هو رجل من أهل البصرة لا يعرف، انفرد عن ابن عباس بحديث: «من لم يجد إزاراً فليلبس السراويل» ولا يعرف هذا الحديث بالمدينة^(١).

٤ - وقال أيضاً: جابر بن زيد، أبو الشعثاء الأزدي الجوفي^(٢) - بفتح الجيم وسكون الواو بعدها فاء - البصري، مشهور بكتينته، ثقة فقيه، من الثالثة، مات سنة ٩٣، ويقال: وماة.^(٣)

ولم يذكره الذهبي في ميزان الاعتدال ولا ابن حجر في لسانه.

وقال الأول في «سير أعلام النبلاء»: روى جابر عن ابن عباس، قال: آخى النبي بين الزبير وابن مسعود. وفي موضع آخر منه روى قتادة، قال: سمعت جابر بن زيد يحدث عن ابن عباس قال: تقطع الصلاة الحائض.^(٤)

هذا ما وقفت عليه في كتب الرجال من أحوال الرجل، وقد قامت الاباضية في العصور الأخيرة بترجمته ترجمة وافية، وقد أطروه وإليك نبدأ من كلماتهم في حَقَّهِ:

١. تهذيب التهذيب: ٣٤ / ٢، رقم ٦١.

٢. ينسب إلى درب الجوف وهي محلة بالبصرة.

٣. تقريب التهذيب: ١ / ١٢٢، رقم ٥.

٤. سير أعلام النبلاء: ١ / ٤٩٠ و ٢٥٢ / ١٠.

كلمات الاباضية في حق جابر:

هذه نصوص علماء الرجال من أهل السنة ولاعتب علينا أن نشير إلى
كلمات أتباع الرجل وإن طال بنا المقام.

١ - لم يكن جابر بن زيد ممن عرف عنهم الميل إلى التمرد أو الثورة،
فلم يُعرف عنه أنه كان ضمن الذين خرجوا على الإمام علي بن أبي طالب،
أو اعتزلوه أو تمردوا عليه، إذ أنه ولد في عمان في الفترة ما بين عامي ١٨
و ٢٢ هـ، ثم رحل إلى البصرة يطلب العلم، وهو شاب في زمان لا نعرفه،
ولايُمكن تحديده، وغلب أنه رحل إليها بعد سن العشرين حيث كان شاباً
يستطع تحمل مشقة السفر والترحال. والمعروف أن التحكيم الذي أدى
إلى انفصال جزء من جيش علي عنه، وقيامهم بمعارضته والخروج عليه،
كان في رمضان من عام ٣٧، وحدثت معركة النهر وإن التي أكدت هذا
الانفصال وكرسته في عام ٣٨ هـ.

وعلى ذلك فإن جابر بن زيد إنما أنه لم يكن موجوداً في البصرة
عند وقوع هذه الأحداث، أو أنه كان موجوداً، ولكنه لم يشارك فيها على
أي نحو من الأenuاء، لأن كتب التاريخ السنّية والشيعية والاباضية لم يرد
فيها ذكر لأي شيء يتعلّق به، أو حتى مجرد ذكر اسمه في تلك الفترة،
ولم يسمع أحد شيئاً عن جابر بن زيد إلا بعد انتهاء هذه الأحداث لحوالي
أربعين عاماً عندما أتى الحجاج بن يوسف الثقفي إلى العراق والياً عليه

من قبل عبدالملك بن مروان في عام ٧٥^(١).

٢- إن مؤسس مذهب الاباضي لم يكن ممن شهدوا حرب الجمل أو صفين أو النهروان، ولم يكن ضمن هؤلاء الذين رفعوا السيف في وجه الدولة أو حاربوها من الخوارج وغيرهم، بل كان يألف معها، فقد كان يأخذ عطاءه من الحجاج بن يوسف الثقفي، كما كان يأخذ جائزته ويهضر مجلسه ويصلّي خلفه.

ولذلك كان من مبادئ الاباضية بعد جابر، جواز الصلاة خلف أهل القبلة كلّهم، وخلف العجابة في أي بلد غالب عليه العجابة، ويجيزون الغزو معهم أيضاً، كما كانوا يأخذون بأحكامهم، ولا يرون في ذلك بأساً طالما أنّ أحكامهم كانت موافقة للحق والعدل، وكانوا يستحسنون أفعالهم إذا جاءت على هذه الصفة.

من ذلك: ما حدث عندما عرض على عبدالملك بن مروان أمر رجل تزوج من امرأة أبيه ظنّاً منه أنها تجوز له، فأمر عبدالملك بقتله على جهله فيما لا يجوز الجهل به، وقال: لاجهل في الإسلام ولا تجاهل، فاستحسن جابر بن زيد هذا العمل من عبدالملك وقال عنه: إنه أحسن وأجاد. وما ذاك إلا لما تميّز به هذا الفقيه الكبير، تميّز مذهبة من صفة التسامح والاعتدال، ولما قام عليه هذا المذهب من أسس وأصول.^(٢)

١. الاباضية في مصر والمغرب: ١٥.

٢. الاباضية في مصر والمغرب: ٥٧ - ٥٨.

٣ - إن جابرًا كان يصلّي الجمعة في المسجد الجامع في البصرة خلف عبيدة الله بن زياد، وكان يقول لهم: إنها صلاة جامعة وسنة متّعة. وذكروا: أنه كان يتناول من الحجاج عطاء مقداره ستمائة أو سبعمائة درهم ويصلّي خلفه، وعرض عليه الحجاج أن يوليه القضاء ولكن جابرًا رفض هذا العرض.^(١)

٤ - إن العلم مثله مثل طائر باض في المدينة المنورة، وفرّخ بالبصرة، وطار إلى عمان.^(٢)

يريد أنه فرّخ بالبصرة بيد جابر، ولما مات جابر انتقل العلم إلى عمان، وذلك قبيل نهاية القرن الثاني للهجرة حيث قامت الإمامة الاباضية في عمان عام ١٧٧، وصارت هذه البلاد حجر الزاوية ومركز الثقل السياسي بالنسبة إلى المذهب والدعوة.

٥ - إن جابر بن زيد الأزدي من أهل البصرة، يروي عن عبدالله بن عباس، وقد لقي جابر بن زيد عائشة أم المؤمنين وسألها عن بعض مسائل، فلما خرج عنها قالت: لقد سألني عن مسائل لم يسألني عنها مخلوق قط، وإنما توفي جابر سنة ثلاثة سنتين ومائة.^(٣)

٦ - اشتهر أنه لا يمักن في ثلاث: في كراء إلى مكة، وفي عبد يشتري ليعتق، وفي شاة التضحية، وكان يقول: لأنمакن في شيء نتقرب إليه.

١. الاباضية في مصر والمغرب: ١٦، ١٩، ٣٢.

٢. يكررون هذا التعبير في غير واحد من كتبهم وهو من المغالاة في القول.

٣. بدء الإسلام وشرائع الدين: ١٠٨.

روي أنه رأى أحد الحجبة يصلّي فوق الكعبة، فنادى: يا من يصلّي فوق الكعبة لاقبلاً لك.^(١)

٧ - إن جابرًا أحد المؤلفين في الإسلام وقد كان لديوانه رئة، وكان موضع تنافس بين دور الكتب الإسلامية، واستطاعت مكتبة بغداد أن تحصل عليه وأن تدخل به عن غيرها من المكتبات.

يقول علي يحيى معمر:

كان لهذا الكتاب قيمة كبرى لما فيه من علم وهدى، ولقربه من عصر النبوة، ولأخذ مؤلفه عن الصحابة - رضوان الله عليهم -، وكانت له قيمة أخرى أثرية وهي أنه أول كتاب ضخم ألف في الإسلام.

وأنه لمن المؤسف أن يضيع هذا التراث العظيم من مكتبة بغداد عندما أحرقت تلك المكتبة العظيمة. وضاعت منها آلاف الفنايس، كما أنه من المؤلم المُر أن تضيع النسخة التي وصلت إلى ليبيا، فيما ضاع من التراث الإسلامي العظيم بسبب الجهل والحدق وطلب الرفعة عند الناس، وليس أعظم محنـة من ضياع التراث العلمي والخلقي والديني لأمة مسلمة لا يستقيم حاضرها إلا على القواعد المتينة التي ابتنى عليها ماضيها، ولن يصلح حاضر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.^(٢)

٨ - إن جابرًا أخذ عن عبدالله بن مسعود وجابر بن عبدالله وأبي هريرة

١. الاباضية في موكب التاريخ: ١٤٨، الحلقة الأولى.

٢. الاباضية في موكب التاريخ: ١٥٠، الحلقة الأولى.

وأبي سعيد الخدري، وقال: كان جابر بن زيد يلتقي بأم المؤمنين عائشة ويأخذ عنها العلم ويسألها عن سنة الرسول، وقد سألها يوماً عن جماع النبي وكيف كان يفعل، وأن جبينها يتصبّب عرقاً وتقول عائشة: سل يا بْنِي، ثم قالت له: مَنْ أَنْتُ؟ قال: مَنْ أَهْلُ الْمَشْرِقِ مِنْ بَلْدٍ يُقالُ لَهَا عُمَانُ.

ولما كان هذا السؤال بظاهره بمعزل عن الواقار علق عليه صاحب «تحفة الأعيان» بقوله: المراد أنه سألها عن مقدّمات الجماع التي يجوز السؤال عنها حرصاً منه - رضي الله عنه - على نقل السنة وجمعها كي يكون المسلم مقتدياً برسول الله في كل أعماله دقيقها وجليلها.

يلاحظ عليه: أنه لو صَحَّ السؤال لما نفع هذا التعليق وأمثاله مما حشد لها مؤلف الكتاب وهو يعرب عن سذاجة الرجل وعدم عرفاته بموضع السؤال والمسؤول، والعجب أن جواب أم المؤمنين لم يذكر في هذه الكتب ولم تصل السنة إلى أيديهم، ولعل تكذيب أصل القضية أولى من توجيهها.

وهناك ملاحظة حول حياة جابر وهو أن صلاته خلف الحجاج تبررها التقية، وأما أخذ الجوائز الذي هو بمعنى دعم ولايته وإضفاء المشروعية عليها، فهل تبرر التقية؟ أو كان من واجبه التخلّي عنها كما تخلّى عن قبول القضاء؟

إن ما جاء في هذه الكلمات من كون الرجل اباضياً مدعماً لمبدئه قادر عن إفادة الاطمئنان والإذعان، فإن التقية أمر مشترك بين الاباضية

وغيرهم، فالذى يوجب تقدير الرجل بل تقدير تلك الطائفة، أنهم يملكون الشجاعة الأدبية في الإجهاز بجواز التقية والسلوك عليها في حياتهم، بينما يفقدوها غيرهم من فرق أهل السنة، فهم يعملون بالتقية في حياتهم السياسية والاجتماعية ولكن لا يجاهرون بجوازها لو لم يكونوا مجاهرين بحرمتها!

فقه جابر بن زيد:

قد قام «يحيى محمد بكوش» بجمع أقوال وأراء جابر من بطون الكتب، وهو يقول في مقدمة الكتاب: «فقد وجدت في بطون الكتب أقوالاً عديدة للإمام جابر بن زيد سواء ذلك في كتب الاباضية أو في غيرها، من كتب المذاهب الأخرى، ثم رجعت إلى كتب الحديث فالتفقيت برواياته منبئه من هنا وهناك فانقدحت في ذهني فكرة أجمع ما يتيسر لي جمعه وضممه في مجموعة أخرجها للناس... وفي أثناء بحثي ظهر للأستاذ الصوافي كتاب يتناول هذا الجانب فاطلعت عليه واستفدت منه كما اطلعت أثناء ذلك على كتاب للأستاذ «عوض خليفات» الذي درس نشأة الحركة الاباضية في المشرق فاستفدت منه أيضاً... وقد قسمت الكتاب إلى أبواب بلغت أحد عشر باباً، وكل باب يشتمل على مسائل متفرقة قد لا يجمع بينها سوى أنها تنسب إلى ذلك الباب، وإليك فهرس الأبواب:

١ - في حياة الإمام جابر بن زيد، فيه ١٣ مسألة.

٢ - في مسائل القرآن وعلومه، فيه ٤١ مسألة.

٣ - في الطهارات، فيه ١٩ مسألة.

- ٤ - في الصلاة، فيه ٤٤ مسألة.
- ٥ - في الزكاة، فيه ١٢ مسألة.
- ٦ - في مسائل الصوم، فيه ١٨ مسألة.
- ٧ - في مسائل الحج، فيه ٣٠ مسألة.
- ٨ - في مسائل النكاح والطلاق، فيه ٦١ مسألة.
- ٩ - في المعاملات، فيه ٢١ مسألة.
- ١٠ - في الأقضية والأحكام، فيه ١٥ مسألة.
- ١١ - في الزكاة والأطعمة والكافارات والنذور والوصايا والمواريث،
فيه ٣١ مسألة.^(١)

ثم إن الكتاب خرج في ٧٢٨ صفحة، وربما يتخيّل القارئ في بادئ النظر أنَّ أكثر ما جاء فيها يرجع إلى آراء جابر وأقواله وأفكاره، ولكنه بعد ما سبر الكتاب سرعاً ما يرجع ويقف أنَّ مجموع ما روي عنه في تلك الأبواب - لو جمع في محل واحد - لا يتجاوز عن عشر صفحات، ولكن المؤلَّف اتَّخذ طريقة المقارنة الفقهية وطلب لآراء المذاهب دليلاً، فجاء الكتاب كتاباً ضخماً في الفقه، هو لا يمت إلى جابر بصلة إلَّا قليلاً.

هذا وقد بسط المؤلَّف الكلام في ترجمة جابر في الباب الأول، ومن أراد التبَسيط فليرجع إليه.

١. فقه الإمام جابر بن زيد: ٧-٨ وفهرس الكتاب.

٣- أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة (المتوفى حوالي ١٥٨ هـ):

هذا هو الشخصية الثالثة لفرقة الاباضية وله ترجمة في كتب الرجال والتاريخ، كما له ترجمة مفصلة في كتب الاباضية، ونذكر ما وقفتنا عليه في القسم الأول ثم نردده بكلمات الاباضية.

قال الحافظ الرازي: مسلم بن أبي كريمة روى عن علي - رضي الله عنه -، روى عنه... (كذا)، سمعت أبي يقول ذلك ويقول: هو مجهول.^(١)

ولو كان المقصود من العنوان هو المترجم فيروي عن علي  بواسطة أو واسطتين كما لا يخفي.

وعنونه ابن حبان في الثقات، واكتفى بنقل اسمه فقط وقال: مسلم بن أبي كريمة.^(٢)

وقال ابن الجوزي: مسلم بن أبي كريمة، قال الرازي: مجهول.^(٣)
ولم أجده له ترجمة في الكتب الرجالية، وأماماً كلمات الاباضية في حقه، فإليك بيانها:

يقول علي يحيى معمر: أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي الذي

١. الجرح والتعديل: ١٩٣ / ٨ برقم ٨٤٥.

٢. الثقات: ٥ / ٣٥٤ و ٤٠١.

٣. كتاب الضعفاء والمتروكين: ١١٨ / ٣ دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦ هـ. ولاحظ بده الإسلام: ٢٦، ٩٩، ١١٠، ١١٤؛ ولسان الميزان: ٣٢٦.

توفي في ولاية أبي جعفر المنصور (المتوفى سنة ١٥٨ هـ)، وقد أدرك من أدركه جابر بن زيد، فروايته عن جابر رواية تابعي عن تابعي. وقد روى أبو عبيدة أيضاً عن جابر بن عبد الله وأنس بن مالك وأبي هريرة وابن عباس وأبي سعيد الخدري وعائشة أم المؤمنين^(١) - رضي الله عنها - وروايته هذه عنهم موجودة في هذا المستند الصحيح^(٢) وهي رواية تابعي عن تابعي.

شيوخه:

أخذ أبو عبيدة العلم عمن لقيه من الصحابة وعن الجابرين: جابر بن عبد الله وجابر بن زيد، وعن ضمار السعدي وجعفر السمак وغيرهم.

تلاميذه :

وحمل العلم عن أبي عبيدة خلق كثير، منهم الربيع بن حبيب الفراهيدي صاحب المستند، وفيهم: حملة العلم إلى المغرب وهم: أبو الخطاب المعافري، وعبد الرحمن بن رستم وعاصم السدراتي، وإسماعيل بن درار العذامي، وأبو داود القبلي النفراوي، وكان الإمام أبو الخطاب المعافري قد جاء من اليمن فرافق الأربعة من أهل المغرب فخرج معهم إلى بلادهم، فنصبوا عليهم بأمر شيخهم أبي عبيدة. وبأمره نصب الإمام عبد الله بن يحيى الكندي في أرض اليمن، وجمعت إمارته اليمن والحجاز، وأقام

١. سمعه عن أم المؤمنين عائشة وأبي هريرة بعيد جداً لأن يكون الرجل من المعتبرين.

٢. إشارة إلى مستند الربيع بن حبيب، وال الصحيح أن يقال: الجامع الصحيح، كما سيوافقك.

حملة العلم عنده خمس سنين فلما أرادوا الوداع سأله إسماعيل بن درار عن ثلاثة مسألة من مسائل الأحكام. فقال له أبو عبيدة: «أتريد أن تكون قاضياً مع ابن درار؟ قال: أرأيت ان ابتليت بذلك. ^(١)

وقد روی عنه أنه قال: من لم يكن له أستاذ من الصحابة فليس هو على شيء من الدين، وقد من الله علينا عبد الله بن عباس، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن سلام. ^(٢)

٤ - أبو عمرو ربيع بن حبيب الفراهيدي:

إن الربيع من أئمة الاباضية وهو صاحب المسند المطبوع، ولم نجد له ترجمة وافية في كتب الرجال لأهل السنة. ^(٣) ونكتفي في المقام بما ذكره الأستاذ التنوخي في مقدمته على شرح الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب:

«ومن يمن الطالع عن الحديث أن يكون الرييعان: الربيع بن صبيح والربيع بن حبيب في طليعة ركب الجامعين للحديث، والمصنفين فيه، ومن الأسف أن لاندري شيئاً عن مصير مسند ابن صبيح وعسى أن يهتم بذلك الباحثون عن نفائس المخطوطات، ومن لطف الباري أن أبقى لنا مسند

١. الاباضية بين الفرق الإسلامية: ١٦٦ / ١ - ١٦٧.

٢. الإمام جابر بن زيد العماني، وقد ترجم له ترجمة مفصلة وذكر مواقفه في تنظيم الدعوة ومجالها، والانتهاء من مواسم الحج لنشر المذهب وأعمال السياسة السرية والأخذ بالثقة، فمن أراد فليراجع ص ١٦٩ - ١٧٥.

٣. له ترجمة في بدء الإسلام: ١١٠، والأعلام: ١٣ / ٣.

الربيع بن حبيب، ثمّ من نعمه على أن وفقني لإعادة نشره مع شرح علامة عمان عبدالله بن حميد السالمي، ولم يطلع على المسند وشرحه في علماء مصر والشام والعراق إلا قليل.

الثلاثيات:

قد ذكر أئمّة الحديث أنّ رتب الصحيح تفاوت تفاوت الأوصاف المقتصية للصحيح، وأنّ المرتبة العلية ما أطلق عليه بعض رجال الحديث أنه أصح الأسانيد الثلاثية كسند الزهرى عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه، وسند إبراهيم النخعى عن علقمة عن ابن مسعود، وسند مالك عن نافع عن ابن عمر، وهو قول البخارى لأنّ هذه الأسانيد قصيرة السنّد وقريبة الاتصال بالبنبوع المحمدى عليه السلام.

ويشبه هذه الثلاثة الذهبية سلسلة مسند الربيع بن حبيب وثلاثياته... أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس، ورجال هذه السلسلة الربيعية من أوثق الرجال وأحفظهم وأصدقهم، لم يشب أحداً منها شائبة إنكار ولا إرسال ولا انقطاع ولا إعصار.

ولمزايا هذه الثلاثيات اهتمَّ كثير من أئمّة الحديث بتأليف الثلاثيات.

١ - ثلاثيات الإمام أحمد المطبوعة أخيراً بدمشق سنة ١٣٨٠ هـ، وشرحها في جزأين الإمام محمد السفاريني، وعدد ثلاثياته خمسة وستون ومائة حديث.

- ٢ - ثلاثيات البخاري وهي في صحيحه اثنان وعشرون حديثاً.
- ٣ - ثلاثيات الدارمي وهي خمسة عشر حديثاً وقعت في مستنه بمستنه.
- ٤ - ثلاثيات الربيع بن حبيب الأزدي، وأحاديثها في مستنه، ورجال سلسلتها الثلاثية هم أبو عبيدة التميمي، وجابر بن زيد الأزدي، والبحر عبد الله بن عباس - شيخ جابر - ، وغيره من الصحابة .
- وقد طبع هذا المسند القديم مع شرحه للإمام عبدالله السالمي في أربعة مجلدات طبع اثنان منها في مصر والثالث بدمشق، ولقد سبرته ولمست أنَّ الرجل كان يملك شيئاً من الإنصاف، فلابأس بالإشارة إلى بعض خصوصياته.

انطباعات عن الجامع الصحيح:

هذا الجامع: مسند الربيع بن حبيب الأزدي البصري رئبه أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم الوارجلاني وطبع في أربعة أجزاء تبلغ عدد صفحاته ٣٠٢ صفحة، طبع بدمشق سنة ١٣٨٨ هـ بتقديم عبد الله بن حميد السالمي وأشرف على طبعه محمود غيران.

أكثر المؤلف في هذا المسند الروايات عن ضمام بن السائب البصري العماني عن جابر.

ثمَّ عن أبي عبيدة (مسلم بن أبي كريمة).

ثمَّ عن أبي نوح (صالح بن نوح).

ثمَّ عن سائر مشايخه .

وأكثر الروايات في الكتاب موقوفات تنتهي إلى الصحابة الأقليل منها
مسند إلى النبي ﷺ ومما يشهد على كون الرجل موضوعياً أنه نقل
الروايات عن علي بن أبي طالب ؓ . وإليك روایاته عنه:

«الباب (٩) ما روى عن علي بن أبي طالب»:

«في التعظيم لله عزوجل

ونفي التشبيه له سبحانه عن الأشباء»

قال الربع: بلغني عن أبي مسعود، عن عثمان بن عبد الرحمن المدني، عن أبي إسحاق الشعبي قال: كان علي بن أبي طالب يقول في تمجيد الله عزوجل: الحَيُّ الْقَائِمُ الْوَاحِدُ الدَّائِمُ فَكَأَكَ الْمَقَادِيمُ وَرَزَاقَ الْبَهَائِمُ، الْقَائِمُ بِغَيْرِ مَنْصَبَةٍ، الدَّائِمُ بِغَيْرِ غَايَةٍ، الْخَالِقُ بِغَيْرِ كَلْفَةٍ، فَأَعْرَفُ الْعِبَادَ بِهِ الَّذِي بِالْحَدْدُودِ لَا يَصْفُهُ وَلَا بِمَا يَوْجَدُ فِي الْخَلْقِ يَتَوَهَّمُهُ، لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يَدْرِكُ الْأَبْصَارَ.

«الباب (١٠) خطبة على»:

قال الربع: وأخبرنا أبان قال: حدثنا يحيى بن إسماعيل، عن الحارث الهمданى قال: بلغ علينا أن قوماً من أهل عسكره شبهوا الله وأفرطوا، قال: فخطب على الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: يا أيها الناس انقروا هذا العارقة^(١) فقالوا: يا أمير المؤمنين وما العارقة؟ قال: الذين يشبهون الله

١. وفي نسخة الفارقة.

بأنفسهم، فقالوا: وكيف يشبهون الله بأنفسهم؟ قال: يشاهدون بذلك قول الذين كفروا من أهل الكتاب إذ قالوا: خلق الله آدم على صورته، سبحانه وتعالى عما يقولون، سبحانه وتعالى عما يشرون، بل هو الله الواحد الذي ليس كمثله شيء، استخلص الوحدانية والجبروت، وأمضى المшиئة والإرادة والقدرة والعلم بما هو كائن، لا منازع له في شيء، ولا كفؤ له يعادله، ولا ضد له ينافيه، ولا سمى له يشبهه، ولا مثل له يشاكله، ولا تبدو له الأمور، ولا تجري عليه الأحوال، ولا تنزل به الأحداث، وهو يجري الأحوال وينزل الأحداث على المخلوقين، لا يبلغ الواصفون كنه حقيقته ولا يخطر على القلوب مبلغ جبروته لأنَّه ليس له في الخلق شبيه ولا له في الأشياء نظير، لا تدركه العلماء بأبابها ولا أهل التفكير بتدييرها وتفكيرها إلا بالتحقيق إيماناً بالغيب لأنَّه لا يوصف بشيء من صفات المخلوقين وهو الواحد الذي لا كفؤ له «وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ»^(١).

«الباب (١١) قصة اليهودي مع علي بن أبي طالب»:

قال: وأخبرنا إسماعيل بن يحيى قال: حدثنا سفيان^(٢) عن الضحاك قال: جاء يهودي إلى علي بن أبي طالب فقال: ياعلي متى كان ربنا؟ فقال علي: إنما يقال متى كان لشيء لم يكن فكان، وهو كائن بلا كينونة، كائن بلا كيفية، ولم يزل بلا كيف، ليس له قبل وهو قبل القبل، بلا غاية ولا متهى

غاية تنتهي إليها غايتها انقطعت الغايات عنده وهو غاية الغايات.

«الباب (١٢) قصة القصاص مع علي بن أبي طالب»:

أخبرنا أبو قبيصة، عن عبدالغفار الواسطي، عن عطاء: أَنَّ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ مَرَّ بِقَصَاصَ يَقُولُ: لَا وَالَّذِي احْتَجَبَ بِسَبْعِ سَمَوَاتٍ لِأَزْيَدُكَ شَيْئًا، قَالَ: فَضَرَبَ عَلَيْهِ يَدِهِ عَلَى كَتْفِهِ فَقَالَ: يَا لَحَامَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَحْتَجِبُ عَنْ خَلْقِهِ وَلَكِنْ^(١) حَجْبُ خَلْقِهِ عَنْهُ، فَقَالَ: أَكْفَرُ عَنْ يَمِينِي؟ فَقَالَ: لَا، لَأْنَكَ إِنَّمَا حَلَفْتَ بِغَيْرِ اللَّهِ^(٢).

وقال علي بن أبي طالب لما وجهه رسالته إلى معاوية بن أبي سفيان: صَلَوَا فِي رِحَالِكُمْ وَاجْعَلُوهَا صَلَاتِكُمْ مَعَهُمْ سَبْحةٌ فِي إِنَّ اللَّهَ لَا يَتَقْبِلُ إِلَّا مِنَ الْمُتَقْبِلِينَ.

قال: وحدثني موسى بن جبير، عن عبدالمجيد والفضل بن عياض، عن منصور بن المعتمر، عن الحكم بن عبيدة، عن علي بن أبي طالب قوله تعالى: «لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَ زِيَادَةً»^(٣).

قال: غرفة من لؤلؤة واحدة لها أربعة أبواب.^(٤)

١. خ ولكن.

٢. قوله: إنما حلفت بغير الله، هذا منه اعتبار بظاهر النطق إنكاراً لما سمع وتغليظاً على القائل، وإنما الحالف إنما قصد الحلف بالله عزوجل وإن أخطأ في وصفه والله أعلم.

٣. يونس: ٢٦.

٤. مستند ربيع بن حبيب: ٢١٩ - ٢٢٧ وص ٢٠٥.

٥ - أبو يحيى عبدالله بن يحيى الكندي (طالب الحق):

كان عبدالله بن يحيى بن عمر الكندي من حضرموت، وكان قاضياً لإبراهيم بن جبلة عامل القاسم بن عمر على حضرموت، وهو عامل مروان على اليمن.^(١)

إن عبدالله بن يحيى الكندي أحد بنى عمرو بن معاوية كان من حضرموت، وكتب إلى أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة وإلى غيرهم من الاباضية بالبصرة، يشاورهم بالخروج، فكتبوا إليه: إن استطعت أن لاتقيم يوماً واحداً فافعل، وأشخص إلىه أبو عبيدة، أبا حمزة المختار بن عوف الأزدي في رجال من الاباضية فقدموا عليه حضرموت، فحثوه على الخروج وأنته بكتب أصحابه، فدعوا أصحابه فباعوه فقصدوا دار العمارة وعلى حضرموت: إبراهيم بن جبلة بن مخرمة الكندي، فأخذوه فحبسوه يوماً ثم أطلقوه، فأتى صنعاء وأقام عبدالله بن يحيى بحضرموت، وكثر جمعهم، وسموه «طالب الحق»، ثم استولى على صنعاء فأخذ الضحاك بن الزمل وإبراهيم بن جبلة بن مخرمة فحبسهما، وجمع الخزائن والأموال فأحرزها ثم أرسل إلى الضحاك وإبراهيم فأرسلهما، وقال لهما: حبستكم خوفاً عليكم من العامة وليس عليكم مكروره فأقitemا إن شتما أو أشخاصاً، فخرجا.

١. الإمام جابر بن زيد: ١٧٦، نقلأ عن العقود الفضية للحارثي: ١٨٧.

فلما استولى عبدالله بن يحيى على بلاد اليمن خطب الناس وقال: إننا ندعوكم إلى كتاب الله تعالى وسنة نبيه وإجابة من دعا إليهما. الإسلام ديننا، ومحمد نبينا، والكعبة قبلتنا، والقرآن إمامنا. رضينا بالحلال حلالاً لأنبغي به بدلاً، ولا نشتري به ثمناً قليلاً؛ وحرّمنا الحرام ونبذناه وراء ظهورنا، ولا حول ولا قوّة إلا بالله وإلى الله المستكى وعليه المعول، من زنا فهو كافر، ومن سرق فهو كافر، ومن شرب الخمر فهو كافر، ومن شك في أنه كافر فهو كافر، ندعوكم إلى فرائض بيئات، وأيات محكمات، وأثار مقتدى بها، ونشهد أنَّ الله صادق فيما وعد، عدل فيما حكم، وندعوا إلى توحيد رب واليقين بالوعيد والوعد، وأداء الفرائض، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والولاية لأهل ولادة الله، والعداوة لأعداء الله. كل ذلك كان في سنة ثمان وعشرين ومائة. ^(١)

ثم إنَّه استولى على مكة ثم المدينة وذلك في الوقت الذي بدأت ثورة بني العباس في خراسان، فكانت الدولة المركزية المروانية مشغولة بإخماد الثورة، فانتهز طالب الحق الفرصة ويسط سيطرته على الحجاز كله، ولكن في سنة ثلاثين ومائة جهز مروان بن محمد جيشاً مع عبد الملك بن محمد بن عطية السعدي فلقي الخوارج بوادي القرى فقتل بلج بن عقبة، وفرَّ أبو حمزة في بقيتهم إلى مكة، فلحقهم عبد الملك فكانت بينهم وقعة قتل فيها أبو حمزة وأكثر من كان معه من الخوارج، وصار عبد الملك في جيش

١. الأغاني لأبي الفرج الاصفهاني: ٢٣ / ٢٤٠ - ٢٥٦. وقد بسط الكلام في خبر عبدالله بن يحيى وخروجه ومقتله.

مروان من أهل الشام يريد اليمن. وخرج عبدالله بن يحيى الكندي الخارجي من صنعاء فالتقوا بناحية الطائف وأرض جرس، فكانت بينهم حرب عظيمة قتل فيها عبدالله بن يحيى وأكثر من كان معه من الاباضية، ولحق بقية الخوارج ببلاد حضرموت.

يقول المسعودي: فأكثرها اباضية إلى هذا الوقت وهو سنة ٣٣٢ هـ،
ولا فرق بينهم وبين من بعمان من الخوارج في هذا المذهب.^(١)

أئمة الاباضية في القرون الأولى:

قد تعرّفت على الشخصيات البارزة للاباضية في القرن الأول وبداية القرن الثاني، غير أنّ اثنتم وشخصياتهم لا تحصر فيما ذكرنا، ونحن نأتي بقائمة أسمائهم، فمن أراد التوسيع فليرجع إلى ترجمتهم في الكتب المعدّة، فقد ذكروا أنّ لهم وراء من ذكرنا ترجمتهم، أئمة بالأسماء التالية:

القرن الأول:

- ١ - جعفر بن السمّاك العبدى .
- ٢ - أبوسفيان قنبر.
- ٣ - الصحّار العبدى.

١. مروج الذهب ومعادن الجوهر: ٢٤٢/٣ طبع دار الأندلس؛ تاريخ الطري: ٦/٤١ و ٧/٣٩٤ - ٣٩٥ .
الكامـل لـ ابن الأثير: ٥/٣٥١ دار صادر.

القرن الثاني:

- ٤ - صمام بن السائب .
- ٥ - أبو نوح صالح الدهان.
- ٦ - الجلندي بن مسعود العماني .
- ٧ - أبو الخطاب عبد الأعلى المعافري .
- ٨ - هلال بن عطية الخراساني .
- ٩ - أبو سنيان محبوب بن الرحيل .
- ١٠ - أبو صفره عبد الملك بن صفره.
- ١١ - عبد الرحمن بن رستم .
- ١٢ - محمد بن يائس.
- ١٣ - أبو الحسن الأيدلاتي .

القرن الثالث:

- ١٤ - أفلح بن عبدالوهاب .
- ١٥ - عبدالخالق القرزاني.
- ١٦ - محكم الهاوري.

١٧ - المهتا بن جيفر.

١٨ - موسى بن علي.

١٩ - أبو عيسى الخراساني.

٢٠ - محمد بن محبوب .

٢١ - محمد بن عباد.

٢٢ - الصلت بن مالك .

٢٣ - أبو اليقطان بن أفلح .

٢٤ - أبو منصور الياس .

٢٥ - عمروص بن فهد .

٢٦ - هود بن محكم.

القرن الرابع:

٢٧ - أبو الخضر يعلى بن أتوب.

٢٨ - أبو القاسم يزيد بن مخلد.

٢٩ - أبو هارون موسى بن هارون.^(١)

إنَّ الكاتب المعاصر علي يحيى معمر، ترجم جابر بن زيد وأبا عبيدة مسلم في الجزء الأول من كتابه «الاباضية في موكب التاريخ» تحت عنوان

١. الاباضية بين الفرق الإسلامية: ١ / ٢٧ - ٢٨.

الاباضية في قيادة الأمة: ١٤٥ - ١٥٥، ثم خص الجزء الثاني بترجمة أنتمهم وذكر كثيراً منهم القاطنين في «ليبيا» بعد البحث عن «دخول المذهب الاباضي إلى ليبيا» ومن أراد الوقوف فليرجع إلى هذا الجزء: ٢١ - ١٩٧.

دول الاباضية:

قد قام باسم الاباضية عدد من الدول في أربعة مواضع من البلاد الإسلامية:

- ١ - دولة في عمان استقلت عن الدولة العباسية في عهد أبي العباس السفاح سنة ١٣٢، ولاتزال إلى اليوم.
- ٢ - دولة في ليبيا سنة ١٤٠، ولم تعمّر طويلاً فقد انتهت بعد نحو ثلث سنوات.

٣ - دولة قامت في الجزائر سنة ١٦٠، وقد بقىت إلى حوالي ١٩٠، ثم قضت عليها الدولة العبيدية.

٤ - دولة قامت في الأندلس ولا سيما في جزيرتي «ميورقة» و«مينورقة»، و«ليس لدينا من أخبارهم الكثير وقد انتهت يوم انتهت الأندلس وأطفأ التعلّق الغربي شعلة الإسلام في تلك الديار». ^(١)

هذه الاباضية، وهذا ماضיהם وحاضرهم، وقد قدمنا إليك صورة موجزة من تاريخهم، ونشوئهم وحروبيهم وشخصياتهم وعقائدهم، وقد

جرّدنا أنفسنا عن كل نزعة نفسانية تعرقلنا عن الوصول إلى الحق، والله وراء القصد.

والأَن نستعرض رسالة «عبدالله بن اباض» إلى عبدالملك بن مروان،
كما وعدناك:

رسالة عبد الله بن أبياض

إلى عبد الملك بن مروان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد الله بن أبياض إلى عبد الملك بن مروان: سلام عليك. فإنني
أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، وأوصيك بتقوى الله فإن العاقبة للتقوى
والمرد إلى الله، واعلم أنه إنما يتقبل الله من المتقين.

أما بعد، جاءني كتابك مع سنان بن عاصم، وإنك كتبت إلى أن أكتب
إليك بكتاب، فكتبت به إليك، فمنه ما تعرف ومنه ماتنكـره، زعمت أنما
عرفت منه ما ذكرت به من كتاب الله وحضرت عليه من طاعة الله، واتباع
أمره، وسنة نبيه، وأما الذي أنكرت منه فهو عند الله غير منكر. وأما ما ذكرت
من عثمان والذي عرضت به من شأن الأئمة وأن الله ليس ينكر عليه أحد
شهادته في كتابه بما أنزله على رسوله أنه من لم يحكم بما أنزل الله فأولئك
هم الظالمون والكافرون والفاسقون^(١). وإنني لم أكن أذكر لك شيئاً من شأن

١. قال الله تعالى في سورة المائدة ٤٤ - ٤٥ و ٤٧. «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ». «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ». «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ».

عثمان والأئمة إلا والله يعلم أنه الحق، وسائلنزع لك من ذلك البينة من كتاب الله الذي أنزله على رسوله، وساكتب إليك في الذي كتب به، وأخبرك من خبر عثمان والذي طعنا عليه فيه، وأبين شأنه والذي أتى عثمان.

لقد كان كما ذكرت من قدم في الإسلام وعمل به ولكن الله لم يجر العباد من الفتنة والردة عن الإسلام، وإن الله بعث محمداً بالحق ﷺ وأنزل الكتاب فيه بيات كل شيء يحكم بين الناس فيما اختلفوا «هُدَىٰ وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ»^(١). فأحلَ الله في كتابه حلالاً وحراماً وفرض فيه حكماً وفصل فيه قضاهه وبين حدوده فقال: «تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَسْرِبُوهَا»^(٢). وقال: «وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ»^(٣). وقسم ربنا قسماً وليس لعباده فيه الخيرة، ثم أمر نبيه باتباع كتابه، فقال للنبي ﷺ: «وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ»^(٤). وقال: «فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُۗ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ»^(٥). فعمل محمد ﷺ بأمر ربِّه ومعه عثمان ومن شاء الله من أصحابه لا يرون رسول الله يتعدى من قبله شيئاً، ولا يبدل فريضة، ولا يستحل شيئاً حرمه الله، ولا يحرم شيئاً أحله الله، ولا يحكم بين الناس إلا بما أنزل الله، فكان يقول: «إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتَ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ»^(٦). فسر ﷺ ما شاء الله تابعاً لما أمر الله، يتبع ما جاء من الله، والمؤمنون معه يعلمون وينظرون إلى عمله حتى توفاه الله عليه الصلاة والسلام وهم عنه راضون،

١. الأعراف: ٥٢، ويوسف: ١١١.

٢. البقرة: ١٨٧.

٣. الأحزاب: ٢٢٩.

٤. القراءة: ٢.

٥. القيامة: ١٨ - ١٩.

٦. الأنعام: ١٥، ويونس: ١٥.

فنسأل الله سبيله وعملاً بستته. ثم أورث الله عباده الكتاب الذي جاء به محمد وهداه ولا يهتدي من اهتدى من الناس إلّا باتباعه ولا يضلّ من ضلّ من الناس إلّا بتركه.

ثم قام من بعده أبو بكر على الناس فأخذ بكتاب الله وسنة نبيه، ولم يفارقه أحد من المسلمين في حكم حكمه، ولا قسم قسمه حتى فارق الدنيا وأهل الإسلام عنه راضون وله مجتمعون.

ثم قام من بعده عمر بن الخطاب قوياً في الأمر، شديداً على أهل النفاق، يهتدي بمن كان قبله من المؤمنين، يحكم بكتاب الله، وابتلاه الله بفتح من الدنيا ما لم يبتل به أصحابه، وفارق الدنيا والدين ظاهر وكلمة الإسلام جامعة وشهادتهم قائمة، والمؤمنون شهداء الله في الأرض. وكذلك قال الله: «جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطَا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا»^(١). ثم أشار المؤمنون فولوا عثمان، فعمل ماشاء الله بما يعرف أهل الإسلام حتى بسطت له الدنيا وفتح له من خزائن الأرض ماشاء الله. ثم أحدث أموراً لم ي عمل بها أصحابه قبله، وعهد الناس يومئذ قريب بنبيهم حديث. فلما رأى المؤمنون ما أحدث عثمان أتوه فكلّموه وذكّروه بكتاب الله وسنة من كان قبله من المؤمنين.

وقال الله: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَغْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُتَّقِمُونَ»^(٢). فسفّه أن ذكروه بآيات الله وأخذهم بالجبروت،

وضرب منهم من شاء الله وسجن ونفاهم في أطراف الأرض من شاء الله منهم نفياً أن ذكره بكتاب الله وسنة نبيه ومن كان قبله من المؤمنين، وقال الله: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ»^(١).

وأني أبين لك يا عبدالملك بن مروان الذي أنكر المؤمنون على عثمان وفارقناه عليه فيما استحلَّ من المعاصي عسى أن تكون جاهلاً عنه غافلاً وأنت على دينه وهو !! لا يحملنك يا عبدالملك هوى عثمان أن تجحد بآيات الله وتکذب بها!!! فإن عثمان لا يغنى عنك من الله شيئاً، فالله يا عبدالملك بن مروان قبل التناوش من مكان بعيد، وقبل أن يكون لزاماً، وأجل مسمى !! وإنَّه كان مما طعن المؤمنون عليه وفارقوه وفارقناه فيه، فإنَّ الله قال: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاِدَةَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أَوْلَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خَرْزٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ»^(٢). فكان عثمان أول من منع مساجد الله أن يقضى فيها بكتاب الله. ومما نقمناه عليه وفارقناه عليه أنَّ الله قال لمحمد ﷺ «لَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاءِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابَكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدُهُمْ فَتَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ»^(٣).

فكان أول (٤) هذه الأمة طردهم ونفاهم، فكان ممن نفاهم من أهل

١. الكهف: ٥٧.

٢. البقرة: ١١٤.

٣. الأنعام: ٥٢.

٤. في نسخة: «خيار».

المدينة أبوذر الغفارى، ومسلم الجهنى، ونافع بن الحطام^(١)، ونفى من أهل الكوفة كعب بن أبي الحلمة، وأبى الرحل الوجاج، وجندب بن زهير^(٢)، وجندب هو الذى قتل الساحر الذى كان يلعب به الوليد بن عقبة^(٣)، ونفى عمرو بن زراة، وزيد بن صوحان^(٤)، وأسود بن ذريع، ويزيد بن قيس الهمданى، وكردوس بن الحضرمى، في ناس كثير من أهل الكوفة.

ونفى من أهل البصرة عامر بن عبد الله القشري، ومذعور العبدى ولا
أستطيع لك عددهم من المؤمنين.

ومما نقمنا عليه أنه أمر أخاه الوليد بن عقبة على المؤمنين، وكان يلعب بالسحرة ويصلى بالناس سكران، فاسق في دين الله، أمره من أجل قرابته، على المؤمنين المهاجرين والأنصار، وإنما عهدهم حديث بعهد الله ورسوله والمؤمنين.

ومما نقمنا عليه إمارته قرابته على عباد الله وجعل المال دولة بين الأغنياء، وقال الله: «كَيْنَ لَا يَكُونَ دُوَلَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ»^(٥). وبدل كلام الله وببدل القول واتبع الهوى.

١. ورد الاسم أيضاً: «نافع بن الحطامي».

٢. جندب بن زهير الأزدي: ذكر الطبرى أنه قتل في صفين وهو يحارب مع علي بن أبي طالب.

٣. الوليد بن عقبة، أخ عثمان بن عفان لأمه، وروى أنه وهو أمير على الكوفة، صلى بالناس الصبح وهو سكران، ثم قال لهم: إن شتم أن أزيدكم ركعة زدتكم، فلما بلغ عثمان ذلك لم يسرع إلى إقامة الحد عليه، بل أخر ذلك. (انظر: الإمامة والسياسة: ٣٦ / ١).

٤. زيد بن صوحان: قتل شهيداً يوم الجمل.

٥. الحشر: ٧.

وممَّا نقمنا عليه أَنَّهُ انطلق إلى الأرض ليحميها لنفسه ولأَهْلِه^(١) حمى حتى منع قطر السماء والرِّزق الذي أنزله الله لعباده، لأنفسهم وأنعامهم. وقد قال الله: «قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِّنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِّنْهُ حَرَاماً وَ حَلَالاً قُلْ إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لَكُمْ أُمُّ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ * وَ مَا ظَلَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

وممَّا نقمنا عليه أَنَّهُ أَوْلَى من تعدَّى في الصدقات وقد قال الله: «إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفَقَرَاءِ وَ الْمَسَاكِينَ وَ الْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَ الْمُؤْلَفَةِ قُلُوبُهُمْ وَ فِي الرِّقَابِ وَ الْغَارِمِينَ وَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ»^(٣). وقال الله: «وَ مَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَ لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَ مَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا»^(٤).

وأحدث عثمان منه فرائض كان فرضها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رحمة الله عليه - ، وانتقص أصحاب بدر ألفاً من عطائهم، وكنز

١. يقال حمى فلان الأرض يحميها حمى حتى لا يقرب. والحمى موضع فيه كلام يحمى من الناس أن يرعى. وقال الإمام الشافعي في تفسير قوله ﷺ «لَا حَمَى إِلَّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ»: كان الشريف من العرب في الجاهلية إذا نزل بلدًا في عشيرته استعرى كلباً فحمى لخاصته مدى عواء الكلب لا يشركه فيه غيره، فلم يرمه معه أحد، وكان شريك القوم في سائر المراتع حوله، فنهى النبي ﷺ أن يحمى على الناس حمى كما كانوا في الجاهلية يفعلون. (انظر: دكتور حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسي: ١ / هامش صفحة ٢٧٣).

٢. يومن: ٥٩ - ٦٠.

٣. التوبية: ٦٠.

٤. الأحزاب: ٣٦.

الذهب والفضة ولم ينفقها في سبيل الله، وقال الله: «وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرُوهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ * يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتَكُونُى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظَهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذَوْقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ»^(١).

ومما نقمنا عليه أنه كان يضم كل ضالة إلى إبله ولا يردها ولا يعرفها، وكان يأخذ من الإبل والغنم ممَّن وجد ما عنده من الناس وإن كانوا قد أسلموا عليها^(٢)، وكان لهم في حكم الله أن لهم ما أسلموا عليه. وقال الله: «وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ»^(٣). وقال: «لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا * وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عَذَوْانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُنْصِلِهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا»^(٤).

ومما نقمنا عليه أنه أخذ خمس الله لنفسه ويعطيها أقاربه ويجعل منهم عملاً على أصحابه وكان ذلك تبديلاً لفرائض الله، وفرض الله الخمس لله ولرسوله: «وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ أَمْتَسِمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»^(٥).

ومما نقمنا عليه أنه منع أهل البحرين وأهل عمان أن يبيعوا شيئاً من

٢. أسلمو عليها: تصالحوا عليها.

١. التوبة: ٣٤ - ٣٥.

٤. النساء: ٢٩ - ٣٠.

٣. هود: ٨٥.

٥. الأنفال: ٤١.

طعامهم حتى يباع طعام الإمارة، وكان ذلك تحريماً لما أحلَ الله: «وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَ حَرَمَ الرِّبَا»^(١).

فلو أردنا أن نخبر بكثير من مظالم عثمان لم نحصل إلا ما شاء الله، وكل ما عدلت عليكم من عمل عثمان يكفر الرجل أن يعمل ببعض هذا.

وكان من عمل عثمان أنه يحكم بغير ما أنزل الله وخالف سنة نبي الله والخلفيين الصالحين أبي بكر وعمر وقد قال الله: «وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبَعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُولِهِ مَا تَوَلَّ مَنْ نَصَبَ لَهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا»^(٢).

وقال: «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ»^(٣)، «أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ»^(٤)، «وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجْدَهُ لَهُ نَصِيرًا»^(٥)، وقال: «لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ»^(٦)، وقال: «وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أُولَاءِ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ»^(٧).

وقال: «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ»، والفاسقون^(٨) والكافرون^(٩) وقال: «أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ».

١. البقرة: ٢٧٥.

٣. المائدة: ٤٥.

٥. النساء: ٥٢.

٧. هود: ١١٣.

٢. النساء: ١١٥.

٤. هود: ٤٨.

٦. البقرة: ١٢٤.

٨. وفي سورة المائدة: «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ» آية ٤٧.

٩. وفي سورة المائدة: «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ» آية ٤٤.

وقال: «وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا». وقال: «وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ». وقال: «كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلْمَةُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ»^(١). فكل هذه الآيات تشهد على عثمان، وإنما شهدنا بما شهدت هذه الآيات: «اللَّهُ يَشْهُدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا»^(٢).

وقال: «فَوَرَبُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌ مِثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطِقُونَ»^(٣).

فلما رأى المؤمنون الذي نزل به عثمان من معصية الله، والمؤمنون شهداء الله ناظرون أعمال الناس، وكذلك قال الله: «أَعْمَلُوا فَسَيَرِي اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَرُّدُونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهادَةِ فَيَبْيَكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ»^(٤).

وتركت خصومة الخصميين في الحق والباطل ودفع ما وعد الله من الفتنة، وقال الله: «إِنَّمَا أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتَرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ * وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكاذِبِينَ»^(٥).

فعلم المؤمنون أن طاعة عثمان على ذلك طاعة إبليس، فساروا إلى

١. يونس: ٣٣.

٢. النساء: ١٦٦.

٣. الذاريات: ٢٣.

٤. التوبية: ١٠٥.

٥. العنكبوت: ١ - ٣.

عثمان من أطراف الأرض، واجتمعوا في ملاً من المهاجرين والأنصار وعامة أزواج النبي - عليه الصلاة والسلام - فأتوه فذكروه الله وأخبروه الذي أتى من معاصي الله، فزعم أنه يعرف الذي يقولون، وأنه يتوب إلى الله منه ويراجع الحق فيقبلوا منه الذي اتقاهم به من اعتراف الذنب والتوبة والرجوع إلى أمر الله، فجماعوه وقبلوا منه، وكان حَقًا على أهل الإسلام إذا اتقوا بالحق أن يقبلوه ويجامعواه ما استقام على الحق. فلما تفرق الناس على ما اتقاهم به من الحق نكث عن الذي عاهدهم عليه وعاد فيما تاب منه، فكتب في أدبارهم أن تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف. فلما ظهر المؤمنون على كتابه ونكثه على العهد الذي عاهدهم عليه رجعوا فقتلوه بحكم الله، وقال الله: «وَإِنْ نَكُثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوهُ أَئِمَّةُ الْكُفَّارِ إِنَّهُمْ لَا يَأْمَنُنَّ لَهُمْ لَعْنَهُمْ يَتَّهَوْنَ»^(١). فجامع أهل الإسلام ما شاء الله، وعمل بالحق، وقد يعمل الإنسان بالإسلام زمانًا ثم يرتد عنه. وقال الله: «إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ»^(٢).

فلما استحلَّ معصية الله وترك سنة من كان قبله من المؤمنين، علم المؤمنون أنَّ الجهاد في سبيل الله أولى، وأنَّ الطاعة في مجاهدة عثمان على أحكامه. فهذا من خبر عثمان والذي فارقناه فيه، ونطعن عليه اليوم، وطعن عليه المؤمنون قبلنا، وذكرت أنه كان مع رسول الله وختنه^(٣)، فقد كان على

٢. محمد: ٢٥.

١. التوبة: ١٢.

٣. الختن: زوج الابنة. الجمع اختان.

بن أبي طالب أقرب إلى رسول الله وأحب إليه منه، وكان خته و من أهل الإسلام. وأنت تشهد عليه بذلك وأنا بعد على ذلك، فكيف تكون قرباته من محمد ﷺ نجاة إذا ترك الحق وضل كفراً^(١).

واعلم، إنما علامه كفر هذه الأمة كفرها الحكم بغير ما أنزل الله، ذلك بأن الله قال: « وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ»^(٢). فلا أصدق من الله قيالاً، وقال: «فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَ اللَّهِ وَآيَاتِهِ يُؤْمِنُونَ»^(٣). فلا يغرنك يا عبد الملك بن مروان، عثمان عن نفسك، ولا تستند دينك إلى الرجال يتمنون ويريدون ويستدرجون من حيث لا يعلمون، فإن أملك الأعمال بخواتتها، وكتاب الله جديد ينطق بالحق أجارنا الله باتباعه أن نضل أو نبغى^(٤) فاعتضم بحبل الله يا عبد الملك واعتضم بالله، وإنه من يعتضم بالله يهدى صراطاً مستقيماً. وهو حبل الله الذي أمر المؤمنين أن يعتضموا به ولا يتفرقوا. وليس حبل الله الرجال من أيهم حسناً ينهبون ويطعنون، فإذا كرتك الله لما أن تدبّرت القرآن فإنه حق. وقال الله: «أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَفْفَالُهَا»^(٥). فكن تابعاً لما جاء من الله تهتدي، وبه تخاصم من

١. قال سبحانه له: «لَئِنْ أَشْرَكْتَ أَيْخُبْطَنَ عَمَلَكَ» الزمر / ٦٥. ولكن الكلام في وقوع الشرط. إن الإمام لم يشرك، ولم يضل أبداً. إنما ترك الحق أولئك الذين أجاوه إلى إجابة دعوة الشاميين، وحدّروه من مواصلة الحرب وقد كان الإمام على اعتاب النصر، وقد بلغوا في الملاجع والعناداء إلى حدّ لم يمهلوا القائد لقواته - الأشتر - عدوة فرس أو فوّاق ناقة، فلاحظ.

٢. المائدة: ٤٤.

٣. الجاثية: ٦.

٤. وفي نسخة: «أن نبغى أو نضل».

٥. محمد: ٢٤.

خاصمك من الناس، وإليه تدعوه وبه تتحجج، فإنه من يكن القرآن حجّته يوم القيمة به يخاصم من خاصمه ويفلح في الدنيا والآخرة. فإنّ الناس فقد اختصموا «إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِّمُونَ»^(١) فتعمل لما بعد الموت ولا يغرنك بالله الغرور.

وأما قولك في شأن معاوية بن أبي سفيان أنّ الله قام معه وعجل نصره وأفلح حجّه وأظهره على عدوه بطلب دم عثمان، فإنّ يكن يعتبر الدين من قبل الدولة أن يظهر الناس بعضهم على بعض في الدنيا فإنّا لانعتبر الدين بالدولة، فقد ظهر المسلمون على الكافرين لينظر كيف يعملون، وقد ظهر الكفار على المسلمين ليتبلي المسلمين بذلك ويعلى الكافرين^(٢). وقال: «وَتَلَكَ الْأَيَامُ نُذَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يِحِبُّ الظَّالِمِينَ * وَلِيَمْحَصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ»^(٣).

فإن كان الدين إذا ظهر الناس بعضهم على بعض فقد سمعت الذي أصاب المشركون من يوم أحد، وقد ظهر الذين قتلوا ابن عفان عليه وعلى شيعته يوم الدار^(٤) وظهر أيضاً على، على أهل البصرة وهم شيعة عثمان^(٥)،

١. الزمر: ٣١.

٢. وفي نسخة: «وَيَمْلأُ الْكَافِرِينَ».

٣. آل عمران: ١٤٠ - ١٤١.

٤. اقتحم الثوار على عثمان بن عفان داره، بعد أن نشب القتال بينهم وبين من تصدى للدفاع عنه وذلك في الثامن عشر من ذي الحجة سنة ٣٥ هـ وقتلوه وعرف ذلك اليوم «يوم الدار».

٥. يشير إلى انتصار الإمام علي بن أبي طالب في وقعة الجمل، التي دارت بينه وبين عائشة وطلحة والزبير وذلك في جمادى الآخرة سنة ٣٦ هـ.

وظهر المختار على ابن زياد^(١)، وأصحابه وهم شيعتهم، وظهر مصعب
الخيت على المختار^(٢) وظهر ابن السجف على أخنس بن دلجة وأصحابه،
وظهر أهل الشام على أهل المدينة^(٣)، وظهر ابن الزبير على أهل الشام بمكة
يوم استفتحوا منها ما حرم الله عليكم وهم شيعتكم.

فإن كان هؤلاء على الدين فلا يعتبر الدين من قبل الدولة، فقد يظهر
الناس بعضهم على بعض ويعطي الله رجالاً ملكاً في الدنيا، فقد أعطى
فرعون ملكاً وظهر في الأرض، وقد أعطى الذي حاج إبراهيم في ربه، وقد
أعطى فرعون ما سمعت.

ثم إنما اشتري معاوية^(٤) الإمارة من الحسن بن علي، ثم لم يف له
بالذي عاهده عليه، وقال: «وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا
الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا
تَفْعَلُونَ * وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةِ أَنْكَاثِنَا تَسْخِذُونَ
أَيْمَانَكُمْ دَخْلًا بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَى مِنْ أُمَّةٍ إِنَّمَا يَئِلُوكُمُ اللَّهُ بِهِ

١. أرسل المختار بن أبي عبيدة الثقفي، جيشاً بقيادة إبراهيم بن الأشتر لقتال عبيد الله بن زياد عامل
الأمويين، وسار إبراهيم بن الأشتر حين لقي ابن زياد ومن معه من أهل الشام على نهر الخازر (نهر
بين اربيل والموصل ويصب في دجلة) فدارت الدائرة على ابن زياد وقتله وقتل هو وكثير من أهل الشام
وتحمل رأسه إلى المختار.

٢. هزم المختار وقتل في الكوفة سنة ٦٧ هـ في الحرب التي دارت بينه وبين مصعب بن الزبير.
٣. حاضر مسلم بن عقبة المري، المدينة المنورة، من ناحية الهرة وفتحها وأباها، وذلك في أثناء
حكم يزيد بن معاوية.

٤. تعبير خاطئ والصحيح: تصالح الإمام مع معاوية بعد ما أتم الحجة على الأمة.

وَلَيَسْتَئِنَ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَعْتَلِفُونَ^(١).

فلا تسأل عن معاوية ولا عن عمله ولا صنيعه، غير أنا قد أدركناه ورأينا عمله وسيرته في الناس ولا نعلم من الناس أحداً^(٢) أترك للقسمة التي قسمها الله، ولا لحكم حكمه الله، ولأسفك لدم حرام منه، فلو لم يصب من الدماء إلا دم ابن سمية^(٣) لكان في ذلك ما يكفره.

ثم استخلف ابنه يزيد فاسقاً من الناس لعيناً يشرب الخمر المكفر فيكيفه من السوء، وكان يتبع هواه بغير هدى من الله وقال الله: «وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ»^(٤). فلم يخف عمل معاوية ويزيد على كل ذي عقل من الناس، فاتَّ الله يا عبد الملك ولا تخداع من نفسك في معاوية!! فقد بلغنا أنَّ أهل البيت يطعنون على معاوية ويزيد وعملهما وما رأى من خبر معاوية من بعدهما، فالذى طعنَا عليهمَا وعليه وفارقناه عليه، فإنَّ منهم فتنة كمن يكون يتولى عثمان ومن بعده. فإنَّ نشهد الله والملائكة أنَّا منهم براء ولهם أعداء، بأيدينا وألسنتنا وقلوبنا، نعيش على ذلك ما عشنا ونموت عليه إذا متنا، ونبعث عليه إذا بعثنا، نحاسب بذلك عند الله.

١. التحل: ٩٢-٩١.

٢. كتب في المخطوططة: « شيئاً لأحد».

٣. يشير إلى ما عمله معاوية بن أبي سفيان في سنة ٤٥ هـ حين رد اعتبار زياد بن سمية في نسبه فأحب أن يجعله أخيه وأنهى بشهود شهداً بآبائه ابن أبي سفيان، وهذا ما يعبر عنه بالاستلحاق. وأصبح زياد يعرف باسم زياد بن أبي سفيان بعد أن كان يعرف باسم زياد بن سمية أو زياد بن أبيه. وقد دفع معاوية إلى ذلك الاعتبارات السياسية، ومنذ أن اعترف معاوية بن أبي سفيان بزياد أخيه وابن أخيه شرعى لأبيه، تفانى زياد في خدمة البيت الأموي.

٤. القصص: ٥٠.

وكتب إلى تحدّرني الغلو في الدين، وإنّي أعود بالله من الغلو في الدين، وسأبين لك ما الغلو في الدين إذا جهلته، فإنه ما كان يقال على الله غير الحق ويعمل بغير كتابه الذي بين لنا وسنة نبيه الذي بين لنا، اتباعك قوماً قد ضلوا وأضلوا عن سواء السبيل. فذلك عثمان والأئمة من بعدهم وأنت على طاعتهم وتجماعهم على معصية الله، والله يقول: «يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق»^(١). فهذا سبيل أهل الغلو في الدين فليس من دعا إلى الله وإلى كتابه ورضي بحكمه، وغضب لله حين عصي أمره، وأخذ بحكمه حين ضيع وتركت سنة نبيه.

وكتب إلى تعرّض على الخوارج، تزعم أنّهم يغلون في دينهم ويفارقون أهل الإسلام، وتزعم أنّهم يتبعون غير سبيل المؤمنين، وإنّي أبين لك سبليهم، إنّهم أصحاب عثمان، والذي أنكروا عليه ما أحدث من تغيير السنة، فارقوه حين أحدث وترك حكم الله، وفارقوه حين عصى ربّه، وهم أصحاب علي بن أبي طالب حين حكم عمرو بن العاص^(٢) وترك حكم الله، فأنكروه عليه وفارقوه فيه وأبوا أن يقرّوا الحكم البشر دون حكم كتاب الله، فهم لمن بعدهم أشدّ عداوة وأشدّ مفارقة. كانوا يتولّون في دينهم وستّهم رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر بن الخطاب، ويدعون إلى سبليهم ويرضون بستّهم على ذلك، كانوا يخرجون وإليه يدعون وعليه يفارقون. وقد علم من عرفهم من الناس ورأى عملهم أنّهم كانوا أحسن الناس عملاً

١. النساء: ١٧١.

٢. لم يحكم عمرو بن العاص، وإنما حكم القرآن كما تشهد على ذلك وثيقة التحقيق. فلا حظ.

وأشدَّ قتالاً في سبيل الله. وقال الله: «قَاتِلُوا الَّذِينَ يَتْلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ وَلَا يُجِدُّو فِيْكُمْ غُلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ»^(١).

فهذا خبر الخوارج، نشهد الله والملائكة أنا لمن عادهم أعداء وأنا لمن والاهم أولياء، بأيدينا وألسنتنا وقلوبنا، على ذلك نعيش ماعشنا، ونموت على ذلك إذا متنا، غير أنا نبراً إلى الله من ابن الأزرق وأتباعه من الناس، لقد كانوا خرجوا حين خرجوا على الإسلام فيما ظهر لنا، ولكنهم ارتدوا عنه وكفروا بعد إيمانهم^(٢) فبراً إلى الله منهم.

أما بعد فإنك كتبت إليَّ أن أكتب إليك بجواب كتابك، وأجتهد في النصيحة، وإنَّ أبَيْنَ لك إن كنت تعلم وأفضل ما كتبت إليك به، وذكرتني بالله أنَّ أبَيْنَ لك فإِيَّيَ قد بيَّنت لك بجهد نفسي، وأخبرتك خبر الأمة، وكان حَقّاً عليَّ أن أُنصح لك وأبَيْنَ لك ما قد علمت. إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: «إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْلَاعِنُونَ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُولَئِكَ أَتُوَبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَابُ الرَّحِيمُ»^(٣). فإنَّ الله لم يتَّخذني عبداً وأنَّ أكفر بربي، ولا أخادع الناس بشيء ليس في نفسي، وأخالف إلى ما أنهى عنه، فأمرني علانية غير سر، أدعوك إلى كتاب الله ول يجعلوا حلاله ويحرّموا حرامه ويرضوا بحكمه ويتوبوا إلى ربهم ويراجعوا كتاب الله، ولئن أدعوك م

١. التوبة: ١٢٣.

٢. يشير هنا إلى تبَرُّزِ الاباضية من نافع بن الأزرق والأزارقة وذلك لغلوّهم وتطرسهم في الدين.

٣. البقرة: ١٥٩ - ١٦٠.

إلى كتاب الله ليحكم بيني وبينكم في الذي اختلفوا فيه، ونحرّم ما حرم الله، ونحکم بما حکم الله، ونبرأ ممن برئ الله منه ورسوله، ونتولى من يتولاه الله، ونطیع من أحل لنا طاعة في كتابه، ونعصي من أمر الله بمعصيته أن نطیع فهذا الذي أدركنا عليه نبیتنا ﷺ . وإن هذه الأمة لم تحرّم حراماً ولم تسفك دماء إلا حين تركوا كتاب ربهم الذي أمرهم أن يعتصمو به، ويأمروا عليه، وأنهم لا يزالون مفترقين مختلفين حتى يراجعوا كتاب الله وسنة نبیه، ويتصحّوا كتاب الله على أنفسهم، ويحكّموه إلى ما اختلفوا فيه. فإن الله يقول: «وَمَا اخْتَلَفُتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ عَلَيْهِ تَوَكِّلُتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ»^(١). وإن هذا هو السبيل الواضح لايشه به شيء من السبل، وهو الذي هدى الله به من كان قبلنا، محمد ﷺ والخلفيتين الصالحين من بعده، فلا يضل من اتبعه ولا يهتدى من تركه، وقال: «وَأَنَّ هذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَبْغُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَاحِبُكُمْ بِهِ لَعْلَكُمْ تَتَّقُونَ»^(٢). فاحذر أن تفرق بك السبل عن سبileه، ويزين لك الضلاله باتباعك هو اك فيما جمعت إليه الرجال، فإنهما لن يغدا عنك من الله شيئاً، إنما هي الأهواء والدين. إنما يتبع الناس في الدنيا والآخرة إمامين: إمام هدى، وإمام ضلاله. أما إمام الهدى فهو يحكم بما أنزل الله ويقسم بقسمه ويتابع كتاب الله، وهم الذين قال الله: «وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدِنَّ بِأَمْرِنَا لِمَا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ»^(٣) وهؤلاء أولياء المؤمنين الذين أمر الله بطاعتهم، ونهى عن معصيتهم. وأما إمام الضلاله فهو الذي

يُحکم بغير ما أنزل الله ويُقسّم بغير ما قسم الله، ويُتّبع هواه بغير سنة من الله فذلك كفر كما سَمِيَ الله، ونَهَا عن طاعتهم وأمر بجهادهم، وقال: «فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدُهُمْ بِهِ جَهَادًا كَبِيرًا»^(١).

فإنه حق أنزله بالحق وينطق به، وليس بعد الحق إلا الضلال فائئر تصرّفون. ولا يضرّ بن الذكر عنك صفحًا ولا تشکن في كتاب الله، ولا حول ولا قوّة إلا بالله، فإنه من لم ينفعه كتاب الله، لم ينفعه غيره.

كتبت إلى أن أكتب إليك بمراجع كتابك، فإني قد كتبت إليك، وأنا أذكّرك بالله العظيم إنّ استطعت بالله لما قرأت كتابي ثم تدبّر فيه وأنت فارغ ثم تدبّره، فقد كتبت إليك بجواب كتابك وبيّنت لك ما علّمت ونصحّت لك. فإني أذكّرك بالله العظيم لما قرأت كتابي وتدبّرته، واكتبه إلى إن استطعت بجواب كتابي إذا كتبت إليك، إنما اتنازع فيه أنا وأنت، انزع عليه بيّنة من كتاب الله أصدق فيه قولك، فلا تعرّض لي بالدنيا فإنه لارغبة لي في الدنيا، وليست من حاجتي، ولكن لتكن نصيحتك لي في الدين، ولما بعد الموت، فإن ذلك أفضل النصيحة، فإن الله قادر أن يجمع بيننا وبينك على الطاعة، فإنه لا خير لمن لم يكن على طاعة الله. وبالله التوفيق وفيه الرضى، والسلام عليه، والحمد لله، وصلى الله على نبيه محمد وآلـه وسلم تسلیماً.^(٢)

١. الفرقان: ٥٢.

٢. السير والجروبات لعلماء وأئمة عمان: ٢ / ٣٤٥ - ٣٢٥، تحقيق الأستاذة الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف، ط. وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان؛ الجوادر المتقدّة: ١٥٦ - ١٦٢؛ إزالة الرعاع عن اتباع أبي الشعاء: ٨٦ - ١٠١.

الفصل الثاني عشر

**في عقائد فرق الخوارج
ومنطلقاتهم في الحياة**

ظهرت الخوارج في الساحة الإسلامية بصورة تيار سياسي لا يتبنّون إلا تطبيق الحكم الشرعي الوارد في الكتاب والسنّة في أمر البغاء (الشاميين) وكان الجميع يحملون شعار «لَا حُكْمَ لِإِلَّا لِلَّهِ» يريدون بذلك أنّ حكم الله في حق البغاء هو القتال، لاتحكيم الرجال، ولم يكن لهم يومذاك منهج كلامي، ولما قضى على ~~الله~~ نحبه، ركز الخوارج جهدهم على مكافحة الحكام الظالمين كمعاوية وأهله، ومروان بن الحكم وأولاده، وقد حفظ التاريخ انتفاضاتهم في وجه خلفاء بني أمية وعمّالهم كما تعرّفت على لفيف منها.

فلا عجب عندئذٍ إذا رأينا أنّ خارجيًّا يقتفي أصحاب الحديث في العقائد، أو يتبنّى عقيدة المعتزلة في غير مورد من الأصول، وما هذا إلا لأنّ القوم في القرنين الأوّلين كانوا مقاتلين، قبل أن يكونوا أصحاب فكر، وكانوا ثواراً في وجه الحكومات، قبل أن يكونوا فرقة دينية تتبنّى أصولاً عقائدية، والإيمان في المبدأ الذي اتّخذوه كحجر زاوية (تخطيط التحكيم) أو الأسس التي تبنّوها في العهد الأموي، أي بعد استيلاء معاوية على الحكم، إلى عهد عبد الملك بن مروان (المتوفى 75هـ) إلى آخر الدولة المروانية (132هـ) يعرب عن أنّ القوم لم يكن لهم يوم ذاك فكر كلامي ولا فقهى، وأنّ الغاية من تبنّي الأسس المذكورة في هذا الفصل (تكفير مرتكبي الكبيرة وحرمة

مناكمتهم ولزوم الخروج على الطغاة و...) إنما هو تمهيد لأساليب توصلهم إلى القضاء على الخلفاء وحكام الجور، والاستيلاء على منصة الحكم. ولذلك لم يورثوا سوى الشغب والثورة والأخذ بزمام الحكم.

نعم الفرقة الباقية منهم - كالاباضية - لما استشعروا أنه لا يصح بفريق سياسي أن يعيش بلا مبدأ كلامي أو فقهي، تداولوا بعض الموضوعات الكلامية والفقهية بالبحث والتمحیص. ويبدو من خلال الرجوع إلى آثار تلك الفرقة أن أكثر ما يتبنونه في مجال العقائد إنما هو نتاج متأخر لم يفكّر به مؤسس الفرقة كعبدالله بن اباض ولا التابعي الآخر كجابر بن زيد، وأكثر ماورثوا من الأول شجاعته الروحية، وصراحته في بيان الحقائق، ومن الثاني أحاديث موقوفة، نقلها جابر عن عدّة من الصحابة، وأين هذا من منهج كلامي منسجم، وفقه واسع يتکفل بيان تكاليف العباد في الحياة في عامة المجالات. وهذا يؤيد أن الخوارج - ظهرت يوم ظهرت - كفرقة سياسية ثم آلت إلى فرقه دينية.

ونحن نمر في هذا الفصل على عقائدهم وأسسهم التي تعرّفت على سماتها والغايات المتوجّحة منها.

١- حكم التحكيم في حرب صفين

إن تخطئة التحكيم هو الحجر الأساس لقاطبة الخوارج، وقد اتخذوا شعاراً أيام حياة الامام علي عليه السلام وبعده، والخوارج كلهم، المتطرف منهم وغيره، أصفقوا على أن قبول التحكيم في حرب صفين كان أمراً مخالفأ للكتاب، وما كان لعلي عليه السلام أن يحكم الرجال في موضوع ورد فيه حكم إلهي في مصدرين رئيسيين - أعني: الكتاب والسنة -، وبما أنها المحنا إلى الموضوع وأوضحتنا حاله في الفصل الثالث تحت عنوان «تحليل لكارثة التحكيم» فتحيل القارئ الكريم إلى ذاك الفصل وقد ذكرنا هناك وجوهاً مختلفة يحتملها ذلك الشعار، إلا أن الإمعان في كتب القوم يعرب عن أنهم لا يهدفون منه إلا أحد الوجهين:

الف - تحكيم الرجال فيما نزل فيه حكم الله، كفر^(١).

ب - لا إمرة إلا لله تبارك وتعالى.

أما الأول فيشترك فيه جميع فرقهم، وأما الثاني فإنما يعود إلى بعض فرقهم كما سنذكر، وبما أنه اعتمد على الوجه الأول جميع مفكريهم ومشايخهم، وبالغ القوم في توضيحه وتنقيحه وتشييته، فنأتي في المقام ببعض نصوصهم ثم نقوم بتحليله حتى يتبيّن الحق بأجلن مظاهره.

١. هذا هو الوجه الأول من بين الوجوه المذكورة في الفصل الثالث وَعُدنا هناك القارئ أن نرجع إلى تفصيله وتحليله وما نذكره هنا إنما ينجز له.

التحكيم والتدخل في موضوع له حكم سماوي:

إن للكاتب المعاصر: علي يحيى معمر، مؤلف كتاب «الاباضية في موكب التاريخ» بياناً مفصلاً حول الموضوع وقد بذل جهده في إثبات أن التحكيم كان تدخلاً في موضوع فيه حكم الله، وهو موافقة الحرب والقتال ومكافحة أهل البغي، وأن إيقاف القتال وإدلاء الأمر إلى الحكمين كان مخالفًا للتشرع السماوي، يقول:

«بaidu المسلمين علي بن أبي طالب أميراً للمؤمنين، وكان أول من بايع طلحة بن عبيدة الله، والزبير بن العوام، ولكن ما كادت تتم البيعة، حتى كان طلحة والزبير يحملان لواء الثورة مع جماعة من كبار الصحابة، وقد استظهروا بأئم المؤمنين عائشة، ووقف الخليفة في وجه الثائرين موقفاً حازماً صليباً، وقتل في هذه الثورة الطاحنة عدد غير قليل من المسلمين ذهب فيما ذهب فيها طلحة والزبير، ورجع بقية الثائرين إلى حظيرة الإمامة والأمة.

لم تكن تنتهي هذه الحرب الطاحنة، ويعود إلى البلاد الهدوء والاستقرار، ويعرف معاوية أن الثورة فشلت، وأنه معزول عن ولاية الشام لامحالة، حتى أعلن الثورة في الشام وهو حيثذا عامل من عمّال الخليفة، وأظهر أنه يطالب بدم عثمان وقد استعد أمير المؤمنين لإطفاء هذه الثورة كما أطفأ الثورة التي سبقتها وجهز جيشه القوي وسار به نحو الشام حيث

التقى بالجند الثائر في الموضع المعروف بـ «صفين»، وبدأت المعركة ثم استمرّ القتال حتى ظهرت طلائع النصر وأشرف جيش الخليفة على امتلاك زمام المعركة، ولم يبق للقضاء على هذه الثورة الجامحة إلّا لحظات عَبَر عنها الأشتر «بفوق الناقة»، إلى التجأ الثائرون إلى الحيلة والخدعة، ولجأوا إلى المكر والمكيدة ورفعوا المصاحف وهم يصيرون يا أهل العراق بيتنا وبينكم كتاب الله.

طلب الثائرون هدنة، ودعوا الخليفة الشرعي وجشه إلى تحكيم حكمين، وقد فطن أمير المؤمنين وبعض من جيشه إلى هذه الخدعة، وعرفوا القصد من هذه الهدنة، ولكنه بدلاً من أن يقف موقفه الحازم، ويyoالي حربه ضد الثائرين، حتّى يتحقق النصر، وقد تحققت بشائره، ويلقي البغاءُ أسلحتهم، ويعودوا إلى صف الأُمّة الذي انشقوا عنه، وبعثوا عليه - بدلاً من أن يقف موقفه الحازم ذلك - استجابة لدعاة الهزيمة وأخذ بنصيحة طلّاب الخدعة وأكثرهم موعد من معاوية أو من عمرو بن العاص، ورضي بالتحكيم وقبلَ الهدنة وأمر بإيقاف القتال في الحال.

وهكذا انتهت هذه الثورة إلى هذا الموقف المائع الذي جعل حقَّ على في الخلافة، يتساوى مع حقَّ معاوية، وجعل نصيب البغاء الثائرين من الثواب، يساوي نصيب جيش الأُمّة الذي يدافع عن خلافة شرعية تمت بالشورى وانعقدت بالبيعة.

وتدعى الذين فطنا إلى خدعة الهدنة من أصحاب عليٍ وحذّرُوه من قبولها، وأخبروه أنَّ قبولها يعني الشك في خلافته، والتنازل عنها، وكانوا

مصرّين أنّ الخلافة الشرعية حقّ لا ينطّرّق إلى الشكّ، ولا يجوز فيها الرجوع ولا تقبل فيها المساومة.

وإذ خطر لعلي أن يستجيب لدعاة الهزيمة من جيشه، والماكرين من عدوه، وأن يشكّ في نفسه والحقّ الذي بيده، ويتنازل عن الشرف الذي أولاه المسلمون، ويساوي بينه وبين أحد عماله، في قضية أخذ فيها عهداً من الأمة وأخذت منه فيها موثقاً وعهداً، ورضخ إلى تحكيم رجال فيما نزل فيه حكم الله.

حين فعل على ذلك، تداعى أولئك الذين لم يرتضوا التحكيم وحدّروا عليناً من قبوله، وهم يرون أنّ معاوية باع لاحق له، وأنّ بيعة علي قد انفسخت بموافقته على الهدنة، ورضاؤه بالتحكيم جبراً، فلم تبق لأحد في أعقاهم بيعة، وليس لأحد عليهم ميثاق، تداعوا إلى أن يعتزلوا جيش علي، وركنا إلى موقع يسمى حروراء، فانزعزوا فيه يتظرون تجدد الحوادث، واتّجاه الأمة في قضية الخلافة، وقد جرت الأمور بأسرع مما يتوقع لها، فما بلغ الموعد الذي حدّده الطرفان لانتهاء الهدنة، حتى اجتمع الناس وأعلن أبو موسى الأشعري مندوب علي، عزل علي عن الخلافة وترك الأمر شوري بين المسلمين يختارون من يشاءون.

كان هؤلاء المحايدون ينظرون إلى معاوية نظرتهم إلى باعِ، يحاول أن يفرض نفسه بالمكر والحيلة، ولذلك فهم لا يقيمون أي وزن لدعوى عزله، فهو لم يتول أمر الخلافة إلى ذلك الحين، لا بالإكراه، ولا بالشوري، فلامعنى عزله من منصب ليس هو فيه، كما لا يقيمون أي وزن لتولية عمرو بن العاص

له، لأنّ عمراً لم يفوه المسلمون في تولية أمير المؤمنين، أمّا نظرتهم إلى علي فقد كانوا يتوقعون أن يتفق الحكمان على إقراره في الحكم، وحيثند ترجع إلى علي الصبغة الشرعية التي تنازل عنها لإثباتها، ويجب على المسلمين حيثند أن يوحدوا صفوفهم، تحت طاعته، ما قام فيهم بكتاب الله، ولكن المندوب الذي اختاره علي ليمثله في هذه القضية الظالمه، أعلن أنه عزل علياً عن أمر المسلمين، وأنّ الأمر أصبح للشوري والاختيار، وتأيد موقف هؤلاء المحايدين وانضم إليهم عدد آخر ممّن كانوا يقفون إلى جانب علي حتى ذلك الحين، وبحثوا الأمر فيما بينهم على أساس أنّ المسلمين أصبحوا دون خليفة.

فهذا معاوية باع ظالم لا يمكن أن يتولى أمر المسلمين، وهذا على عزله المندوب الذي اختاره للتحكيم، واذن فليختاروا، واختاروا عبد الله بن وهب الراسي، فباعوه أميراً للمؤمنين وخليفة للمسلمين بعد علي بن أبي طالب، فهو الخليفة الشرعي الخامس في نظرهم». (١)

غيري جنى وأنا المُعاقبُ فيكم!

لم أجد عنواناً يعرب عن مظلومية الإمام أمير المؤمنين في مسألة التحكيم الذي فرضه عليه الخوارج، ثم جاءوا يطالبونه بالجريمة، أحسن من هذا المصراع، وبما أنا فرضنا على أنفسنا في بدء الكتاب لأنّ تقضي على قوم بما كتبه غيرهم في حقّهم، فقد نقلنا هذا الكلام بتفصيله، والإمعان في أوله وثنayahه وأخره يدل على أنّ الكاتب أخذ موقفاً مسبقاً في مسألة

التحكيم، فأخذ من التاريخ فقرات متاثرة تلائم موقفه، وترك كل ما يخالفه. واليك تحليل ماذكره.

١ - كان من واجبه - قبل كل شيء - التعريف بالذين فرضوا التحكيم على علي عليهما السلام وأجبروه على قبوله، فمن هم الذين أجبروه على التحكيم وعلى التنازل عن الشرف الذي أولاه المسلمون، وبالتالي ساواوا بينه وبين أحد عمّاله؟ فإنّ التعرّف عليهم أساس القضاء الحق فيما رسمه الكاتب وحرّره. الذين فرضوا التحكيم على علي عليهما السلام لم يكونوا إلا رؤوس المحكمة الأولى الذين اتّخذهم الكاتب أئمّة وأولياء، فإنّ الإمام علي عليهما السلام، فوجئ بمجيء زهاء عشرين ألفاً، مقتنيين في الحديد، شاكين سيوفهم، وقد اسودّت جيابهم من السجود يتقدّمهم مسّعراً بن فدكي، وزيد بن حصين، وعصابة من القراء الذين صاروا خوارج من بعد، فنادوه باسمه، لابيامرة المؤمنين، وقالوا: يا علي أجب القوم إلى كتاب الله إذا دعيت، وإنّا قتلناك كما قتلنا ابن عفان، فوالله لنفعلنّها إن لم تجدهم، فقال الإمام لهم: «ويحكم أنا أول من دعا إلى كتاب الله، وأول من أجاب إليه، وليس يحلّ لي ولا يسعني في ذميّ أن أدعى إلى كتاب الله فلا أقبله، فإني إنّما قاتلتهم ليدينوا بحكم القرآن، فإنّهم قد عصوا إليه فيما أمرهم، ونقضوا عهده ونبذوا كتابه، ولكنّي قد أعلمتكم أنّهم قد كادوكم، وأنّهم ليس العمل بالقرآن يريدون». ^(١)

إنّ حرقوص بن زهير السعدي الذي يُعدّ من الطبقة العليا للمحكمة

الأولى وكان مرشحاً للبيعة في بيت عبدالله بن وهب الراسبي قبله، كان من المصرّين على قبول التحكيم، لكنه رجع عن رأيه وتاب عن كفره بزعمه، ولما دخل على عليٍّ عليه السلام ومعه زرعة بن برج الطائي، فقال له: أخرج بنا إلى عدوّنا نقاتلهم، فعاتبه الإمام وقال: قد أردتكم على ذلك فعصيتموني وقد كُتبَ بيننا وبينهم كتاب...^(١).

وقد وصل إصرار القوم إلى حدّ هدّدوا حياة الإمام بأنّهم يقضون عليها كما قضوا على حياة عثمان، فلم يجد الإمام بدأً من قبول التحكيم، وقد بلغ القوم في قلة الحياة وشكasseة الخلق إلى حدّ فرضوا التحكيم على الإمام أولاً، ثمّ فرضوا عليه صيغة الحكم، ولم يرضوا بمن كان هوئ عليه السلام معه، وقد كان الإمام يصرّ على بعث عبدالله بن عباس أو الأشتر، ولكنّهم ما رضوا إلا بأبي موسى الأشعري الذي كان يكنّ عداءً على في خلده لما عزله من ولايته.

أبعد هذا يصبح للكاتب أن يقول: «ولكنه - الإمام - بدأ أن يقف موقفه الحازم ويyoالي حربه ضدّ الثائرين حتى يتحقق النصر، وقد تحققت بشائره، ويُنقى البغاءُ أسلحتهم، ويعودوا إلى صفّ الأمة... بدلاً من أن يقف موقفه الحازم ذلك، استجاب لدعّاه الهزيمة وأخذ بنصيحة طلاب الخدعة...».

إنّ رؤوس الخوارج هم الذين كانوا يشكّلون دعّاه الهزيمة، وطلاب الخدعة، فلو كان التحكيم جنائية منهم أولى بأن يجتنوا ثماره، ويحملوا

أوزاره، لا الإمام الذي أعطى لهم نصحة الخالص، ونبههم على أنها خديعة، ظاهره الصلاح وباطنه الفساد ... أو ليس عاراً على جماعة، فرضوا على إمامهم التحكيم، وإدلاء الأمر إلى الحكمين وكتابة ميثاق بين الطرفين، أن يجيئوا شاهرين سيفهم، يطلبون منه نقض الميثاق ورفض العهد الذي كان عنه مسؤولاً، وكأنَّ الخلافة آلة طيعة بأيديهم يلعبون بها كيف شاءوا.

هؤلاء لم يقدروا عليناً، ولا عرفوا مكانته وصموده في طريق العهد والميثاق، فما دام الحكمان لم يخرجَا عن الطريق المستقيم، لا ينقضُ قوله وعهده، وإن بلغ ما بلغ، وإن شهرت الخوارج سيفهم عليه وعلى الخُلُصِّ من جيشه.

٢ - إنَّ عليناً لم يستجب لدعَّاة الهزيمة ولم يأخذ بنصيحة طلاب الخدعة، إلا بعد ما تحققَ عجزه عن القيام بمواصلة الحرب، وتطبيق حكم الله على البغاء - أعني: معاوية وأتباعه ... لاشكَ أنَّ حكم الله في حق البغاء هو قتالهم إلى أن يرجعوا إلى صف الأمة الذي انشقُّوا عنه، وبغوا عليه، إلا أنَّ التكليف فرع القدرة وهي فرع طاعة الجيش لرأي قائدِه الحازم الباسل، الذي عرفه التاريخ بالبطولة والبسالة والصمود والوقوف في وجه الظالمين، ولكن يا للأسف أنَّ أغلبية الجيش انخدعوا بخدعة معاوية، وأخذوا بمخالفته على حسب ما عرفت، وعندئذ لاتشُّرِّب على الإمام أن يسلِّمُ الأمر إلى الحكمين ويقف عن القتال قائلاً: «لَا يكُلُّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسْعَهَا»^(١)،

«ولَا يَكْلُفَ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا أَتَاهَا»^(١) ويقول: «لقد كنت أمس أميراً، فأصبحت اليوم مأموراً، وكنت أمس ناهياً، فأصبحت اليوم منهاياً».^(٢)

إن بعض الكتاب الجدد من الاباضية يصرّح بأنّ علياً قبل التحكيم مضطراً ويقول: «إن هذه الخدعة لم تكن لتجوز على علي بن أبي طالب، وقد أدركها وأدرك حقيقة ماوراءها من الوهله الأولى، وأعلن على الفور رفضه لها وعدم قبوله للتحكيم. إن علي بن أبي طالب إنما قبل التحكيم مضطراً ورضي به مكرهاً ازاء ضغط من ضعف أفراد جماعته، ومن نهضوا بينهم يدعون إلى قبول التحكيم، وأن الدعوة التي دعا بها معاوية أحدثت أثراً في خداع الجندي، كما أنها كانت نكأة لبعض من ضعفت أنفسهم للجهر بها والدعوة إلى الكف عن القتال، وازاء ذلك كله لم يكن في وسع علي إلا أن يرضى بالتحكيم وإن لم يقتنع به ولم تخف نتائجه».^(٣)

وقال علي يحيى معمر:

«كان التحكيم خدعة سياسية يراد بها تفريغ جيش أمير المؤمنين علي عليه السلام وإنّه أول أو من أوائل من تقطنوا للمكيدة، ولم يقبل التحكيم إلا مكرهاً، وأنّه أنكره بشدة وأبان لجيشه - الذي عمل فيه الطابور الخامس عمله - عاقب تلك المكيدة وأنّه لم يقبل التحكيم إلا مضطراً عندما وجد جيشه معرضاً للتفرق والتمزق ورثاماً للتناحر، وكان على رأي الإمام

١. الطلاق: ٧.

٢. نهج البلاغة: قسم الخطب، الخطبة ٢٠٨.

٣. الإمام جابر بن زيد العماني: ١٠٠.

علي وعلى رأي أصحابه في اعتبار التحكيم مكيدة لا ينبغي قبولها، أكثر أئمة المسلمين منهم الإمام العظيمان الحسن البصري ومالك بن أنس حسب ما أورده المبرد في كامله وابن أبي الحميد في شرح نهج البلاغة بل أستطيع أن أزعم أنها اليوم وفي هذا العصر - وقد مضى على تلك الأحداث ثلاثة عشر قرناً ونصف - عندما نقرأ أخبارها نشعر بالأسف والحسرة، لأن تلك الخدعة الجريئة قد انطلت على أكثرية جيش علي حتى اضطر للاستجابة لها، رغم معرفته القصد منها وتقديره لنتائجها وعلمه علم اليقين أن القصد من تلك العملية لم يكن مراعاة للمصلحة العامة ولأنظراً لخير الأمة، ولا تحكم للكتاب في شيء جهل فيه حكم الكتاب». ^(١)

وقال أيضاً: «وأختلف أصحاب علي اختلافاً شديداً بين موافق على الطلب، ومعارض له، واضطرب الإمام إلى الموافقة نزولاً عند رأي الأغلبية وإن كان رأيه هو خلاف ذلك». ^(٢)

نحن نسأل الكاتبين عن مسألة التحكيم المفروض على علي من جانب جيشه، فقد اعترفا بأن الإمام قبله بعدهما عرفه، دفعاً للتفرقة والتخرق، بل للتناحر وأنه لو لا قبولة لثاروا على الإمام وقضوا على حياته، وعندئذ يصبح ابن أبي سفيان مالكاً لأزمة الأمور ومتسلماً على عرش الخلافة من دون منازع، ويصير الطريق لبسط سلطته وسيطرته ممتدًا ومذللاً بأيدي خصوماته وأعدائه - أعني: الذين قبلوا التحكيم وفرضوه على إمامه..

١. الا باخصية بين الفرق الإسلامية: ١٩٠ / ١ - ١٩١.

٢. الا باخصية بين الفرق الإسلامية: ١٦٦ / ٢.

وأين ذلك الفرض من فرض قبول التحكيم حتى يرجع الطرفان إلى كتاب الله فيما اختلفا فيه.... وإن كان حكم الكتاب في ذلك واضحاً - والخصم وأنصاره الأغبياء كانوا يتخيّلُون أنهم جاهلون بحكمه فيجب أن يرجع إليه بحكمين من الطرفين.

فإذا كان هذا موقف على المسلمين فلم يكن بد من قبول التحكيم دفعاً للأفسد بالفاسد وهو ليس شيئاً خفيّاً على الكاتبين، وعند ذلك فلماذا يؤخذان علينا بقبول التحكيم وعده ذنبًا يحتاج إلى التوبة والاستغفار؟!

إذا كان قبول التحكيم عن إكراه واضطرار، وقد قال سبحانه: «فَمَنِ اضطُرَّ غَيْرَ باغٍ وَلَا عادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ»^(١) أفيصح للمغلقين الذين انتبهوا عن غفلتهم، وضيّعوا الفرص الذهبية للقضاء على الطغمة الأموية، أن يصرّوا على عليٍ بالتوبة والاستغفار وإلا فالانعزal والخروج عن تحت رايته بعد ما أخبر سبحانه أنه غفور رحيم لكلّ مضطّر ارتكب عملاً لاعادياً ولا باغياً؟

أفيصح لهؤلاء وفي رأسهم المحكمة الأولى الذين كانوا أدلة طيبة - بلاوعي - بيد رأس الطابور الخامس الأشعث بن قيس، أن يحتفلوا في الكوفة ويختاروا لأنفسهم أميراً وخليفة، ويتهمّوا علياً بأنه عزل نفسه عن الخلافة، ثم يخرجوا عن الكوفة وينزلوا ضفة النهر مُزهّبين ومرعيبين ونار الفتنة بعد لم تطفأ والعدو الغاشم - معاوية بن أبي سفيان - على أهبة الهجوم

وبسط السيطرة والقضاء على الخلافة الشرعية.

إن النصوص التاريخية تضافت على أنّ علياً أتَمْ عليهم الحجَّة قبل نشوب نار الحرب، وقد كان رؤساء المحكمة - أعني: عبدالله بن وهب الراسبي وحرقوص بن زهير السعدي - ومن في رتبتهما من المحكمة، يسمعون كلام عليٍ وهو يخاطبهم بأنّهم هم الذين فرضاً على عليٍ التحكيم، فلما ندموا طلبوا منه نقض العهد والميثاق المحرّم بنص الذكر الحكيم، وقد ذكرنا نص عليٍ عند عرض التاريخ.

يقول صالح بن أحمد الصوافي: إنّ علي بن أبي طالب قد مضى بنفسه إلى أولئك الخارجين عنه وقال لهم: من زعيمكم؟! قالوا: ابن الكواء. قال عليٌ: فما أخرجكم عنّا؟ قال: حكومتكم يوم صفين. قال: أنسدكم بالله أتعلمون أنّهم حين رفعوا المصاحف، فقلتم: نجيبهم إلى كتاب الله، قلت لكم: إنّي أعلم بالقوم منكم، إنّهم ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن إنّي صحبتهم وعرفتهم أطفالاً ورجالاً، فكانوا شرّ أطفال وشرّ رجال. أفضوا على حكمكم وصدقكم، فإنّما رفع القوم هذه المصاحف خديعة ودهناً ومكيدة، فرددتم عليٍ، وقلتم: لا، بل نقبل منهم، فقلت لكم: اذكروا قولي لكم ومعصيتكم إبّايك، فلما أبieten إلا الكتاب اشتربت على الحكمين أن يحييا ما أحيا القرآن، وأن يميّتا ما أمات القرآن، فإن حكماً بحكم القرآن، فليس لنا أن نخالف حكماً يحكم به بما في القرآن. وإن أببا فتحن من حكمهما براء، قالوا له: فخبرنا، أتراه عدلاً تحكيم الرجل في الدماء؟.... فقال: إنّا لم نُحَكِّم الرجال، إنّما حكّمنا القرآن، وهذا القرآن هو خط مسطور بين دفتين لا ينطق، إنّما

يتكلم به الرجل... قالوا: فخبرنا عن الأجل لِمَ جعلته فيما بينك وبينهم؟ قال: يعلم الجاهل، ويثبت العالم، ولعل الله - عزوجل - يصلح في هذه الهدنة هذه الأُمّة... ادخلوا مصركم، رحمكم الله...

قالوا: صدقت، قد كنَا كما ذكرت... وفعلنا ما وصفت، ولكن ذلك كان مِنْا خلاف القرآن، فقد تبنا إلى الله عزوجل منه، فتب كما تبنا، نباعثك، والأفحن مخالفين. فقال علي: ادخلوا فلنكمث ستة أشهر حتى يجيء المال، ويسمن الكراع، ثم نخرج إلى عدوّنا ولسنا نأخذ بقولهم وقد كذبوا...^(١).

فهذا الكلام سوء أُلفي في الحروراء أو في ضفة النهر يعرب عن أنَّ الأكثريَّة الساحقة من الخارجين عن طاعة عليٍّ - بل يمكن القول كلَّهم - كانوا هم الذين فرضوا التحكيم على عليٍّ عليه السلام وألْجاؤه إلى الرضوخ لمكيدتهم، فماذا يطلبون من عليٍّ بعد ذلك؟

٣- إنَّ ابن أبي سفيان قام لأجل أخذ الثأر من قتلة عثمان ولم يبَايع عليناً بحجَّة أَنَّه كان يحمي الخارجين على عثمان، والشَّائرين عليه، وكان الإمام يصرّ عليه أن يدخل أولاً فيما دخل فيه المسلمين، ثم يعرض المسألة عليه^(٢) وبما أنَّ معاوية اتَّخذ جانباً سليبياً في هذا الموضع، قام الإمام بتأديب الباغي، وارجاعه إلى صفوف المسلمين وانتهى الأمر إلى نشوب الحرب بين الطرفين، ولجوء معاوية إلى الخدعة والمكر، وتحكيم الرجلين في

١. الإمام جابر بن زيد العماني: ١١٠ - ١١١.

٢. نهج البلاغة: قسم الرسائل برقم ٦٤.

الموضوع الذي اختلف فيه الفريقان، فلم تكن الغاية من اتفاقية الصلح إلا تحكيم الكتاب في الموضوع الذي تنازع فيه الطرفان، وأمّا عزل الإمام عن الخلافة ونصب معاوية مكانه فلم يكن في صلاحية الحكمين وإنما دخلا في موضوع لم يُفْوَض إليهما أمره. فرأيهما فيها بالعزل والنصب رأي ساقط.

٤- إن الإمام لما رأى لجاج العدو وعناده في صياغة اتفاقية الصلح حيث لم يرض به إلا بمحو لقب إمرة المؤمنين عن جنب اسمه، رضى بذلك اقتداءً بالنبي الأكرم في صلح الحديبية حيث رضى أن يكتب اسمه ويمحى لفظ رسول الله، ولم يسمع لقول الأخفف حيث قال: «لا تمح اسم إمرة المؤمنين عنك فإني أتخوف إن محوتها لا ترجع إليك أبداً، لا تمحها وإن قتل الناس بعضهم بعضاً، فأبى مليئاً من النهار أن يمحوها». ^(١) ولكنَّه ~~لَا~~ لم يَرَ بدأً من القبول ورضي بالمحو تحت ضعف الأدلة والمتخدعين من جيشه، والمقتنعين في الحديد.

وبذلك تقف على قيمة قوله: «وإذ خطر لعلي أن يستجيب لدعابة الهزيمة في جيشه، والمراكبين من عدوه أن يشك في نفسه، والحق الذي بيده، ويتنازل عن الشرف الذي أولاه المسلمون، ليساوي بينه وبين أحد عماله في قضية أخذ فيها عهداً من الأمة، وأخذت منه فيها موثقاً وعهداً ورضخ إلى تحكيم رجال فيما نزل فيه حكم الله».

إن فرض التحكيم على علي وقبوله ومحو لقبه، تحت ضغط قسم

كبير من جيشه، لايعني شكه في نفسه والحق الذي بيده، والتنازل الاختياري عن الشرف الذي أولاه المسلمون، بل يعني فسح المجال للتفكير والتدبر فيما كان يدعى معاوية على الإمام من تقدّم أخذ الثأر على البيعة، حتى يقضيا الحكمان فيه برأي بات، ولو دلّ محو اللقب على الشك في الإمارة، فهل يظنّ الكاتب أنّ رسول الله شكّ في رسالته عندما رضى بمحو لقبه عن جنب اسمه؟ نعم توهّم ذلك بعض أصحابه وتصوّر أنّ ذلك يساوي اعطاء الدنيا في أمر الدين^(١)، ولكنّ رسول الله استقبل الحادث بصدر رحب، وقبل الصلح على النحو الذي كان المشركون يطلّبونه، وقد أثبت مرور الزمان صواب رأيه في الصلح، وأنّه كان لصالح المسلمين كما هو المحقق في السيرة النبوية.

والحاصل: لم يكن قبول التحكيم والموافقة على الهدنة لغاية عزل الإمام نفسه عن الخلافة وإذلاء الأمر إلى الحكمين حتى يختار للأمة الإسلامية خليفة، بل كانت الغاية من قبوله هو فسح المجال للحكمين حتى يقضوا في ضوء الكتاب والسنّة في حقّ الباغي الوارد في الكتاب العزيز^(٢) وفيما يدعى ابن أبي سفيان في حقّ علي، حيث كان يقول لا يابع إلا بعد أخذ الثأر من قتلة عثمان كما صرّح به في بعض رسائله إلى الإمام، يقول الإمام:

«وقد أكثرت في قتلة عثمان فادخل فيما دخل فيه الناس، ثمّ حاكم

١. لاحظ السيرة النبوية لابن هشام: ٣٣١ / ٣.

٢. الحجرات: ٩.

ال القوم إلى أحملك وإياثهم على كتاب الله، وأمّا تلك التي ت يريد فإنّها خدعة الصبي عن اللبن في أول الفصال». (١)

وقد جاء في رسالة معاوية إلى الإمام قوله: «وادفع إلى قتلة عثمان، فإنّهم خاصتك وخلصاؤك والمحدقون بك». (١)

فإنّ ابن أبي سفيان كان يطلب في الظاهر قتلة عثمان، ولكنه في الباطن كان يمهّد الطريق إلى الخلافة، وربما كان قانعاً لأنّ يقرّه الإمام على الشام». (٢).

وبذلك ظهر بطلان قوله: «إنّ بيعة الإمام قد انفسخت بموافقته على الهدنة، ورضاؤه بالتحكيم جبراً، فلم يبق لأحد في عنقه بيعة» فإنه تفسير لموقف الإمام بما يتّجاوب هو الكاتب، فإنّ الإمام لم يخلع نفسه عن الخلافة أبداً ولا تردد في كونه الخليفة الشرعي والقانوني للأمة، ولو صحّ ما ذكره الكاتب وأنّ الإمام خلع نفسه عن الخلافة بمرأى ومسمع من جيشه وجيش عدوّه، لما قام أبو موسى بخلعه عن الخلافة، إذ لا معنى لخلع المخلوع لاسيما من خلع نفسه واعترف به.

ولو كان قبول التحكيم ملزماً للخلع عن الإمامة فلماذا كتب الإمام - عندما وصل إليه نبا الحكمين وخيانتهما في مورد الوكالة - إلى زعماء الخوارج: زيد بن حبيب وعبد الله بن وهب الراسبي ومن معهما من الناس وقال: أمّا بعد فإنّ هذين الرجلين اللذين ارتضينا حكمهما، قد خالفا كتاب

١. شرح النهج: ٢٥٣ / ١٧

٢. المصدر نفسه، ومراجعته.

الله واتبعوا هواهما بغير هدى من الله، فلم يعملا بالسنة ولم يُنفدا للقرآن حكماً، فبرا الله ورسوله منها والمؤمنون، فإذا بلغكم كتابي هذا فاقبلوا فإننا صاثرون إلى عدونا وعدوكم، ونحن على الأمر الذي كنا عليه.^(١)

الحق إن من قرأ تاريخ مأساة التحكيم يقف على مدى الضغط الوارد عليه من جانب أصدقائه الحمقاء، ثم يرجع ويترحم على الإمام وي بكى عليه بيكماء عال ويقول: «رحم الله الإمام عاش بين عدو غادر، وصديق انوك».

٥ - والعجب العجاب أن يصبح عبدالله بن وهب الراسبي الخليفة الشرعي والقانوني لل المسلمين فيجب على الأمة في جميع الأقطار والأصقاع، إطاعة أمره، بحجة أن نفراً من الخوارج اجتمعوا في منزله فبايعوه، ولعل عدد المبايعين لا يتجاوز عن عدد الأصابع أو يزيد بقليل.^(٢)

إن البيعة الشرعية وانعقاد الإمامة لواحد من المسلمين رهن شروط وصلاحيات، ذكرها المعنيون من علماء علم الكلام في كتبهم، ولم يذكر أحد أنه إذا بايع عدة من المسلمين شخصاً في صقع من الأصقاع يجب على عامتهم الاعتراف بإمامته وخلافته.

إن معنى ذلك أنه يجوز لأحد من المسلمين في البدو والقرى، أن يختاروا رجلاً فيبايعوه على الخلافة وإن كان المبايعون بعده عن العاصمة الإسلامية التي فيها أهل الحل والعقد.

١. تاريخ الطبرى: ٥٧ / ٤

٢. نفس المصدر.

لو صَحَّ أَنَّ الْإِمَامَ خَلَعَ نَفْسَهُ - وَلَنْ يَصَحَّ حَتَّى وَلَوْ صَحَّتِ الْأَحَدَامُ -
 فالواجب على المسلمين طرح الخلافة في شورى إسلامية عالمية تضم إليها
 أكابر العلماء والفقهاء، وأهل الحل والعقد من المهاجرين والأنصار، ومن
 اتبعهما يا حسان، حتى يختاروا لأنفسهم إماماً، لاطرحتها في بيت مسدود
 ليس فيه إلَّا أَنَّاسٌ خَرَجُوا عَلَى إِمَامِهِمُ الَّذِي تَمَّتِ الْبِيَعَةُ لَهُ فِي مُثْلِ تِلْكَ
 الشُّورِيَّةِ، لِأَنَّ تَصْحِيفَ ذَلِكَ بِمَعْنَى تَصْحِيفِ الْفَوْضِيِّ فِي صَفَوْفِ الْمُسْلِمِينَ،
 وَشَقَّ عَصَاهُمْ، وَفَصَمَ عَرَاهُمْ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مَا لَا يَخْفَى عَلَى الْقَارِئِ الْكَرِيمِ
 بِطْلَانَهُ.

٦ - والعجب أنَّ الكاتب نقض ما كتبه هنا بما ذكره في الحلقة الثالثة
 من ذلك الكتاب، فإذا وصف الإمام في المقام، بأنه استجاب لدعابة الهزيمة
 وأخذ بنصيحة طلاب الخدعة، فقد صرَّحَ في المقام الآخر بأنَّ الإمام «عرف
 أنها إحدى المكائد التي تقطن إليها ذهن عمرو بن العاص، وأصرَّ هو
 وأصحابه على الجهاد، وكان الإمام والمخلصون من أصحابه يكافحون
 لإقناع بقية الجيش بصواب موقفهم (مواصلة الحرب) ونبذ الاستماع إلى
 هذه الخدعة الحربية» وإن كنت في شُكٍّ مما نقلناه عنه فاقرأ نصَّه:

خالف معاوية بن أبي سفيان إجماع الأمة وأشعل نار الفتنة وجهز
 جيشاً لمحاربة الخليفة الشرعي الذي اختاره المسلمين، وقابلته أمير
 المؤمنين علي بن أبي طالب بما يقابل به خليفة شرعي فتنة باغية، فجهَّز
 جيشاً من أبطال الإسلام وقاده بنفسه، والتقوى الجيشان في صفين، وابتداً
 القتال وعرف معاوية أنه إذا لم يكن يلْجأ إلى الحيلة فإنه سوف يخسر

القضية في أقرب مما يتوقع، ومهد لذلك بتكون طابور خامس في جيش علي ثم دعا إلى التحكيم.

وعرف علي وعرف أصحابه مقصد معاوية من التحكيم، وأنها إحدى المكائد التي تفتت عنها ذهن عمرو بن العاص، ولذلك قال علي: إنما قاتلناهم بكتاب الله، وأصرّ هو وأصحابه على الجهاد، ولكن الطابور الخامس الذي كان يقوده أكبر صنائع معاوية: الأشعث بن قيس، كان قد عمل في الجيش، ومالت الأغلبية إلى قبول التحكيم، وحينما كان علي والمخلصون من أصحابه يكافحون لإقناع بقية الجيش بصواب موقفهم (مواصلة الحرب) ونبذ الاستماع إلى هذه الخدعة الحربية التي لجأ إليها الفريق الباغي، لخص أحد أصحابه موقفهم هذا في هذه الكلمة المشهورة «لا حكم إلا لله» وكانوا يصيرون بها في جوانب الجيش ويرددوها أنصار علي في كل موقف، وكان علي يستمع إليها راضياً بها وهو يناقش الناس ويدعوهم إلى التمسّك بمضمون هذه الكلمة وعدم الانخداع بحيل معاوية، لأنّ قضيتهم واضحة وقد حكم فيها الله سبحانه وتعالى من فوق سبع سماوات...

وشاءت إرادة المولى سبحانه وتعالى - لحكمة يعلمها - أن لا تستجيب الأغلبية لعلي وأن تميل أكثريّة الجيش إلى دعاء الهزيمة، وأن يتغلّب الأشعث بن قيس صنيعة معاوية على المناضلين من أجل الحق، فيجد الإمام نفسه مضطراً إلى التخلّي، وترك الصفة من أصحابه ليحافظ على الأغلبية ويسيّر معها، فرضي بالتحكيم مرغماً، وإلى هذه اللحظة التي رضى علي فيها

بالتحكيم، وموافقة الأغلبية، كانت كلمة «لا حكم إلا لله» تعبيراً عن موقفه وشعاراً لمبدئه، بل إنها تعبير وشعار لكل مؤمن يحكم كتاب الله فيما شجر بينه خلاف وبين الناس.^(١)

٧- إن التعبير عن الخروج على الإمام المفترض طاعته بـ«الخلافة»، كما أن التعبير عن التمرد والشغب بـ«تشكيل الدولة» مصادرة على المطلوب والمشي على الدعوى المسبقة بلا برهان، فيطيب لي أن أذكر نص الكاتب الذي يصور أنه كان للخارج دولة بعد رفض التحكيم. قال:

«أصبحت الأمة الإسلامية منقسمة إلى ثلاثة دول: دولة أسسها معاوية وإن لم يبايعه عليها أحد إلى ذلك الحين، ودولة يرأسها علي بن أبي طالب بعد أن فشلت في نظره حكومة الحكمين، عاد فاستمسك بالبيعة الأولى^(٢) دون أن يعترف بعزل أبي موسى الأشعري له مندوبيه في قضية التحكيم، ودولة يرأسها عبد الله بن وهب الراسبي بعد أن بايعه جمع كبير من الذين انفصلوا عن علي، عند قبول التحكيم، ثم عند إعلان الحكم بعزل علي عن الخلافة، ومع كل فرقه من هذه الفرق جمع غير قليل من كبار الصحابة وفيهم بعض المشهود لهم بالجنة».

على أن هناك فريقاً رابعاً اعززوا هذا النقاش الذي وقع بين المسلمين وبعدوا عن قضية الخلافة فلم يطلبوا لأنفسهم، ولم يؤيدوا واحداً من

١. الإباضية في موكب التاريخ: ٢٨٢ - ٢٨٣ ، الحلقة الثالثة.

٢. فائي معنى للاستمساك بالبيعة الأولى إذا خلع نفسه بمرأى ومنظر من الناس يا ترى؟! أو ليس هذا دليلاً على أن الإمام لم يخلع نفسه في وجдан الكاتب؟!

طالبيها، ومن هذا الفريق السادة سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر،
ومحمد بن مسلمة الأنصاري وأسامة بن زيد».^(١)

إن الكاتب أدعى لابن وهب مقاماً ليس له أثر في التاريخ ولا في
كلمات الخوارج حتى في نفس المجلس الذي بايعوه، فإن البيعة لم تكن إلا
لأن يكون الرجل أميراً للجهاد وقائداً عسكرياً في القتال لاخليفة شرعاً
يملاً الفراغ الحاصل من العزل المزعوم، والشاهد على ذلك أن حمزة بن
سنان الأستدي أول من اقترح هذه الفكرة وقال: «فولوا أمركم رجلاً منكم
 فإنه لابد لكم من عماد وسند ورابة تحفون بها وترجعون إليها...».

ولما قبلها عبد الله بن وهب، قال: أما والله لا أخذها رغبة في الدنيا ولا
أدعها فرقاً من الموت.^(٢)

٨ - لم يكن محاربة الإمام للخوارج وعلى رأسهم عبد الله بن وهب
الراسبي إلا لأجل أعمالهم الإرهابية التي بلغت الإمام، فقال بعض
المخلصين له: على ما ندع هؤلاء يخلفوننا في أموالنا وعيالنا؟ سر بنا إلى
ال القوم، فإذا فرغنا مما بيننا وبينهم صرنا إلى عدونا من أهل الشام، فقبل علي،
فتادي بالرحيل.

كان من المظنون جداً أن يقوم عبد الله بن وهب الراسبي بسب النساء
وقتل الذري، إذا رأوا أن العاصمة الإسلامية (الكوفة) خالية من زعيمها

١. الاباضية في موكب التاريخ : ٢٤، الحلقة الأولى.

٢. تاريخ الطبرى: ٥٥ / ٤

وجيشها خصوصاً أنّ علياً ومواليه كانوا عندهم مشركين كافرين تحمل أمواهم وتجوز إراقة دمائهم ونبي نسائهم، فلأجل ذلك قلع الإمام عين الفتنة قبل أن يبادر بمحاربة عدو الله في الشام.

كل ذلك يدل على بطلان قول الكاتب: «بعد أن جمع الإمام علي جيشه ومن بقي تحت طاعته من الجندي، فكر في إعادة الكرة على معاوية وأحمد ثورته ومحاولته إخضاعه من جديد، ولكن بعض أصحابه أشاروا عليه بمحاربة عبدالله بن وهب الراسبي هذا الخليفة الجديد الذي وصل إلى منصب الخلافة عن طريق البيعة، وهو الطريق الشرعي للخلافة. واقتنع علي بصواب هذا الرأي وعدل عن محاربة معاوية إلى محاربة عبد الله بن وهب، وكان أتباع عبدالله يعتقدون أن إمامهم هو الإمام الحق وأن كلّا من علي - بعد التحكيم والعزل - ومعاوية، ثائران يجب عليهما الرجوع إلى حظيرة الإمامة». ^(١)

٩ - روایات شاذة في أمر التحكيم:

الف - اعتمد الدكتور صالح الصوافي في تحليله مسألة التحكيم على روایة شاذة ذكرها ابن قتيبة في تاريخ الخلفاء وقال: «المال لم يبق إلا الكتاب»، قال الأحنف بن قيس لعلي: يا أمير المؤمنين إن أبا موسى، رجل يمانى وقومه مع معاوية فابعثني معه فوالله لا يُحل لك عقدة إلا عقدت لك أشد منها، فإن قلت إني لست من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فابعث

١. الاباضية في موكب التاريخ: ٢٤-٢٥، الحلقة الأولى.

ابن عباس وابعثني معه، فقال علي: إنَّ الْأَنْصَارَ أَتَوْنِي بِأَبِي مُوسَى فَقَالُوا: ابعث هذا فقد رضيناه ولا نريد سواه والله بالغ أمره».^(١)

إنَّ هَذِهِ الرَّوَايَةِ شَاذَةً غَيْرَ مَعْرُوفَةٍ وَقَدْ اتَّفَقَ الْمُؤْرِخُونَ عَلَى أَنَّ عَلَيَّاً كَانَ يَصْرَّ عَلَى بَعْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ الْأَشْتَرِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ أَيْ هُوَ مَعَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، لَمَّا كَانَ يَسْتَشْفِفُ مِنْهُ أَنَّ هَوَاهُ مَعَ غَيْرِهِ، وَكَيْفَ لَا؟! وَهُوَ الَّذِي خَذَلَ النَّاسَ عَنْ مَسَاعِدِ الْإِمَامِ الْقَائِمِ يَوْمَ كَانَ وَالْيَاً عَلَى الْكُوفَةِ، وَتَقَاعِدَ عَنْ نَصْرِهِ، وَلَمْ يَنْفُرِ النَّاسُ إِلَى سَاحَةِ قَتَالِ النَّاكِثِينَ بِلَ دَعَاهُمْ إِلَى البقاءِ فِي مَنَازِلِهِمْ بِحَجَّةِ أَنَّهَا فَتْنَةٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ.^(٢)

كَيْفَ يَعْتَمِدُ عَلَى تَلْكَ الرَّوَايَةِ الشَّاذَةِ مَعَ أَنَّ ابْنَ قَتِيَّةَ، نَفْلُ خَلَافَهَا فِي مَوْضِعِ آخَرَ عِنْدَ الْبَحْثِ عَنْ ظَهُورِ الْمَحْكَمَةِ، وَنَفْلُهَا الدَّكْتُورُ أَيْضًا فِي كِتَابِهِ، قَالَ: أَتَضَحَّتْ مَعَالِمُ الْمَسَأَلَةِ وَاضْحَىَ، وَبِدَا لِكُلِّ ذِي عَيْنَيْنِ أَنَّ التَّحْكِيمَ لَمْ يَكُنْ سُوَى خَدِيعَةٍ لَمْ يَبْغِ مِنْ طَلْبِهَا سُوَى الْعَدُولِ عَنِ الْطَّرِيقِ السُّوَىِّ، وَصَحَّ كُلُّ مَا تَوَقَّعَهُ عَلَيْيَ بنُ أَبِي طَالِبٍ حَتَّى حَقَّ لَهُ أَنْ يَقُولَ وَقَدْ وَقَعَ مَا وَقَعَ: «أَمَا إِنِّي قَدْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ هَذَا يَكُونُ بِالْأَمْسِ، وَجَهَدْتُ أَنْ تَبْعَثُوا غَيْرَ أَبِي مُوسَى فَأَبْيَتُمْ عَلَيَّ». ^(٣)

أَفَيَصْحَّ بَعْدَ هَذَا، قَوْلُهُ إِنَّ الْأَنْصَارَ أَتَوْنِي بِأَبِي مُوسَى فَقَالُوا: ابعثْ هَذَا فَقَدْ رَضَيْنَاهُ وَلَا نَرِيدُ سَواهُ؟! مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَرْدِهِ أَبَدًا وَإِنَّمَا فَرَضَ عَلَيْهِ مِنْ فَرْضٍ.

١. الإمام جابر بن زيد العماني: ٩٩ نقلًا عن الإمامة والسياسة: ١١٤.

٢. تاريخ الطبرى: ٤٩٧ / ٣.

٣. الإمام جابر بن زيد: ١٠٢ نقلًا عن الإمامة والسياسة لابن قتيبة: ١١٩.

ب - إن الكتاب الجدد لما واجهوا أن التحكيم سيئة من سينات المحكمة وأنهم هم المسؤولون عن عواقبه الوبيلة، عمدوا إلى الروايات الشاذة ومخالفات أعداء الإمام. قالوا: إن علينا ظل يكاتب معاوية سرًا من دون المسلمين، فكتب إلى معاوية: من علي أمير المؤمنين إلى معاوية، فكتب إليه معاوية: لو أعلم أنك أمير المؤمنين لم أقاتلتك، فامح اسم أمير المؤمنين، ففعل علي ذلك فيبلغ ذلك المسلمين، فقالوا له: يا علي ما حملك أن تخلع نفسك من اسم سماك به المسلمين؟ ألسن أمير المؤمنين ومعاوية أمير المخالفين؟ فتب عما صنعت...، ثم إنهم يذكرون أنه بعد أن تاب عدل عن توبته وأمضى الحكومة أي التحكيم.^(١)

إن ما ذكره من المكاببة السرية ليس له مسحة من الحق ولا لمسة من الصدق ولا يوجد في كتب القصاصين فضلاً عن التواريχ والسير، وما ذكره ليس إلا قصة التحكيم الذي شهد عليه الطرفان على وجه التفصيل، والإمام امتنع عن محو إمرة المؤمنين عن نفسه، وقد أمضى ملياناً من النهار، وهو يدفع ذلك الاقتراح غير أن المحكمة والطابور الخامس الذين فرضوا على علي نفس التحكيم، فرضوا عليه صيغته أيضاً، ولم يكن شيئاً خفيأً من الناس بل كان على مشهد منهم، وقد ذكر الإمام ما جرى على النبي الأكرم في صلح الحديبية وأنه سيتلى بما أبتهل بيه رسول الله، وأما قصة التوبة فقد مضى الكلام فيها.

١. الإمام جابر بن زيد: ١١٢ نقلًا عن القلهاطي: في الكشف والبيان: ٢٢٧ / ٢

ج - رروا عن علي عليهما السلام أنه بعد ما قتل الخوارج جعل يمر عليهم وهو يستغفر لهم ويقول: بنس ما صنعوا قتلنا خيارنا وفقهاءنا... فقال له بعض أصحابه: يا أمير المؤمنين قتلنا المشركين. قال: من الشرك فرزا. قال: أمن المنافقين؟ قال إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً وهؤلاء يذكرون الله كثيراً.^(١)

إن ما ذكره أنما هو من مخاراتي الخوارج، حاولوا أن يبرروا أعمال أسلافهم فالقوم كانوا بغاة على الإمام المفترض طاعته، ومن حبه إيمان وبغضه كفر.^(٢) وال القوم لم يكونوا مشركين ولا منافقين، ولكن كانوا بغاة، ولم يكونوا خيار القوم ولا فقهاءهم بل كانوا من أهل البدية الذين تسيطر عليهم السذاجة ويغتررون بالظواهر من دون التعمق في البواطن. وأسوأ من ذلك ما نقله في ذيل كلامه ونحن نظر قلمنا عن ذكره والرد عليه، فلم يكن الإمام نادماً من عمله لأنَّه حقَّ ما تنبأ به النبي الأكرم في حقه وأنَّه سيقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين.^(٣) وأية ذلك أنه كانت للخوارج اتفاضاً بعد وقعة النهروان، فلم يزل علي عليهما السلام يبعث السرايا لإنفصالهم، وإنْحصار ثائرتهم إلى أن أغتيل بيد أشقاهم شقيق عاقر ناقة ثمود.^(٤)

١. الإمام جابر بن زيد: ١٢٥، نقاً عن القلهاني في الكشف والبيان: ٢٥٢ / ٢ - ٢٥٤.

٢. مر مصدره.

٣. مر مصدره.

٤. مر مصدره.

١٠- لا إمرة إلا لله:

هذا هو الوجه الثاني لتفسير شعارهم «الحاكم إلا لله» ولكن الخوارج رفضوه عملاً واختاروا عبد الله بن وهب خليفة لهم إلا أنه كانت توجد بين المتطرفين منهم تلك النظرية. يقول الكاتب المعاصر علي يحيى معمر: «انعزل معارضو التحكيم إلى جانب، واستمسكوا ب موقفهم الذي كانت تعبر عنه هذه الكلمة أصدق تعبير، ونشأ عن هذا الموقف موقف آخر متطرف كل التطرف، فإن الكلمة حينما أطلقت وقدر منها أنه لا يجوز للناس أن يحكموا فيما نزل فيه حكم الله، وذلك ما فهمه الإمام علي ورضي به، وفهمه المعارضون وعملوا به».

ولكن أنساً من المتطرفين فيما بعد زعموا أنه لا حاجة إلى الإمارة وأنه لا داعي لأن يكون للمسلمين حكومة وحملوا كلمة «الحاكم إلا لله» هذا المقصد الهدام، وهذا التطرف هو ما سخطته الأمة وردهته عنهم، وتولى الإمام علي شرحه بإسهاب وإيضاح لا يبقى بعده إشكال.

قال الإمام علي وهو يرد على أولئك المتطرفين الذين خرجوا بكلمة «لا حكم إلا لله» عن معناها الذي وضع لها: «كلمة حق يراد بها الباطل، نعم لا حكم إلا لله، ولكن هؤلاء يقولون لا إمرة إلا لله، وأنه لا بد للناس من أمير بر أو فاجر، يعمل في إمرته المؤمن، ويستمتع فيها الكافر، يبلغ الله فيها الأجل، ويجمع بها الفيء، ويقاتل العدو، وتؤمن به السبيل،

ويؤخذ به للضعف من القوى حتى يستريح بر ويستراح من فاجر».^(١)

الخوارج أنصار علي وشيعته؟!

إن الخوارج يعدون أنفسهم شيعة الإمام علي - عليه السلام - وأنصاره وأنهم كانوا سواعده القوية في قتال الناكثين والقاسطين، وأنهم هم الذين أغاروا جماجهم لعلي في القتالين، ثم يشكون علينا بأنه ما أنصف في حق أنصاره وأعوانه، حيث قتلهم وهم براء من الذنب.

وممن صب الشكوى في قالب الشعر، هو أبو مسلم ناصر بن سالم بن عديم الرواحي يقول في قصيدة له:

ارقت دماء المؤمنين بريئة لهن بزياء^(٢) الحراء^(٣) خرير^(٤)
علياً أمير المؤمنين بقية! كأن دماء المؤمنين خمور
سمعناك تسفى شركهم ونفاقهم فانت على أي الذنوب نكير؟!
وما الناس إلا مؤمن أو منافق ومنهم جحود بالله كفور
وقد قلت ما فيهم نفاق ولا بهم جحود وهذا الحكم منك شهير
فهل أوجب الإيمان سفك دمائهم؟ وأنت بأحكام الدماء بصيرا!

١. الاباضية في موكب التاريخ: ٢٨٤ ، الحلقة الثالثة.

٢. الزيزاء: الاكمة الصغيرة.

٣. الحراء: أرض ذات حجارة سود كأنها أحقرت بالنار.

٤. صوت العاد.

لفايف من إيمانهم وستور
عليهن من كتب السهام سطور
بحفظ دماء مالهن خطير
لندرك حيث الدائرات تدور
على خلقه ورد به وصدر
فقد قدموها والوطيس سعير
عليهن من قرع الصفاح فتور
فما بقئت عارية ومعير^(١)
فقصتها إذ حَكَمَتْ حكم ربها
والحق إن هذه الأبيات تثير العواطف العمياء ضد الإمام، ويختيل
صاحبها أن الإمام قد جحد حقهم وتساهل، ولكته إذا رجع إلى غضون
التاريخ، سرعان ما يرجع عن قضائه ويلوم نفسه على التسرع، وإن كنت في
شك من ذلك فارجع إلى ما ذكرناه من تاريخهم وأعمالهم الإجرامية حين
التحكيم وبعده، وهنا نشير إلى نكات:

١ - إن قوله: سمعناك تنفي شركهم ونفاقهم يشير إلى ما رواه عن علي
أنه قال له بعض أصحابه: يا أمير المؤمنين قتلنا المشركين. قال: من الشرك
فرروا. قال: أمن المنافقين؟ قال إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً وهؤلاء
يذكرون الله كثيراً^(٢).

١. الإمام جابر بن زيد العماني: ١٢٧ - ١٢٨.

٢. الإمام جابر بن زيد العماني: ٢٥٤ - ٢٥١ / ٢، نقلًا عن القلهاطي في الكشف والبيان.

يلاحظ عليه أولاً: أن المروي عن علي - عليه السلام - في حق هؤلاء هو ما ذكره الطبرى بقوله: بوسأ لكم لقد ضركم من غركم، فقالوا: يا أمير المؤمنين من غرهم؟ قال: الشيطان، وأنفس بالسوء أمارة، غرتهم بالألماني، وزينت لهم المعاصي وتبأتهم أنهم ظاهرون^(١).

ثانياً: نفترض صحة الحديث ولكن القوم كانوا عصاة وبغاء، خارجين على الإمام المفترض عليهم طاعته، والعصابة عندكم كفار، وعندنا فساق ولا حرمة للكافر، والفاسق يقتل في ظروف خاصة، خصوصاً إذا بغى على الإمام الذي أصفقت الأمة على إمامته وخلافته، قال سبحانه: **«وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ افْتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفْئِءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ»**^(٢).

فقد بزرت سفك دمائهم بغيهم وخر وجههم على الإمام المفترض طاعته، وعلى ضوء ذلك فلا معنى لقوله: «فهل أوجب الإيمان سفك دمائهم؟...».

٢- إن الشاعر في قوله: تركتهم جزر السابع...» يشير إلى أن الإمام قتلهم ثم تركهم مثل من نفتكه السابع وتتركه، ولكن التاريخ يشهد على خلافه. يقول الطبرى:

«طلب عدي بن حاتم ابنه طرفة فوجده فدفنه، ثم قال: الحمد لله الذي ابتلاني بيومك على حاجتي إليك، ودفن رجال من الناس قتلاهم...».

بل الإمام قام بعطف إنساني قدير. يقول الطبرى:

«وطلب من به رمق منهم فوجدوهم أربعمائة رجل، فأمر بهم على فدفعوا إلى عشائرهم، وقالوا: احملوهم معكم، فداووهم، فإذا برأوا فوافوا بهم الكوفة، وخذلوا ما في عسكرهم من شيء، قال: وأما السلاح والدواب وما شهدوا عليه الحرب فقسمه بين المسلمين، وأما المتاع والعبيد والإماء فإنه حين قدم رده على أهله»^(١).

٣ - يشير الشاعر بقوله: «تنادي أعيروني الجمامجم كرّة - فقد قدموها والوطيس سعير» إلى ما خدموا علينا - عليه السلام - في الجمل وفي صفين قبل رفع المصاحف وهو صادق في هذا العزو والنسبة، ولكنهم يا للأسف بخلوا بها في الموقف الحاسم الذي كان بينه وبين النصر خطورة، وذلك عندما رفع أهل الشام المصاحف. قال الإمام: «عباد الله، إني أحق من أجاب إلى كتاب الله، ولكن معاوية وعمرو بن العاص وابن أبي معيط وحبيب بن مسلمة، وابن أبي سرح، ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن، إني أعرف بهم منكم، صحبتهم أطفالاً، وصحبتهم رجالاً، فكانوا شرّ أطفال وشرّ رجال. إنها كلمة حق. يراد بها باطل. أنهم والله ما رفعوها أنهم يعرفونها ويعملون بها، ولكنها الخديعة والوهن والمكيدة. أعيروني سواعدكم وجمامجمكم ساعة واحدة، فقد بلغ الحق مقطعة، ولم يبق إلا أن يقطع دابر الذين ظلموا» فجاء زهاء عشرين ألفاً مقنعين في الحديد شاكبي السلاح، سيوفهم على عواتقهم، وقد اسودت جماهم من السجود، يتقدّمهم مسرور بن فدكي، وزيد بن

حسين، وعصابة من القراء الذين صاروا خوارج من بعد، فنادوه باسمه لايام المؤمنين: يا علي، أجب القوم إلى كتاب الله إذا دعيت إليه، وإنما قتلناك كما قتلنا ابن عفان، فوالله لنفعلنها إن لم تجدهم فقال لهم: ويحكم، أنا أول من دعا إلى كتاب الله وأول من أجاب إليه، وليس يحل لي ولا يسعني في ديني أن أدعى إلى كتاب الله فلا أقبله، إني إنما أقاتلهم ليدينوا بحکم القرآن، فإنهم قد عصوا الله فيما أمرهم، ونقضوا عهده، ونبذوا كتابه، ولكنني قد أعلمتمكم أنهم قد كادوكم، وأنهم ليسوا العمل بالقرآن يريدون. قالوا: فابعث إلى الأشتر ليأتيك وقد كان الأشتر صبيحة ليل الهرير قد أشرف على عسکر معاوية ليدخله...

وقد بلغ بخلهم وضتهم باغارة جماجهم إلى حد طلب منهم الأشتر أن يمهلوه فوّاق ناقة أو عدوة الفرس فما أمهلوه. قال لهم: امهلوني فوّاقاً فإبّي قد أحست بالفتح. قالوا: لا. قال: فامهلوني عدوة الفرس، فإبّي قد طمعت في النصر، قالوا: اذن ندخل معك في خطيبتك. قال: وحدثوني عنكم - وقد قتل أمثلكم وبقي أرذالكم.^(١)

فالحق إن الخوارج كانوا أنصار علي في البداية وإلى أثناء حرب صفين ثم انقلبوا.

وممّا يندي الجبين أن زيد بن حسين الطائي قد قدم إلى علي ومعه عصابة من القراء فنادوه كما عرفت^(٢) لا لايام المؤمنين بل باسمه وفرضوا عليه قبول التحكيم، وهو بعد أيام قلائل كان المرشح الأول فيأخذ البيعة

لواحد من المحكمة في الحروراء، يقول الطبرى:

قال حمزة بن سنان الأسدى: إن الرأى ما رأيت، فولوا أمركم رجالاً منكم فإنه لابد لكم من عماد وسناط، ورایة تحفون بها وترجعون إليها، فعرضوها على زيد بن حصين الطائى فأبى، وعرضوها على حرقوص بن الزهير فأبى، وعلى حمزة بن سنان وشريح بن أوفى العبسى فأبى، وعرضوها على عبد الله بن وهب، فقال: هاتوها...^(١)

فالرجل ذو طبيعة متسرعة في القضاء، فيوماً يفرض التحكيم على علي ويوماً آخر يستنكر التحكيم ويرشح لقيادة الثورة على علي لأجل قبول التحكيم!!

٤ - قد جادت قريحة العلامة الفقيه السيد محمود البغدادي - دامت معاليه - بقصيدة ضافية فند فيها ما جاء في الأبيات السابقة نقططف منها ما يلى:

تراثت^(٢) فقلتُ الشمَسُ حيثُ تنيرُ
ففي القلب منها لوعةٌ وسعيْرٌ
ولستَ ترى في الخلق مثلَ عقيدةٍ
جمالاً يرد الطرف وهو حسيراً
ادفع عنها من أراد مسأةً
واقمع من قد صدّ وهو جسوسٌ

١. تاريخ الطبرى: ٤/٥٥.

٢. ضمير التأنيث يرجع إلى العقيدة المعلومة من سياق القصيدة.

وليس محباً من يخلّي عدائه
تشنُّ على أحبابه وئغير
أمثاله على في عدالة حكمه
يردُّ... وعشاق الجمال حضور
عليه عليه باب علم محمد
وذاك حديث كالبدور شهر
أن زار بالجيش العرم مئة
يُعبّ زائر أو يمدح مزور
وقد فارقوه بعد نصر مؤزر
ولم يلف منهم بعد ذاك ظهير
وقدمًا أغاروه الجمامج خشعاً
وماكلُّ من وافى الحروب يعبر
وهل ينفع النصر القديم إذا أمحى
بحقد، وفارت بالعداء قدور
هم قد أثروا الحرب حين تنكروا
سلاحاً كثيفاً والسلاح يشير
وهم مرقوا كالسهم من دين أحمدي
وذلك أمر ما عليه ستوزُّ

لَعْمَرِي لَنَعَمَ الصَّخْبُ كَانُوا لِصَاحِبِ
 وَلَكَنَّمَا الدُّنْيَا الْفَتُونَ غَرَرُوا
 إِذَا هُمْ بَعْدَ الْحَبَّ لُدَّا تَأَلَّبُوا
 وَدَارَتْ رَحَامُهُمْ وَالزَّمَانُ يَدُورُ
 أَإِنْ رَفَعَ الْقُرْآنُ خَدْعَةً خَادِعَ
 أَجَبِيبَ صَغِيرٍ وَاسْتُضِيلَ كَبِيرٍ
 فَقَالَ عَلِيٌّ لَا تَسْجِيُوهُ لِلَّتِي
 أَرَادَ فَدْعَوْيَ مِنْ دُعَائِكُمْ زُورٌ
 أَإِنْ قَدْ حَمَلْتُمْ حَمْلَةً حِيدَرِيَّةً
 وَرَفَرَفَ لِي نَصْرٌ وَقَامَ بِشِيرٍ؟!
 يَرْدُكُمْ لِلِإِذْلَالِ بَعْدَ تَعْزَزَ
 وَهَلْ عَزَّةً كَالنَّصْرِ حِينَ يَمُورُ
 أَعْسِرُونِي اللَّهُ الْجَمَاجِمُ سَاعَةً
 فَيَأْنَ عَدُوِّي حِينَ ذَاكَ فَرُورٌ
 أَلَا تَمْهِلُونِي - يَا رَفَاقَ مَسِيرَةً -
 فُوَاقَ انتِصَارِي وَالْفُوَاقُ يَسِيرُ؟
 إِذَا كُنْتُ بِالْأَحْكَامِ أَبْصَرَ بِاَصْرِ
 دُعُونِي وَمَا قَدْ أَرْتَنِي وَأَشِيرُ

ولا خير في نسلٍ بغير بصيرة
 وأجلد من خاض الحرورب بصير
 فقالوا أجبهم للّتي قد دعوا لها
 فَشِئْ كِتَابٌ حَاكِمٌ وَأَمِيرٌ
 وَالْأَتْجَبُهُمْ يَا عَلِيٌّ فَبَانَا
 عَدَةً أَشَدَّاءَ عَلَيْكَ نَسُورٌ
 وَسَارُوا إِلَى أَرْضِ الْحَرُورَاءِ وَأَغْنَدُوا
 لِحَرْبٍ عَلَيْهِ وَالزَّمَانَ غَدُورٍ
 فَقَالَ لَهُمْ هَيَا أَنْبِيَا إِلَى الْهَدَىٰ
 وَهَيَا مَعِي نَحْوَ الْعَدَةِ فَسَيِّرُوا
 أَطْبَعُونِي مَا كُنْتَ تَبِعُ لِأَحْمَدٍ
 فَإِنْ أَنْلَمْ اتَّبَعْ خُطَاطَهُ فَثُورُوا
 فَقَالُوا لَهُ أَنْتَ الْكَافُورُ فَتَبَّ وَثَبَ
 فَمَا قَادَنَا نَحْوَ الْجَهَادِ كَفُورٌ
 وَحَجَّوْنِي بِالْقُرْآنِ إِنْ كَتَمْ عَلَىٰ
 مَقَاطِعَ حَقَّ فَالْحَقِيقَةِ نُورٌ
 وَلَمَّا تَنَادَوْ لِلقتالِ تَقدَّمُوا
 كَآسَادَ خَفَانَ لَهُنَّ زَنِيرٌ

فأرداهُمْ صُنْوَ النَّبِيِّ مُحَمَّدَ

بِلَا نَدِيمٍ وَالْعَزْمُ مِنْهُ مُرِيرٌ

فِيَاعجَباً كَيْفَ ابْنُ وَهَبٍ^(١) يُشِيرُهَا

وَلَمْ تَخْتُصْ وَالرَّأْيُ مِنْهُ أَسِيرٌ

وَكَانَ قَوْلًاً: خَمَرُوا الرَّأْيَ ثُفَلُهُوا

فَأَكْرَمَ آرَاءَ الرِّجَالِ خَمَرٌ^(٢)

فَإِنْ لَهُ فِي عَتَبَةِ بْنِ رَبِيعَةِ

مُشَابِهٌ حَالٌ تَلْتَقِيُّ وَتَجُورٌ^(٣)

إِلَّا أَنَّهَا الأَقْدَارُ إِنْ حَانَ حِينَهَا

يُغْلِبُ فِكَرٌ^(٤) بِهَا وَخَطِيرٌ

وَيَا رَبَّ عِلْمٍ مِثْلُ جَهَلٍ مَرْكَبٌ

قَلِيلٌ بِهِ الْإِنْسَانُ وَهُوَ كَثِيرٌ

وَيَا رَبَّ عِلْمٍ يُحَمِّدُ الْجَهَلُ عَنْهُ

وَتُعَزِّي لَهُ تَسْمِيَةً وَشَكُورٌ

١. المراد: عبد الله بن وهب الراسبي رئيس المحكمة.

٢. إشارة إلى ما أثر عنه: دعوا الرأي حتى يختصر فلا خير في الرأي الفطير.

٣. تميل.

٤. فكير: كثرة التفكير. خطير: عظيم الشأن.

٢- حكم مرتكب الكبيرة من الجهات الثلاث

إن أول مسألة - بعد الإمامة - أثارت ضجةً كبيرةً بين المسلمين وفرقهم إلى فرقتين بل إلى فرق هي: مسألة حكم مرتكب الكبيرة، فقد وقع البحث فيها في جهات ثلاثة:

الجهة الأولى: هل مرتكب الكبيرة مؤمن أو مشرك؟

الجهة الثانية: هل مرتكب الكبيرة مؤمن أو كافر؟

الجهة الثالثة: هل مرتكب الكبيرة محكوم بالخلود في النار أو لا؟
وأساس المسوأة هو أن العمل هل هو جزء من الإيمان أو لا؟: فعلى الأول فإذا أخلَّ بحكم من أحكام الإسلام كما إذا ارتكب الحرام أو ترك الواجب لا جاحداً لحرمته أو وجوبه، بل لغلبة هواه على عقله، يخرج عن دائرة الإيمان، وعلى الثاني يبقى مؤمناً ويوصف بالفسق والخروج عن الطاعة، ولأجل إيضاح المقام نشير إلى الآراء المختلفة في هذا الباب:

ذهب الأزرقة إلى أنَّ مرتكب المعاصي مشرك فضلاً عن كونه كافراً من غير فرق بين الكبيرة والصغرى، وذهب النجدي إلى أنَّ مرتكب الكبيرة مشرك، وأما الصغار فـلا، فهاتان الطائفتان من متطرفة الخوارج، تتفقان في كون ارتكاب الكبائر موجباً للشرك والكفر، وبختلافان في الصغار، فتراهما الأزرقة مثل الكبائر دون النجدة.

وذهبت الاباضية إلى كون الارتكاب كفراً لاشركاً، والكفر عندهم أعم، من كفر الجحود وكفر النعم، فمرتكبها من المؤمنين كافر كفر النعمة لا كفر الجحود.

وذهب المعتزلة إلى أنّ مرتكب الكبيرة في منزلة بين المنزلتين لا مؤمن ولا كافر فضلاً عن كونه مشركاً. نعم اتفقت المعتزلة والخوارج على كونه مخلداً في النار إذا مات غير تائب، وذهب الإمامية والأشاعرة وأهل الحديث إلى كون مرتكب الكبيرة مؤمناً فاسقاً غير مخلد في النار.

هذه هي الأقوال والأراء البارزة في المقام، ولنركز البحث في الجهات الثلاثة ونجعل الجميع مسألة واحدة، فإنّ كلّ واحدة، وجه لعملة واحدة، وإن كان للعملة الرائحة وجهان.

الجهة الأولى - هل مرتكب المعاصي مشرك؟

قد عرفت أنّ الأزارقة ذهبت إلى أنّ المعاصي كلّها شرك ومرتكبها مشرك.^(١) ولأجل تحليل هذا القول نذكر ما هو حد الشرك ومحققه، فنقول: لو افترضنا أنّ مرتكب الكبيرة كافر، لا يصحّ لنا توصيفه بالشرك، فإنّ للشرك معنى محدداً لا ينطبق على مرتكب الكبيرة إلا في ظروف خاصة وهي خارجة عن موضوع البحث، وتوضيح ذلك بوجهي:

١- إنّه سبحانه قسم الكافر إلى مشرك وغيره وقال: «لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ

كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأْتِيهِمُ الْيَتِيمَةُ^(١)، وقال سبحانه: «لَسَجَدَنَ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا يَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا»^(٢)، كل ذلك يدل على أن للمشرك معنى محدوداً لا ينطبق على الكافرين من أهل الكتاب فضلاً على المسلم المعتقد بكل ما جاء به الرسول، إذا ارتكب كبيرة لا لاستهانة بالدين بل لغلبة الهوى على العقل، فكيف يمكن أن نعد كل كافر مشركاً، فضلاً أن نعد المسلم المرتکب للكبيرة مشركاً؟

ثم لو افترضنا صحة كون أهل الكتاب مشركين في الحقيقة وفي الواقع، كما هو غير بعيد لقوله سبحانه: «لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٌ إِلَّهٌ وَاحِدٌ»^(٣)، ولكنه اصطلاح ثانوي لا يكون منافيًّا لما جرى عليه القرآن من عد أهل الكتاب في مقابل المشركين.

ويظهر ذلك من الروايات الواردة حول الرياء فإن المرائي، قد وصف بالشرك، ولكنه شرك خفي لاصلة له بالشرك المصطلح في القرآن الكريم.

روى علي بن إبراهيم في تفسيره عن أبي جعفر الباقر قال: سئل رسول الله عن تفسير قوله الله عزوجل: «فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا»^(٤)? فقال: «من صلَّى مرأءة الناس

١. البينة: ١.

٢. المائدة: ٨٢.

٣. المائدة: ٧٣.

٤. الكهف: ١١٠.

فهو مشرك - إلى أن قال - ومن عمل عملاً مما أمر الله به مراءة الناس، فهو مشرك، ولا يقبل الله عمل مراءٍ^(١).

ولكن ذلك مصطلح آخر، أو استعارة له للمورد لتأكيد الأمر لما عرفت من أن المشرك في القرآن الكريم يطلق على غير المعتقدين لإحدى الشرائع السماوية، من غير فرق بين اليهود والنصارى وغيرهم.

٢- إن الشرك عبارة عن تصور ندٌ وثنان لله سبحانه في ذاته أو صفاته أو أفعاله، قال سبحانه: «فَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ»^(٢)، وقال سبحانه: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يَحْبُّونَهُمْ كَحْبَ اللَّهِ»^(٣)، وقال تعالى: «وَجَعَلُوا اللَّهَ أَنْدَادًا لِيُضْلِلُوا عَنْ سَبِيلِهِ»^(٤)، إلى غير ذلك من الآيات التي تشرح لنا حقيقة الشرك وخصوصياته^(٥).

ولأجل تصور الند والمثل لله سبحانه في الذات أو الصفات أو الأفعال، كانوا يعبدون الأصنام بحكم أنها أنداد الله تبارك وتعالى، فكانوا يساوونها بالله تعالى في العقيدة والعبادة، قال تعالى: «تَاهَ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ * إِذْ نُسَوِّيْكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ»^(٦).

فعلى ضوء ذلك فلا يصح لنا توصيف إنسان بالشرك وعده من

١. وسائل الشيعة: ١، الباب ١١ من أبواب مقدمات العبادات، الحديث ١٣.

٢. البقرة: ١٦٥. ٣. البقرة: ٢٢.

٤. إبراهيم: ٣٠.

٥. لاحظ: سورة سباء: ٣٣، الزمر: ٨، فصلت: ٩.

٦. الشعراء: ٩٧ - ٩٨.

المشركين إلّا إذا اعتقّد بنُّ الله تبارك وتعالى ولو في مرحلة من المراحل، ولأجل هذه العقيدة كان المشركون يفرون من كلمة «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» لكونها على جانب النقيض من عقيدتهم، قال سبحانه: «إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ * وَيَقُولُونَ أَئِنَا لَتَارِكُوا الْهَبَّاتِ لِشَاعِرِ مَجْنُونٍ»^(١).

وقال تعالى: «وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَةً اشْمَأَزْتُ قُلُوبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الذِّينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبِّشُرُونَ»^(٢)، وقال تعالى: «ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرُوكُمْ وَإِنْ يُشْرِكُ بِهِ تُؤْمِنُوا فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ»^(٣).

فهذه الآيات تحّدد حقيقة الشرك وتعلّم المشرك بمضامينها، فهل يمكن توصيف المسلم المؤمن الموحد، بالشرك مع أنه لم يتّخذ أي نّدًّا ومثل في مجال الذات والصفات والأفعال، ولم يعبد غيره، وإنما وحده في الذات، والصفات، والأفعال، وفي مقام القيام بوظائف العبودية لم يعبد إلّا الله سبحانه. نعم غلت عليه - أحياناً - شقوته، وسيطرت عليه نفسه الأمارة فركب الحرام مع وجّل وخوف.

وبذلك ظهر أنّ الكفر أعم من الشرك، فمن لم يتّخذ نّدًّا ومثلاً لله سبحانه، ولكنّه كفر برسله وكتبه وما نزل الله سبحانه، فهو كافر لا مشرك، وأوضح منه من آمن بالله ولم يكفر بشيء مما أنزله وأرسله غير أنه صار

١. الصافات: ٣٥-٣٦.

٢. الزمر: ٤٥.

٣. غافر: ١٢.

مَقْهُوراً فَارتكبَ شِيئاً حَرَمَهُ اللَّهُ أَوْ تَرَكَ فَرِيشَةً أَوْ جَبَهَ اللَّهَ بِسُبْحَانِهِ.

فَاتَّضَحَ بِذَلِكَ بُطْلَانُ قَوْلِ الْأَزَارَقَةِ مِنْ أَنَّ الْمَعَاصِي كُلُّهَا شَرْكٌ، كَبُطْلَانِ

قَوْلِ النَّجْدِيَّةِ بِأَنَّ الْكَبَائِرَ كُلُّهَا شَرْكٌ وَأَمَّا الصَّغَافِرُ فَلَا، إِذَا لَمْ يَنْتَطِقْ مَعيَّارُ

الشَّرْكِ عَلَى مَجْرِدِ ارْتِكَابِ الْمَعَاصِيِّ، صَغِيرَةً كَانَتْ أَوْ كَبِيرَةً.

أدلة الأزارقة على أن المعاشي شرك:

استدلَّتِ الْأَزَارَقَةُ عَلَى أَنَّ الْمَعَاصِي كُلُّهَا شَرْكٌ بِآيَاتٍ وَالْمَهْمَمُ فِيهَا

آياتانٍ وَإِلَيْكَ الْبَيَانُ:

١ - «وَمَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً بَعِيداً»^(١).

يلاحظ عليه: أَنَّ ظَاهِرَ الْأَيَّةِ أَنَّ الْمَشْرُكَ مِنْ «ضَلَالاً بَعِيداً»، فَلَوْ

فَرَضْنَا أَنَّ مَرْتَكِبَ الْكَبِيرَةِ مِنْ مَصَادِيقِ تِلْكَ الضَّابِطَةِ فَلَا تَدْلِي الْأَيَّةُ عَلَى أَنَّهُ

مَشْرُكٌ، لَأَنَّ ظَاهِرَ الْأَيَّةِ أَنَّ الْمَشْرُكَ مِنْ مَصَادِيقِ «فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً بَعِيداً» لَا

أَنَّ «كُلَّ مَنْ ضَلَّ ضَلَالاً بَعِيداً فَهُوَ مَشْرُكٌ»، إِذَا مَنْ الْمُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ الضَّابِطَةُ

أَعْمَمُ مِنَ الشَّرْكِ، فَمِثْلُ الْأَيَّةِ مِثْلُ قَوْلِنَا: «كُلُّ جُوزٍ مَدْوَرٌ لَا أَنَّ كُلَّ مَدْوَرٍ جُوزٌ».

أَضَفْ إِلَى ذَلِكَ: أَنَّ مَرْتَكِبَ الْكَبِيرَةِ إِذَا كَانَ مُوحَدًا مُؤْمِنًا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ

تَعَالَى، لَيْسَ مِنْ جُزِئِيَّاتِ قَوْلِهِ: «ضَلَالاً بَعِيداً»، لَأَنَّ الْقُرْآنَ إِنَّمَا يَسْتَعْمِلُهُ

فِي الْمَشْرُكِ وَالْكَافِرِ الْجَاحِدِ، لَا الْمُؤْمِنَ الْمُعْتَقَدُ الَّذِي غَلَبَهُ هُوَاهُ، وَيَعْلَمُ

ذَلِكَ بِالتَّتَّبِعِ فِي مَوَارِدِ وَرُوَودِهِ فِي الذِّكْرِ الْحَكِيمِ.

قال سبحانه: «وَوَيْلٌ لِّلْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ * الَّذِينَ يَسْتَحْجُونَ عَلَى الْأَخِرَةِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَتَغُونُهَا عِوْجَانًا أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ»^(١).

وقال سبحانه: «مَنْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ»^(٢).

وقال تعالى: «يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا يَنْفَعُهُ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ»^(٣).

وقال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالِ الْبَعِيدِ»^(٤).

وقال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يُمَارِرُونَ فِي السَّاعَةِ لَفِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ»^(٥).

وقال تعالى: «الَّذِي جَعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَر... وَلَكِنْ كَانَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ»^(٦).

فظهر من ذلك أنَّ الضلال البعيد مفهوم ينطبق على الجاحد مشركاً

١. إبراهيم: ٢-٣.

٢. إبراهيم: ١٨.

٣. الحج: ١٢.

٤. سبا: ٨.

٥. الشورى: ١٨.

٦. ق: ٢٦-٢٧.

كان أم كافراً غير مشرك، ولا ينطبق على المؤمن بكل ما أنزل الله غير أنه غالب عليه هواه فركب الكبيرة.

٢ - قال سبحانه: «وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيَوْخُونَ إِلَى أُولِيَّ أَعْيُنِهِمْ لِيَجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ»^(١).

قالوا: إنَّ معنى الآية إنَّكُم إنْ أطعْتمُوهُم بِأَكْلِ الْمَيْتَةِ فَأَنْتُمْ أَيْضًا مُشْرِكُونَ.

يلاحظ عليه: أنَّ المراد هو الإطاعة في استحلال الميتة لا في أكلها، ولا شك أنَّ المستحلل لما حرم الله مشرك، وذلك لما قررنا في محله أن التقنين والتشريع من فعله سبحانه وليس في عالم التشريع مشرع سواه، فالمستحلل للميتة يصوّر ندأ الله سبحانه، لا في الذات والصفات، بل في الأفعال ويشرك الغير معه في إعطاء فعله لغيره.

ويوضحه قوله سبحانه: «اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحِ ابْنَ مَرْيَمَ»^(٢) فقد ورد في تفسيره أنَّهم ما صلوا ولا صاموا للأحبار والرهبان، بل أطاعوهم في تحليلهم الحرام وتحريمهم الحلال.^(٣)

* * *

١. الأنعام: ١٢١.

٢. التوبه: ٣١.

٣. مجمع البيان: ٣/٢٣.

الجهة الثانية - هل مرتكب المعاشي مؤمن أو كافر؟

قد عرفت أنَّ الأزارقة والنجدية قالوا إنَّ المعاشي شرك، وخالفهم الاباضية، فوصفوها بالكفر، ومرتكبها بالكافر، ويقع الكلام في الجهة الثانية في هذا الجانب، وقبل الخوض في تحليل دلائلهم نذكر ما هو حقيقة الإيمان والكفر، فنقول:

إنَّ حقيقة الإيمان هي التصديق القلبي، والقلب هو مرتكز لواهه، وأمَّا العمل فهو من مظاهره لامن مقوماته، ويظهر ذلك من غير واحد من الآيات.
قال سبحانه:

﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾^(١)، وقال سبحانه: «وَلَمَّا يَدْخُلُ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ»^(٢)، وقال تعالى: «وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ»^(٣).

وتؤكَّد آيات الطبع والختم على أنَّ محلَّ الإيمان هو القلب، قال سبحانه: «أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَسَمَعَهُمْ وَأَبْصَارِهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ»^(٤)، وقال سبحانه «وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرَهُ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ»^(٥)، والختم على السمع والبصر لكونهما من أدوات المعرفة التي يستخدمها القلب.

١. العجادلة: ٢٢.
٢. الحجرات: ١٤.

٣. التحل: ١٠٦.

٤. التحل: ١٠٨.

٥. الجائية: ٢٣.

نعم كون القلب مركزاً للإيمان وخروج العمل عن كونه عنصراً مقوماً للإيمان، لا يعني أن التصديق القلبي يكفي في نجاة الإنسان في الحياة الأخرى، بل يعني أنه يكفي في خروج الإنسان عن زمرة الكافرين - الذين لهم خصائص وأحكام - التصديق القلبي، فيحرم دمه وما له وتحل ذبيحته وتصح مناكحته إلى غير ذلك من الأحكام التي تترتب على التصديق القلبي إذا أظهره بلسانه أو وقف عليه الغير بطريق من الطرق، وأما كون ذلك موجباً للنجاة يوم الحساب فلا، فإن للنجاة في الحياة الأخرى شرائط أخرى تكفل ببيانها الذكر الحكيم والستة الكريمة.

وبذلك يفترق عن قول المرجئة الذين اكتفوا بالتصديق القلبي أو اللساني واستغنووا عن العمل، وبعبارة أخرى قدّموا الإيمان وأخروا العمل، فهذه الطائفة من أكثر الطوائف خطراً على الإسلام وأهله، لأنهم يذاعنة هذا التفكير بين الشباب، يدعونهم إلى الإباحية والتجرد عن الأخلاق والمثل الإسلامية، ويعتقدون أن الوعيد خاص بالكافار دون المؤمنين، فالجحيم ونارها ولهيها لهم دون المسلمين، ومعنى هذا أنه يكفي في النجاة الإيمان المجرد عن العمل، وأي خطر أعظم من ذلك؟

وعلى ضوء ذلك يظهر المراد مما رواه البخاري عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: **بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان**^(١).

١. صحيح البخاري: ١٤ / ١، كتاب الإيمان.

فإن المراد من الإسلام، ليس هو الإسلام المقابل للإيمان في قوله سبحانه: **«قَالَ الْأَعْرَابُ أَمَّا قُلَّ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلُ الإِيمَانَ فِي قُلُوبِكُمْ»**^(١)، ولا الإسلام والإيمان بأقل درجاتها الذي له أحكام خاصة، بل الإيمان المنجي لصاحب من العذاب الأليم. وهذا لا يضر بما قلنا من أن مقوم الإيمان، هو العقيدة القلبية. وإليه ينظر ما روى عن الإمام الصادق من أن الإسلام يتحقق به الدم وتؤدي به الأمانة، ويستحق به الفرج، والثواب على الإيمان.^(٢)

وبالجملة أن كون التصديق القلبي مقياساً للإيمان غير القول بأن التصديق القولي أو القلبي المجردين عن العمل كاف للنجاة، ولأجل ذلك تركز الآيات على العمل بعد الإيمان وتقول: **«إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمُ خَيْرُ الْبَرِّيَّةِ»**^(٣)، وقال تعالى: **«وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ»**^(٤)، وقال تعالى: **«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ»**^(٥)، فلو كان العمل عنصراً مقوماً لحقيقة الإيمان فما معنى الأمر بالقوى بعد فرض الإيمان، لأنّه يكون أشبه بطلب الأمر الموجود وتحصيل الحاصل.

١. الحجرات: ١٤.

٢. المساجن: ٢٨٥ / ١.

٣. البينة: ٧.

٤. طه: ١١٢.

٥. التوبية: ١١٩.

أدلة الخوارج على أن ارتكاب المعاصي كفر:

هناك آيات تتمسّك بها الخوارج على أن العمل عنصر مقوم لحقيقة الإيمان حتّى المرتبة الضعيفة، نشير إلى بعضها:

١ - «وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجَّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فِإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ»^(١)، فسمى سبحانه تارك الحج كافراً.

يلاحظ عليه: أن المراد كفر النعمة، حيث إن ترك فريضة الحج مع الاستطاعة كفران لنعمته سبحانه وقد استعمل الكفر في مقابل شكر النعم، إذ قال سبحانه: «وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَا زِيَدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ»^(٢).

على أنه يحتمل أن يكون المراد من توصيف تارك الحج بالكفر، هو كونه كافراً لجحد وجوبه، فيرجع الأمر إلى جحد الرسالة وبيئده صدر الآية «وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجَّ الْبَيْتِ» فأنبأ عن اللزوم ثم قال: «وَمَنْ كَفَرَ» بلزوم ذلك ومن المعلوم أن من أنكر لزومه فهو كافر.

٢ - «فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يَحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَحِدُّوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا»^(٣) قيل: إنه

١. آل عمران: ٩٧.

٢. إبراهيم: ٧.

٣. النساء: ٦٥.

سبحانه أقسم بنفسه أنهم لا يؤمنون إلا بتحكيم النبي والتسليم بحكمه، وعدم وجdan الحرج في قضائه، والتحكيم غير التصديق، بل هو عمل خارجي^(١).

يلاحظ عليه: أن الآية وردت في شأن المنافقين، فإنهم كانوا يتربكون النبي ويرجعون في دعائهم إلى الأخبار، وهم مع ذلك يدعون الإيمان بالنبي والإذعان والتسليم له - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - فنزلت الآية بأنه لا يقبل منهم ذلك الادعاء حتى يرى أثر الإيمان في حياتهم، وهو تحكيم النبي، في المرافعات والمنازعات والتسليم المحسن أمام قضائه، وعدم إحساسهم بالحرج، وهذا هو الظاهر من الآية، لا أن التحكيم بما أنه عمل، جزء من الإيمان، وهذا نظير ما إذا أدعى إنسان حبًّا لرجل فيقال له: إن كنت صادقاً فيجب أن يرى أثر الحب في حياتك، فاعمل له كذا وكذا.

٣ - «إِنَّهُ لَا يَنْأِسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ»^(٢) بادعاء أن الفاسق بفسقه وإصراره عليه، أيس من روح الله فكان كفراً.

والجواب: أن المدعى ممنوع: فإن فساق المؤمنين ليسوا بآيسين بل يرجون رحمة ربهم بالتوبة أو الشفاعة، أضف إليه: المراد من «الروح» هذا الفرج بعد الشدة، ومثل هذا اليأس من الكثائر الموبقة، ولكنه لا يوجب كفراً، وذلك لأن النهي في الآية نهي تشريعي، ومعناه أن اليأس من روح الله شأن الكافر دون المؤمن، نظير قوله سبحانه: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتَلَ

١. الفصل: ١٩٥ / ٣.

٢. يوسف: ٨٧.

مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً^(١) أي ليس شأن المؤمن أن يقتل مؤمناً إلا عن خطأ خارجاً عن اختياره لا أن المؤمن لا يقتل المؤمن عمداً أبداً، وعلى ضوء ذلك فلو حصل اليأس من مؤمن فهو ركب الكبيرة الموبقة، ومع ذلك فليس بكافر.

٤ - «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ»^(٢).

يلاحظ عليه: أنه سبحانه وصف من لم يحكم بما أنزل الله بأوصاف

ثلاثة:

أ - «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ»^(٣).

ب - «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ»^(٤).

ج - «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ»^(٥).

والآيات الأوليات نزلتا في حق اليهود، كما هو لاثع من صدرهما.

والآية الثالثة في مورد النصارى، ومع ذلك لا يكون المورد مخصصاً للآيات بهما، والمقصود هو أن من لم يحكم بما أنزل الله سواء أكان من أهل الكتاب أو غيرهم، فهو ظالم وفاسق وكافر، أما كونه ظالماً، فلاته تعدى عن الحق، فترك حكم الله، وحكم بحكم الجاهلية، فإن الحكم حكمان: إما إلهي وإما جاهلي، فإذا ترك الأول يكون من قبيل الثاني، قال سبحانه: «أَفَحَكُمْ

١. النساء: ٩٢.

٢. المائدـة: ٤٤.

٣. المائدـة: ٤٤.

٤. المائدـة: ٤٥.

٥. المائدـة: ٤٧.

الْجَاهِلِيَّةِ يَبْعُونَ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقَنُونَ^(١).

وأما كونه فاسقاً، فإن الفسق هو الخروج عن طاعة الله، يقال: فسق التمرة: إذا خرجت قشرتها، فالحاكم بغير ما أنزل الله خرج عن طاعة الله.

وأما كونه كافراً، فلأن الآية حسب شأن نزولها وردت في قوم ينكرون الرجم في توراتهم، ولأجله يحكمون بغير ما أنزل الله، فيكون هذا قرينة على أن الكفر لأجل إنكار ما أنزل الله في الكتب السماوية، وإلى ذلك ينظر ما نقله الرازي عن بعضهم: أن قوله «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ» إنما يتناول من أنكر بقلبه وجحد بلسانه، أما من عرف بقلبه كونه حكم الله، وأقر به بلسانه، إلا أنه أتى بما يضاده، فهو حاكم بما أنزل الله تعالى ولكنه تارك له، فلا يلزم دخوله تحت هذه الآية.^(٢)

وعلى ضوء ذلك فالآية تختص بالجادل لحكم الله الوارد في كتابه، المستلزم لإنكار رسوله الذي أتى به في الكتاب.

٥ - **فَإِنَّذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظُّنِي * لَا يَضْلِلُهَا إِلَّا أَلَاشْقَى * الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّنِي^(٣).**

وجه الاستدلال، أن الآية تحصر الداخل في النار في الكافر، حيث يقول: «إِلَّا أَلَاشْقَى * الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّنِي» فيما أن المسلمين اتفقوا على دخول الفاسق في النار، يلزم أن يكون الفاسق كافراً.

١. المائدة: ٥٠.

٢. مفاتيح الغيب: ٤٢١ / ٣.

٣. الليل: ١٤ - ١٦.

يلاحظ عليه: أن الآية تحصر الخلود في النار والمقيم فيها في المكذب المتولى لامجرد الداخل فيها وتقول: «لا يصلها إلا الأشقي * الذي كذب وتولى» وذلك لأن قوله «لَا يَصْلَاهَا»، من قوله صلى الرجل النار، يصلها أي لزمهَا^(١)، وهي عبارة أخرى عن الخلود في النار، فالآية لا تدل إلا على أن الخلود في النار من خصائص الكافر المكذب المتولى وأما المؤمن الفاسق فخارج عن حدود ودلالة الآية.

هذا وربما يستدل بالآية على قول المرجئة القائلة بالنار للكافرين دون المؤمنين، وذلك لأنَّه سبحانه يقول: لا يدخل النار إلا الكافر، والمؤمن الفاسق ليس كافراً، وأجاب عنه القاضي المعتزلي على ما نقل عنه: بأن (ناراً) نكرة في سياق الإثبات، وإنما تعم النكرة في سياق النفي نحو قولك: ما في الدار رجل، وغير ممتنع أن تكون في الآخرة نار مخصوصة لا يصلها إلا الذين كذبوا وتولوا ويكون للفساق نار أخرى غيرها.^(٢)

وأوضحه الطبرسي في مجمعه وقال: إنَّه سبحانه نَكَرَ النار المذكورة ولم يُعرفها، فالمراد بذلك أن ناراً من جملة النيران لا يصلها إلا من هذه حاله، والنيران درجات على ما بينه سبحانه في سورة النساء^(٣)، فمن أين عرف أنَّ غير هذه النار لا يصلها قوم آخرون.^(٤) ولكن الاستدلال والجواب

١. يقال صلى فلاناً النار: أدخله إليها وأنطاه فيها.

٢. شرح نهج البلاغة: ١١٥/٨.

٣. النساء: ١٤٥: «إِنَّ الْمُتَّاقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَنْفَلِ مِنَ النَّاسِ وَلَنْ تَجِدَهُمْ تَصِيرُهُ».

٤. مجمع البيان: ٥٠٢/٥.

مبنيان على أن «الصلبي» بمعنى الدخول، ولكنه غير صحيح لما عرفت من أنه الدخول الملائم للبقاء.

أضف إلى ذلك: أنه لو دلّ على أن النار مختصة بالكافرين يلزم منه الإغراء بالمعاصي، لأنّه بمنزلة أن يقول الله تعالى لمن صدق بالله ورسوله ولم يكذب ولم يتول: أي معصية أقدمت عليها فلن يضرك. وهذا هو الإغراء الذي لا يصدر من الحكيم.

على أنه سبحانه يقول بعدها «وَسَيَجِبُهَا الْأَنْقَى * الَّذِي يُؤْتَى مَالَهُ يَنْزَكِي»^(١)، ويحصر المجب عن النار في الأنقى، ومعلوم أن الفاسق ليس بأنقى، لأن «أنقى» مبالغة في التقوى ومن يرتكب عظام الكبائر لا يوصف بأنه أنقى.

٦ - «إِنَّ جَهَنَّمَ لِمَحِيطَةٍ بِالْكَافِرِينَ»^(٢).

قالوا: والفاشق تحيط به جهنّم فوجب أن يكون كافراً.

يلاحظ عليه: أنه من غرائب الاستدلالات، فإنه لم يقل سبحانه: وإن جهنّم لا تحيط إلا بالكافرين، حتى يلزم أن يكون الفاسق من أقسام الكافر، باعتبار كونها محطة به أيضاً ولا يلزم من كونها محطة بقوم، إلا تحيط بقوم سواهم.

٧ - «يَوْمَ تَبَيَّضُ وُجُوهٌ وَتَشَوَّدُ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ آسَوَدُتْ

١. الليل: ١٧ - ١٨.

٢. التوبية: ٤٩.

وَجُوهُهُمْ أَكْفَرُّتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ^(١).

وجه الاستدلال: أن الفاسق لا يجوز أن يكون من ابيض وجههم، فوجب أن يكون من أسودت واذا دخل فيه يكون كافرا لقوله: «بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ».

يلاحظ عليه: أن الآية تخبر عن وجود صفين: صنف أبيض وجههم، وصنف تسود وجههم، فالأول من سمات المؤمن الذي لم يخالط إيمانه بإثام، والثاني من سمات الكافر الذي لم يؤمن بالله أو صفاته أو أفعاله، في النبوة والختامية. وأما أنه ليس هنا صنف ثالث ويحشرون بغير هاتين السمتين، فلا تدل الآية عليه، والمؤمن الذي ركب الكبيرة هو من هذا القسم الثالث الذي لم تتكلف الآية ببيان حكمه.

والحاصل أن الآية تبحث عن المؤمن الخاص، والكافر المطلق، وتذكر سماتهما وحالتهما، وأما القسم الثالث فهو خارج عن تقسيم الآية ولعل له سمة وعلامة أخرى غير بياض الوجه وسوداده لم تذكرها الآية. قال الطبرسي: استدلّت الخوارج بذلك على أن من ليس بمؤمن فلا بد أن يكون كافرا فإن الله سبحانه قسم الوجوه إلى هذين القسمين.

ولا تعلق لهم به، لأنه سبحانه ذكر هنا قسمين من الوجوه متقابلين، وجوه المؤمنين (غير العاصين) وجوه الكفار، ولم يذكر وجوه الفساق من أهل الصلاة، فيجوز أن يكون لها صفة أخرى بأن يكون عليها غيرة لافتشاشها قترة أو يكون عليها صفرة أو لون آخر.^(٢)

٨ - **فَأَعْرَضُوا فَأَزْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرْمِ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتِهِمْ جَتَّهُنَّ
ذَوَانَى أَكْلِ خَمْطٍ وَأَثْلِ وَشَيْءٍ مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ * ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا
وَهُنَّ نَجَزِي إِلَّا الْكُفُورُ**^(١).

والفالسق لابد أن يجازى، فوجب أن يكون کفوراً.

يلاحظ عليه: أن المراد من قوله: **وَهُنَّ نَجَزِي** ليس مطلقاً المجازاة، بل مجازة الاستصال، والأية وردت في قصة أهل سبا وهم استوصلوا بالعقوبة، فالمجازاة المقترنة بالاستصال من خصائص الكفار، لا كل مجازاة.

٩ - **إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَنٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ
الْغَاوِينَ**^(٢).

وفسر الغاوون في آية أخرى بالمشركين، قال سبحانه: **إِنَّمَا سُلْطَنَةُ
عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ**^(٣).

وعلى ضوء هذا فمرتكب الكبائر من الغاوين لأجل سلطة الشيطان عليه وهو حسب تعبير الآية الثانية من المشركين فيتتج أن مرتكب الكبيرة مشرك .

يلاحظ عليه: أن الآية فسرت الغاوين بصفتين: صنف يتولونه،

١. سبا: ١٦ - ١٧.

٢. الحجر: ٤٢.

٣. النحل: ١٠٠.

وصنف به مشركون، ومرتكب الكبيرة داخل في الصنف الأول لافي الصنف الثاني.

١٠ - «وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَا وَاهْمَ آنَارُ كُلُّمَا أَرَادُوا أَن يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ آنَارِ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ»^(١).

وجه الدلالة: أنه سبحانه جعل الفاسق مكذباً.

يلاحظ عليه: أن الاستدلال مبني على تفسير الفاسق بالمعنى الرايح في أعصارنا، أي المؤمن بالله وصفاته ورسالاته المرتكب لكبيرة، وهو غير صحيح، إذ ليس كل فاسق بهذا المعنى مكذباً، فتعين أن يكون المراد من الفاسق في الآية من خرج عن الطاعة بتكذيبه، ومن المعلوم أن مثله كافر، قال سبحانه: «أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقاً لَا يَسْتَوْنَ»^(٢). وبالجملة: المقصود من الفاسق في الآية من عصى عن طريق التكذيب الذي يساوق الكفر، لا من فرق - وهو مؤمن بقلبه ولسانه - بالخروج عن الطاعة لارتكابه المعاصي.

١١ - «هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ»^(٣).

وجه الدلالة: أن من لم يكن مؤمناً فهو كافر، والفاسق ليس بمؤمن، فوجب أن يكون كافراً.

١. السجدة: ٢٠.

٢. السجدة: ١٨.

٣. التغابن: ٢.

يلاحظ عليه: أن الفاسق، أي المسلم المعتقد بالله سبحانه ورسله وكتبه، المرتكب لبعض المحرمات، مؤمن ليس بكافر، فقوله: الفاسق ليس بمؤمن، ممنوع، فإن الفاسق على قسمين، قسم يخرج عن طاعة الله سبحانه بالتكذيب والإنكار، وقسم يؤمن به، ولكن لا يقوم في مقام العمل ببعض الوظائف، فالأول كافر دون الثاني.

وأما الشارح ابن أبي الحميد فيما أنه من المعتزلة، ومرتكب الكبيرة عندهم لامؤمن ولا كافر بل في منزلة بين المعتزلتين، أجاب بأن (من) هاهنا للتبعيض وليس في ذكر التبعيض نفي الثالث (ولعل هنا من ليس بمؤمن ولا كافر)^(١) وهو كماترى، لأن الآية في مقام الحصر.

١٢ - «فَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَأَيْتِ اللَّهُ يَعْجَدُونَ»^(٢).

وجه الدلالة: أن مرتكب الكبائر ظالم، والظالم بحكم الآية جاحد، والجاحد كافر، وإلى ذلك يرجع استدلالهم حيث يقولون:

١٣ - الفاسق ظالم لغيره، أو لنفسه، وكل ظالم كافر، قال تعالى:

«أَنْ لَعْنَةً اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ * الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عَوْجًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ كَافِرُونَ»^(٣).

١. شرح النهج: ١١٨/٨

٢. الأنعام: ٣٣

٣. الإمام جابر بن زيد العماني: ٢٥٣. والأيتان ٤٤-٤٥ من سورة الأعراف.

يلاحظ عليه: أنَّ الْكُبْرَى ممنوعة، وهي أنَّ كُلَّ ظالِمٍ جاحد بآيات الله كما استظهره المستدل من الآية الأولى، أو أنَّ كُلَّ ظالِمٍ كافر كما استظهره من الآية الثانية، وذلك لأنَّ المراد من الظالمين في كلتا الآيتين ليس هو مطلق الظالم ولو بمجرد ارتكاب الكبيرة فقط، بل المراد هو المكذب بقاء الآخرة.

أمَّا الآية الأولى: فيشهد على ذلك سياق الآية: قبلها وبعدها حيث جاء في الآية المتقدمة قوله: **«قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءَ اللَّهِ...»** وجاء في الآية المتأخرة عنها: **«وَلَقَدْ كَذَّبَتْ رُسُلٌ مِّنْ قَبْلِكَ»**.

وأمَّا الآية الثانية: فذيلها شاهد على أنَّ المراد هو الجاحد بالأخرة. أضف إلى ذلك: أنه كيف يمكن أن يعد كُلَّ ظالِمٍ ولو ظلم نفسه كافراً؟

هذا هو نبياناً آدم يقول: **«فَقَالَ رَبُّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا»**^(١)، وقال تعالى حكاية عن موسى: **«إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي»**^(٢)، وقال حكاية عن يونس: **«إِنِّي كُثِّرَتْ مِنَ الظَّالِمِينَ»**^(٣).

١٤ - **«وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ فَيَقُولُ يَلِيَّتِي لَمْ أُوتْ كِتَابِيْهُ * وَلَمْ أَدْرِ مَا حِسَابِيْهُ»**^(٤) ... إلى قوله: **«إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ»**^(٥).

.١٦. القصص:

.٢٣. الأعراف:

.٨٧. الأنبياء:

.٢٥-٢٦. الحاقة:

.٣٣. الحاقة:

والفالسق لا يؤتي كتابه بيمينه بل يؤتى بشماله، إذ لا ثالث فيدخل تحت قوله **«إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ»** الذي هو وصف عام لكل من أُوتى كتابه بشماله، ولو أردنا صوغ الاستدلال في قالب علمي نقول: مرتكب الكبيرة يؤتى كتابه بشماله، وكل من كان كذلك فهو ممن لا يؤمن بالله العظيم، فيتبع: أن مرتكب الكبيرة ممن لا يؤمن بالله العظيم.

يلاحظ عليه: أن الاستدلال مبني على أن المراد من الموصول في قوله: «وَأَمَّا مَنْ...» كل من يؤتى كتابه بشماله سواء كان جاحداً أو غير جاحد ليشمل المسلم المؤمن المرتكب للكبيرة، ولكن المراد منه القسم الخاص من هذه الطائفة - أعني: الجاحد بالله العظيم - أي من لم يوحد الله سبحانه في دار التكليف، والدليل على ذلك هو التعليل الوارد في الآية الأخرى، أعني قوله: **«إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ»**، فذيل الآية قرينة على اختصاص الموصول مع صلته، بالجاحد، لا المؤمن المذعن بكل الشرائع، لوضوح أنه ليس بكل مرتكب الكبيرة غير مؤمن بالله العظيم، وليس ارتكاب الكبيرة دليلاً على عدم الإيمان به لقضاء الضرورة على بطلانه.

ويؤيد ذلك أنه علل دفع الكتاب وراء الظهر في بعض الآيات الذي هو بمنزلة دفعه إلى شماله بأنه كان غير مؤمن بالأخرة، قال سبحانه: «وَأَمَّا مَنْ أُوتَيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ * فَسَوْفَ يَذْدَعُوا ثُبُورًا... إِنَّهُ طَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ»^(١)، ومعنى قوله: **«لَنْ يَحُورَ»** إنه لا يرجع إلى الحياة في الآخرة.

١٥ - «فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوْزِيْنَهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَنْ خَفَّتْ مَوْزِيْنَهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَلِدُوْنَ * تَلْفُعُ وُجُوهَهُمُ النَّارُ وَهُمْ فِيهَا كَلِحُونَ * أَلَمْ تَكُنْ إِيَّاتِيَ تَلَى عَلَيْكُمْ فَكُشْمَ بِهَا تُكَذِّبُوْنَ»^(١).

وجه الاستدلال: أن الفاسق ممن خفت موازينه، ومن خفت موازينه فهو مكذب حسب ظاهر الآية، والمكذب كافر بالاتفاق.

يلاحظ عليه: أن المراد من الموصول في قوله «ومن خفت موازينه» ليس كل من خفت موازينه سواء كان مكذباً بأيات الله أم مصدقاً بها حتى يعم المؤمن الفاسق، بل المراد هو القسم الخاص، أعني: الذين خفت موازينهم لأجل التكذيب، للأجل أمر آخر، أعني: ارتكاب الكبيرة مع التصديق، ويوضح هذا الجواب، ما ذكرناه في الآية المتقدمة، فلاحظ.^(٢)

١٦ - «وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِيْقُونَ»^(٣).

يلاحظ عليه: أن الآية، دليل على أن كل كافر فاسق، ولا تدل على العكس كما هو واضح.

ثم إن الإمام علي عليه السلام رد على قول الخوارج بأن المسلمين بارتكاب المعصية يصير كافراً بكلام منه موضع الحاجة:

١. المؤمنون: ١٠٢ - ١٠٥.

٢. راجع الآية ٩ - ١١ من سورة القارعة.

٣. التور: ٥٥.

قال مخاطباً الخوارج: «فإن أبيتم إلا أن تزعموا أنني أخطأت وضللت، فلم تُصلُّون عامة أمة محمد ﷺ، بِضَلَالٍ، وتأخذونهم بخطبي، وتکفرونهم بذنبي اسيوفكم على عواتقكم تضعونها مواضع البرء والسم، وتخلطون من أذنب بمن لم يذنب، وقد علمتم أنَّ رسول الله ﷺ رجم الزاني المحسن، ثم صلَّى عليه، ثم ورثه أهله، وقتل القاتل وورث ميراثه أهله، وقطع السارق، وجلد الزاني غير المحسن، ثم قسم عليهمما من الفيء، ونكحا المسلمات، فأخذتهم رسول الله ﷺ بذنبهم، وأقام حقَّ الله فيهم، ولم يمنعهم سهمهم من الإسلام ولم يخرج أسماءهم من بين أهله». ^(١)

وحاصل كلام الإمام: أنه لو كان صاحب الكبيرة كافراً لما صلَّى عليه رسول الله ﷺ ولا ورثه من المسلم، ولا مكنته من نكاح المسلمات، ولا قسم عليه من الفيء ولا خرجه عن لفظ الإسلام. ^(٢)

إلى هنا تم البحث عن كون مرتكب الكبيرة مؤمناً أو كافراً، فحان الآن البحث عن الجهة الثالثة وهي: أنَّ مرتكب الكبيرة هل هو مخلد في النار -إن لم يتوب - أو أنه يخرج منها بعد دخوله فيها وإنما التأييد للكافرين؟

* * *

١. نهج البلاغة: الخطبة ١٢٧.

٢. شرح نهج البلاغة: ١١٣/٨ - ١١٤.

الجنة الثالثة - صاحب الكبيرة وخلوده في النار:

ذهب جمهور المسلمين إلى أن الخلود يختص بالكافر دون المسلم وإن أثم وركب الكبيرة، وذهب الخوارج والمعتزلة إلى خلوده في النار إذamas بلا توبة. وبما أن المقام مختص بدراسة أدلة الخوارج في المسألة، نكتفي ببيان أدلةهم وأمّا ما استدلّ به جمهور المسلمين على عدم الخلود فيطلب من محله. فنقول: استدلّوا بأيات:

١ - قوله سبحانه: «وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخَلُهُ نَارًا خَلِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ»^(١)، ولا شك أن الفاسق ممن عصى الله ورسوله بترك الفرائض وإرتكاب المعاصي.

يلاحظ عليه: أن الموضوع ليس مطلق العصيان، بل العصيان المنضم إليه التعدي عن حدود الله، ومن المحتمل جداً أن يكون المراد من التعدي، رفض أحكامه سبحانه وعدم قبولها.

بل يمكن أن يقال: إن قوله «وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ» ظاهر في تعدي جميع حدود الله وهذه صفة الكفار، فالآلية خاصة بهم لا بمرتكب الكبيرة. وأمّا المؤمن الفاسق فإنّما يتعدى بعض الحدود.

٢ - «وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا»^(٢)، فعد قاتل المؤمن من المخلدين في

النار من غير فرق بين أن يكون القاتل مسلماً أو كافراً.

يلاحظ عليه: أن الآية ناظرة إلى القاتل المستحل قتل المؤمن أو قتله لأجل إيمانه ومثله كافر ويدل عليه ما قبلها، قال سبحانه: «سَتَجِدُونَ أَخْرِيْنَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمُنُوكُمْ وَيَأْمُنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُوا إِلَى الْفِتْنَةِ أَرْكِسُوا فِيهَا فَإِن لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ الْسَّلَامَ وَيَكْفُوا أَيْدِيهِمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقْفَتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا»^(١). ثم يقول: «وَ مَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ...»^(٢).

ثم يقول: «وَ مَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ...» فالآية حسب السياق تختص بالمستحل الكافر، خصوصاً بالنظر إلى قوله «وَ مَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا» والنفي وإن كان نفياً تشريعياً (ليس شأن المؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ) لاتكونيَّة (لا يصدر من المؤمن قتل المؤمن) ولكنه يصح أن يقع قرينة على اختصاص الآية الثالثة بالكافر.

٣ - «بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيْتَهُ فَأُولَئِكَ أَضَحَّبُ الْأَنَارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ»^(٣).

يلاحظ عليه: أن الموضع للحكم بالخلود ليس مطلقاً من كسب

١. النساء: ٩١.

٢. النساء: ٩٢.

٣. البقرة: ٨١.

السيئة، بل من اكتسب السيئة وأحاطت به خططيته، والمسلم المؤمن مهما كان عاصياً لاتحيط به خططيته، فإنَّ في قلبه نقاطاً يضاء يشع منها إيمانه واعتقاده بالله سبحانه وأنبيائه وكتبه.

٤- «إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابِ جَهَنَّمَ خَلِدُونَ * لَا يَفْتَرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ * وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ»^(١). بحججة أنَّ المجرم أعم من الكافر والمؤمن الفاسق، وقد حكم عليه على وجه الإطلاق، بالخلود في النار.

يلاحظ عليه: أنَّ الآية واردة في حق الكفار بشهادة سياقها، قال سبحانه قبل هذه الآية: «أَلَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ * أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ»، ثم يقول: «إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابِ جَهَنَّمَ خَلِدُونَ» فبحكم المقابلة مع قوله: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا» فالمعنى المقصود من المجرمين هو الكفار.

هذه هي الآيات استدللت بها الخوارج ثم المعتزلة على تأييد صاحب الكلمة في النار.

فلنكتف بهذا المقدار، ومن أراد التفصيل فليرجع إلى محاضراتنا

الكلامية.^(٢)

١. الرَّحْرَف: ٧٤-٧٦.

٢. محاضرات الاستاذ العلامة جعفر السبحاني بقلم الشيخ حسن محمد مكي: الإلهيات: ٢ / ٩١٠ - ٩١٢.

المخالفون عند الخوارج:

إن الخوارج يعدون جميع المسلمين كفاراً، لارتكابهم الكبائر ولا أقل لتصويبهم مبدأ التحكيم، وأكثراهم على أن الكفر كفر الملة، أي الخروج عن الدين إلا القليل منهم، كالاباضية فإنهم يعدونه كفراً لنعمه مثلما مر في قوله سبحانه في مورد العجّ: «وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ»^(١).

فإذا كانت سائر الفرق محكومة بالكفر، فتكون دارهم دار الكفر، لا دار الإسلام، وقد أوجبت بعض الفرق منهم (الآلزارقة) لزوم الهجرة عنها، للمعتنقين لمبادئ الخوارج. وعلى كل تقدير فهذه المسألة من شعب المسألة الثانية وهي أن مرتكب الكبيرة مؤمن فاسق، أو كافر، ولما ذهبت الخوارج إلى كونه كافراً فيكون جميع المسلمين المخالفين لهم في المبادئ، كفاراً.

وبما أنك عرفت أن مقوم الإيمان عنصر قلبي، فلا يضر ارتكاب الكبيرة بالإيمان، لا يعني أن الإيمان القلبي وإن لم يقترن بالعمل موجب للنجاة في الآخرة، بل يعني أنه يكفي في خروج الإنسان من عداد الكافرين والدخول في عداد المسلمين: الإيمان القلبي بوحدانية الله سبحانه، وكتبه، ورسله، ولهذا الإيمان آثار في الدنيا والآخرة، وكان النبي الأكرم ﷺ يكتفي بالحكم في إيمان الرجل بإظهار الشهادتين، وهناك روايات متواترة بل متضافة تدل على ذلك.

قال رسول الله ﷺ لعلي عليه السلام: «قاتل أهل خير حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإذا فعلوا ذلك، فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم، إلا بحقها وحسابهم على الله»^(١).

روى الشافعي في كتاب «الأم» عن أبي هريرة: أن رسول الله قال: «لا أزال أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوا: لا إله إلا الله فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله».

ثم قال: فأعلم رسول الله أن فرض الله أن يقاتلهم حتى يظهروا أن لا إله إلا الله، فإذا فعلوا منعوا دماءهم وأموالهم إلا بحقها، يعني بما يحكم الله عليهم فيها، وحسابهم على الله بصدقهم وكذبهم وسرائرهم، الله العالم بسرائرهم، المتولى الحكم عليهم، دون أنبيائه وحكام خلقه، وبذلك مضت أحكام رسول الله فيما بين العباد من الحدود وجميع الحقوق، وأعلمهم أن جميع أحكامه على ما يظهرون، وأن الله يدين بالسرائر.^(٢)

نعم ورد في بعض الروايات، إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان: روى البخاري عن عبد الله بن عمر: قال رسول الله ﷺ: «بني الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان».^(٣) ولكنها من مظاهر العلم بالإيمان لا من مقوماته لأن إيمان الإنسان يتوقف على مظهر له في حياته، والواجبات الواردة فيها مظاهر لهذا الإيمان.

١. صحيح مسلم: ١٢١ / ٧؛ ترجمة الإمام علي: ١٥٩ / ١ ح ٢٢٢؛ خصائص أمير المؤمنين: ٥٧.

٢. الأُم: ٤ / ٦. انظر موسوعة الإمام الشافعي: ٢٤١ / ٧.

٣. صحيح البخاري: ٩ / ١، كتاب الإيمان.

الإيمان يزيد وينقص:

ثم إنَّه مع القول بأنَّ العنصر المقوم للإيمان هو الاعتقاد القلبي نقول: الإيمان يزيد وينقص في كلا الجانبين: العقيدة، والعمل، أمَّا من جانب العقيدة: فأين إيمان الأولياء والأنبياء بالله ورسله من إيمان سائر الناس؟! وأمَّا من جانب العمل، فأين إيمان من لا يعصي الله سبحانه طرفة عين بل لا يخطر بباله العصيان، من المؤمن التارك للفرائض والمرتكب للكبائر؟!

نعم لانكر أنه ربما يؤدِّي ترك الفرائض، وركوب المعااصي، مدة طويلة إلى الإلحاد والإنتكاري والتکذيب والجحود قال سبحانه: **«ثُمَّ كَانَ عَقِيقَةً أَلَّذِينَ أَسْتَوْا إِلَى السُّوَائِيْنَ كَذَّبُوا بِثَائِيْتِ اللَّهِ وَكَانُوا بِهَا يَسْتَهْزِئُوْنَ»**^(١).

إنَّ وزان «العقيدة والعمل الصالح» وزان الجذور والسيقان في الشجرة فكما أنَّ تقوية الجذور مؤثرة في قوَّة السيقان، وكمال الشجرة وجود ثمرةها، فكذلك تهذيب السيقان ورعايتها بقطع الزوائد عنها وتشذيبها، وتعريضها لنور الشمس، مؤثرة في قوَّة الجذور، إنَّها علاقة تبادلية بين العمل والعقيدة كالعلاقة التبادلية بين الجذور والسيقان.

أجل ذلك هو الحال بالنسبة إلى تأثير الإيمان في العمل، وهكذا الحال بالنسبة إلى تأثير العمل في الاعتقاد، فإنَّ الذي ينطلق في ميدان الشهوة بلا قيد، ويمضي في إشباع غرائزه إلى أبعد الحدود، يستحيل عليه أن يبقى

محافظاً على أفكاره واعتقاداته الدينية وقيمه الروحية. إنه كلما ازداد توغلًا في المفاسد ازداد بعدها عن قيم الدين، لأنها تمنعه عن المضي في سبيله وتجعله يتمادي في عصيانه، وهكذا يتجرّد عن تلك المعتقدات شيئاً فشيئاً وينسلخ منها وينبذها وراءه ظهرياً. وقد أشارت الآية الكريمة إلى هذه الحقيقة أيضاً.

وبهذا يعتبر الفصل بين العمل، والكفر، بين العقيدة والسلوك، نظرية خاطئة ناشئة من الغفلة عن التأثير المقابل بين هذين البعدين. ولهذا يسعى المستعمرون دائمًا إلى إفساد الأجواء الاجتماعية بهدف إفساد الأخلاق والسلوك تمهيداً لتغيير الأفكار والقضاء على المعتقدات.^(١)

* * *

١. محاضرات الأستاذ جعفر السبحاني بقلم جعفر الهادي: الله خالق الكون: ٦٣٦ - ٦٣٧.

٣- في الخروج على الحاكم الجائر

افتقت الخوارج على لزوم الخروج على الحاكم الجائر، وجعلوه فرعاً من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بشرط القدرة والمنعة عليه، ويظهر ذلك من خطبهم ورسائلهم أوان قيامهم، وهذا عبد الله بن وهب الراسبي عندما غارد مع جماعته الحرورية، متوجهاً إلى النهروان، خطب قومه وقال «أما بعد فوالله ما ينبغي لقوم يؤمنون بالرحمن، وينبئون إلى حكم القرآن، أن تكون هذه الدنيا - التي الرضا بها والرکون إليها والإيثار إياها عناء وتيار- آثر عندهم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقول بالحق، إلى أن قال: فاخرجوا بنا إخواننا من هذه القرية الظالم أهلها إلى بعض كور العجال أو إلى بعض هذه المدائن منكرين لهذه البدع».

وقال حرقوص بن زهير: «إن المتعاب بهذه الدنيا قليل، وإن الفراق لها وشيك، فلا تدعونكم زيتها وبهجتها إلى المقام بها، ولا تلتفتن عن طلب الحق وإنكار الظلم، فإن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون». ^(١)

وهذا نافع بن الأزرق يقول لأصحابه عند خروجه: «إن الله قد أكركم بمخرجكم، بصركم عما عمي عنه غيركم، ألستم تعلمون أنما خرجتكم تطلبون شريعته وأمره، فأمره لكم قائد، والكتاب لكم إمام، وإنما تتبعون

سننها وأثره...»^(١). إلى غير ذلك من كتب القوم ورسائلهم وخطبهم التي يرون فيها الخروج على الإمام غير العادل واجباً.

أقول: الكلام في الإمام الجائز يقع في مقامين:

الأول: في لزوم إطاعته وعدمه.

الثاني: في وجوب الخروج عليه وعدمه.

أما الأول: لاشك أن إطاعة الإمام العادل من صميم الدين فلا يشك في وجوب إطاعته اثنان، إنما الكلام في إطاعة الحاكم الجائز، فقد ذهب أهل السنة إلى وجوب طاعته مطلقاً سواء أمر بالمعروف أو أمر بالمنكر، أو في خصوص مالم يأمر بالمعصية، ولكن من القولين قائل ونذكر بعض كلماتهم في المقام:

١ - قال أحمد بن حنبل في رسالة ألفها لبيان عقائد أهل السنة: «السمع والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين البر والفارجر، ومن ولـي الخلافة، فأجمع الناس ورضوا به، ومن غلبـهم بالسيف، ويسمـى أمير المؤمنين». ^(٢)

٢ - وقال الشيخ أبو جعفر الطحاوي الحنفي (المتوفى ٣٢١ هـ) في رسالته المسماة «بيان السنة والجماعة، المشهورة بالعقيدة الطحاوية»: «ونرى الصلاة خلف كل بر وفاجر من أهل القبلة.. إلى أن قال: ولا نزع يداً

١. تاريخ الطبرى: ٤٣٩ / ٤.

٢. تاريخ المذاهب الإسلامية: ٢ / ٣٢٢، نقلـاً عن إحدى رسائل إمام الحنابلة، وكلـامـه مطلـقـ يعمـ ما إذا أمرـ بالطاعةـ أوـ بالمعصـيةـ.

من طاعتهم، ونرى طاعتهم من طاعات الله عزّوجلّ فريضة علينا مالم يأمرنا
بمعصية». ^(١)

٣ - وقال أبو اليُسر محمد بن عبد الكرييم البزدوي: «الإمام إذا جار أو
فسق لا ينعزل. عند أصحاب أبي حنيفة بأجمعهم، وهو المذهب
المعروف». ^(٢)

إلى غير ذلك من الكلمات التي وقفت على بعضها في الجزء الأول -
من هذه الموسوعة - عند البحث عن طاعة السلطان الجائر وهي بين مطلق
ومقييد فيما إذا لم يأمر بمعصية.

وهذه النظرية حيكت على طبق الروايات الواردة في الصاحب
والمسانيد، وإليك بعضها:

أ - روى مسلم في صحيحه: بسنده عن حذيفة بن اليمان قال: قلت:
«يا رسول الله، إنّا كنّا بشّرّ فجاء الله بخير فنحن فيه، فهل من وراء هذا الخير
شرّ؟» قال: نعم، قلت: هل وراء ذلك الشّرّ خير؟ قال: نعم، قلت: فهل وراء
ذلك الخير شرّ؟ قال: نعم، قلت: كيف؟ قال: يكون بعدى أئمّة لا يهتدون
بهداي ولا يستتوّن بستي وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشّياطين في
جثمان إنس. قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال:
تسمع وتتطيع للأمير، وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع». ^(٣)

١. شرح العقيدة الطحاوية: ١١٠، طبع دمشق.

٢. أصول الدين للبزدوي: ١٩٠، طبع القاهرة.

٣. صحيح مسلم: ١٤٧٦ / ٣، كتاب الإمارة، الباب ١٣، الحديث ١٨٤٧.

بـ-روى أيضاً عن سلمة بن يزيد الجعفي، أنه سأله رسول الله، فقال: «يا نبي الله، أرأيت إن قامت علينا أُمّراء يسألونا حقَّهم ويمنعونا حقَّنا فما تأمرنا؟ فأعرض عنَّه، ثمْ سأله فأعرض عنَّه، ثمْ سأله في الثانية أو في الثالثة فجذبه الأشعث بن قيس وقال: «اسمعوا وأطِيعوا، فإنَّما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم». ^(١)

وفي رواية أخرى فيه: «فجذبه الأشعث بن قيس فقال رسول الله ﷺ: «اسمعوا وأطِيعوا، فإنَّما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم». ^(٢)

جـ-وروى عن عبادة بن الصامت «قال: دعانا رسول الله ﷺ فبایعناء، فكان فيما أخذ علينا أن بایعناء على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا واثره علينا وأن لانتازع الأمر أهله. قال: «إلا أن تروا كفراً بواحـاً عندكم من الله فيه برهان». ^(٣)

تحليل هذه النظرية:

إنَّ هذه النظرية لا يصدقها الكتاب العزيز ولا السنة النبوية ولا سيرة أئمَّة المسلمين، كيف يجوز إطاعة أمر الجائز مطلقاً، أو فيما إذا لم يأمر بمعصيته؟! وقد قال سبحانه: **وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ * الَّذِينَ**

١ـ صحيح مسلم : ٣ / ١٤٧٤، كتاب الامارة، الباب ١٢، الحديث ١٨٤٦.

٢ـ صحيح مسلم : ٣ / ١٤٧٥، كتاب الامارة، الباب ١٢، ذيل حديث ١٨٤٦.

٣ـ صحيح مسلم : ٣ / ١٤٧٠، كتاب الامارة، الباب ٨ ذيل حديث ١٨٤٠ (الرقم ٤٢). ولاحظ في الوقوف على سائر الروايات في هذا المجال كتاب دراسات في فقه الدولة الإسلامية: ١ / ٥٨٠ - ٥٨٧ فإنه بلغ النهاية في جمع الروايات والكلمات الصادرة عن الفقهاء في المقام.

يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ^(١)، وقد نقل سبحانه اعتذار بعض أهل النار بقوله: **«وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطْعَنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّنَا آلَّسَيْلَامِ^(٢)**». وقد تضافر عن رسول الله أنه قال: «لا طاعة لمحلوقي في معصية الخالق».^(٣)

وروى الإمام الرضا عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أرضى سلطاناً بما أسطحت الله خرج عن دين الله».^(٤)

وروى مسلم في صحيحه عن ابن عمر أنه قال: «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة».^(٥) إلى غير ذلك من الروايات النافية عن إطاعة الإمام الجائر مطلقاً أو فيما يأمر بمعصية. والإمعان فيها وفي غيرها يعرب عن حرمة الإطاعة مطلقاً، كيف وقد روى المتنقي الهندي في «كنز العمال» عن أنس قال: «لا طاعة لمن لم يطع الله».^(٦) نعم كل ما ذكرنا من حرمة الطاعة، مشروط بالقدرة والمنعة، وإنما فيه كلام آخر ليس المقام محل تفصيله.

وأما السيرة فيظهر حالها عند الكلام في المقام الثاني:

١. الشعرا: ١٥١ - ١٥٢.

٢. الأحزاب: ٦٧.

٣. الوسائل: ١١، الباب ١١ من أبواب الأمر بالمعروف، الحديث ٧. ونقله الرضي في نهج البلاغة قسم الحكم برقم ١٦٥.

٤. المصدر نفسه برقم ٩.

٥. صحيح مسلم: ج ٣، كتاب الامارة، الباب الثامن، الحديث ١٨٣٩.

٦. كنز العمال: ٦٧، الباب ١ من كتاب الامارة، الحديث ١٤٨٧٢.

الثاني: في لزوم الخروج على الحاكم الجائر:

- ١ - ذهب أكثر أهل السنة إلى حرمة الخروج، وهذا هو إمام الحنابلة يقول في رسالته السابقة: «والغزو ماضٍ مع الأُمراء إلى يوم القيمة، البر والفاجر، وإقامة الحدود إلى الأئمة، وليس لأحدٍ أن يطعن عليهم وينازعهم». ^(١)
- ٢ - وقال الشيخ أبو جعفر الطحاوي: «ولا نرى الخروج على أئمتنا ولا ولة أمرنا وإن جاروا». ^(٢)
- ٣ - وقال الإمام الأشعري عند بيان عقيدة أهل السنة: «ويرون الدعاء لأنّة المسلمين بالصلاح وأن لا يخرجوا عليهم بالسيف». ^(٣)
- ٤ - وقال الإمام البزدوي: «إذا فسق الإمام يجب الدعاء له بالتوبّة، ولا يجوز الخروج عليه لأنّ في الخروج إثارة الفتنة والفساد في العالم». ^(٤)
- ٥ - وقال الباقلاني بعدما ذكر فسق الإمام وظلمه بغضب الأموال، وضرب الأبشـار، وتناول النفوس المحرّمة، وتضييع الحقوق، وتعطيل الحدود: «لا ينخلع بهذه الأمور، ولا يجب الخروج عليه، بل يجب وعظه وتخويفه، وترك طاعته في شيء مما يدعوه إليه من معاصي الله». ^(٥)

١. أشرنا إلى مصدره.

٢. تقدم مصدره.

٣. مقالات إسلاميين: ٣٢٣.

٤. أصول الدين: ١٩٠.

٥. التمهيد: ١٨٦، طبع القاهرة.

إلى غير ذلك من الكلمات التي فيما ذكرنا عنها.

نعم هناك شخصيات لامعة أصحرروا بالحقيقة وجاءوا بكلام حاسم،

وإليك بعض من ذهب إلى وجوب الخروج على الحاكم الجائز:

١ - قال أبو بكر الجصاص في «أحكام القرآن»: «كان مذهب أبي حنيفة مشهوراً في قتال الظلمة وأنمة الجور، ولذلك قال الأوزاعي: احتملنا أبا حنيفة على كل شيء حتى جاءنا بالسيف - يعني: قتال الظلمة - فلم نحتمله، وكان من قوله: وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض بالقول، فإن لم يؤتمر له فالسيف على ما روي عن النبي ﷺ .

وسائل إبراهيم الصائغ وكان من فقهاء أهل خراسان ورواة الأخبار ونساكهم عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال: هو فرض، وحدّثه بحديث عن عكرمة عن ابن عباس أنّ النبي ﷺ قال: «أفضل الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام إلى إمام جائز فأمره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتل». ^(١)

٢ - وقال ابن حزم: «والواجب إن وقع شيء من الجور وإن قل، أن يكلّم الإمام في ذلك ويمنع منه، فإن امتنع وراجع الحق وأذعن للقود من البشرة أو من الأعضاء، ولا إقامة حد الزنا والقذف والخمر عليه فلا سبيل إلى خلعه، وهو إمام كما كان، لا يحلّ خلعه. فإن امتنع من إنفاذ شيء من هذه الواجبات عليه ولم يراجع، وجب خلعه وإقامة غيره ممن يقوم بالحق، لقوله

تعالى: «تَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعَدْوَانِ» ولا يجوز تضييع شيء من واجبات الشرائع». ^(١)

٣ - وقال ابن أبي الحميد المعتزلي في شرح قول أمير المؤمنين عليه السلام: «لا تقاتلوا الخوارج بعدي» قال:

«وعند أصحابنا أن الخروج على أئمة الجور واجب، وعند أصحابنا أيضاً أن الفاسق المتغلب بغير شبهة يعتمد عليها، لا يجوز أن يتنصر على من يخرج عليه ممن يتمي إلى الدين، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، بل يجب أن ينصر الخارجون عليه، وإن كانوا ضالين في عقيدة اعتقدوها بشبهة دينية دخلت عليهم، لأنهم أعدل منه وأقرب إلى الحق، ولا ريب في تلزم الخوارج بالدين، كما لا ريب في أن معاوية لم يظهر عنه مثل ذلك». ^(٢)

٤ - وقال إمام الحرمين: «إن الإمام إذا جار، وظهر ظلمه وغيه ولم يرعوا لزاجر عن سوء صنيعة فلأهل الحل والعقد، التواطؤ على ردعه ولو بشهر السلاح ونصب الحروب». ^(٣)

إذا وقفت على هذه النقول، فالحق هو وجوب الخروج على الحاكم الجائر إذا كان في رکوبه منصة الحكم خطراً على الإسلام والمسلمين. ويكفي في ذلك ما ورد حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن الخروج على السلطان الجائر من مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن

١. الفصل في الملل والآهواء والنحل: ٤ / ١٧٥. والأية ٢ من سورة المائدة.

٢. شرح نهج البلاغة: ٥ / ٧٨.

٣. شرح المقاصد: ٢ / ٢٧٢ تقلأً عن إمام الحرمين.

المنكر، ولا يقوم به إلا أصحاب القدرة والمنع، الذين لديهم امكانية الكفاح المسلّح.

وأمام الروايات فيكتفي في ذلك ما نذكر:

١ - روى الطبرى في تاريخه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: إني سمعت علياً عليه السلام يقول - يوم لقينا أهل الشام - : «أيّها المؤمنون، إنّه من رأى عدواً يُعمل به ومنكراً يُدعى إليه، فأنكره بقلبه فقد سلم وبرئ، ومن أنكره بلسانه فقد أُجر، وهو أفضّل من صاحبه، ومن أنكره بالسيف لتكون كلمة الله العليا وكلمة الظالمين السفلى فذلك الذي أصاب سبيل الهدى وقام على الطريق ونور في قلبه اليقين». ^(١)

٢ - وفي مسنّد أحمد عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم يقول: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يعذّبُ العَامَةَ بِعَمَلِ الْخَاصَّةِ حَتَّى يَرَوْا الْمُنْكَرَ بَيْنَ ظَهَارِنَاهُمْ، وَهُمْ قَادِرُونَ عَلَى أَنْ يَنْكِرُوهُنَّ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَذَّبَ اللَّهُ الْخَاصَّةَ وَالْعَامَةَ». ^(٢)

فالقدرة، ومنطق القوة يستعان به إذا لم تثمر المراتب السابقة، وفي بعض الروايات إماعات إليه، وهي بين كونها نقية السنّد وضعيفته، ولكن المجموع يفيد اليقين بالمقصود.

٣ - قال أبو جعفر الباقر عليه السلام: «فَأَنْكَرُوا بِقُلُوبِكُمْ وَفَظُوا بِالسِّتُّكُمْ

١. الوسائل: ٤٠٥ / ١١، الباب ٣ من أبواب الأمر والنهي و...، الحديث ٨. ورواه أيضاً في نهج البلاغة: فيض ١٢٦٢، عبدة ٢٤٣ / ٣، صالح ٥٤١، الحكمة ٣٧٣.
٢. مسنّد أحمد: ١٩٢ / ٤.

وصكوا بها جباههم، ولا تخافوا في الله لومة لائم». ^(١)

٤- إن الحسين خطب أصحابه وأصحاب الحر، فحمد الله وأثنى عليه

ثم قال:

«أيتها الناس إن رسول الله ﷺ قال: من رأى سلطاناً جائراً مستحلاً لحرم الله، ناكثاً لعهد الله، مخالفًا لسنة رسول الله ﷺ يعمل في عباد الله بالإثم والعدوان، فلم يُغَيِّرْ عليه بفعل ولا قول كان حَقًا على الله أن يدخله مدخله. ألا وإن هؤلاء قد لزموا طاعة الشيطان وتركوا طاعة الرحمن، وأظهروا الفساد وعظّلوا الحدود، واستثاروا بالفيء، وأحلوا حرام الله وحرموا حلاله، وأنا أحق من غير». ^(٢)

٥- روى الصدوق باسناده عن مساعدة بن صدقة، عن جعفر بن محمد عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «إن الله لا يعذب العامة بذنب الخاصة إذا عملت الخاصة بالمنكر سرًا من غير أن تعلم العامة، فإذا عملت الخاصة بالمنكر جهارًا فلم تغير ذلك العامة، استوجب الفريقان العقوبة من الله - عز وجل ». قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المعصية إذا عمل بها العبد سرًا لم يضر إلا عاملها، فإذا عمل بها علانية ولم يغير عليه أضررت بال العامة».

وقال جعفر بن محمد عليه السلام: «وذلك أنه يذل بعمله دين الله ويقتدي به

أهل عداوة الله» ^(٣).

١. الوسائل: ٤٠٣ / ١١، الباب الثالث من أبواب الأمر بالمعروف، الحديث ١.

٢. تاريخ الطبرى: ٣٠٤ / ٤

٣. الوسائل: ٤٠٧ / ١١، الباب ٤ من أبواب الأمر والنهي و...، الحديث ١.

وفيمما ذكرنا من الروايات كفاية.

أما السيرة فحدثت عنها ولا حرج، ففي ثورة الإمام الطاهر الحسين سيد الشهداء، وثورة أهل المدينة على زيد الطاغية، وثورة أهل البيت في فترات خاصة، كفاية لطالب الحق وكلها تؤيد نظرية لزوم الخروج على الحاكم الجائز بشروط خاصة مبينة في الفقه.

ونكتفي في المقام بما ذكره صاحب المنار قال:

«ومن المسائل المجمع عليها قولًا واعتقادًا: إنَّه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وإنَّما الطاعة في المعروف»، وإنَّ الخروج على الحاكم المسلم إذا ارتدَّ عن الإسلام واجب، وإنَّ اباحة المجمع على تحريم كالزن والسكر واستباحة إبطال الحدود وشرع مالم يأذن به الله، كفر وردة، وإنَّ إذا وجد في الدنيا حكومة عادلة تقيم الشرع، وحكومة جائرة تعطله، وجب على كل مسلم نصر الأولى ما استطاع، وإنَّ إذا بفت طائفة من المسلمين على أخرى، وجردت عليها السيف، وتعذر الصلح بينهما، فالواجب على المسلمين قتال الباغية المعتدية حتى تقيء إلى أمر الله.

وما ورد في الصبر على أئمَّةِ الجور إلَّا إذا كفروا، معارض بنصوص أخرى، والمراد به انتقاء الفتنة وتفرق الكلمة المجتمعـة، وأقواها حدـيث: «وأن لا تنازع الأمـر أهـله إلـا أن تـروا كـفراً بـواحـا». قال التـوـويـيـ: المراد بالـكـفـرـ هناـ المـعـصـيـةـ. ومـثـلـهـ كـثـيرـ. وظـاهـرـ الـحـدـيـثـ أـنـ مـناـزـعـةـ الإـلـامـ الـحـقـ فيـ إـمامـتـهـ نـزـعـهـاـ مـنـهـ لـاـ يـجـبـ إـلـاـ كـفـرـ كـفـرـاـ وـكـذـاـ عـمـالـهـ وـوـلـاتـهـ.

وأما الظلم والمعاصي فيجب إرجاعه عنها مع بقاء إمامته وطاعته في المعروف دون المنكر، والألا خلع ونصب غيره.

ومن هذا الباب خروج الحسين سبط رسول الله ﷺ على إمام الجور والبغى، الذي ولّ أمر المسلمين بالقوة والمكر: يزيد بن معاوية خذله الله، وخذل من انتصر له من الكرامية والتواصب الذين لا يزالون يستحبون عبادة الملوك والظالمين، على مجاهدتهم لإقامة العدل والدين. وقد صار رأي الأمم الغالب في هذا العصر وجوب الخروج على الملوك المستبدّين المفسدين. وقد خرّجت الأمة العثمانية على سلطانها عبد الحميد خان

فسلبت السلطة منه وخلعه بفتوى من شيخ الإسلام».^(١)

* * *

١. تفسير المنار: ٦/٣٧٣. وباليت صاحب المنار (المتوفى ١٣٥٤ هـ) يمشي على هذا الخط إلى آخر عمره والقصة ذو شجون. ومن أراد التفصيل فليرجع إلى المناظرات التي دارت بينه وبين السيد محسن الأمين (المتوفى ١٣٧١ هـ) فقد أنمّط الستر عن حياته وتلوّنه فيها، ولاحظ أيضاً كشف الارتباط: ٦٤ - ٧٧.

٤-التقية قولاً وعملاً

ذهبت الأزارقة إلى حرمة التقية في القول والعمل، بينما ذهبت النجدية إلى جوازها^(١)، وربما تنسب حرمة التقية إلى جميع الخوارج وإن أكره المؤمن وخفف القتل.^(٢)

يلاحظ عليه: أن التقية تنقسم حسب انقسام الأحكام إلى خمسة، فمنها واجب، ومنها حرام، فإنها تجب لحفظ النفوس، والأعراض، والأموال الطائلة؛ كما إنها تحرم إذا ترتبَت عليها مفسدة أعظم كهدم الدين وخفاء الحقيقة على الأجيال الآتية.

قال الشيخ المفيد: التقية جائزة في الدين عند الخوف على النفس، وقد يجوز في حال دون حال للخوف على المال، ولضروب من الاستصلاح.

وأقول: إنها قد تجب أحياناً ويكون فرضاً، وتجوز أحياناً من غير وجوب، وتكون في وقت أفضل من تركها، ويكون تركها أفضل وإن كان فاعلها معذوراً ومعفواً عنه، متفضلاً عليه بترك اللوم عليها.

وأقول: إنها جائزة في الأقوال كلها عند الضرورة، وربما وجبت فيها

١. لاحظ فصل عقائد الخوارج وأرائهم.

٢. تفسير المنار: ٣ / ٢٨٠، بقلم السيد محمد رشيد رضا، وما ذكره إنما هو مذهب الأزارقة لا النجدية، وستعرف أن التقية من تعاليم الاباضية وكانت هي السبب في بقائهم.

لضرب من اللطف والاستصلاح، وليس يجوز من الأفعال في قتل المؤمنين ولا فيما يَعْلَم أو يَغْلِب أنه استفساد في الدين، وهذا مذهب بخرج عن أصول أهل العدل وأهل الإمامة خاصة دون المعتزلة والزيدية والخوارج وال العامة المتسمية بأصحاب الحديث.^(١)

ويكفي في جواز ذلك:

١ - قوله سبحانه: «لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أُولَئِكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيَسْ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَقْوَىٰ مِنْهُمْ نَفْتَةٌ وَيَحْذِرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ»^(٢).

فقوله: «إِلَّا أَنْ تَقْوَىٰ» استثناء من أهم الأحوال، أي أن ترك موالة الكافرين حتم على المؤمنين في كل حال، إلا في حال الخوف من شيء يتقونه منهم، فللمؤمنين حينئذ أن يوالهم بقدر ما يتقوى به ذلك الشيء، لأن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح.

والاستثناء منقطع، فإن التقرب من الغير خوفاً، بإظهار آثار التولي، ظاهراً من غير عقد القلب على الحب والولاية، ليس من التولي في شيء، لأن الخوف والحب أمران قليلاً ومتنافيان أثراً في القلب، فكيف يمكن اجتماعهما، فاستثناء الاتقاء استثناء منقطع.

١. أوائل المقالات: ٩٦-٩٧. قوله: «العامة المتسمية بأصحاب الحديث» يعرب عن أنَّ غير المعتزلة من أهل السنة كانوا معروفين في عصر الشيخ (٣٢٦-٤١٣هـ) بأصحاب الحديث، وأما تسمية طائفة منهم بالأشاعرة فإنما حدث بعد ذلك العصر.

٢. آل عمران: ٢٨.

٢ - قوله سبحانه: «مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ * وَلَكِنَّ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضْبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ»^(١)، فترى أنه سبحانه يجوز إظهار الكفر كرهًا ومجاراة الكافرين خوفاً منهم، بشرط أن يكون القلب مطمئناً بالإيمان. فلو كانت مداراة الكافرين في بعض الظروف حراماً، فلماذا رخصه الإسلام وأباحه، وقد اتفق المفسرون على أن الآية نزلت في جماعة أكرهوا على الكفر، وهم عمّار وأبوه «ياسر» وأمه «سمية»، وقتل أبو عمّار وأمه، وأعطاهم عمّار بلسانه، ما أرادوا منه. ثم أخبر سبحانه بذلك رسول الله، فقال قوم: كفر عمّار، فقال ﷺ: «كَلَا، إِنَّ عُمَاراً مُلِئَ إِيمَانًا مِّنْ قَرْنَهِ إِلَى قَدْمَهِ، وَاحْتَلَطَ الْإِيمَانُ بِلَحْمِهِ وَدَمِهِ». وجاء عمّار إلى رسول الله وهو يبكي، فقال: «ما وراءك؟» فقال: «شَرٌّ يا رسول الله، ما تركت حتى نلت منه، وذكرت آهُمْ بِخَيْرٍ». فجعل رسول الله يمسح عينيه ويقول: «إِنْ عَادُوا فَعَدْلُهُمْ بِمَا قَلْتَ» فنزلت الآية.^(٢)

وبذلك يظهر، أن تحريم التقية على وجه الإطلاق اجتهاد في مقابل النص، فإن الآية تصرّح بأنّ من نطق بكلمة الكفر مكرهاً وقاية لنفسه من الهلاك، لاشارحاً بالكفر صدرأ، ولا مستحسنأ للحياة الدنيا على الآخرة، لا يكون كافراً، بل يعذر.

٣ - «وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ عَالِيٍّ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ

١. النحل: ١٠٦.

٢. مجمع البيان: ٣٨٨ / ٣ ونقله غير واحد من المفسرين.

يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ وَإِنْ يَكُنْ كَذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبَةٌ
وَإِنْ يَكُنْ صَادِقًا يَصِنُّكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعْدُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ
كَذَابٌ^(١)، ويقول أيضاً: «وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ يَسْعَى قَالَ
يَسْمُوسَى إِنَّ الْمَلَأَ يَأْتِمِرُونَ بِكَ لِيُقْتُلُوكَ فَأَخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنْ
الْنَّصِحَّيْنَ»^(٢).

نعم لوجوب التقية أو جوازها شروط وأحكام ذكرها العلماء في
كتبهم الفقهية، ولأجل ذلك حرّموا التقية في موارد، كقتل المؤمن تقية، أو
ارتكاب محرم يوجب الفساد الكبير، ولأجل ذلك نرى أنّ كثيراً من عظاماء
الشيعة وأكابرهم رفضوا التقية في بعض الأحيان وتهيأوا للشتق على حبال
الجور، والصلب على أخشاب الظلم. وكلّ من استعمل التقية أو رفضها، له
الحسنى، وكلّ عمل بوظيفته التي عيّتها ظروفه.

إنّ التاريخ يحكي لنا عن الكثير من رجالات الشيعة الذين تركوا التقية
وقدّموا نفوسهم المقدّسة قرابين للحقّ، ومنهم شهداء «مرج العذراء»
وقادتهم الصحابي العظيم الذي أنهكته العبادة والورع، حجر بن عدي
الكندي، الذي كان من قادة الجيوش الإسلامية الفاتحة للشام.

ومنهم ميثم التمّار، ورشيد الهرجي، وعبد الله بن يقطر الذين شَفَّعُهم
ابن زياد في كنasa الكوفة، هؤلاء والمئات من أمثالهم هانت عليهم نفوسهم

١. غافر: ٢٨.

٢. القصص: ٢٠.

العزيزية في سبيل الحق، ونطحوا صخرة الباطل، بل وجدوا العمل بالتقية حراماً، ولو سكتوا وعملوا بها وأصبح دين الإسلام دين معاوية ويزيد و زياد وابن زياد، دين المكر، ودين الغدر، ودين النفاق، ودين الخداع، دين كل رذيلة، وأين هو من دين الإسلام الحق، الذي هو دين كل فضيلة، أولئك هم أصحابي الإسلام وقرباني الحق.

وفوق أولئك، إمام الشيعة، أبو الشهداء الحسين وأصحابه الذين هم سادة الشهداء وقادة أهل الإباء.

وبذلك ظهر أن إيجاب التقية على الإطلاق وتحريمهها كذلك، بين الإفراط والتفريط. والقول الفصل هو تقسيم التقية إلى الواجب والحرام، أو إلى الجائز - بالمعنى الأعم - والحرام.

وبما أن الشيعة اشتهرت بالتقية بين سائر الفرق، وربما تُزرى بها وتُتهم بالنفاق فقد أشبعنا الكلام فيها، وبينما، الفرق بين التقية والنفاق في أبحاثنا الكلامية^(١).

وهناك كلمة للعلامة المحقق السيد الشهريستاني نأتي بها هنا:

قال: المراد من التقية إخفاء أمر ديني لخوف الضرر من إظهاره، والتقية بهذا المعنى، شعار كل ضعيف مسلوب الحرية، إلا أن الشيعة قد اشتهرت بالتقية أكثر من غيرها، لأنها منيت باستمرار الضغط عليها أكثر من أي أمة أخرى، فكانت مسلوبة الحرية في عهد الدولة الأموية كله، وفي عهد

١. لاحظ الإلهيات: ٩٢٥ / ٢ - ٩٣٣ بقلم حسن محمد مكي العاملی.

العباسيين على طوله وفي أكثر أيام الدولة العثمانية ولأجله استشعروا شعار التقىء أكثر من أيّ قوم، ولما كانت الشيعة تختلف عن الطوائف المخالفة لها في قسم مهم من الاعتقادات في أصول الدين، وفي كثير من المسائل الفقهية، وتستجلب المخالفة (بالطبع) رقابة وحزارة في النقوس، وقد يجرّ إلى اضطهاد أقوى الحزبين لأضعفه، أو اخراج الأعزّ منهمما الأذلّ كما يتلوه علينا التاريخ وتصدقه التجارب، لذلك أصبحت شيعة الأئمة من آل البيت تضطرّ في أكثر الأحيان إلى الكتمان لصيانة النفس والنفيس، والمحافظة على الوداد والأخوة مع سائر أخوانهم المسلمين، لثلاً تنشق عصا الطاعة، ولكيلاً يحسّ الكفار بوجود اختلاف ما في الجامعة الإسلامية فيوسعوا الخلاف بين الأمة المحمدية^(١).

* * *

٥- ما تجب معرفته بالتفصيل

إن هذه المسألة تفترق عن المسألة الثانية، أعني: تحديد حقيقة الإيمان، وأن العمل هل هو مقوم لأقل مراتب الإيمان أو لا (وجه الفرق)؟ وأن روح البحث في المقام عن تحديد ما تجب معرفته في مجال العقيدة والشريعة، بخلاف المسألة السابقة فإن موضوعه تحديد مفهوم الإيمان وأنه هل هو متقوّم بالعقيدة فقط، أو مركّب منها ومن العمل؟ فالمسألتان مختلفتان جوهراً فنقول:

الإسلام عقيدة وشريعة، والمطلوب من الأولى، المعرفة ثم الالتزام القلبي، كما أن المطلوب من الثانية المعرفة ثم الالتزام العملي، وهذا مما لم يختلف فيه اثنان، إلا أنه وقع الاختلاف في تحديد المقدار الذي يجب معرفته تفصيلاً مقدمة للالتزام القلبي، كما وقع الخلاف في المقدار الأدنى الذي يجب معرفته تفصيلاً مقدمة للالتزام العملي، ونحن نبحث عن كلا الأمرين.

الأمر الأول: ما تجب معرفته في مجال العقيدة:

الذى يظهر من الطائفة البيهقية من الخوارج، لزوم معرفة جميع العقائد الإسلامية تفصيلاً وأنه لو لا هذه المعرفة لما دخل الإنسان في عداد المسلمين، قالوا: لا يسلِّم أحد حتى يَعْرِف بِعِرْفَةِ اللهِ، وبِعِرْفَةِ رَسُولِهِ ﷺ

ويمعرفة ما جاء به محمد ﷺ جملة، والولاية لأولياء الله سبحانه، والبراءة من أعداء الله - جل وعلا - وما حرم الله سبحانه مما جاء فيه الوعيد فلا يسع الإنسان إلا علمه ومعرفته بعينه وتفصيله.^(١)

ويظهر هذا القول من بعض علمائنا الإمامية. قال العلامة الحلي: أجمع العلماء على وجوب معرفة الله وصفاته الثبوتية وما يصحّ عليه وما يمتنع عنه والنبوة والإمامية والمعاد بالدليل لا بالتقليد.^(٢)

وفي الوقت نفسه هناك من قال منهم بكفاية الإقرار (الإلمام) بما جاء من عند الله جملة.^(٣)

ويظهر هذا القول من الاباضية، قال محمد بن سعد الكدمي - وهو من علماء الاباضية في القرن الرابع - «اعلموا أنَّ الجملة التي دعا إليها محمد ﷺ وكذلك من دعا إلى دين الله بعد موت رسول الله ﷺ، مما لا يسع الناس جهله، وهو الإقرار بالله، أنه واحد، وأنه ليس كمثله شيء، وإنَّ محمداً عبده ورسوله، وأنَّ جميع ما جاء به محمد عن الله فهو الحق، وهذا الذي لا يسع جهله في حال من الأحوال».^(٤)

وأضاف البعض الآخر من الاباضية تبعاً لأهل الحديث ثم الأشاعرة،

١. براعج الفصل التاسع: الفرقة الثالثة: البيهبية.

٢. الباب الحادي عشر:

٣. لاحظ عقائد الفرقه البيهية المنسوبة لأبي بيhs في هذا الفصل ويحتمل أن يكون المراد من «جملة» هو الاعتقاد الإجمالي بما جاء به الرسول فلا يدل على لزوم المعرفة التفصيلية ولكن يخالفه ذيله الصريح في لزومها.

٤. المعتبر: ١٤٥ / ١ من منشورات وزارة التراث القومي والثقافة لسلطنة عمان.

الإيمان بالقدر خيره وشره (فيجب معرفتهما) قال ابن سلام: الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث واليوم الآخر والموت والقدر خيره وشره من الله عزوجل.^(١)

ولأجل وجود التطرف في القول الأول قال شيخنا المرتضى الأنباري عند البحث عن حجية الظن في أصول الدين:

«لقد ذكر العلامة في الباب الحادي عشر في ما يجب معرفته على كل مكلف من تفاصيل التوحيد والنبوة والإمامنة والمعاد أموراً لا دليل على وجوبها مطلقاً، مدعياً أنّ العاجل بها عن نظر واستدلال خارج عن ريبة الإسلام مستحق للعقاب الدائم وهو في غاية الإشكال».^(٢)

ولأجل تحقيق الحال نبحث عن الموضوع على وجه الإيجاز فنقول: إن المسائل الأصولية التي لا يطلب فيها أولاً وبالذات إلا الاعتقاد، على قسمين:

الأول: ما وجب على المكلف الاعتقاد والتدين به غير مشروط بحصول العلم، فيكون تحصيل العلم من مقدمات ذلك الواجب المطلق فيجب تحصيل مقدمته (المعرفة).

الثاني: ما يجب الاعتقاد والالتزام إذا اتفق حصول العلم به، وهذا بعض تفاصيل المعارف الإسلامية الراجعة إلى المبدأ والمعاد.

١. بدء الإسلام وشروط الدين: ٦٠.

٢. الرسائل للشيخ الأنباري: ١٧٠.

أما القسم الأول: أعني ما يجب الاعتقاد به مطلقاً ولأجل كون وجوبه غير مشروط بشيء يجب تحصيل مقدمته. فهذا لا يتجاوز عن الاعتقاد بالشهادتين: بشهادة أن لا إله إلا الله وشهادة أنَّ محمداً رسول الله ﷺ وهذه الشهادة تتضمن الاعتقاد الاجمالي بصحة كل ما جاء به النبي في مجال العقيدة.

والدليل على كفاية ذلك ما يلي:

إنَّ النبي الأكرم ﷺ كان يقبل إسلام من أقرَّ بالشهادتين لفظاً حاكياً عن الاعتقاد به، وهذا يدلُّ على أنه يكفي في دخول الإنسان في عداد المسلمين، الإقرار بهما ولا تجب معرفة تفاصيل المعرف والعقائد.

قال أبو جعفر الباقر ع: :

إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ مُحَمَّداً ﷺ وَهُوَ بِمَكَةَ عَشْرِ سَنِينَ^(١)، وَلَمْ يَمْتَ بِمَكَةَ فِي تِلْكَ الْعَشْرِ سَنِينَ أَحَدٌ يَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِإِقْرَارِهِ وَهُوَ إِيمَانُ التَّصْدِيقِ.^(٢)

فهذا الاستدلال يعطي أنَّ حقيقة الإيمان التي يخرج الإنسان بها عن حدَّ الكفر، الموجب للخلود في النار، لم تتغير بعد انتشار الشريعة، وبعد هجرة النبي إلى المدينة المنورة.

نعم ظهرت في الشريعة أمور صارت ضرورية الثبوت من النبي ﷺ

١. يزيد الدعوة العلنية فإنها كانت عشر سنين وكانت في السنين الثلاثة الأولى سرية.

٢. الكافي: ٢٩٢ برقم ١٥١٠.

فيعتبر في تحقق الإسلام عدم إنكارها (لا لزوم التصديق بها تفصيلاً) ولكن هذا لا يوجب التغير في ما يقوم الإيمان به، فإن المقصود أنه لا يعتبر في الإيمان أزيد من التوحيد والتصديق بالنبي ﷺ وأنه كان رسولاً صادقاً فيها يبلغ، ولا تلزم معرفة تفاصيل ذلك ولأنه لازم أحد الأمرين:

- ١ - أن لا يكون من آمن بمكة من أهل الجنة لعدم إيمانهم.
- ٢ - أن تكون حقيقة الإيمان بعد انتشار الشريعة تختلف عن صدر الإسلام وكلا الأمرين كما ترى.

نعم لما كان الاعتقاد بالمعاد والحياة الآخرة يمثل البنية التحتية للدعوة الإسلامية، بل لجميع الشرائع السماوية على وجه لا تتصف الدعوة بالإلهية بدون الاعتقاد بها. لابد من الاعتقاد بها في إطار الشهادتين فإنه ينطوي في طيّاتها يوم بعث النبي الأكرم بالهدایة.

ويؤيد ما ذكرنا ما رواه البخاري في ذلك المجال وإليك نصه:
 قال رسول الله ﷺ يوم خير: لأعطيت غداً هذه الرأبة رجلاً يحب الله ورسوله يفتح الله على يديه. قال عمر بن الخطاب: ما أحببت الإمارة إلا يومئذ، قال: فتساورت لها رجاء أن أدعى لها، قال: فدعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب فأعطاه إياها وقال:

امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك. فسار على شيئاً ثم وقف ولم يلتفت وصرخ: «يا رسول الله على ماذا أقاتل الناس؟».

قال ﷺ: «قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول

الله، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله». ^(١)

إذا كان الإقرار بالشهادتين كافياً في توصيف المقر مسلماً ومؤمناً، فيدلّ بالملازمة على عدم لزوم معرفة ما سواهما.

ويوضح ذلك أيضاً ما رواه الإمام الرضا عليه السلام عن آبائه عن علي عليه السلام: قال النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ن فإذا قالوها فقد حرم علىي دماءهم وأموالهم». ^(٢)

وروى أبو هريرة: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوا لا إله إلا الله عصموا متي دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله». ^(٣) والاستدلال بالروايتين حسب ما مرّ في غيرهما من الدلالة الالتزامية على عدم لزوم معرفة غيرهما.

وأما معرفة ما عدا ذلك من المعارف فلم يدلّ دليل على وجوب معرفتها بل الأصل المحكم عدم الوجوب إلا مادل الدليل الشانوي على وجوبه ^(٤).

١. صحيح مسلم: ١٢١/٧؛ ترجمة الإمام علي: ١٥٩/١ ح ٢٢٢؛ خصائص أمير المؤمنين .٥٧

٢. البحار: ٢٤٢/٦٦

٣. البحار: ٢٤٢/٦٦ نقله عن مشكاة المصايب في التعليقة.

٤. كمعرفة الإمام التي دلت الأدلة على وجوب معرفتها. نعم إنَّ ما رواه البخاري في الصحيح: ١٤١ كتاب الإيمان عن النبي الأكرم من بناء الإسلام على خمس وأضاف بعد الشهادتين: إقامة الصلاة وإيتاء الزكوة والحج، وصوم شهر رمضان، فهو خارج عن موضوع البحث وداخل في البحث الآتي: «ما يجب تعلمه في مجال الشريعة».

هذا كلّه في المعارف التي تجب معرفتها بلا قيد، ولأجل ذلك يجب تحصيل معرفتها.

أما القسم الثاني: أعني ما يجب الاعتقاد به لو وصل العلم به، فهذا كمعرفة صفات الرب وأوصافه والمعرفة التفصيلية للمعاد والحياة الأخرى، كل ذلك يجب الاعتقاد به إذا حصل العلم والمعرفة ولكن لا يكون ذلك دليلاً على اعتباره في الإسلام أو الإيمان بأدنى مرتبته.

الأمر الثاني: ما يجب تعلمه في مجال الشريعة:

هذا كلّه في مجال العقيدة وأما مجال الشريعة فتجب معرفة ما يبتلي به المكلّف في حياته من الأحكام الفرعية.

فالحق، التفصيل بين ما تعمم البلوى بها وغيره، أما الأول فتجب معرفة أحكامه فلا يجوز للمكلّف الدخول في العمل مع الظن بالابتلاء بما لا يعلم حكمه كأحكام الخلل، الشائع وقوعه في الصلاة. وأما الثاني أعني ما لا يتفق الابتلاء به إلا نادراً فلا يجب تعلم حكمه قبل الابتلاء للوثيق بعدم الابتلاء به غالباً، وعلى ذلك جرت السيرة بين المسلمين مضافاً إلى أنّ إيجاب معرفة جميع الأحكام تفصيلاً مما يوجب العسر والحرج ويوجد الغوضى في الحياة.

وهذا هو الظاهر أيضاً من بعض علماء الاباضية: قال: إذا لزمه شيء من ذلك مما يفوت مثل الصلاة، والصوم، أو مما يفوت وقته من جميع الفرائض الالزمة له، مما يفوت وقته ويبطل وحضر وقته ووجب العمل به،

فمعنى أنه قيل إن عليه طلب العلم، من جميع ما جهل من ذلك.^(١)
فما ورد في الشريعة الإسلامية من الحق الأكيد على تحصيل العلم
كآية أهل الذكر (النحل: ٤٦). والأخبار الدالة على وجوب طلب العلم
والتفقه كلها منصرفة إلى الموارد المبتلى بها، فمن أراد التفصيل فليرجع إلى
 محله^(٢).

* * *

١. المعتبر: ٧٠ / ١.

٢. لاحظ الرسائل للشيخ مرتضى الأنصاري: ٤٠٠ آخر مبحث الاشتغال.

٦- حكم الدار

وصف الدار بكونها دار إسلام أو إيمان، أو دار كفر، هو من جهة لحوق بعض الأحكام الشرعية بالمقيمين فيها، مثل جواز المناكحة والتوارث إذا لم يعرف حاله، والصلة خلفه أو عليه إذا مات، والدفن في مقابر المسلمين، وموالاته ومعاداته، إلى غير ذلك من الأحكام، وقد اختلفت الآراء في الأمر الذي يصير سبباً لوصف الدار بكونها دار إسلام أو كفر.

منهم من اعتبر الكثرة، فإذا كان الأكثر من أهل الدار على دين الإسلام فهي دار إسلام وإنما فدار كفر.

ومنهم من اعتبر مع الكثرة، الغلبة أيضاً، بأن يكون غالبيين قاهرين على الأمور.

ومنهم من اعتبر زوال التقية، فمتنى لم يكن أهل الدار في تقية من السلطان في إظهار شعائر الدين فهي دار إسلام.

ومنهم (كثير من الزيدية والمعزلة) ذهب إلى أن المناط في ذلك، بما يظهر في الدار ويوجد المقيم بها من الحال، فإذا كانت الدار بحيث يظهر فيها الشهادتان ظهوراً، لا يمكن المقام فيها إلا بإظهارهما أو الكون في ذمة وجوار من مظاهرهما، ولا يتمكن المقيم من إظهار خصلة من خصال الكفر

فهي دار إسلام، وإن لم تكن الدار بهذا الوصف الذي ذكرناه فهي دار كفر.
ولا اعتبار عندهم مع ذلك بما يكون عليه أهلها من المذاهب المختلفة بعد
تحقيق ما ذكرناه.^(١)

وقال شيخنا المفيد: إن الحكم في الدار على الأغلب فيها، وكل موضع
غلب فيه الكفر فهو دار كفر، وكل موضع غالب فيه الإيمان فهو دار إيمان،
وكل موضع غالب فيه الإسلام فهو دار إسلام، قال الله تعالى في وصف الجنة:
«وَلَيَنْعَمُ دَارُ الْمُتَّقِينَ»^(٢) وإن كان فيها أطفال ومجانين.^(٣)

وقال في وصف النار: **«سَأَرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ»**^(٤) وإن كان فيها
ملائكة الله مطعون. فحكم على كلتا الدارين حكم الأغلب فيها.^(٥)
هذه هي الأقوال الدارجة في حكم الدار، والمعروف عن الخوارج
رأيان:

- ١ - كل بلد ظهر فيه الحكم بغير ما أنزل الله فهو دار كفر.
 - ٢ - إذا كفر الإمام فقد كفرت الرعية، الغائب منهم والشاهد^(٦).
- وفي الرأي الثاني تطرف واضح، إذ كيف يكون كفر الإمام سبباً لکفر

١. التعليقة على أوائل المقالات للزننجاني: ٧٠.

٢. النحل: ٣٠.

٣. فيه وما بعده تأمل واضح.

٤. الأعراف: ١٤٥.

٥. أوائل المقالات: ٧١ - ٧٠.

٦. لاحظ ما ذكرناه في حق اليهودية.

الرعية، أما سمعوا قول الله سبحانه: «أَلَا تَزِرُّ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى»^(١). وكان يقول علي عليه السلام في هذا الشأن مخاطباً الخوارج: «فَإِنْ أَبِيْتُمْ إِلَّا أَنْ تَزْعُمُوا أَنِّي أَخْطَأْتُ، وَضَلَّتْ، فَلَمْ تُضْلِلُوْنَ عَامَّةَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ بِضَلَالِي وَتَأْخُذُوْنَهُمْ بِخَطْشِي، وَتَكْفِرُوْنَهُمْ بِذُنُوبِي». ^(٢)

* * *

١. النجم: ٣٨.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ١٢٧.

٧- في حكم الزاني المحسن

قد عرفت أن الأذارقة لا تقول برجم الزاني إذا كان محسناً بحججة أنه ليس في ظاهر القرآن، ولا في السنة المتوترة، ولكن المسألة من المسائل الفقهية، واتفق الفقهاء على رجم الزاني المحسن بلا فرق بين الرجل والمرأة، وإنما اختلفوا من جهة أخرى.

١ - قال داود وأهل الظاهر عليهما الجلد والرجم من غير فرق بين الشاب والشيخ، والشابة والشيخة، وهو إحدى الروايتين عن أحمد بن حنبل، كما في «المغني» لابن قدامة.

٢ - قالت الإمامية - بالتفصيل وهو أنه - : إذا كان المحسن شيئاً أو شيخة فعليهما الجلد والرجم، وإن كانا شابين فعليهما الرجم بلا جلد.

٣ - قال فقهاء أهل السنة: ليس عليهما إلا الرجم دون الجلد، وبه قال بعض الإمامية.^(١)

ولستنا بصدد تحقيق المسألة من حيث السعة والضيق وإنما نبحث عن ثبوت الرجم في الإسلام على وجه الإجمال، وذلك لثبوته بفعل النبي والخلفاء والصحابة، أما النبي ﷺ فقد رجم ماعز حينما زنى، ورجم العamerية، كما رجم يهوديين زانياً^(٢)، وروي عن عمر، أنه قال: «إن الله بعث

١. الخلاف ج ٣، كتاب الحدود، المسألة ١ و ٢؛ المغني: ٥، ٩؛ كتاب الحدود.

٢. لاحظ تفسير قوله سبحانه: «وَكَيْفَ يَحُكُّمُونَكُمْ وَعِنْدَهُمُ التَّوْزِيرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ» - المائدة: ٤٣ - .

محمدًا ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب، فكان فيما أنزل عليه آية الرجم، فقرأتها وعقلتها ووعيتها، ورجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: ما نجد الرجم في كتاب الله، فيفضلوا بترك فريضة أنزلها الله تعالى، فالرجم حق على من زنى إذا أحسن من الرجال والنساء إذا قامت البينة، أو كان الجبل أو الاعتراف وقد قرأ بها «الشيخ والشيخة إذا زنيا فأرجموهما البة نكالاً من الله والله عزيز حكيم». ^(١)

نحن لا نوافق الخليفة على كون آية الرجم من كتاب الله العزيز، فكيف يمكن لنا أن نعد كلاماً تعلو عليه الصناعة البشرية - وقد سرق جزءاً من الذكر الحكيم الوارد في حد السرقة وركبه مع كلامه فعاد كلاماً مسؤولاً عن الفصاحة - من كلام الله العزيز، لكننا نوافق الخليفة على ثبوت الرجم في الإسلام، هذا هو الإمام علي بن أبي طالب جلد سراجة يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة وقال: جلدت بها بكتاب الله، وترجمتها بسنة رسول الله.

وأما قوله سبحانه: «أَلَّرَانِيْهِ وَأَلَّرَانِيْ فَاجْلِدُوْا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةً جَلْدَةٍ» ^(٢). فلا ينافي ثبوت الرجم مع الجلد في بعض الموارد، فإنه لا ينفي غير الجلد من سائر العقوبات، هذا إذا قلنا بثبوت الجلد والرجم مطلقاً على الممحض، وأما إذا خصصنا الجمع بالشيخ والشيخة، وأخرجنا الشاب والشابة، فتكون السنة مخصصة لآية الجلد، فإن عموم القرآن يخصص بالدليل القطعي، وليس هذا نسخاً بل تخصيصاً، وكم من فرق بين

١. المغني: ٤١٩.

٢. التور:

التخصيص والنسخ يقف عليه المعنيون بعلم الأصول.

وأما الخوارج فقالوا بالجلد دون الرجم واحتجوا بالوجهين التاليين:

١ - قوله سبحانه: «الَّزَانِيْةُ وَالَّزَانِيْ فَاجْلِدُوْا كُلَّ وُجِدِ مِنْهُمَا مِائَةً جَلْدَة» قالوا: لا يجوز ترك كتاب الله الثابت بطريق القطع واليقين لأنّه أحد يجوز الكذب فيها.

٢ - إنّ هذا يفضي إلى نسخ الكتاب والسنة وهو غير جائز.^(١)

يلاحظ على كلا الوجهين: أمّا الأول: فلا يلزم القول بالرجم مضافاً إلى الجلد لايستلزم ترك كتاب الله، لأنّ إثبات الشيء أي الجلد لا يكون دليلاً على نفي غيره، فأيّ مانع من أن تكون العقوبة في مطلق الزنا هي الجلد، وفي خصوص المحسن، الجلد مع الرجم؟

هذا إذا قلنا بجلد المحسن مطلقاً، وأمّا إذا خصصنا الجمع بالشيخ والشيخة، وقلنا بكفاية الرجم في غير الشاب والشابة، فأقصى ما يلزم تخصيص الكتاب بالسنة القطعية وهو ليس بأمر شاذ، كيف لا يكون كذلك وقد اشتهر «وما من عام إلا وقد خضّ».

أمّا الثاني: فلا يلزم خلط بين نسخ حكم الكتاب وتخصيصه، والفرق بينهما واضح لا يخفى.

هذا وقد نقل ابن قدامة: إنّ رسول الخوارج جاءوا عمر بن عبد العزيز فكان من جملة ما عابوا عليه الرجم وقالوا: ليس في كتاب الله إلا الجلد،

وقالوا: الحائض أوجبتم عليها قضاء الصوم دون الصلاة، والصلاحة أو كد. فقال لهم عمر: وأنتم لا تأخذون إلا بما في كتاب الله؟ قالوا: نعم، قال: فأخبروني عن عدد الصلوات المفترضات وعدد أركانها، ورکعاتها، ومواقيتها، أين تجدونه في كتاب الله تعالى؟ وأخبروني عمّا تجب الزكاة فيه ومقاديرها وتُنصُبُها؟ فقالوا: انظروا، فرجعوا يومهم ذلك فلم يجدوا شيئاً مما سألهم عنه في القرآن، فقالوا: لم نجده في القرآن. قال: فكيف ذهبتم إليه؟ قالوا: لأنّ النبي ﷺ فعله، وفعله المسلمون بعده، فقال لهم: فكذلك الرجم وقضاء الصوم فإنّ النبي ﷺ رجم خلفاؤه بعده والمسلمون، وأمر النبي ﷺ بقضاء الصوم دون الصلاة، وفعل ذلك نساؤه ونساء أصحابه.^(١)

خاتمة المطاف

إلى هنا قد تعرّفت على عقائد الخوارج معتدليهم ومتطرّفيهم، غير أنّ هناك مسائل فقهية ثلاثة نطرحها في المقام:

- ١ - حكم أولاد المشركين.
- ٢ - حكم تزويج المشركات.
- ٣ - حكم تزويج الكافرة غير المشركة.

ولعل القارئ الكريم يتعرّج من طرح هذه المسائل في الموسوعة التاريخية للعقائد قائلاً بأنّ البحث عن مثل هذه الموضوعات من واجبات الفقيه لا مؤرخ العقائد، ولكنّه يزول تعجبه إذا وقف على أنّ الخوارج المتطرّفين، يزعمون أنّ مخالفيهم من المسلمين مشركون أو كافرون، لارتكاب الكبيرة من المعاصي، وبما أنّ للمشرك والكافر الواقعين أحكاماً خاصة في الفقه الإسلامي من حيث صيانة الدماء وإراقتها وجواز تزويجهم وحرمة، فهوّلاء كانوا يرثبون على المسلمين وأولادهم، أحكام المشركين والكافرين وأولادهم، فيبيحون قتل أولاد المخالفين، ويحرّمون مناكمحتهم بحجّة أنّهم مشركون، فناسب البحث عن هذه الأحكام الكلية مع غضّ النظر عن عدم الموضوع في المقام، لأنّ أهل القبلة والقرآن كلّهم موحدون لا مشركون، مؤمنون لا كافرون، إلّا من قام الدليل على شركه وكفره كالغلاة والنواصب.

وبما أنَّ الأزارقة وأمثالهم أخطأوا في حكم المسألة حتى في مواردها الواقعية فجوزوا قتل أولاد المشركين وحرموا إنكاح الكافر غير المشرك، فلأجل إيقاف القارئ على مطان خطفهم في هذه المسائل نوالي البحث فيها واحدة بعد أخرى ونقول:

١- أولاد المشركين:

إنَّ الأصل الرصين في الدماء هو الحرمة، ولزوم صيانتها من الإراقة، فالإنسان - على وجه الإطلاق - هو خليفة الله في أرضه يحرم دمه وعرضه وماله للغير، فلا يجوز التعدي على شيء منها إلا بدليل، ولأجل ذلك يقول سبحانه حاكياً عن نبيه موسى: «أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرَأً»^(١)، وقال سبحانه: «فَطَوَعْتَ لَهُ نَفْسَهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَضَبَحَ مِنَ الْخَسِيرِينَ»^(٢)، وقال تعالى: «قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أُولَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ»^(٣)، وقال سبحانه: «وَلَا تَقْتُلُوا أُولَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ»^(٤)، وقال تعالى: «وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ»^(٥)، وقال سبحانه: «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانَمَا قَاتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا»^(٦)، إلى غير ذلك من الآيات الناصحة على أنَّ الأصل القويم

٢. المائدة: ٣٠.

١. الكهف: ٧٤.

٣. الأنعام: ١٤٠.

٤. الأنعام: ١٥١.

٥. الأنعام: ١٥١.

٦. المائدة: ٣٢.

والمرجع، في الدماء هو الحرمة، فلا يجوز قتل الإنسان على الإطلاق إلا بمسوغ شرعي ورد النص بجواز قتله في الذكر الحكيم والستة النبوية.

وعلى ضوء ذلك فالإسلام حرّم دم المسلم، ودم الذمي، والكافر المهادون، ومن يمثُّل إليهم بصلة، فإنَّ أولادهم وإن كانوا غير محكومين بشيء من التكاليف إلا أنَّ الولد يتبع الوالدين في الأحكام، وهذا مما لا يختلف فيه اثنان من الفقهاء.

وأمَّا الكافر الحربي فهو مهدور الدم لأَنَّ دم أطفاله وذريته، إلا في موضع خاصة.

قال ابن قدامة: إنَّ من أُسر من أهل الحرب على ثلاثة أضرب: النساء والصبيان، فلا يجوز قتلهم ويصيرون ريقاً لل المسلمين بنفس السبي، لأنَّ النبي ﷺ نهى عن قتل النساء، والولدان، (متفق عليه) وكان ﷺ يسترقُهم إذا سباهم.^(١)

هذا فقيه أهل السنة، وأمَّا الشيعة، فقال الشيخ الطوسي: الأَدميون على ثلاثة أضرب: نساء وذرية ومشكل وبالغ غير مشكل، فأمَّا النساء والذرية فإنَّهم يصيرون مماليك بنفس السبي.^(٢)

وقال المحقق الحلبي: الطرف الرابع في الأُساري وهم ذكور وإناث، فالإناث يملكون بالسببي ولو كانت الحرب قائمة، وكذلك الذراري.^(٣)

١. المغني: ١٤٠٠ / ٢. المبسوط: ١٩٦.

٣. شرائع الإسلام: ١١٧٣ / ٣.

إلى غير ذلك من الفتاوى المستفيضة من فقهاء الإسلام، وهم يتبعون في ذلك، النصوص الواردة عن النبي وخلفائه.

روى الكليني عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله قال: «كان رسول الله إذا أراد أن يبعث سرية، دعاهم فأجلسهم بين يديه ثم يقول: سيروا باسم الله وبالله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله، لا تغلوا، ولا تمثّلوا ولا تغدروا، ولا تقتلوا شيئاً فانياً، ولا صبياً، ولا امرأة، ولا تقطعوا شجراً إلا أن تضطروا إليها». ^(١)

وقد تضافت الروايات عن أنمة الشيعة في ذلك.

روى البيهقي بسنده عن ابن عمر: أجلى رسول الله بنى النضير، وأقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم، وقسم نسائهم، وأولادهم، وأموالهم بين المسلمين، إلا بعضهم لحقوا برسول الله فآمنهم وأسلموا. ^(٢)

وروى أيضاً النافع أنَّ عبد الله بن عمر أخبره أنَّ امرأة وجدت في بعض مغاري رسول الله مقتولة، فأنكر رسول الله قتل النساء والصبيان. ^(٣)

هذا هو حكم الإسلام في صبيان الكفار والمشركين ونسائهم، فهل معنى ندرس فتوى الأزارة في نساء الكفار وأولادهم فقد استحلَّ زعيمهم

١. الوسائل: ج ١١، الباب ١٥ من أبواب جهاد العدو، الحديث ٢.

٢. سنن البيهقي: ٦/٣٢٣، كتاب قسم الفيء والغنيمة.

٣. المصدر نفسه: ٩/٧٧، كتاب السير.

قتل الأطفال... قائلًا: إِنَّ نُوحًا نَبِيُّ اللَّهِ كَانَ أَعْلَمُ بِأَحْكَامِ اللَّهِ قَالَ: هُرَبْ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكُفَّارِيْنَ دَيَارًا * إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يُضْلِلُوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوْا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا^(١)، فـسماهم بالكافار وهم أطفال، وقبل أن يولدوا، فكيف ذلك في قوم ولا في قومنا؟ والله تعالى يقول: أَكُفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِّنْ أُولَئِكُمْ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الْزَّبْرِ^(٢) وهؤلاء كمشركي العرب، لا يقبل منهم جزية وليس بيننا وبينهم إِلَّا السيف أو الإسلام.^(٣)

عزب عن المسكين، أولاً: إِنْ تسميتهم بالكافار ليس باعتبار أنهم في حال كونهم معذومين كفاراً فإن ذلك باطل بالاتفاق، إذ كيف يوصف الشيء المعدوم بوصف من الأوصاف الوجودية، بل المراد أن الأبناء بعد خروجهم إلى عالم الوجود سيصيرون كفاراً لنشوئهم في أحضان آبائهم الكافرين وأمهاتهم الكافرات، فللوراثة والبيئة تأثيرهما في الأولاد، فلا يلدون في المستقبل إِلَّا أنساً يصيرون كفاراً نظير توصيف الأشجار بالثمرة في فصل الشتاء، والمراد: المثمرة في فصل الشمر.

وثانياً: إِنَّ الذَّرَارِيَّ وَالنَّسَاءِ وَإِنْ كَانَتْ مَحْكُومَاتِ بِالْكُفَّرِ وَلَكِنْ عَلِمَتْ أَنَّ النَّبِيَّ الْأَكْرَمَ ﷺ حَرَمَ دَمَاهُمْ وَإِنَّمَا سَوَّغَ سَبِيلَهُمْ وَاسْتَرْقَاقَهُمْ، فَلِيُسَ كُلَّ كَافِرٍ يَجُوزُ قَتْلَهُ. فَمَا ذَكَرَهُ مِنِ الْإِسْتِدْلَالِ أَوْهَنَ مِنْ بَيْتِ الْعَنْكَبُوتِ.

وَ ثَالِثًا: إِنَّ كُلَّ ذَلِكَ فِي حَقِّ الْمُشْرِكِينَ وَالْكُفَّارِ الْحَقِيقَيْنَ، فَمَا مَعْنَى

١. نوح: ٢٦-٢٧.

٢. القمر: ٤٣.

٣. لاحظ رسالة ابن الأزرق في جواب رسالة نجدة بن عامر، وقد مرت في الفصل التاسع.

تسريه هذه الأحكام إلى أهل القبلة وال المسلمين الذين يشهدون بتوحيده
ورسالة نبيه ويقيمون الصلاة ويعطون الزكاة ويصومون شهر رمضان
ويحجّون البيت. أفيصح لنا تسمية هؤلاء كفاراً، بحجّة ارتكابهم معصية
كبيرة؟!

٢ - في نکاح المشرکات:

قد تعرّفت على أنّ الخوارج يعدّون مخالفتهم مشركين وكافرين،
فعلى قول الأزارقة جماهير المسلمين رجالاً ونساءً مشركون ومشرکات،
وعلى قول غيرهم فهم كافرون وكافرات، فحكم تزویج حرائرهم حكم
تزویج الوثنیات والكتایات، ولأجل ذلك نذكر بعض كلماتهم ثم نعرض
المسألة على الكتاب والسنّة.

كتب ابن الأزرق إلى عبد الله بن صفار وعبد الله بن اباض كتاباً جاء

فيه:

وقال تعالى «لَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ» فقد حرم الله
ولايهم والمقام بين أظهرهم واجازة شهادتهم وأكل ذبائحهم وقبول علم
الدين عنهم ومناكحتهم ومواريثهم.^(١)

وقد تقدّم في بيان عقائد الصفرية أنه نقل عن الصحاح الذي هو منهم
أنه جوز تزویج المسلمات من كفار قومهم في دار التقى دون دار العلانية.

ويريد من المسلمين: الحرائر من الخوارج. ومن «كفار قومهم»: رجال سائر الفرق الإسلامية.

ويظهر من الخلاف الذي حدث بين الإبراهيمية والميمونية أنه يجوز بيع الجارية المؤمنة (الخارجية) من الكفرة أي المسلمين من سائر الفرق. هذا ما وقفتنا عليه من كلماتهم ونبحث عن المسألة بكلتي صورتيها:

نكاح المشركـة:

اتفق علماء الإسلام على تحريم تزويج المشركـات. قال ابن رشد: «وأتفقوا على أنه لا يجوز للMuslim أن ينكح الوثنية لقوله تعالى: **«وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ»**^(١) واختلفوا في نكاحها بالملك». ^(٢)

وقال الشيخ الطوسي في «المبسوط»: «الضرب الثاني، الذين لاكتاب لهم ولا شبهة كتاب، وهم عبدة أو ثان فلا يحل نكاحهم ولا أكل ذيائهم، ولا يقرؤن على أديانهم ببذل الجزية، ولا يعاملون بغير السيف أو الإسلام بلا خلاف». ^(٣)

هذا كلـه حول المشركـات، فلو صحـ كون جماهير المسلمين من الفرق الإسلامية مشرـكات عند الأزارقة، لصحـ ما قال ولكـه لم يصحـ وإن

١. المحتسبة: ١٠، والأولى أن يستدلـ بأـية صريحة، أعني قوله سبحانه: **«وَلَا تُنْكِحُوا الْمُنْكَرَكِتَ حَّمَّى يُؤْمِنُ...»** البقرة: ٢٢١.

٢. بداية المجتهد: ٤٣ / ٢

٣. المبسوط: ٢١٠ / ٤

صحت الأحلام - لما عرفت أن للشرك حدًّا منطقياً في القرآن الكريم، وابن الأزرق وأتباعه وإن كانوا قراءً ولكنَّه لم يتجاوز القرآن - حسب تنصيص النبي الأكرم ﷺ - عن تراقيهم، ولم يصل إلى دماغهم ومراكز أفكارهم، فكيف يصح تسمية من ارتكب الكبيرة مشركاً؟ ولو صحي لما وجد في أديم الأرض مسلماً إلا إذا كان معصوماً.

٣ - نكاح الكافرة غير المشركة:

اختللت كلمة فقهاء الإسلام في نكاح الكافرة غير المشركة ويراد منها الكتابية لأنها كافرة غير مشركة، قال ابن رشد: إنفقوا على أنه يجوز أن ينكح الكتابية الحرّة.^(١)

هذا مالدى السنة وأماماً ما لدى الشيعة فالمشهور عدم الجواز دواماً. قال الشيخ الطوسي: عند المحصلين من أصحابنا لا يحلّ أكل ذبائح أهل الكتاب كاليهود والنصارى، ولا تزوج حرائرهم، بل يقررون على أديانهم إذا بذلوا الجزية، وفيه خلاف بين أصحابنا، وقال جميع الفقهاء (أهل السنة): يجوز أكل ذبائحهم ونكاح حرائرهم.^(٢)

وقال في «الخلاف»: المحصلون من أصحابنا يقولون لا يحلّ نكاح من خالف الإسلام، لا اليهود، ولا النصارى، وقال قوم من أصحاب الحديث من أصحابنا: يجوز ذلك، وأجاز جميع الفقهاء التزويج بالكتابيات وهو

١. بداية المجتهد: ٤٣ / ٢.

٢. المبسوط: ٤ / ٢١٠.

المروي عن عمر وعثمان وطلحة وحذيفة، وجابر، وروي أنَّ عماراً نكح نصرينية، ونكح حذيفة يهودية، وروي عن ابن عمر كراهة ذلك واليه ذهب الشافعي.^(١)

قال ابن قدامة: ليس بين أهل العلم - بحمد الله - اختلاف في حل حرائر نساء أهل الكتاب، وممَّن روى عنه ذلك: عمر وعثمان وطلحة وحذيفة وسلمان وجابر وغيرهم.^(٢)

وعلى ضوء ذلك أنَّ فقهاء أهل السنة ذهبوا إلى الجواز، وأمَّا الشيعة فهم بين مانع ومجوز، ونحن نعرض المسألة على الكتاب.

استدلَّ المانع بأيات:

١ - قال تعالى: «وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَوْا وَلَا مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكَةٍ وَلَا أَعْجَبْتُكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكٍ وَلَا أَعْجَبْتُكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَىٰ أَنَارٍ وَاللهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ يَدْعُنَاهُ وَيُبَيِّنُ لَهُنَّاسٍ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ»^(٣).

٢ - قال تعالى: «وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمَنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ فَتَيَّبْتُكُمُ الْمُؤْمَنَاتِ وَاللهُ أَعْلَمُ

١. الخلاف: ٢٨٢ / ٢، المسألة ٨٤ من كتاب النكاح. وقد نسب إلى فقهاء الشيعة أقوال أخرى ذكرناها في محاضراتنا الفقهية في النكاح، لاحظ: مختلف الشيعة: ٧١ / ٧.

٢. المعني: ٥٢ / ٥.

٣. البقرة: ٢٢١.

**يَأْيَمْنِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَإِنْ كَحُوهُنَّ يَإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَإِنْ تُوهُنَّ أَجْوَهُنَّ
بِالْمَعْرُوفِ^(١)**

استدلّ بالآية على المنع بوجهين:

أ - إن الآية تأمر من لم يجد ما يتزوج به الحرائر المؤمنات من المهر والنفقة، أن ينكح الإمام المؤمنات فإن مهور الإمام أقلّ ومعونتهنّ أخف عادة، فلو جاز نکاح الکافرہ في هذه الحالة لزم جواز نکاح الأمة المؤمنة مع الحرّة الکافرہ، ولم يقل به أحد، لأنّه من قبيل الجمع بين الحرّة والأمة.

ب - إن التوصيف بالمؤمنات في قوله: «مِنْ فَتَيَّتِكُمْ أَلْمُؤْمِنَاتِ» يقتضي أن لا يجوز نکاح الفتيات الکافرات مع انتفاء الطول، وليس إلا لامتناع نکاحهنّ مطلقاً، للإجماع على انتفاء الخصوصية بهذا الوجه.^(٢)

يلاحظ على الوجه الأول: أن أقصى ما يستفاد من الآية على القول بمفهوم الوصف أنه لا يجوز عند عدم الطول، نکاح الأمة الکافرة مع وجود الأمة المسلمة، وأمّا عدم جواز تزویج الحرّة الکافرة مع الطول أو عدمه، فلا تدلّ عليه الآية، لأنّ المفهوم ينفي الحكم عن الموضوع الفاقد للوصف لا عن موضوع آخر، والموضوع للجواز هو ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات، فمقتضى المفهوم عدم جواز نکاح الأمة الکافرة في هذه الحال، وأمّا الحرّة الکافرة، فهو خارج عن موضوع البحث نفياً وإثباتاً.

١. النساء: ٢٥.

٢. جواهر الكلام: ٣/٢٨.

ويلاحظ على الوجه الثاني: أن التوصيف بالمؤمنات يقتضي أن لا يجوز نكاح الكافرة من الإماماء مع انتفاء الطول ولكن لم يعلم أن وجه حرمتها هو امتناع نكاحها مطلقاً، سواء كانت أمّة أم حرّة، ومن أين يدعى الإجماع على انتفاء خصوصية في الأمة؟ إذ من الممكن أن لا يجوز نكاح الأمة الكافرة مع وجود الأمة المسلمة دون الكافرة الحرّة فيجوز نكاحها حتى مع التمكّن من الأمة المسلمة.

٣ - قال تعالى: «لَا تَحِدُّ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُؤَدُّونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا أَءَابَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِنَّكَيْتَ فِي قُلُوبِهِمْ أَلِيمَنَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ»^(١).

يلاحظ عليه: أن الآية واردة في حق الضعفاء من المسلمين، ولا صلة لها بالكافرة، فهو لاء كانوا يوالون اليهود ويفشون إليهم أسرار المؤمنين، ويجتمعون معهم على ذكر مساعدة النبي وأصحابه، ففي هذه الظروف نزل قوله سبحانه: «لَا تَحِدُّ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُؤَدُّونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»، أي لا تجتمع موالة الكفار مع الإيمان، أي موالاتهم بما هم كفار، وأماماً حبّهم لأجل أمور أخرى فلاصلة له بالأية، ولا يتزوج المسلم من الكافرة لأجل موالاة الكافرة، بل لأجل دفع الشهوة أو تعبئة وسائل الحياة.

وأضعف منه الاستدلال بقوله سبحانه:

٤ - قال تعالى: «لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ

الْجَنَّةُ هُمُ الْفَائِزُونَ^(١)، إذ لاصلة بين الآية وموضوع البحث فإنها تنفي كون المؤمن والكافر عند الله سبباً، وأماماً عدم جواز المعاملة والمناكحة فلا تدلّ عليه.

٥ - استدلّ أيضاً أنّ أهل الكتاب مشركون لقوله سبحانه: **«وَقَاتَ الْيَهُودُ عَزِيزٌ أَبْنُ اللَّهِ وَقَاتَ النَّصَارَى الْمَسِيحُ أَبْنُ اللَّهِ»**^(٢) حيث جعلوا ابن المزعوم شريكاً للأب في الإلهية، وقال سبحانه: **«لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ»**^(٣).

وقال: **«أَتَخْذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ أَبْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَجِدَارًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سَبَّحَتْهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ»**^(٤) فهذه الآيات تثبت الصغرى، أي كونهم مشركين، وأماماً ما يدلّ على الكبرى أي عدم جواز نكاح المشركات، فقد مرّ في كلام المانع.

يلاحظ عليه أنّ هنا أمرين:

- أ - كون النصارى واليهود مشركين في عقيدتهم، وهذا لا ينافي.
- ب - كون المشرك الوارد في قوله **«وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتْ»** عاماً يعمّ الوثنين وغيرهم، ولكنّ هذا غير ثابت فإنّ عنوان المشرك في القرآن

١. الحشر: ٢٠.

٢. التوبة: ٣٠.

٣. المائدـة: ٧٣.

٤. التوبة: ٣١.

يختص بغير أهل الكتاب بشهادة المقابلة في كثير من الآيات بينهم وبين أهل الكتاب، وإليك بعضها:

«مَا يَوْدُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ»^(١)، وقد عرفت تحقيق ذلك عند البحث عن حد الشرك والإيمان، فلأنعید^(٢).

فهذه الآية وغيرها تثبت أن الشرك المستخدم موضوعاً لكثير من الأحكام لا يشمل أهل الكتاب في مصطلح القرآن وإن كانوا مشركين حسب الواقع، فالكلام في سعة موضوع الحكم (تحريم نكاح المشرفات) وضيقه حسب اصطلاح القرآن.

٦ - قال تعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عِلِّمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُنْ يَحْلُونَ لَهُنَّ وَإِنْ تُوْهُمْ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَلَا تُنْسِكُوْا بِعِصْمَ الْكَوَافِرِ وَسْتَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَا يُسْتَلُوا مَا أَنْفَقُوا ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ»^(٣).

وجه الاستدلال أن الكوافر جمع كافرة، والعصمة المعن، وسمى النكاح عصمة لأن المنكوبة تكون في حال الزوج وعصمته، ويكون

١. البقرة: ١٠٥.

٢. لاحظ الآيات: آل عمران ١٨٦. المائدة ٨٢ وغيرهما أيضاً.

٣. المتن斯顿ة: ١٠.

إطلاقها دليلاً على حرمة عقد الكافرة مشركة أو ذمية.

يلاحظ عليه: أن الآية ظاهرة في الوثنية بشهادة سياق الآيات، وسبب نزولها فإنها نزلت بعد التصالح في الحديبية حيث تصالح رسول الله أن يردد كل من أتى من قريش إلى جانب المسلمين من دون عكس، وبعد ما ختم الكتاب جاءت سبعة بنت الحمراء الأسلمية وقد أسلمت، فأقبل زوجها في طلبها وكان كافراً، فنزلت الآية، فكان رسول الله يردد من جاءه من قريش من الرجال، ولا يردد من جاءته من النساء قائلًا بأن التصالح لا يشمل إلا الرجال.

على أن ظاهر الآية هو المنع من الإقامة مع الزوجة الكافرة، وهذا لا يتم في الذمية لصحة نكاحهن استدامة إذا أسلم أحد الزوجين، إجماعاً وإن لم نقل بالصحة ابتداء، وهذا قرينة على انصراف الآية عن الذمية إلى الوثنية، وبذلك يظهر ضعف ما أفاده الطبرسي حيث ادعى دلالة الآية على عدم جواز العقد على الكافرة مطلقاً، بحجج أن الآية عام وليس لأحد أن يخص الآية بعابدة الوثن لنزولها بسببهن، لأن المعتبر عموم اللفظ، لا السبب.^(١)

إلى هنا تم ما يمكن الاستدلال به من الآيات على تحريم نكاح الكافرات، وإليك ما استدلّ به القائل بالجواز من الذكر الحكيم، أعني قوله سبحانه: «أَلْيَوْمَ أَحِلَّ لَكُمُ الْطَّيْبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْسَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْسَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ

**أَوْتُوا الْكِتَبَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَاءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُخْصِنِينَ غَيْرَ مُسَفِّحِينَ
وَلَا مَتَخِذِي أَخْدَانٍ^(١).**

الأية صريحة في جواز نكاح المحصنات من أهل الكتاب، والمتيقن منها هو الذمية أو من هو في حكمها كالمهادنة، لا الحربية.

وتحمل الآية على النكاح المؤقت بقرينة ورود لفظ «ال أجور» في الآية مكان «المهور» ليس بتام، لأنها وردت في غير موضع من القرآن، وأريد منه المهر في النكاح الدائم. قال سبحانه في تزويع الإمام عند عدم الطول: «فَإِنْكِحُوهُنَّ يَإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَإَتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ»^(٢)، وقال تعالى وهو يخاطب النبي: «إِنَّا أَخْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي ءَاتَيْتَ أَجُورَهُنَّ»^(٣)، ومن المعلوم أن المراد هو التزويع الدائم، إذ لم يكن بين أزواج النبي من تزوج بها متعة. نعم المراد من قوله سبحانه: «فَمَا آسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَئَتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً»^(٤) هو النكاح المؤقت، بقرينة قوله: «فَمَا آسْتَمْتَعْتُمْ» مضافاً إلى الروايات المتضافة في المقام.

وربما يحتمل كون الآية منسوخة لما ورد من النهي في آياتي البقرة والمتحنة، ولكن قد عرفت عدم دلالة الآيتين على مورد البحث فضلاً عن كونهما ناسختين.

١. المائدة: ٥.

٢. النساء: ٢٥.

٣. الأحزاب: ٥٠.

٤. النساء: ٢٤.

على أن سورة المائدة آخر ما نزل على رسول الله، فهي تنسخ ما قبلها، ولا تنسخ، روى العياشي عن علي قال: كان القرآن ينسخ بعضه بعضاً وإنما يؤخذ من أمر رسول الله باخره، وكان من آخر ما نزل عليه سورة المائدة نسخت ما قبلها ولم ينسخها شيء.^(١)

إلى هنا تم ما يرجع إلى المسألة من القرآن الكريم، وأمّا البحث عنها من جانب السنة فهو موكول إلى محله، وقد أوضحتنا الكلام فيها في مسفوراتنا الفقهية.

هذا آخر الكلام في عقائد الخوارج وأصولهم. بقي الكلام في التعرّف على شخصياتهم في العصور الأولى وهذا ما يوافيك في البحث الآتي الذي عقدناه بعنوان «خاتمة المطاف».

* * *

خاتمة المطاف:

رجال الخوارج في العصور الأولى

قد تعرّفت فيما سبق على الشخصيات البارزة للإباضية، ولا بد من التطرق إلى رجال الخوارج من غيرهم، ونذكر في المقام المعروفين منهم، وإن كان الحكم بكونهم من الخوارج يحتاج إلى تتبع وافر، فإن الشهرة في المقام لا تفيد إلا الظن. وربما يكون رميهم بأنهم منهم صدر من غير أهله تعنتاً وحدداً، وعلى كل تقدير فقد ذكر ابن أبي الحديد لفيفاً ممن كان يرى رأي الخوارج، ونذكر بعض ما ذكر^(١):

١- عكرمة البربرى (المتوافق ١٠٥ هـ):

وصفه الذهبي بقوله: «أحد أوعية العلم، تكلم فيه لرأيه للاحتفظ به، فاتئهم برأي الخوارج، وقد وثقه جماعة واعتمده البخاري، وأماماً مسلماً فتجنبه وروى له قليلاً مقويناً بغيره، وأعرض عنه مالك، وتحابيده إلا في حديث أو حديثين. وعن عمرو بن دينار، قال: رُفع إلى جابر بن زيد مسائل أسؤال عنها عكرمة، فجعل جابر بن زيد يقول: هذا مولى ابن عباس، هذا البحر فَسَلُوه. وقد وصفه شهر بن حوشب وجابر بن زيد بأنه حبر هذه الأمة

وأعلم الناس، ومع ذلك فقد ضعفه يحيى بن سعيد الأنصاري وأبيوب وذكرا عكرمة، فقال يحيى: كذاب، وقال أبيوب، لم يكن بكذاب. وعن زيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث قال: دخلت على علي بن عبد الله فإذا عكرمة في وثاق عند باب الحش، فقلت له: ألا تثق الله، فقال: إن هذا الحديث يكذب على أبيي. وقال محمد بن سيرين عن عكرمة، فقال: ما يسوءني أن يكون من أهل الجنة ولكنه كذاب. وقال ابن أبي ذئب: رأيت عكرمة، وكان غير ثقة. وقال محمد بن سعد: كان عكرمة كثير العلم والحديث، بحراً من البحور، وليس يُحتاج بحديثه، ويتكلّم الناس فيه.

هذه أقوال الناس في حقه، وإليك قول نفسه في حقه:

قال: كان ابن عباس يضع في رجلي الكَبَلِ على تعليم القرآن والفقه، وقال: طلبت العلم أربعين سنة، وكنت أفتني بالباب وابن عباس في الدار. وهذا قوله في حق نفسه، ولا يحتاج بقول الإنسان في حقه إذا كان مدحًا، ويؤيد كون الرجل خارجيًا ما رواه خالد بن أبي عمران قال: كنا بالمغرب وعندنا عكرمة في وقت الموسم فقال: وددت أن بيدي حربة فأعراض بها من شهد الموسم يميناً وشمالاً، وعن يعقوب الحضرمي عن جده قال: وقف عكرمة على باب المسجد فقال: ما فيه إلا كافر، قال: وكان يرىرأي الاباضية. وعن يحيى بن بکير قال: قدم عكرمة مصر وهو يريد المغرب، قال: فالخوارج الذين هم بالمغرب عنه أخذوا.

قال ابن المديني: كان يرىرأي نجدة الحروري. وقال مصعب

الزبيري: كان عكرمة يرى رأي الخوارج. قال: وادعنى على ابن عباس أنه كان يرى رأي الخوارج.

وعن خالد بن نزار: حدثنا عمر بن قيس، عن عطاء بن أبي رباح: أن عكرمة كان اباضياً، وعن أبي طالب: سمعت أحمد بن حنبل يقول: كان عكرمة من أعلم الناس، ولكنه كان يرى رأي الصفرية، ولم يدع موضعًا إلا خرج إليه: خراسان والشام واليمن ومصر وافريقيا، كان يأتي الأمراء فيطلب جوازهم، وأتى الجناد إلى طاوس، فأعطيه ناقة.

وقال مصعب الزبيري: كان عكرمة يرى رأي الخوارج فطلبه متولى المدينة فتغيّب عند داود بن الحصين حتى مات عنده. وروى سليمان بن معبد السنجي قال: مات عكرمة وكثير عزة في يوم، فشهد الناس جنازه كثير، وتركوا جنازة عكرمة. وقال عبد العزيز الدراوردي: مات عكرمة وكثير عزة في يوم، فما شهدهما إلا سودان المدينة. وعن إسماعيل بن أبي أويس، عن مالك، عن أبيه، قال: أتي بجنازة عكرمة مولى ابن عباس وكثير عزة بعد العصر، فما علمت أن أحداً من أهل المسجد حل حبوته إليهما. وقال جماعة: مات سنة خمس ومائة، وقال الهيثم وغيره: سنة ست، وقال جماعة: سنة سبع ومائة. وعن ابن المسيب أنه قال لمولاه بزد: لا تكذب علىي كما كذب عكرمة على ابن عباس. ويروى ذلك عن ابن عمر قاله لنافع.^(١)

وقد روی شيء كثیر منه في التفاسير وهي مليئة بأقواله، ويظهر مما نقل عنه أنه يرى الحلف بالطلاق باطلًا، روی الذھبی عن عاصم الأحول،

عن عكرمة في رجل قال لغلامه: إن لم اجلدك مائة سوط فامرأتي طالق.
قال: لا يجلد غلامه ولا تطلق امرأته، هذه من خطوات الشيطان.^(١)

وترجمه أبو حاتم الرازي في «الجرح والتعديل» بذكر نقول مختلفة
عنه^(٢).

وقد ترجمه ابن حجر العسقلاني في «تهذيب التهذيب» مفصلاً،
وذكر أيضاً الأقوال المتضاربة في حقه^(٣). ومما قال فيه، قال علي بن
المديني: كان عكرمة يرىرأي نجدة، وقال يحيى بن معين: إنما لم يذكر
مالك بن أنس عكرمة لأنّ عكرمة كان يتّحدل رأي الصفرية، وقال عطاء: كان
اباضياً، وقال الجوزجاني: قلت لأحمد: عكرمة كان اباضياً؟ فقال: يقال إنه
كان صفريّاً. وقال خلاد بن سليمان، عن خالد بن أبي عمران: دخل علينا
عكرمة أفريقياً وقت الموسم فقال: وددت أنّي اليوم بالموسم بيدي حربة
أضرب بها يميناً وشمالاً. قال: فمن يومنذر رفضه أهل أفريقياً، وقال مصعب
الزبيري: كان عكرمة يرىرأي الخوارج وزعم أنّ مولاهم كان كذلك، وقال
أبو خلف الخزار عن يحيى البكاء: سمعت ابن عمر يقول لتابع: اتق الله
ويبحك يا نافع، ولا تكذب عليّ كما كذب عكرمة على ابن عباس.^(٤)

١. ميزان الاعتدال: ٣ / ٩٧، برقم ٥٧١٤، إشارة إلى قوله تعالى **«وَلَا تَثْبِطُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ»** - البقرة: ٢٠٨ ..

٢. الجرح والتعديل: ٦ / ١١.

٣. تهذيب التهذيب: ٧ / ٢٤٢ - ٢٣٤، برقم ٤٧٦، ولكنه لم يترجمه في لسان الميزان مع وروده في
الميزان للذهبي كما عرفت.

٤. المصدر نفسه: ٧ / ٢٣٧.

٢ - قطرى بن الفجاءة (المتوفى ٧٨ هـ):

أبو نعامة: قطرى بن الفجاءة، واسمه جعونة، المازنی الخارجی، خرج في زمن مصعب بن الزبیر لما ولی العراق نیابة عن أخيه: عبد الله بن الزبیر، وكانت ولایة مصعب في سنة ست وستین للهجرة، قيل: بقى قطرى عشرين سنة يقاتل ويسلم عليه بالخلافة وهو يستظهر عليهم. ولم يزل إلى أن توجه إليه سفیان بن الأبرد الكلبی فظهر عليه وقتلہ في سنة ثمان وسبعين للهجرة. وهو معدود في جملة الخطباء العرب المشهورين بالبلاغة والفصاحة.^(١)

نقل الجاحظ خطبة واحدة منه، والتأمل فيها يعرب أنه كان منطيناً ذلق اللسان، قال فيها: أما بعد فإني أحذركم الدنيا، فإنها حلوة خضرة، حفَّت بالشهوات، وراقت بالقليل، وتحبَّت بالعاجلة، وخلَّيت بالأمال، وتزيَّنت بالغرور، لاتدوم حبرتها، ولا تؤمن فجعتها، غرارة ضرارة، خوانة غدارة.^(٢)

روي أن الحجاج قال لأخيه: لأقتلنك، فقال: لم ذلك؟ قال: لخروج أخيك، قال فإن معي كتاب أمير المؤمنين (يريد عبد الملك) أن لا تأخذني بذنب أخي، قال: هاته، قال: فمعي ما هو أوكد منه، قال: ما هو؟ قال: كتاب

١. وفيات الأعيان: ٩٤ / ٤ - ٩٥.

٢. البيان والتبيين: ١١٢ / ٢.

الله عزّ وجلّ يقول: «وَلَا تَزِرُ وَازْرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى»^(١) فعجب منه وخلى
سبيله.^(٢)

وترجمته خير الدين الزركلي في «الأعلام».^(٣) ويظهر فيما نقله من
تاريخ الطبرى أنه توفي سنة ٧٧ هـ والله العالم.

٣ - عمران بن حطآن السدوسي البصري (المتوفى ٨٤ هـ):

عمران بن حطآن السدوسي البصري الخارجي، روى عن عائشة،
وعنه صالح بن سرج، لا يتابع على حدثه، قاله العقيلي، قال: وكان خارجياً.
روى موسى بن إسماعيل عن عمرو بن العلاء ولقبه جرز، حدثنا صالح بن
سرج، عن عمران بن حطآن، عن عائشة في حساب القاضي العادل. قلت
كان الأولى أن يلحق الضعف في هذا الحديث بصالح أو بمن بعده، فإن
عمران صدوق في نفسه، قد روى عنه يحيى بن أبي كثیر، وقتادة، ومحارب
بن دثار. وقال العجلی: تابعي ثقة. وقال أبو داود: ليس في أهل الأهواء، أصبح
حدثياً من الخوارج، فذكر عمران بن حطآن وأبا حسان الأعرج. وقال قنادة
كان لا يتهم في الحديث. وروى يعقوب بن شيبة أنه بلغه أن عمران بن
حطآن كانت له بنت عم كانت ترى رأي الخوارج فتزوجها ليردها عن ذلك
فصرفتها إلى مذهبها. وكان عمران من نظراء جرير والفرزدق في الشعر، وهو
القاتل:

٢. وفيات الأعيان: ٤ / ٩٤ - ٩٥.

١. الأنعام: ١٦٤.
٣. الأعلام: ٥ / ٢٠٠.

حتى متى تُسقى النفوس بكأسها
ريب المتنون وأنت لا ترتع
الأبيات.

مات سنة أربع وثمانين ^(١).

وترجمة ابن حجر في «تهدیب التهذیب» وقال: ذكر أبو زکریا الموصلي في تاريخ الموصل عن محمد بن بشر العبدی الموصلي قال: لم یمت عمران بن حطآن حتى رجع عن رأی الخوارج انتهی. هذا أحسن ما یعتذر به عن تخريج البخاري له، وأماماً قول من قال: إنه خرج ما حمل عنه قبل أن يرى ما رأى ففيه نظر، لأنّه اخرج له من روایة يحيى بن أبي كثیر عنه، ويحيى إنّما سمع منه في حال هربه من الحجاج وكان الحجاج یطلبہ ليقتله من أجل المذهب، وقصته في هربه مشهورة. وقال العقيلي: عمران بن حطآن لا يتبع وكان يرى رأی الخوارج يحدّث عن عائشة ولم یتبين سماعه منها.

وقال ابن حبان في «الثقة»: كان یميل إلى مذهب الشراة. وقال ابن البرقي: كان حرورياً. وقال الدارقطني: متزوج لسوء اعتقاده وخبث مذهبة. وقال المبرد في «الكامل»: كان رأس القعدة من الصفرية وفقيههم وخطيبهم وشاعرهم، والقعدة: الخوارج، كانوا لا يرون بالحرب بل یننكرون امراء الجور حسب الطاقة ويدعون إلى رأيهم ويزينون مع ذلك الخروج ويحسّنونه. لكن ذكر أبو الفرج الاصبهاني أنه إنّما صار قعدياً لما عجز عن

الحرب والله أعلم. قلت: وكان من المعروفين في مذهب الخوارج، وكان قبل ذلك مشهوراً بطلب العلم والحديث ثم ابْتَلِيَ، وأنشد له من شعره:
لا يعجز الموت شيء دون خالقه الموت يفني إذا ما ناله الأجل
وكُلَّ كُرْبَ أَمَامَ الْمَوْتِ مُنْقَشِعَ الْكُرْبَ وَالْمَوْتُ مَا بَعْدَهُ جَلَلَ^(١)
وفي الأغاني إنما صار ابن حطآن من القعدية لأن عمره طال وكبر
وعجز عن الحرب وحضورها، فاقتصر على الدعوة والتحريض بلسانه،
وكان أولاً مشمراً بطلب العلم والحديث ثم بلي بذلك المذهب، وقد أدرك
صدرأً من الصحابة وروى عنهم وروى عنه أصحاب الحديث. وله شعر في
 مدح عبد الرحمن بن ملجم المرادي - لعنه الله - قاتل أمير المؤمنين وقائد
 الغر المحجلين زوج البطل وصهر الرسول ﷺ :

لَهُ دُرُّ الْمَرَادِيِّ الَّذِي سَفَكَتْ
كَفَاهُ مَهْجَةُ شَرِّ الْخَلْقِ إِنْسَانًا
أَمْسَى عَشِيهَ غَشَاهُ بِضَرِبِهِ
مَعْطَنِي مَنَاهُ مِنَ الْأَثَامِ عَرِيَانًا
يَا ضَرِبَةَ مَنْ تَقَىَّ مَا أَرَادَ بِهَا
إِلَّا لَيَلْعَبُ مِنْ ذِي الْعَرْشِ رَضْوَانًا
إِنَّى لِأَذْكُرْهُ حِينًا فَأَحْسَبَهُ
أَوْفَى الْبَرِيَّةَ عِنْدَ اللَّهِ مِيزَانًا
وَقَدْ أَجَابَهُ عَنْهَا السِّيدُ الْحَمِيرِيُّ الشِّعْبِيُّ وَهِيَ:

قَلْ لَابْنِ مَلْجَمَ وَالْأَقْدَارِ غَالِبَةَ هَدَمَتْ وَيْلَكَ لِلْإِسْلَامِ أَرْكَانَا
فَتَلَتْ أَفْضَلُ مَنْ يَمْشِي عَلَى قَدْمِ
وَأَوْلَ النَّاسِ إِسْلَاماً وَإِيمَاناً

وأعلم الناس بالإيمان ثم بما
سنَّ الرسول لنا شرعاً وتبينا
صهر الرسول ومولاه وناصره
أضحت مناقبه نوراً وبرهانا
الأبيات.^(١)

وقد ناضله أصحاب الولاء لآل الرسول باشعار كثيرة مضت بعضها
فلا يلاحظ.

وفي الختام: من أراد التبسيط في ترجمة الرجال فليرجع إلى «الخوارج
في العصر الأموي» للدكتور نايف معروف فقد ذكر قسماً كثيراً من أشعاره
وحياته قبل أن يلحق بالخوارج فلا يلاحظ.

٤ - الطرماح بن حكيم (المتوفى ١٢٥ هـ):

الطرماح بن حكيم الطائي الخارجي. وصفه الجاحظ في «البيان
والتبين» أنه كان خارجياً من الصفرية، ولد ونشأ في الشام، وانتقل إلى
الكوفة، فكان معلماً فيها. واتصل بخالد بن عبد الله القسري فكان يكرمه
ويستجده شعره، وكان هجاءً، معاصرًا للكميت صديقاً له لا يكاد ان يفتر قلن،
وذكر شيخنا في الذريعة أنَّ المرزباني عمل كتاباً باسم «أخبار الطرماح» كما
عمل كتاباً آخر باسم «أخبار أبي تمام». ^(٢)

١. خزانة الأدب: ٤٣٦ / ٤٣٧.

٢. الأعلام: ٢٢٥ / ٣؛ الذريعة: ٢٣٨ / ١. برقم ١٧٦٤.

٥ - الضحاك بن قيس:

الضحاك بن قيس الشيباني، وكان قائداً عسكرياً دوّخ الدولة الأموية في عصره، ولم يوصف بشيء من العلم والشعر والأدب سوى القيادة، وقد نقل ابن الأثير حروبه مع الأمويين وإليك خلاصة ما ذكره في تاريخه على نحو يوفقنا على ترجمة الرجل على نحو الإجمال:

أرسل مروان بن محمد - آخر الخلفاء الأمويين - جيشاً لحرب الضحاك سنة سبع وعشرين ومائة، فالتقوا بالخيالة فاقتتلوا قتالاً شديداً وانتصر الضحاك عليهم، ودخل الضحاك الكوفة مستولياً عليها.^(١) ثم سار الضحاك من الكوفة إلى واسط يريد حرب فلول المهزمين، وكانوا قد استعدوا لحربه، فتحاربوا شعبان وشهر رمضان وشوال والقتال بينهم متواصل.

ثم اصطلحوا وذهب الضحاك إلى الكوفة.^(٢) وكاتب أهل الموصل ليقدم عليهم ليمكّنوه منها فسار بجماعة من جنوده بعد عشرين شهراً حتى انتهى إليها ففتح أهل البلد، فدخلها الضحاك وقتل الوالي عليها من قبل مروان وعدة يسيرة كانوا معه وذلك بعد أن حاربوه.

وبلغ مروان خبره وهو محاصر حمص، مشغول بقتال أهلها، فكتب

١. الكامل في التاريخ: ٥ / ٣٣٢ - ٣٣٦.

٢. الكامل في التاريخ: ٥ / ٣٤٩.

إلى ابنه عبد الله وهو خليفة في الجزيرة، يأمره أن يسير إلى نصيبيين في من معه يمنع الضحاك من توسط الجزيرة، فسار إليها في سبعة آلاف أو ثمانية آلاف، وسار الضحاك ومعه ما يزيد على مائة ألف. ووجه قاديين من قواده إلى الرقة في أربعة آلاف أو خمسة آلاف، فقاتلها بها، فوجئ إليهم مروان من أبعدهم عن الرقة.

وسار مروان إلى الضحاك فالتقوا بنواحي كفر قوتا من أعمال ماردین فقاتلته يومه أجمع، فلما كان عند المساء ترجل الضحاك ومعه من ذوي الثبات والبصائر نحو من ستة آلاف، ولم يعلم أكثر أهل عسكره بما كان، فأحدقت بهم خيول مروان وألحوا عليهم في القتال حتى قتلواهم عند العتمة.

وانصرف من بقي من أصحاب الضحاك عند العتمة إلى معسكرهم ولم يعلموا بقتل الضحاك ولم يعلم به مروان أيضاً، وجاء بعض من عainه من أصحابه فبكوا وناحوا عليه، وجاء قائداً من قواده إلى مروان فأخبره بقتله فأرسل معه النيران والشمع، فطافوا عليه فوجدوه قتيلاً وفي وجهه ورأسه أكثر من عشرين ضربة فكبروا فعرف عسكر الضحاك أنهم قد علموا بقتله.

وبعث مروان رأسه إلى مداشر الجزيرة فطيف به فيها.^(١)

٦ - معمر بن المثنى (١١٠ - ٢١٣ هـ):

أبو عبيدة، التيمي^(١) البصري، يصفه الخطيب في تاريخه بالنحوئ العلامة، يقال: إنه ولد سنة ١١٠ في الليلة التي ولد فيها الحسن البصري، ونقل عن الجاحظ أنه قال: لم يكن في الأرض خارجي ولا جماعي أعلم بجميع العلوم منه.^(٢)

قال ابن قتيبة: كان الغريب^(٣) أغلب عليه وأخبار العرب وأياتها، وكان مع معرفته ربما لا يقم البيت إذا أنسده، حتى يكسره، وكان يخطأ إذا قرأ القرآن الكريم نظراً، وكان يبغض العرب، وألف في مثالبها كتاباً، وكان يرى رأي الخوارج.^(٤)

ونقل ابن خلكان عن بعضهم: أنَّ هارون الرشيد أقدمه من البصرة إلى بغداد سنة ١٨٨، وقرأ عليه بها أشياءً من كتبه، وأسنده الحديث إلى هشام بن عروة وغيره وروى عنه علي بن المغيرة الأثمر، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وأبو عثمان المازني، وأبو حاتم السجستاني وعمر بن شبة وغيرهم.

ولأجل إمام القارئ على نموذج من تفسيره نأتي بما يلي:
سأله رجل عن قوله سبحانه: **«أَذْلِكَ خَيْرٌ نُزِّلَ أَمْ شَجَرَةً آلَرَّفُومُ ؟ إِنَّا**

١. كان تيمياً بالولا.

٢. تاريخ بغداد: ١٣ / ٢٥٢ برقم ٧٢١٠.

٣. المراد غريب اللغة أو غريب القرآن والحديث.

٤. المعارف: ٢٤٣.

جَعَلْنَاهَا فِتْنَةً لِّلظَّالِمِينَ * إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَضْلَالِ الْجَحِيمِ * طَلَعْنَاهَا كَانَةً رُءُوسَ الشَّيْطَنِينَ * فَإِنَّهُمْ لَا يَكُلُونَ مِنْهَا فَمَا تَلَوْنَ مِنْهَا أَبْطَلُونَ »^(١).

سأله عن قوله: «طَلَعْنَاهَا كَانَةً رُءُوسَ الشَّيْطَنِينَ» وقال: إنما يقع الوعد والإيعاد بما عرف مثله، وهذا لم يعرف فأجاب: إنما كلام الله العرب على قدر كلامهم. أما سمعت قول أمرئ القيس:

أَيْقَلْنِي وَالْمُشْرِفِي مُضَاجِعِي وَمَسْنُونَة زَرْقَ كَأْنِيَابِ أَغْوَالِ

وهم لم يروا الغول قطّ، ولكنه لما كان أمر الغول يهولهم، أوعدوا به.

ثم يقول: وأزمعت منذ ذلك اليوم أن أضع كتاباً في القرآن لمثل هذا وأشباهه ولما يحتاج إليه من علمه، ولما رجعت إلى البصرة عملت كتابي الذي سميته المجاز.^(٢)

وقد ذكر ابن خلkan أنه لم يزل يصنف حتى مات، وتصانيفه تقارب مائتي تصنيف، فمنها كتاب «مجاز القرآن الكريم» وكتاب «غريب القرآن» وكتاب «معاني القرآن» وكتاب «غريب الحديث»...^(٣) ويبدو من فهرس تصانيفه أن أكثرها يدور بين اللغة والشعر والتاريخ وما يشابهها، والذي أثار عواطف الأمة العربية ضده أنه ألف كتاب «الصوصن العرب» وكتاب «فضائل الفرس»، ومن المعلوم أن العصبية العمياء لاتحب كلا التأليفين.

١. الصفات: ٦٦ - ٦٢.

٢. وفيات الأعيان: ٥ / ٢٣٦ تحقيق الدكتور إحسان عباس. ولا حظ: مجاز القرآن لأبي عبيدة ج ٢.

٣. وفيات الأعيان: ٥ / ٢٣٨ تحقيق الدكتور إحسان عباس.

يقول ابن خلkan: لما جمع كتاب المثالب، ولعل مراده هو «الصوص العرب»، قال له رجل مطعون النسب: بلغني أنت عبت العرب جميعها، فقال: «وما يضرك، أنت من ذلك بريء»! يعني أنه ليس منهم، ويدرك ابن خلkan أيضاً: أنه لا يقبل أحد من الحكام شهادته لأنّه كان يتهم بالميل إلى الغلمان. قال الأصمسي: دخلت أنا وأبا عبيدة يوماً المسجد فإذا على الاسطوانة التي يجلس إليها أبو عبيدة مكتوب على نحو من سبعة أذرع.

صلَّى اللهُ عَلَى لَوْطٍ وَشَيْعَتِهِ أَبَا عَبِيدَةَ قَلْ بِاللهِ أَمِنَا

قال لي: يا أصمسي! امح هذا، فركبت على ظهره ومحوته بعد أن أثقلته إلى أن قال: أثقلتني وقطعت ظهري، فقلت له: قد بقي الطاء. فقال: هي شر حروف هذا البيت!^(١).

أقول: إن الأصمسي كان ممن ينصب العداء لعلي، وأبا عبيدة كان من الخوارج، والجنس إلى الجنس يميل «والمرء على دين خليله وقرنه» وقال سبحانه حاكياً عن المجرمين «يَوْمَئِلَّي لَيَتَّنِي لَمْ أَتَخْذُ فُلَانًا خَلِيلًا»^(٢) وقال سبحانه: «أَلَا خَلَاءٌ يَوْمَئِلُ بَعْضُهُمْ لِيَغْضِبُ عَدُوٌ إِلَّا الْمُتَّقِينَ»^(٣)، ومع ذلك كله فيحتمل أن تكون القصة مختلفة من جانب الأعداء، لأنّهم كانوا يرون أمثال أبي عبيدة من المبدعة الذين تجوز مباحثتهم بإبعاداً للناس عن ضلالهم.

١. المصدر نفسه: ٢٤٢.

٢. الفرقان: ٢٨.

٣. الزخرف: ٦٧.

مجاز القرآن لأبي عبيدة:

لم يصل إلينا من كتب أبي عبيدة مع كثرتها غير كتاب مجاز القرآن، وقد عرفت أن ابن خلkan ذكر له أسماء كتب ثلاثة حول القرآن وزاد ابن النديم كتاب «اعراب القرآن» وهل ألف أبو عبيدة كتاباً بهذه الأسماء، أو هي أسماء متعددة والمسمى واحد؟ فقد رجح محقق كتاب مجاز القرآن الثاني وقال: «والذى نظمه أن ليس هناك لأبي عبيدة غير كتاب المجاز»، وأن هذه الأسماء أخذت من الموضوعات التي تناولها «المجاز» فهو يتكلّم في معاني القرآن، ويفسّر غريبه، وفي أثناء هذا يعرض لإعرابه، ويشرح أوجه تعبيره، وذلك ما عبر عنه أبو عبيدة بمجاز القرآن، فكُلّ سُمَّي الكتاب بحسب أوضح الجوانب التي تولّى الكتاب تناولها، ولفت نظره أكثر من غيرها، ولعل ابن النديم لم ير الكتاب، وسمع هذه الأسماء منأشخاص متعددين فذكر لأبي عبيدة في موضوع القرآن هذه الكتب المختلفة الأسماء.

ثم إن التأليف في غريب القرآن كثير، وربما يعبر عن بعضه بمعاني القرآن، كما هو الحال في كتاب الفراء، وربما يعبر عنه بمجازات القرآن كما هو الحال في تأليف الشريفي الرضي. وأما الفرق بين كتاب أبي عبيدة وكتاب الرضي وقد اشتهر الأول بمجاز القرآن، والثاني بمجازات القرآن، هو أن الأول يستعمل لفظ المجاز بمعنى مفهوم الكلمة والأية، بخلاف الثاني فإنه يستعمله في الجامع بين المجاز اللغوي والكتنائية والاستعارة، ولكل مزية، وعلى كل تقدير فتأثير أبي عبيدة أثر متقن مفيد جداً، وقد قام بتحقيقه

الدكتور محمد فؤاد سرگين في جزأين، وقد طبع للمرة الثانية في سنة ١٤٠١هـ.

وقد اختلفت الأقوال في تاريخ وفاته، فنقل الخطيب عن بعضهم أنه مات سنة ٢٠٩هـ، وعن آخر سنة ٢١١هـ، وعن ثالث ٢١٠هـ، وقيل: سنة ٢١٣هـ، والله العالم.

ولنكتف بما ذكر من رجال الخوارج في العصور الأولى وقد تعرّفت على عدّة من رجالهم في ثنايا الكتاب لاسيما القادة العسكريين.

بقيت هنا كلمة وهي أن نعطف نظر القارئ إلى ما روي عن النبي الأكرم في حق المحكمة الأولى وأثر في حقّهم عن الصحابة والتابعين لهم بياحسان، وقد جمعها إمام الحنابلة أحمد بن حنبل ورواه عنه ابنه عبد الله في كتاب «السنة».^(١) والمزيد متونها مع أسانيدها:

بما أنَّ الاباضية لا يرون أنفسهم خوارج ونحن أيضًا نرى بهم عن كونهم منهم على الشروط التي قدمناها في الكتاب، فلا أراهم متضايقين من هذه الآثار التي لو تدبر فيها القارئ يراها من قسم المتواتر المعنوي ولا يحق لأحد أن يشك في ما يهدف إليه جمعها.

تم الكتاب وآخر دعوانا
أن الحمد لله رب العالمين



الفهارس

١. فهرس المصادر

٢. فهرس المحتويات

فهرس المصادر

حرف الألف

- ١ . الاباضية بين الفرق الإسلامية: علي يحيى معمرا، عمان - ١٤٠٦هـ.
- ٢ . الاباضية في مصر والمغرب: دكتور رجب محمد عبدالحليم، مسقط - ١٤١٠هـ.
- ٣ . الاباضية في موكب التاريخ: علي يحيى معمرا، دار الكتاب العربي، القاهرة - ١٣٨٤هـ.
- ٤ . الاتقان: جلال الدين السيوطي (٩١١ - ٨٤٩هـ) تحقيق الدكتور مصطفى، دار ابن كثير، بيروت.
- ٥ . أحكام القرآن: الجصاصون: أحمد بن علي (المتوفى ٣٧٠هـ) دار الكتاب العربي، بيروت - ١٤٠٦هـ.
- ٦ . الاخبار الطوال: الدينوري: أبو حنيفة أحمد بن داود (المتوفى

- ٢٨٢ هـ) دار إحياء الكتب العربية، القاهرة - ١٩٦٠ م.
٧. الإصابة: العسقلاني: أحمد بن علي بن حجر (المتوفى ٨٥٢ هـ)
دار إحياء التراث العربي، بيروت - ١٣٥٨ هـ.
٨. أصول الدين: البزودي: أبو اليسر محمد بن عبد الكريم (٤٢١ - ٤٩٣ هـ) دار إحياء الكتب العربية، القاهرة - ١٣٨٣ هـ.
٩. الاعلام: خير الدين الزركلي (المتوفى ١٣٩٦ هـ) دار العلم للملائين، بيروت - ١٤٠٤ هـ، الطبعة السادسة.
١٠. الأغاني: أبو الفرج الأصفهاني: علي بن الحسين (المتوفى ٣٥٦ هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت.
١١. الله خالق الكون: جعفر الهادي (المعاصر) من محاضرات العلامة الأستاذ جعفر السبحاني، دار الأضواء، بيروت - ١٤٠٦ هـ.
١٢. الإلهيات: محمد مكي العاملی من محاضرات العلامة الأستاذ جعفر السبحاني، الدار الإسلامية، بيروت - ١٤١٠ هـ.
١٣. الأمالی: الشیخ الطوسي: محمد بن الحسن (٣٨٥ - ٤٦٠ هـ)
مؤسسة البعثة، قم - ١٤١٤ هـ.
١٤. الإمام جابر بن زيد العماني: الصوافي: الدكتور صالح بن أحمد، عمان - ١٤٠٩ هـ، الطبعة الثانية.
١٥. الإمامة والسياسة: الدينوري: أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة

(المتوفى ٢٧٦ هـ) مطبعة مصطفى محمد، مصر.

١٦ . الأنساب: البلاذري: أحمد بن يحيى (من أعلام القرن الثالث الهجري) مؤسسة الأعلمي، بيروت - ١٣٩٤ هـ.

١٧ . أوائل المقالات: الشيخ المفيد: محمد بن محمد النعمان (٣٣٦ - ٤١٣ هـ)، مكتبة الحقيقة، تبريز - ١٣٧١ هـ.

حرف الباء

١٨ . الباب الحادى عشر: العلامة الحلبي: حسن بن يوسف بن مطهر (٦٤٨ - ٧٢٦ هـ) ط طهران.

١٩ . بحار الأنوار: محمد باقر المجلسي (١٠٣٧ - ١١١٠ هـ) مؤسسة الوفاء، بيروت - ١٤٠٣ هـ.

٢٠ . بدء الإسلام وشرائع الدين: ابن سلام الاباضي (المتوفى ٢٧٣ هـ).

٢١ . بداية المجتهد: ابن رشد القرطبي (٥٢٠ - ٥٩٥ هـ) دار المعرفة، بيروت - ١٤٠٣ هـ.

٢٢ . البيان والتبين: الجاحظ: أبو عثمان عمرو بن بحر (المتوفى ٢٥٥ هـ) دار الفكر للجميع، بيروت - ١٩٦٨ م.

حرف التاء

- ٢٣ . تاج العروس: الزبيدي: محمد مرتضى، دار الفكر، بيروت - ١٤١٤ هـ.
- ٢٤ . تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي: أبوبكر أحمد بن علي (المتوفى ٤٦٣ هـ) المكتبة السلفية، المدينة المنورة.
- ٢٥ . تاريخ الخلفاء: السيوطي: جلال الدين (٨٤٩ - ٩١١ هـ) مطبعة المدنى، القاهرة - ١٣٨٣ هـ.
- ٢٦ . تاريخ الطبرى: الطبرى: أبو جعفر محمد بن جرير (المتوفى ٣١٠ هـ) مؤسسة الأعلمى، بيروت.
- ٢٧ . تاريخ مدينة دمشق: ابن عساكر: علي بن الحسن بن هبة الله (٥٧٣ - ٥٠٠ هـ) دار التعارف، بيروت - ١٣٩٥ هـ.
- ٢٨ . تاريخ المذاهب الإسلامية: محمد أبو زهرة (المتوفى ١٣٩٦ هـ) طبع القاهرة.
- ٢٩ . تاريخ المغرب الكبير: محمد علي دبور.
- ٣٠ . تاريخ اليعقوبي: اليعقوبي: أحمد بن أبي يعقوب (من علماء القرن الثالث) المكتبة الحيدرية، النجف - ١٣٨٤ هـ.
- ٣١ . تحفة الأعيان: أبو إسحاق السالimi.

٣٢. تذكرة الخواص: سبط ابن الجوزي (٥٨١ - ٦٥٤ هـ) مؤسسة أهل البيت، بيروت - ١٤٠١ هـ.
٣٣. تفسير المنار: محمد رشيد رضا (المتوفى ١٣٥٤ هـ) دار المنار، مصر - ١٣٧٣ هـ.
٣٤. تقريب التهذيب: العسقلاني: أحمد بن علي بن حجر (٧٣٣ - ٨٥٢ هـ) دار المعرفة، بيروت - ١٣٩٥ هـ.
٣٥. التمهيد: القاضي أبو بكر: محمد بن الطيب الباقلاني (المتوفى ٤٠٣ هـ)، طبع القاهرة - ١٣٦٦ هـ.
٣٦. تنقیح المقال: عبدالله المامقاني، إيران، طبعة حجر.
٣٧. تهذيب الأسماء واللغات: أبو زكريا النووي (المتوفى ٦٧٦ هـ) دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٨. تهذيب التهذيب: العسقلاني: أحمد بن علي بن حجر (٧٣٣ - ٨٥٢ هـ) دار الفكر، بيروت - ١٤٠٤ هـ.

حرف الجيم

٣٩. الجامع الصحيح (مسند الربيع بن حبيب الأزدي): تقديم عبدالله بن حميد السالمي، طبع دمشق - ١٣٨٨ هـ.
٤٠. الجرح والتعديل: أبو حاتم الرازي (المتوفى ٣٢٧ هـ) دار إحياء

التراث العربي، بيروت - ١٣٧١ هـ.

٤١ . جواهر الكلام: النجفي: محمد حسن (المتوفى ١٢٦٦ هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت - ١٩٨١ م.

٤٢ . الجوادر المتنقة: البرادي، طبع القاهرة - ١٨٨٤ م.

حرف الحاء

٤٣ . الحور العين: الحميري: سعيد بن نشوان، طهران - ١٣٩٤ هـ بالأقصیت.

حرف الخاء

٤٤ . خزانة الأدب: البغدادي: عبدالقادر بن عمر (١٠٣٠ - ١٠٩٣ هـ) دار صادر، بيروت.

٤٥ . الخصائص: النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد (٢١٥ - ٣٠٣ هـ) منشورات المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف - ١٣٨٨ هـ.

٤٦ . الخطط: تقى الدين المقرizi (المتوفى ٨٤٥ هـ) دار صادر، بيروت.

٤٧ . الخلاف: الشيخ الطوسي: محمد بن الحسن (٣٨٥ - ٤٦٠ هـ) دار الكتب العلمية، قم - إيران.

٤٨ . الخوارج في العصر الاموي: الدكتور نايف معروف، دار الطليعة، بيروت - ١٤٠١ هـ.

حرف الذال

٤٩ . الذريعة: آقا بزرگ الطهراني (المتوفى ١٢٩٣ - ١٣٨٩ هـ) دار الأضواء،
بيروت - ١٤٠٣ هـ.

حرف الراء

٥٠ . الرسائل: مرتضى الأنصاري (المتوفى ١٢٨٢ هـ) مطبعة پیروز، قم
- ١٣٩٠ هـ.

حرف السين

٥١ . سنن ابن ماجة: ابن ماجة: أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني
(٢٠٧ - ٢٧٥ هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت - ١٣٩٥ هـ.

٥٢ . السنن الكبرى: البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين (المتوفى ٤٥٨ هـ) دار المعرفة، بيروت - ١٤٠٦ هـ.

٥٣ . سير أعلام النبلاء: الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد
(المتوفى ٧٤٨ هـ) مؤسسة الرسالة، بيروت - ١٤٠٩ هـ.

٥٤ . السيرة الحلبية: الحلبي: برهان الدين علي بن إبراهيم (المتوفى

٤٤٠ هـ) المكتبة الإسلامية، بيروت.

٥٥ . السيرة النبوية: ابن هشام: ابو محمد عبدالملك بن أيوب الحميري (المتوفى ٢١٣ أو ٢١٨ هـ) دار التراث العربي، بيروت.

٥٦ . السير والجوابات: لبعض فقهاء الاباضية، تحقيق الدكتورة سيدة إسماعيل الكاشف، طبع وزارة التراث القومي، سلطنة عمان.

حرف الشين

٥٧ . شذرات الذهب: ابن عماد الحنبلي (١٠٣٢ - ١٠٨٩ هـ) دار الفكر، بيروت - ١٣٩٩ هـ.

٥٨ . شرائع الإسلام: المحقق الحلبي: أبو القاسم جعفر بن الحسن (٦٧٦ - ٦٠٢ هـ) دار الأضواء، بيروت - ١٤٠٣ هـ.

٥٩ . شرح العقيدة الطحاوية: صدر الدين علي بن أبي العز الحنفي (من أعلام القرن الثامن) المكتب الإسلامي، بيروت - ١٤٠٤ هـ.

٦٠ . شرح المقاصد: سعد الدين التفتازاني (المتوفى ٧٩٢ هـ) طبع مصر.

٦١ . شرح نهج البلاغة: ابن أبي الحديد (المتوفى ٦٥٥ هـ) دار إحياء الكتب العربية، القاهرة - ١٣٧٨ هـ.

حرف الصاد

٦٢ . صحيح البخاري: أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى ٢٥٦ هـ) مكتبة عبد الحميد أحمد حنفي، مصر - ١٣١٤هـ.

٦٣ . صحيح مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحاج القشيري (المتوفى ٢٦١ هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت.

حرف الضاد

٦٤ . الضعفاء والمتروكين: عبدالرحمن بن الجوزي (المتوفى ٥٩٧ هـ) دار الكتب العلمية، بيروت - ١٤٠٦ هـ.

حرف العين

٦٥ . العقد الفريد: ابن عبد ربه الأندلسي (٢٤٦ - ٣٢٨ هـ) دار الكتب العلمية، بيروت - ١٤٠٤ هـ.

٦٦ . العقود الفضية: الحارثي، طبع دار اليقظة.

حرف الغين

٦٧ . الغارات: ابن هلال الثقفي (المتوفى ٢٨٣ هـ) دار الكتاب

الإسلامي، قم - ١٤١١ هـ.

- ٦٨ . الغدير: الأميني: عبدالحسين أحمد النجفي (١٣٢٠ - ١٣٩٠ هـ)
دار الكتاب العربي، بيروت - ١٣٨٧ هـ.

حرف الفاء

- ٦٩ . الفصل في الملل والأهواء والنحل: ابن حزم الأندلسي
(المتوفى ٤٥٦ هـ) دار المعرفة، بيروت - ١٣٩٥ هـ.

- ٧٠ . الفرق بين الفرق: البغدادي: عبدالقاهر بن طاهر بن محمد
(المتوفى ٤٢٩ هـ) دار المعرفة، بيروت.

- ٧١ . فقه الإمام جابر بن زيد: يحيى محمد بكوش، دار الغرب
الإسلامي، بيروت - ١٤٠٧ هـ.

حرف الكاف

- ٧٢ . الكافي: الكليني: محمد بن يعقوب (المتوفى ٣٢٩ هـ) دار الكتب
الإسلامية، طهران - ١٣٨٨ هـ.

- ٧٣ . الكامل في اللغة والأدب: المبرد النحوي: أبو العباس محمد بن
يزيد (المتوفى ٢٨٥ هـ) مكتبة المعارف، بيروت.

- ٧٤ . الكامل في التاريخ: ابن الأثير الجزري: محمد بن محمد

(المتوفى ٦٣٠ هـ) دار الكتاب العربي، بيروت.

٧٥. الكشف والبيان: القلهاطي: تحقيق د. سيدة إسماعيل الكاشف - م. ١٩٨٠.

٧٦. كنز العمال: المتقى الهندي (المتوفى ٩٧٥ هـ) مؤسسة الرسالة، بيروت - ١٤٠٥ هـ.

حرف اللام

٧٧. لسان الميزان: العسقلاني: شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر (المتوفى ٨٥٢ هـ) مؤسسة الأعلمي، بيروت.

حرف الميم

٧٨. المبسوط: الطوسي: أبو جعفر محمد بن الحسن (٣٨٥ - ٤٦٠ هـ) طبع طهران - ١٣٨٧ هـ.

٧٩. مجمع البيان: الطبرسي: الفضل بن الحسن (٤٧١ - ٥٤٨ هـ) مطبعة العرفاني، صيدا - ١٣٥٤ هـ.

٨٠. مجمع الزوائد: الهيثمي: الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر (٧٣٥ - ٨٠٧ هـ) دار الكتاب العربي، بيروت - ١٤٠٢ هـ.

٨١. المحاسن: البرقي: أحمد بن محمد (المتوفى ٢٧٤ هـ) طبع

- طهران.
- ٨٢ . المستدرك: النوري الطبرسي: الحسين بن محمد تقى (١٢٥٤ - ١٣٢٠ هـ) مؤسسة آل البيت، قم - ١٤٠٧ هـ.
- ٨٣ . المستند : أحمد بن حنبل (المتوفى ٢٤١ هـ) دار الفكر، بيروت.
- ٨٤ . المستند: الطيالسي: سليمان بن داود الجارود (المتوفى ٢٠٤ هـ) دار المعرفة، بيروت .
- ٨٥ . مروج الذهب: المسعودي: علي بن الحسين (المتوفى ٣٤٥ هـ) منشورات الجامعة اللبنانية، بيروت - ١٩٦٥ م.
- ٨٦ . المعارف: ابن قتيبة الدينوري (المتوفى ٢٧٦ هـ) دار الكتب العلمية، بيروت - ١٤٠٧ هـ.
- ٨٧ . المعتر: محمد بن سعيد الكلمي، منشورات وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان.
- ٨٨ . المعيار والموازنة: أبو جعفر الاسكافي (المتوفى ٢٤٠ هـ) تحقيق محمد باقر محمودي، الطبعة الأولى - ١٤١٢ هـ.
- ٨٩ . المغنى: عبدالله بن قدامة (٥٤١ - ٦٢٠ هـ) مطبعة الإمام، مصر.
- ٩٠ . مفاتيح الغيب: الرازي: فخر الدين محمد بن عمر (٥٤٤ - ٦٠٦ هـ) طبع مصر.

- ٩١ . مفاهيم القرآن: السبحاني: جعفر بن محمد حسين (مؤلف هذا الكتاب) قم - ١٤٠٤ هـ.
- ٩٢ . مقالات الإسلاميين: الأشعري: أبو الحسن علي بن إسماعيل (المتوفى ٣٢٤ هـ) الطبعة الثالثة - ١٤٠٠ هـ.
- ٩٣ . الملل والنحل: الشهريستاني: محمد بن عبدالكريم (٤٧٩ - ٥٤٨ هـ) دار المعرفة، بيروت - ١٤٠٢ هـ.
- ٩٤ . مناقب آل أبي طالب: ابن شهرآشوب: أبو جعفر رشيد الدين محمد بن علي السروي المازندراني (٤٨٨ - ٥٨٨ هـ) المطبعة العلمية، قم - إيران.
- ٩٥ . ميزان الاعتلال: محمد بن أحمد الذهبي (المتوفى ٧٤٨ هـ) دار المعرفة، بيروت.

حرف النون

- ٩٦ . نهج البلاغة: جمع الشريف الرضي: أبوالحسن محمد بن الحسن (٣٥٩ - ٤٠٦ هـ) بيروت - ١٣٨٧ هـ.
- ٩٧ . نور الثقلين: العروسي الحويزي: عبدعلي بن جمعة (المتوفى ١١١٢ هـ) مطبعة الحكمة، قم - إيران.

حرف الواو

- ٩٨ . وسائل الشيعة: الحر العاملي: محمد بن الحسين (١٠٣٣ - ١١٠٤ هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت - ١٤٠٣ هـ.
- ٩٩ . وفيات الأعيان: ابن خلkan: أحمد بن محمد (٦٠٨ - ٦٨١ هـ). منشورات الرضي، قم - ١٣٦٤ هـ.
- ١٠٠ . وقعة صفين: نصر بن مزاحم المنقري (المتوفى ٢١٢ هـ) دار إحياء الكتب العربية، القاهرة - ١٣٦٥ هـ.

فهرس الكتاب

الصفحة	الموضوع
٧	مقدمة المؤلف
	الفصل الأول
	بداية الاختلاف بعد رحلة الرسول ﷺ
٢١	أسباب الثورة في خلافة عثمان
٢١	١ - تعطيل الحدود الإلهية
٢١	٢ - عطياته الهائلة لبني أميّة من بيت المال
٢٢	٣ - تأسيس حكومة أموية
٢٢	٤ - مواقفه العدائية تجاه الصحابة
٢٣	٥ - إياوه طريد رسول الله
٢٤	قتل الخليفة عثمان
٢٥	اجتماع المهاجرين والأنصار على بيعة علي
	الفصل الثاني
	حوادث وطوارئ مريرة في عصر الخلافة العلوية
٣٥	١ - قتال الناكثين (حرب الجمل)

الصفحة	الموضوع
٣٦	خروج عائشة إلى مكة
٣٨	مغادرة الشيختين وعائشة مكة
٣٩	مسير علي إلى البصرة
٤٣	على اعتاب حرب الجمل
٤٥	خطبة علي يوم الجمل
٤٩	٢ - قتال القاسطين (حرب صفين)
٤٩	الخلافة كانت الأممية القصوى لمعاوية
٥٢	مخططات معاوية
٥٣	١- الاتصال بعمرو بن العاص
٥٣	٢- قميص عثمان المخضب بالدم
٥٤	٣- الاستئثار بالشخصيات المرموقة
٥٦	٤- رسائل معاوية إلى الشخصيات
٥٧	جهود علي ومساعيه لإخماد الفتنة
٥٩	خروج معاوية إلى صفين
٥٩	استعادة الشريعة من جيش معاوية
٦٧	فرض التحكيم أولاً، وفرض المحكم ثانياً
٧٠	صياغة اتفاقية الصلح

الصفحة

الموضوع

٧١

اتفاقية الصلح أو وثيقة التحكيم

٧٤

صورة أخرى لوثيقة التحكيم

الفصل الثالث

نشوء الخوارج عند مخالفتهم لمبدأ التحكيم

٨١

تنبؤ النبي ﷺ بفتنة الخوارج

٨٢

تحليل لكارثة التحكيم

٨٢

الأول: لماذا اغتر المحكمة بظواهر الأمر؟

الثاني: لماذا رجعوا عن التحكيم بعد فرضه على

٨٥

عليه عليه السلام؟

الفصل الرابع

تحركاتهم السياسية بعد مبدأ التحكيم

٩٦

الظاهر ضد علي عليه السلام

٩٧

تكفير علي عليه السلام وأصحابه

٩٨

قتل الأبراء

٩٩

الإمام يبيّن موقفه من التحكيم

١٠٠

التعامل معهم كسائر المسلمين

١٠٠

بعث الشخصيات لإرجاعهم عن غيّهم

الصفحة

الموضوع

الفصل الخامس

موقف الإمام ورأي الحكمين

- ١١١ المعارض التي كان على الحكمين دراستها
١١٢ تدخل الحكمين فيما لم يحول إليهما

الفصل السادس

تحرّكاتهم العسكرية بعد صدور رأي الحكمين

- ١٣٤ الحرص على صيانة نفوذهما
١٣٧ فوء عين الفتنة
١٣٨ تبنّوا للإمام بعد استئصال الخوارج
١٤١ كلمة أخيرة للإمام في حق الخوارج

الفصل السابع

انتفاضات الخوارج بعد حرب النهروان في العهد العلوي

- ١٤٥ خروج الخريت بن راشد الناجي و...
١٤٩ جريمتهم الكبرى أو آخر سهم في كنانة الخوارج
١٥٣ ماهي أسباب النكسة في أعقاب حرب صفين؟
١٥٤ سيادة نزعة الاعتراض على قراء الكوفة
١٦٢ وجود العملاء في جيش الإمام

الصفحة

الموضوع

١٧٩	هل العصبية القبلية دفعت الأشعث إلى المخالفة؟ الفصل الثامن الخوارج في عصر معاوية بن أبي سفيان
١٧٦	خروج فروة بن نوفل
١٧٨	خروج شبيب بن بجرة
١٧٩	الخوارج والمغيرة بن شعبة والي معاوية في الكوفة
١٨٠	خروج معين الخارجي
١٨٠	خروج أبي مريم مولىبني الحرت بن كعب
١٨٠	خروج أبي ليلي
١٨٠	خروج المستورد
١٨٤	خروج الموالي لصالح الخوارج
١٨٤	خروج حيان بن ظبيان السلمي
١٨٥	الخوارج في البصرة
١٨٦	خروج الخطيم الباهلي وسهم بن غالب الهجيني
١٨٦	خروج قریب بن مرة وزحاف الطائي
١٨٧	خروج زياد بن خراش العجلبي
١٨٧	خروج معاذ الطائي

الصفحة	الموضوع
١٨٧	خروج طواف بن غلاق
١٨٩	خروج عروة بن أدية
١٨٩	خروج مرداس بن أدية
١٩٣	مخطط زياد لاستئصال الخوارج
	الفصل التاسع
	ألقاب الخوارج وفرقهم
٢٠٥	الفرقة الأولى: الأزارقة
٢٠٥	أتباع نافع بن الأزرق المقتول سنة ٦٥ هـ
٢٠٦	استغلال الخوارج الظروف الحرجة
٢١٠	كتاب نجدة إلى نافع
٢١٢	إجابة نافع عن كتاب نجدة
٢١٤	رسالة نافع إلى محكمة البصرة
٢٢٠	آراء الأزارقة وعقائدهم
٢٢٢	الفرقة الثانية: النجدية
٢٢٨	الفرقة الثالثة: البيهصية
٢٣١	العوفية
٢٣٢	أصحاب التفسير

الصفحة	الموضوع
٢٣٢	أصحاب السؤال
٢٣٥	الفرقة الرابعة: الصفرية
٢٣٩	أصول الفرق للخوارج
٢٤١	الخوارج قد شوّهوا محسن الدين
٢٤٢	الفرقة الخامسة: الاباضية (أتباع عبد الله بن اباض)
٢٤٣	الاباضية في كتب المقالات والتاريخ
٢٤٥	أوهام حول مؤسس المذهب
٢٤٩	الاباضية في كتب أعلامهم
٢٥٠	هل الاباضية من الخوارج؟
٢٥٦	نظرنا في الموضوع
٢٧٢	نظرية أخرى في مفهوم الخوارج
	الفصل العاشر
	عقائد الاباضية وأصولهم الثمانية
٢٧٩	١. صفات الله ليست زائدة على ذاته
٢٨١	٢. امتناع رؤية الله سبحانه في الآخرة
٢٨٥	٣. القرآن حادث غير قديم
٢٩٠	٤. الشفاعة: دخول الجنة بسرعة

الصفحة	الموضوع
٢٩٢	٥. مرتكب الكبيرة كافر نعمة لا كافر ملأة
٢٩٦	٦. الخروج على الإمام الجائز
٢٩٩	٧. التولّي والتبرّي والوقوف
٣١٠	٨. آراء الاباضية في الصحابة
٣١٤	الفتاوى الشاذة عن الكتاب والسنّة
٣٢٢	خاتمة المطاف: مسالك الدين عند الاباضية
٣٢٦	العزّابة
٣٢٦	تعريف العزّابة
٣٢٦	اشتقاق كلمة العزّابة
٣٢٧	معنى كلمة الحلقة
٣٢٧	مقر العزّابة
٣٢٨	عدد أعضاء الحلقة
٣٣٠	شروط العضوية
٣٣١	واجبات الحلقة
٣٣٣	أين تنشأ حلقة العزّابة
٣٣٤	اختيار أعضاء الحلقة
٣٣٦	عقوبة العزّابي

الصفحة	الموضوع
٣٣٧	كيف تكون نظام العزابة؟
٣٤٠	نصيحة للاباضية
	الفصل الحادي عشر
٣٤٩	مؤسس المذهب الاباضي ودعاته في العصور الأولى
٣٥٠	١ - عبدالله بن اباض، مؤسس المذهب
٣٥٥	ظهور خط الاعتدال بعد مقتل الإمام
٣٥٩	رأي آخر في المؤسس
٣٦٢	٢ - جابر بن زيد العماني الأزدي
٣٦٧	كلمات الاباضية في حق جابر
٣٦٩	فقه جابر بن زيد
٣٧٠	٣ - أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة
٣٧٠	شيوخه
٣٧١	٤ - أبو عمرو ربيع بن حبيب الفراهيدي
٣٧٢	تلاميذه
	الثلاثيات
٣٧٣	انطباعات عن الجامع الصحيح
٣٧٨	٥ - أبو يحيى عبدالله بن يحيى الكندي (طالب الحق)

الصفحة	الموضوع
٣٨٠	أئمة الاباضية في القرون الأولى
٣٨٠	القرن الأول
٣٨١	القرن الثاني
٣٨١	القرن الثالث
٣٨٢	القرن الرابع
٣٨٣	دول الاباضية
٣٨٥	رسالة عبدالله بن أبياض إلى عبد الملك بن مروان
	الفصل الثاني عشر
	في عقائد فرق الخوارج ومخططاتهم في الحياة
٤٠٧	١- حكم التحكيم في حرب صفين
٤٠٨	التحكيم والتدخل في موضوع له حكم سماوي
٤١١	غيري جنى وأنا المعاقب فيكم!
٤٢٨	روايات شاذة في أمر التحكيم
٤٣٣	إكمال: الخوارج أنصار علي وشيعته؟!
٤٤٣	٢- حكم مرتكب الكبيرة من الجهات الثلاث
٤٤٤	الجهة الأولى - هل مرتكب المعاصي مشرك؟
٤٤٨	أدلة الأزارقة على أن المعاصي شرك

الصفحة	الموضوع
٤٥١	الجهة الثانية - هل مرتكب المعاصي مؤمن أو كافر؟
٤٥٤	أدلة الخوارج على أن ارتكاب المعاصي كفر
٤٦٨	الجهة الثالثة - صاحب الكبيرة و خلوده في النار
٤٧١	المخالفون عند الخوارج
٤٧٣	الإيمان بيزيد و ينقص
٤٧٥	٣- في الخروج على الحاكم الجائر
٤٧٦	في لزوم إطاعة الحاكم الجائر
٤٧٨	تحليل هذه النظرية
٤٨٠	في لزوم الخروج على الحاكم الجائر
٤٨٧	٤- التقية قولًا و عملاً
٤٩٣	٥- ما تجب معرفته بالتفصيل
٤٩٣	الأمر الأول: ما تجب معرفته في مجال العقيدة
٤٩٩	الأمر الثاني: ما يجب تعلمه في مجال الشريعة
٥٠١	٦- حكم الدار
٥٠٤	٧- في حكم الزاني الممحض
٥٠٨	خاتمة المطاف: في مسائل فقهية ثلاثة و عقائد الخوارج
٥٠٩	١. أولاد المشركين

الصفحة	الموضوع
٥١٣	٢. في نكاح المشركات
٥١٥	٣. نكاح الكافرة غير المشركة
٥٢٤	خاتمة المطاف: رجال الخوارج في العصور الأولى
٥٢٤	١ - عكرمة البربرى أبو عبد الله المدنى مولى ابن عباس
٥٢٨	٢ - قطرى بن الفجاءة
٥٢٩	٣ - عمران بن حطآن
٥٣٢	٤ - الطرماح بن حكيم الطائى
٥٣٣	٥ - الضحاك بن قيس
٥٣٥	٦ - أبو عبيدة معمر بن المثنى
٥٣٨	مجاز القرآن لأبى عبيدة
٥٤١	الفهارس
٥٤٣	١. فهرس المصادر
٥٥٧	٢. فهرس المحتويات